

رَفَع

عبد الرحمن النجدي
أسكنها الفردوس

سنة مولدات فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين

١
تفسير

القرآن الكريم

سورة البقرة

لتصنيفه الشيخ العلامة

محمد بن صالح العثيمين

عمره الله له ولوالديه وللمسلمين

المجلد الثاني

مطبعة الأملات مؤسسة

الشيخ محمد بن صالح العثيمين المحمديّة

دار ابن الجوزي

رَفْعٌ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

تفسير

القرآن الكريم

ح دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ١٤٢٣ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الغنمين، محمد الصالح

تفسير القرآن الكريم.. الدمام.

٤٥٦ ص؛ ١٧ × ٢٤ سم

ردمك: ٠ - ٣١ - ٧٦٧ - ٩٩٦٠ (مجموعة)

٧ - ٣٣ - ٧٦٧ - ٩٩٦٠ (٢)

١ - القرآن - تفسير أ - العنوان

٢٣/٠٣٥١

ديوي ٢٢٧,٦

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

إلا إن أراد طبعه لتوزيعه مجانياً بعد مراجعة

مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

رحمة الله تعالى

الطبعة الأولى

صفر ١٤٢٣



دار ابن الجوزي

للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية

الدمام - شارع ابن خلدون - ت: ٨٤٢٨١٤٦ - ٨٤٦٧٥٨٩ - ٨٤٦٧٥٩٣

صرب: ٢٩٨٣ - الرمز البريدي: ٣١٤٦١ - فاكس: ٨٤٦٢١٠٠

الإحساء - الهفوف - شارع الجامعة - ت: ٥٨٨٣١٢٣

جدة: ت: ٦٥١٦٥٤٩

الرياض: ت: ٤٢٦٦٣٣٩

سلسلة مؤلفات فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ①

رفع

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

تفسير

القرآن الكريم

سورة البقرة

لفضيلة الشيخ العلامة
محمد بن صالح العثيمين
شكر الله له ولوالديه وللمسلمين

المجلد الثاني

دار ابن الجوزي

طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَفَعُ

عبد الرحمن النخدي
أسكنه الله الفردوس

القرآن

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَافِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١٤﴾﴾ .

التفسير:

﴿١١٤﴾ قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾: ﴿من﴾ اسم استفهام؛ وهي مبتدأ؛ و﴿أظلم﴾ خبرها؛ والاستفهام هنا بمعنى النفي؛ يعني لا أحد أظلم؛ والميزان الذي يبين أن الاستفهام بمعنى النفي أنك لو حذف الاستفهام، وأقمت النفي مقامه لصح؛ والفائدة من تحويل النفي إلى الاستفهام أنه أبلغ في النفي؛ إذ إن الاستفهام الذي بمعنى النفي مشرب معنى التحدي؛ كأنه يقول: بينوا لي أي أحد أظلم من كذا وكذا.

وقوله تعالى: ﴿أظلم﴾ اسم تفضيل من الظلم؛ وأصله في اللغة النقص؛ وهو أن يفرض الإنسان فيما يجب؛ أو يعتدي فيما يحرم؛ ويدل على هذا قوله تعالى: ﴿كلتا الجنتين آتت أكلها ولم تظلم منه شيئاً﴾ [الكهف: ٣٣] أي لم تنقص؛ وهو في الشرع بهذا المعنى؛ لأن الظلم عبارة عن تفريط في واجب، أو انتهاك لمحرم - وهذا نقص - .

قوله تعالى: ﴿ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه﴾: «من» حرف جر؛ و﴿من﴾ اسم موصول؛ أي من الذي منع؛ وأضيفت المساجد إلى الله عز وجل؛ لأنها محل عبادته؛ فتكون الإضافة هنا من باب التثريف.

وقوله تعالى: ﴿مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ منصوب على أنه مفعول ﴿منع﴾؛ و﴿أَنْ يَذْكَرَ فِيهَا اسْمَهُ﴾ بدل منه.

قوله تعالى: ﴿وَسَعَى فِي خَرَابِهَا﴾ معطوف على ﴿منع﴾؛ يعني جمع وصفين: منع المساجد أن يذكر فيها اسمه؛ والسعي في خرابها؛ والخراب هو الفساد، كما قال تعالى: ﴿يَخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [الحشر: ٢].

قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ﴾ اسم إشارة يعود إلى الذين منعوا مساجد الله أن يذكر فيها اسمه، وسعوا في خرابها؛ ﴿مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ﴾ يحتمل ثلاثة معان:

الأول: ما كان ينبغي لهؤلاء أن يدخلوها إلا خائفين فضلاً عن أن يمنعوا عباد الله؛ لأنهم كفرون بالله عز وجل؛ فليس لهم حق أن يدخلوا المساجد إلا خائفين.

الثاني: أن هذا خبر بمعنى النهي؛ يعني: لا تدعوهم يدخلوها - إذا ظهرتم عليهم - إلا خائفين.

الثالث: أنها بشارة من الله عز وجل أن هؤلاء الذين منعوا المساجد - ومنهم المشركون الذين منعوا النبي ﷺ المسجد الحرام - ستكون الدولة عليهم، ولا يدخلونها إلا وهم ترجف قلوبهم.

قوله تعالى: ﴿لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ﴾ أي ذل، وعار ﴿وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ أي عقوبة عظيمة.

الضوائد:

١ - من فوائد الآية: أن المعاصي تختلف قبحاً؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾؛ و﴿أَظْلَمُ﴾ اسم تفضيل؛ واسم التفضيل يقتضي مفضلاً، ومفضلاً عليه؛ وكما أن المعاصي تختلف، فكذلك الطاعات تختلف: بعضها أفضل من بعض؛ وإذا كانت الأعمال

تختلف فالعامل نتيجة لها يختلف؛ فبعض الناس أقوى إيماناً من بعض؛ وبهذا نعرف أن القول الصحيح قول أهل السنة، والجماعة في أن الإيمان يزيد، وينقص، والناس يتفاوتون تفاوتاً عظيماً لا في الكسب القلبي، ولا في الكسب البدني: فإن الناس يتفاوتون في اليقين؛ ويتفاوتون في الأعمال الظاهرة من قول أو فعل.

يتفاوتون في اليقين: فإن الإنسان نفسه تتفاوت أحواله بين حين وآخر؛ في بعض الأحيان يصفو ذهنه وقلبه حتى كأنما يشاهد الآخرة رأي عين؛ وفي بعض الأحيان تستولي عليه الغفلة، فيقل يقينه؛ ولهذا قال الله تعالى لإبراهيم: ﴿أَو لَمْ تَوْنِمْ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠]؛ وتفاوت الناس في العلم، واليقين أمر معلوم: فلو أتى رجل، وقال: «قدم فلان» - والرجل ثقة عندي - صار عندي علم بقدمه؛ فإذا جاء آخر، وقال: «قدم فلان» ازداد علمي؛ فإذا جاء الثالث ازداد علمي أكثر؛ فإذا رأيت أنه ازداد علمي؛ فالأمور العلمية تتفاوت في إدراك القلوب لها.

أيضاً يتفاوت الناس في الأقوال: فالذي يسبِّح الله عشر مرات أزيد إيماناً ممن يسبِّحه خمس مرات؛ وهذه زيادة كمية الإيمان؛ كذلك يتفاوت الناس في الأعمال من حيث جنس العمل: فالمتعبد بالفريضة أزيد إيماناً من المتعبد بالنافلة؛ لقوله تعالى في الحديث القدسي: «ما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه»^(١)؛ فبهذا يكون القول الصواب بلا ريب قول أهل السنة، والجماعة أن الإيمان يزيد وينقص.

(١) أخرجه البخاري ص ٥٤٥ - ٥٤٦، كتاب الرقاق، باب ٣٨: التواضع،

٢ - ومن فوائد الآية: جواز منع دخول المساجد لمصلحة؛ لقوله تعالى: ﴿أن يذكر فيها اسمه﴾؛ ومنع مساجد الله له أسباب؛ فتارة تمنع المساجد من أن تمتهن فرشها، أو أرضها، أو كتبها، أو مصاحفها؛ فتغلق الأبواب حماية لها؛ وتارة تغلق أبوابها خوفاً من الفتنة، كما لو اجتمع فيها قوم لإثارة الفتن، والتشويش على العامة؛ فتغلق منعاً لهؤلاء من الاجتماع؛ وتارة تغلق لترميمها، وإصلاحها؛ وتارة تغلق خوفاً من سرقة ما فيها؛ ففي كل هذه الصور إغلاقها مباح، أو مطلوب.

٣ - ومنها: تحريم منع المساجد من أن يذكر فيها اسم الله سواء كان ذكر الله: صلاة، أو قراءة للقرآن، أو تعليماً للعلم، أو غير ذلك.

وأخذ بعض العلماء من هذه الآية: تحريم التحجر؛ وهو أن يضع شيئاً في الصف، فيمنع غيره من الصلاة فيه، ويخرج من المسجد؛ قالوا: لأن هذا منع المكان الذي تحجره بالمسجد أن يذكر فيه اسم الله؛ لأن هذا المكان أحق الناس به أسبق الناس إليه؛ وهذا قد منع من هو أحق بالمكان منه أن يذكر فيه اسم الله؛ وهذا مأخذ قوي؛ ولا شك أن التحجر حرام: أن الإنسان يضع شيئاً، ويذهب، ويبيع، ويشترى، ويذهب إلى بيته يستمتع بأولاده، وأهله؛ وأما إذا كان الإنسان في نفس المسجد فلا حرج أن يضع ما يحجز به المكان بشرط ألا يتخطى الرقاب عند الوصول إليه، أو تصل إليه الصفوف؛ فيبقى في مكانه؛ لأنه حينئذ يكون قد شغل مكانين.

٤ - ومن فوائد الآية: شرف المساجد؛ لإضافتها إلى الله؛

لقوله تعالى: ﴿مساجد الله﴾؛ والمضاف إلى الله ينقسم إلى ثلاثة أقسام: إما أن يكون أوصافاً؛ أو أعياناً؛ أو ما يتعلق بأعيان مخلوقة؛ فإذا كان المضاف إلى الله وصفاً فهو من صفاته غير مخلوق، مثل كلام الله، وعلم الله؛ وإذا كان المضاف إلى الله عيناً قائمة بنفسها فهو مخلوق وليس من صفاته، مثل مساجد الله، وناقاة الله، وبيت الله؛ فهذه أعيان قائمة بنفسها إضافتها إلى الله من باب إضافة المخلوق لخالقه على وجه التشريف؛ ولا شيء من المخلوقات يضاف إلى الله عز وجل إلا لسبب خاص به؛ ولولا هذا السبب ما خص بالإضافة؛ وإذا كان المضاف إلى الله ما يتعلق بأعيان مخلوقة فهو أيضاً مخلوق؛ وهذا مثل قوله تعالى: ﴿ونفخت فيه من روحي﴾ [الحجر: ٢٩]؛ فإن الروح هنا مخلوقة؛ لأنها تتعلق بعين مخلوقة.

٥ - ومن فوائد الآية: أن المصلّيات التي تكون في البيوت، أو الدوائر الحكومية لا يثبت لها هذا الحكم؛ لأنها مصلّيات خاصة؛ فلا يثبت لها شيء من أحكام المساجد.

٦ - ومنها: أنه لا يجوز أن يوضع في المساجد ما يكون سبباً للشرك؛ لأن ﴿مساجد الله﴾ معناها موضع السجود له؛ فإذا وضع فيها ما يكون سبباً للشرك فقد خرجت عن موضوعها، مثل أن نقبر فيها الموتى؛ فهذا محرم؛ لأن هذا وسيلة إلى الشرك.

٧ - ومنها: وجوب تطهير المساجد؛ وهذا مأخوذ من إضافتها إلى الله تلك الإضافة القاضية بتشريفها، وتعظيمها؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وطهر بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود﴾.

٨ - ومنها: أن الناس فيها سواء؛ لأن الله تعالى أضافها إلى

نفسه: ﴿مسجد الله﴾؛ والناس عباد الله - بالنسبة إلى الله في المسجد سواء -؛ فكل من أتى إلى هذه المساجد لعبادة الله فإنه لا فرق بينه وبين الآخرين.

وهنا نقول: إن للعالم الحق أن يتخذ مكاناً يجعله لإلقاء الدرس، وتعليم الناس؛ لكنه إذا أقيمت الصلاة لا يمنع الناس - هو، وغيره سواء -.

٩ - ومنها: أن ذكر الله لا بد أن يكون باسمه، فتقول: لا إله إلا الله؛ سبحان الله؛ سبحان ربك رب العزة عما يصفون؛ سبحان ربي العظيم؛ فالذكر باللسان لا يكون إلا باسم الله؛ أما ذكر القلب فيكون ذكراً لله، وذكراً لأسمائه؛ فقد يتأمل الإنسان في قلبه أسماء الله، ويتدبر فيها، ويكون ذكراً للاسم؛ وقد يتأمل في أفعال الله عز وجل، ومخلوقاته، وأحكامه الشرعية.

أما ذكره بالضمير المفرد فبدعة، وليس بذكر، مثل طريقة الصوفية الذين يقولون: أفضل الذكر أن تقول: «هو»، «هو»؛ «هو»، «هو»؛ قالوا: لأنك لا تشاهد إلا الله - والعياذ بالله؛ فهم يرون أن أكمل حال الإنسان هو الفناء - أي يفنى عن مشاهدة ما سوى الله، بحيث إنه ما شاهد إلا الله؛ ويقولون: ليس بلازم أن تقول: «لا إله إلا الله»: تثبت إلهين: واحد منفي، والثاني مثبت! بل قل: «هو»، «هو»، «هو»؛ فهذا لا شك من البدع؛ وليس ذكراً لله عز وجل؛ بل هو من المنكر.

١٠ - ومن فوائد الآية: تحريم تخريب المساجد؛ لقوله تعالى: ﴿وسعى في خرابها﴾؛ ويشمل الخراب الحسي، والمعنوي؛ لأنه قد يتسلط بعض الناس - والعياذ بالله - على هدم المساجد حساً بالمعاول، والقنابل؛ وقد يخربها معنئياً، بحيث

ينشر فيها البدع والخرافات المنافية لوظيفة المساجد.

١١ - ومنها: البشارة للمؤمنين بأن العقوبة لهم، وأن هؤلاء الذين منعوهم لن يدخلوها إلا وهم خائفون؛ وهذا على أحد الاحتمالات التي ذكرناها.

١٢ - ومنها: أن عقوبة من منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه وسعى في خرابها، الخزي والعار في الدنيا، والعذاب العظيم في الآخرة.

١٣ - ومنها: أن الذنب إذا كان فيه تعدد على العباد فإن الله قد يجمع لفاعله بين العقوبتين: عقوبة الدنيا، وعقوبة الآخرة؛ عقوبة الدنيا ليشفي قلب المظلوم المعتدى عليه؛ ولا شك أن الإنسان إذا اعتدى عليك، ثم رأيت عقوبة الله فيه أنك تفرح بأن الله سبحانه وتعالى اقتص لك منه؛ أما إذا كان في حق الله فإن الله تعالى لا يجمع عليه بين عقوبتين؛ لقوله تعالى: ﴿وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير﴾ [الشورى: ٣٠].

١٤ - ومن فوائد الآية: إثبات يوم القيامة؛ لقوله تعالى:

﴿ولهم في الآخرة عذاب عظيم﴾.

١٥ - ومنها: أن عذاب الآخرة أعظم من عذاب الدنيا، كما

أن نعيم الآخرة أكمل من نعيم الدنيا؛ ولكن الله سبحانه وتعالى يُري عباده نموذجاً من هذا، ومن هذا؛ لأنه لا يستقيم فهم الوعيد، ولا فهم الوعد، إلا بمشاهدة نموذج من ذلك؛ لو كان الله توعده بالنار، ونحن لا ندري ما هي النار، فلا نخاف إلا خوفاً إجمالياً عاماً؛ وكذلك لو وعد بالنعيم والجنة، ولا نعرف نموذجاً من هذا النعيم، لم يكن الوعد به حافزاً للعمل.



الْقُرْآنُ

﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَنَّمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِلَيْكَ اللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ﴾ (١١٥).

التفسير:

﴿١١٥﴾ قوله تعالى: ﴿ولله المشرق والمغرب﴾؛ اللام للاختصاص؛ يعني أن الله سبحانه وتعالى مختص بملك المشرق، والمغرب؛ وأما من سواه فملكه محدود؛ و﴿المشرق﴾ مكان الشروق؛ و﴿المغرب﴾ مكان الغروب؛ وقد وردت المشرق، والمغرب في القرآن على ثلاثة أوجه: مفردة، ومثناة، وجمع؛ فجاءت مفردة هنا فقال تعالى: ﴿ولله المشرق والمغرب﴾؛ وجاءت مثناة في قوله تعالى: ﴿رب المشرقين ورب المغربين﴾ [الرحمن: ١٧]، وجمعاً في قوله تعالى: ﴿فلا أقسم برب المشارق والمغارب﴾ [المعارج: ٤٠]؛ والجمع بين هذه الأوجه الثلاثة أن نقول: أما «المشرق» فلا ينافي «المشارك»، ولا «المشرقين»؛ لأنه مفرد محلي بـ«أل»؛ فهو للجنس الشامل للواحد، والمتعدد؛ وأما ﴿رب المشرقين ورب المغربين﴾، و﴿رب المشارق والمغارب﴾ فالجمع بينهما أن يقال: إن جمع ﴿المشارك﴾، و﴿المغارب﴾ باعتبار الشارق، والغارب؛ لأن الشارق، والغارب كثير: الشمس، والقمر، والنجوم؛ كله له مشرق، ومغرب؛ فمن يحصي النجوم! أو باعتبار مشرق كل يوم، ومغربه؛ لأن كل يوم للشمس مشرق، ومغرب؛ وللقمر مشرق، ومغرب؛ وثنى باعتبار مشرق الشتاء، ومشرق الصيف؛ فمشرق الشتاء تكون الشمس في أقصى الجنوب؛ ومشرق الصيف في أقصى الشمال؛ وبينهما مسافات عظيمة لا يعلمها إلا الله؛ وسورة «الرحمن» أكثر ما فيها بصيغة التثنية؛

فلذلك كان من المناسب اللفظي أن يذكر المشرق، والمغرب بصيغة التثنية؛ أما عند العظمة فذكرت بالجمع: ﴿فلا أقسم برب المشارق والمغارب إنا لقادرون * على أن نبدل خيراً منهم وما نحن بمسبوقين﴾ [المعارج: ٤٠، ٤١]؛ فقوله تعالى: ﴿ولله المشرق والمغرب﴾ أي مشرق كل شارق؛ ومغرب كل غارب؛ ويحتمل أن المراد له كل شيء؛ لأن ذكر المشرق والمغرب يعني الإحاطة والشمول.

قوله تعالى: ﴿فأينما تولوا فثم وجه الله﴾؛ «أين» شرطية؛ و«ما» زائدة للتوكيد؛ و﴿تولوا﴾ فعل الشرط مضارع مجزوم بأداة الشرط؛ وعلامة جزمه حذف النون؛ وقوله تعالى: ﴿فثم وجه الله﴾: الفاء رابطة لجواب الشرط؛ و﴿ثم﴾ اسم إشارة يشار به للبعيد؛ وهو ظرف متعلق بمحذوف خبر مقدم؛ ﴿وجه﴾ مبتدأ مؤخر؛ والجمله من المبتدأ، وخبره في محل جزم جواب الشرط. قوله تعالى: ﴿تولوا﴾ أي تتجهوا؛ ﴿فثم﴾ أي فهناك؛ والإشارة إلى الجهة التي تولوا إليها؛ و﴿وجه الله﴾: اختلف فيه المفسرون من السلف، والخلف، فقال بعضهم: المراد به وجه الله الحقيقي؛ وقال بعضهم: المراد به الجهة: ﴿فثم وجه الله﴾ يعني: في المكان الذي اتجهتم إليه جهة الله عز وجل؛ وذلك؛ لأن الله محيط بكل شيء؛ ولكن الراجح أن المراد به الوجه الحقيقي؛ لأن ذلك هو الأصل؛ وليس هناك ما يمنعه؛ وقد أخبر النبي ﷺ أن الله تعالى قبل وجه المصلي^(١)؛ والمصلون حسب مكانهم

(١) أخرجه البخاري ص ٣٥، كتاب الصلاة، باب ٣٣: حك البزاق باليد من المسجد، حديث رقم ٤٠٦، وأخرجه مسلم ص ٧٦٣، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ١٣: النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها...، حديث رقم ١٢٢٣ [٥٠] ٥٤٧.

يتجهون؛ فأهل اليمن يتجهون إلى الشمال؛ وأهل الشام إلى الجنوب؛ وأهل المشرق إلى المغرب؛ وأهل المغرب إلى الشرق؛ وكل يتجه جهة؛ لكن الاتجاه الذي يجمعهم الكعبة؛ وكل يتجه إلى وجه الله؛ وعلى هذا يكون معنى الآية: أنكم مهما توجهتم في صلاتكم فإنكم تتجهون إلى الله سواء إلى المشرق، أو إلى المغرب، أو إلى الشمال، أو إلى الجنوب.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾؛ «الواسع» يعني واسع الإحاطة، وواسع الصفات؛ فهو واسع في علمه، وفي قدرته، وسمعه، وبصره، وغير ذلك من صفاته؛ و﴿عليم﴾ أي ذو علم؛ وعلمه محيط بكل شيء.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: انفراد الله بالملك؛ لتقديم الخبر في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾.

٢ - ومنها: عموم ملك الله؛ لأن المشرق والمغرب يحتويان كل شيء.

٣ - ومنها: إحاطة الله تعالى بكل شيء؛ لقوله تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾.

٤ - ومنها: عموم ملك الله تعالى للمشرق، والمغرب خلقاً وتقديراً؛ وله أن يوجه عباده إلى ما شاء منهما من مشرق ومغرب؛ فله ملك المشرق والمغرب توجيهاً؛ وقد سبق أن قوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا...﴾ [البقرة: ١٠٦] إلى آيات نسخ القبلة كله تمهيد لتحويل القبلة؛ فكأن الله تعالى يقول: لله المشرق والمغرب فإذا شاء جعل اتجاه القبلة إلى المشرق؛ وإذا

شاء جعله إلى المغرب؛ فأينما تولوا فثم وجه الله.

٥ - ومنها: إثبات الوجه لله سبحانه وتعالى؛ لقوله تعالى:

﴿فثم وجه الله﴾.

٦ - ومنها: أن الله تعالى له مكان لقوله تعالى: ﴿فثم﴾؛

لأن «ثم» إشارة إلى المكان؛ ولكن مكانه في العلو؛ لا يحيط به شيء من مخلوقاته؛ قال النبي ﷺ للجارية: «أين الله؟ قالت: في السماء»^(١).

٧ - ومنها: إبطال بدعتين ضاليتين؛ إحداهما بدعة الحلولية

القائلين بأن الله تعالى في كل مكان بذاته؛ فإن قول هؤلاء باطل يبطله السمع، والعقل، والفطرة أيضاً؛ الثانية: قول النفاة المعطلة الذين يقولون: إن الله لا داخل العالم، ولا خارجه؛ ولا فوق العالم، ولا تحته؛ ولا يمين العالم، ولا شمال العالم، ولا متصل بالعالم، ولا منفصل عن العالم؛ وهذا القول قال بعض أهل العلم: لو قيل لنا: صفوا لنا العدم ما وجدنا وصفاً أدق من هذا.

٨ - ومن فوائد الآية: إثبات اسمين من أسماء الله؛ وهما:

﴿واسع﴾، و﴿عليم﴾.

٩ - ومنها: إثبات سعة الله، وعلمه؛ ونستفيد صفة ثالثة من

جمع السعة والعلم؛ للإشارة إلى أن علم الله واسع بمعنى أنه لا يفوته شيء من كل معلوم لا في الأرض، ولا في السماء.



(١) أخرجه مسلم ص ٧٦١، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ٧:

تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته، حديث رقم ١١٩٩

القرآن

﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ لَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ لَّهُ قَلْبُونَ ﴿١١٦﴾ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿١١٧﴾﴾ .

التفسير:

﴿١١٦﴾ قوله تعالى: ﴿وقالوا اتخذ الله ولدا﴾ أي قالت النصارى، واليهود، والمشركون، اتخذ الله ولدا؛ اليهود قالت: عَزِير ابن الله؛ والنصارى قالت: المسيح ابن الله؛ والمشركون قالوا: الملائكة بنات الله؛ فنزه الله نفسه عن ذلك بقوله تعالى: ﴿سبحانه﴾ أي تنزيهاً له أن يكون له ولد؛ لأنه الغني بذاته عن جميع مخلوقاته؛ وهو سبحانه وتعالى مالك لجميع المخلوقات، كما قال تعالى مبطلاً هذه الدعوى: ﴿بل له ما في السموات والأرض﴾؛ ومن له ملك السموات والأرض، لا يحتاج إلى ولد؛ ولأنه لو كان له ولد لكان الولد مماثلاً له؛ والله سبحانه وتعالى ليس كمثل شيء.

قوله تعالى: ﴿كل له قانتون﴾ أي كل له خاشع ذليل؛ لأنه مملوك؛ والله - تبارك وتعالى - هو المالك؛ وهذا من الاستدلال بالعقل على كذب دعوى هؤلاء أن له سبحانه وتعالى ولداً.

﴿١١٧﴾ قوله تعالى: ﴿بديع﴾: فعيل بمعنى مفعول؛ أي مبدع؛ ولها نظير في اللغة العربية، مثل قول الشاعر:

أم الريحانة الداعي السميع يورقني وأصحابي هجوع

ف«السميع» بمعنى السميع؛ ﴿بديع السموات والأرض﴾ أي موجدتهما على غير مثال سابق.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُضِيَ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ أي إذا أراد أن يقضي أمراً؛ والفعل يأتي بمعنى إرادته المقارنة له، مثل قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨] أي إذا أردت قراءته؛ والدليل على تأويل ﴿قُضِيَ﴾ بمعنى «أراد أن يقضي» هو قوله تعالى في آية أخرى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَن يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]؛ على أنه يصلح أن يكون ﴿إِذَا قُضِيَ أَمْرًا...﴾ بمعنى إذا فعل شيئاً فإنما يقول تعالى له عند فعله: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾؛ يعني أن فعله سبحانه وتعالى للشيء يكون بعد قوله عز وجل: ﴿كُنْ﴾ من غير تأخر؛ لأنه ليس أمراً شاقاً عليه؛ و﴿أَمْرًا﴾ واحد الأمور؛ يعني الشؤون؛ أي إذا قضى شيئاً من شؤونه سبحانه وتعالى فإن ذلك لا يصعب عليه: ﴿فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ﴾؛ أي لا يقول له إلا «كن» مرة واحدة بدون تكرار؛ و﴿كُنْ﴾ هنا تامة من «كان» بمعنى حدث؛ ﴿فَيَكُونُ﴾ أي فيحدث كما أمره الله سبحانه وتعالى على ما أراد الله عز وجل.

وفي قوله تعالى: ﴿فَيَكُونُ﴾ قراءتان؛ هما النصب، والرفع؛ فعلى قراءة النصب تكون جواباً للأمر: ﴿كُنْ﴾ أي فبسبب ذلك يكون؛ وتكون الفاء للسببية؛ وعلى قراءة الرفع تكون للاستئناف؛ أي فهو يكون.

الفوائد:

١ - من فوائد الآيتين: بيان عتوِّ الإنسان وطغيانه، حيث سبَّ الله سبحانه وتعالى هذه السبَّة العظيمة، فقال: إن الله اتخذ ولدًا!!! في الحديث الصحيح القدسي: «كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك؛ وشتمني ولم يكن له ذلك، فأما تكذيبه إياي فقولته: إنه

لن يعيدني كما بداني وليس أول الخلق بأهون عليّ من إعادته، وأما شتمه إياي فقوله اتخذ الله ولداً، وأنا الأحد الصمد لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كفئاً أحد^(١)؛ فهذا من أعظم العدوان؛ وهو يشير كما تقدم في التفسير إلى ثلاث طوائف: اليهود، والنصارى، والمشركين؛ وقد أبطل الله هذه الدعوى الكاذبة من ستة أوجه:

الوجه الأول: في قوله تعالى: ﴿سبحانه﴾؛ فإن تنزهه عن النقص يقتضي أن يكون منزهاً عن اتخاذ الولد؛ لأن اتخاذ الولد يقصد به الإعانة، ودفع الحاجة، أو بقاء العنصر؛ والله سبحانه وتعالى منزّه عن ذلك؛ ومنزه أيضاً عن المماثلة؛ ولو كان له ولد لكان مثيلاً له.

الوجه الثاني: في قوله تعالى: ﴿بل له ما في السموات والأرض﴾؛ وعموم ملكه يستلزم استغناءه عن الولد.

الوجه الثالث: في قوله تعالى: ﴿بل له ما في السموات والأرض﴾، والمملوك لا يكون ولداً للمالك؛ حتى إنه شرعاً إذا ملك الإنسان ولده يعتق عليه؛ فالمملوك لا يمكن أن يكون ولداً للمالك؛ فالله خالق؛ وما سواه مخلوق؛ فكيف يكون المخلوق ولداً للخالق!

الوجه الرابع: في قوله تعالى: ﴿كل له قانتون﴾؛ ووجهه أن العباد كلهم خاضعون ذليلون؛ وهذا يقتضي أنهم مربوبون لله عابدون له؛ والعبد لا يكون ولداً لربه.

الوجه الخامس: في قوله تعالى: ﴿بديع السموات والأرض﴾؛ ووجهه أنه سبحانه وتعالى مبدع السموات والأرض؛

(١) أخرجه البخاري ص ٤٣١، كتاب التفسير، باب ١: حديث رقم ٤٩٧٤.

فالقادر على خلق السموات والأرض قادر على أن يخلق إنساناً بلا أب، كما قال تعالى: ﴿لَخَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرَ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ﴾ [غافر: ٥٧].

الوجه السادس: في قوله تعالى: ﴿إِذَا قُضِيَ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾؛ ومن كان هذه قدرته فلا يستحيل عليه أن يوجد ولداً بدون أب.

فبطلت شبهتهم التي يحتجون بها على أن الله ولداً.

٢ - ومن فوائد الآيتين: امتناع أن يكون الله ولداً؛ لهذه الوجوه الستة.

٣ - ومنها: عموم ملك الله سبحانه وتعالى؛ لقوله تعالى: ﴿بَلْ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾.

٤ - ومنها: أن الله لا شريك له في ملكه؛ لتقديم الخبر في قوله تعالى: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾؛ وتقديم الخبر يفيد الاختصاص.

٥ - ومنها: أن كل من في السموات، والأرض قانت لله؛ والمراد القنوت العام - وهو الخضوع للأمر الكوني -؛ والقنوت يطلق على معنيين؛ معنى عام وخاص؛ «المعنى الخاص» هو قنوت العبادة، والطاعة، كما في قوله تعالى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِداً وَقَائِماً﴾ [الزمر: ٩]، وكما في قوله تعالى: ﴿وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ عَلَيْهَا مِنَ الْقَانِتِينَ﴾ [التحريم: ١٢]، وكما في قوله تعالى: ﴿يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [آل عمران: ٤٣]؛ و«المعنى العام» هو قنوت الذل العام؛ وهذا شامل لكل من في السموات، والأرض، كما في هذه الآية:

﴿كل له قانتون﴾؛ حتى الكفار بهذا المعنى قانتون لله سبحانه وتعالى؛ لا يخرجون عن حكمه الكوني.

٦ - ومن فوائد الآيتين: عظم قدرة الله عز وجل ببدع السموات، والأرض؛ فإنها مخلوقات عظيمة.

٧ - ومنها: حكمة الله سبحانه وتعالى بأن هذه السموات، والأرض على نظام بديع عجيب؛ قال تعالى: ﴿ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت﴾ [الملك: ٣]؛ هذا النظام الواسع الكبير العظيم لا يختل، ولا يتغير على مر السنين، والأعوام؛ فتدل على قدرة باهرة بالغة، وحكمة عظيمة بالغة: كل شيء منظم تنظيمًا بديعًا متناسبًا، فلا يصطدم شيء بشيء فيفسده؛ ولا يغير شيء شيئًا؛ بل كل سائر حسب ما أمره الله به؛ قال الله تعالى: ﴿وأوحى في كل سماء أمرها﴾ [فصلت: ١٢]؛ إذا ﴿بديع السموات والأرض﴾ يستفاد منها القوة، والقدرة، والحكمة.

٨ - ومن فوائد الآيتين: أن السموات عدد؛ لأن الجمع يدل على العدد؛ وقد بيّن الله في القرآن، وثبتت السنة، وأجمع المسلمون على أن السماء جرم محسوس؛ وليس كما قال أهل الإلحاد: إن الذي فوقنا فضاء لا نهاية له؛ وأما الأرض فلم تأت في القرآن إلا مفردة؛ لكن أشار الله سبحانه وتعالى إلى أنها سبع في قوله تعالى: ﴿الله الذي خلق سبع سموات ومن الأرض مثلهن﴾ [الطلاق: ١٢]؛ وصرحت السنة بذلك في قوله ﷺ: «من اقتطع شبراً من الأرض ظلماً طوقه الله إياه يوم القيامة من سبع أرضين»^(١).

(١) أخرجه البخاري ص ٢٥٩، كتاب بدء الخلق، باب ٢: ما جاء في سبع أرضين، حديث رقم ٣١٩٨، وأخرجه مسلم ص ٩٥٨، كتاب المساقاة، =

٩ - ومن فوائد الآيتين: أن الله سبحانه وتعالى لا يعجزه شيء، ولا يمتنع عن أمره شيء؛ لقوله تعالى: ﴿إِذَا قُضِيَ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾.

١٠ - ومنها: إثبات القول لله؛ لقوله تعالى: ﴿فإنما يقول له﴾.

١١ - ومنها: أن قول الله بصوت مسموع؛ لقوله تعالى: ﴿فإنما يقول له كُنْ فَيَكُونُ﴾؛ و﴿له﴾ صريحة في توجيه القول للمقول له؛ ولولا أنه يسمعه لما صار في توجيهه له فائدة؛ ولهذا يسمعه الموجه إليه الأمر، فيمثل، ويكون.

١٢ - ومنها: أن قول الله بحروف؛ لقوله تعالى: ﴿كُنْ﴾؛ وهي كلمة بحرفين.

فإن قال قائل: كيف يمكن أن نتصور هذا ونحن نقول: ليس كمثله شيء؛ وأنتم تقولون: إنه بحروف؛ قلنا: نعم؛ الحروف هي الحروف؛ لكن كيفية الكلام، وحقيقة النطق بها - أو القول - لا يماثل نطق المخلوق، وقوله؛ ومن هنا نعرف أننا لا نكون ممثلة إذا قلنا: إنه بحرف، وصوت مسموع؛ لأننا نقول: صوت ليس كأصوات المخلوقين؛ بل هو حسب ما يليق بعظمته، وجلاله.

١٣ - ومن فوائد الآيتين: أن الجماد خاضع لله سبحانه وتعالى؛ وذلك لأن قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُضِيَ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ يشمل الأمور المتعلقة بالحيوان، والمتعلقة بالجماد؛ فالجماد إذا قال الله تعالى له: ﴿كُنْ﴾ كان.

= باب ٣٠: تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها، حديث رقم ٤١٣٢ [١٣٧] ١٦١٠، واللفظ لمسلم.

١٤ - ومنها: أنه ليس بين أمر الله بالتكوين، وتكونه تراخ؛ بل يكون على الفورية؛ وذلك لقوله تعالى: ﴿فَيَكُونُ﴾: بالفاء؛ والفاء تدل على الترتيب، والتعقيب.



الْقَرَأَتُ

﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَبَهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ (١١٨).

التفسير:

﴿١١٨﴾ قوله تعالى: ﴿وقال الذين لا يعلمون﴾ أي ليسوا من ذوي العلم ﴿لولا يكلمنا الله﴾ أي هلاً يكلمنا الله بتصديق الرسل ﴿أو تأتينا آية﴾ أي علامة على صدقهم؛ وهذا منهم على سبيل التعنت والعناد؛ فالتعنت قولهم: ﴿لولا يكلمنا الله﴾؛ والعناد قولهم: ﴿أو تأتينا آية﴾؛ لأن الرسل أتوا بالآيات التي يؤمن على مثلها البشر؛ وأعظمها القرآن الكريم الذي نزل على محمد ﷺ؛ وقد تحداهم الله أن يأتوا بمثله، فعجزوا.

قوله تعالى: ﴿كذلك قال الذين من قبلهم مثل قولهم﴾؛ أي مثل هذا القول قال الذين من قبلهم؛ وعلى هذا يكون ﴿مثل قولهم﴾ تأكيداً لقوله تعالى: ﴿كذلك﴾؛ أي مثل هذا القول الذي اقترحوه قد اقترحه من قبلهم: قوم موسى قالوا: ﴿لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة﴾ [البقرة: ٥٥]؛ فهذا دأب المكذبين للرسول ينكرون، ويقترحون؛ وقد أتوا من الآيات بأعظم مما اقترحوه.

قوله تعالى: ﴿تشابهت قلوبهم﴾: الأولون، والآخرين قلوبهم متشابهة في رد الحق، والعناد، والتعنت، والجحود؛ من أول ما بعثت الرسل إلى خاتمهم محمد ﷺ - بل وإلى يوم القيامة - فقلوب أهل الكفر، والعناد متشابهة؛ إنما يختلف الأسلوب؛ قد يقترح هؤلاء شيئاً؛ وهؤلاء شيئاً آخر؛ لكن الكلام على جنس الاقتراح، وعدم قبولهم للحق.

قوله تعالى: ﴿قد بينا﴾ أي أظهرنا؛ لأن «بان» بمعنى ظهر؛ و«بين» بمعنى أظهر؛ و﴿الآيات﴾ جمع آية؛ وهي العلامة المعينة لمدلولها؛ فكل علامة تعين مدلولها تسمى آية؛ فأيات الله هي العلامات الدالة عليه.

قوله تعالى: ﴿لقوم يوقنون﴾ متعلقة بقوله تعالى: ﴿بيننا﴾؛ و«الإيقان» هو العلم الذي لا يخالجه شك.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أن أهل الباطل-يجادلون بالباطل؛ لأن طلبهم الآيات التي يعينونها ما هو إلا تعنت واستكبار؛ ففي الآيات التي جاءت بها الرسل ما يؤمن على مثلها البشر؛ ثم إنهم لو جاءت الآيات على ما اقترحوا لم يؤمنوا إذا حقت عليهم كلمة ربهم؛ لقوله تعالى: ﴿إن الذين حقت عليهم كلمة ربك لا يؤمنون * ولو جاءتهم كل آية حتى يروا العذاب الأليم﴾ [يوسف: ٩٦، ٩٧].

٢ - ومنها: وصف من لم يَنقِذْ للحق بالجهل؛ لقوله تعالى: ﴿وقال الذين لا يعلمون﴾؛ فكل إنسان يكابر الحق، وينابذه فإنه أجهل الناس.

٣ - ومنها: أن المشركين يقرون بأن الله يتكلم بحرف، وصوت مسموع؛ لقوله تعالى: ﴿لولا يكلمنا الله﴾؛ فهم خير في هذا ممن يدعون أن كلام الله هو المعنى القائم في نفسه.

٤ - ومنها: أنه ما من رسول إلا وله آية؛ لأن قولهم: ﴿أو تأتينا آية﴾ هذا مدعى غيرهم؛ إذ إن من لم يأت بآية لا يلام من لم يصدقه؛ مثلاً إذا جاء رجل يقول: «أنا رسول الله؛ آمنوا بي وإلا قتلتمكم، واستحللت نساءكم، وأموالكم» فلا نطيعه؛ ولو أننا أنكرناه لكننا غير ملومين؛ لكن الرسل تأتي بالآيات؛ ما من رسول إلا وأعطاه الله تعالى من الآيات ما يؤمن على مثلها البشر؛ فالله تعالى لا يرسل الرسل، ويتركهم بدون تأييد.

٥ - ومن فوائد الآية: أن أقوال أهل الباطل تتشابه؛ لقوله تعالى: ﴿كذلك قال الذين من قبلهم مثل قولهم﴾، وقوله تعالى: ﴿كذلك ما أتى الذين من قبلهم من رسول إلا قالوا ساحر أو مجنون﴾ * أتواصوا به بل هم قوم طاغون ﴿ [الذاريات: ٥٢، ٥٣]؛ وأنت لو تأملت الدعاوى الباطلة التي رد بها المشركون رسالة الرسول ﷺ من زمنه إلى اليوم لوجدت أنها متشابهة، كما قال تعالى: ﴿وإذا رأوهم قالوا إن هؤلاء لضالون﴾ [المطففين: ٣٢]؛ واليوم يقولون للمتمسكين بالقرآن، والسنة هؤلاء رجعيون؛ هؤلاء دراويش لا يعرفون شيئاً.

٦ - ومن فوائد الآية: أن الأقوال تابعة لما في القلوب؛ لقوله تعالى: ﴿كذلك قال الذين من قبلهم مثل قولهم تشابهت قلوبهم﴾؛ فلتشابه القلوب تشابهت الأقوال؛ ويؤيد هذا قول النبي ﷺ: «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد

كله؛ وإذا فسدت فسد الجسد كله؛ ألا وهي القلب»^(١).

٧ - ومنها: تشابه قلوب الكفار؛ لقوله تعالى: ﴿تشابهت قلوبهم﴾.

٨ - ومنها: تسلية الرسول ﷺ؛ لأن الإنسان المصاب إذا رأى أن غيره أصيب فإنه يتسلى بذلك، وتخف عليه المصيبة، كما قال تعالى: ﴿ولن ينفعكم اليوم إذ ظلمتم أنكم في العذاب مشتركون﴾ [الزخرف: ٣٩]؛ فالله تعالى يسلي رسوله ﷺ بأن هذا القول الذي قيل له قد قيل لمن قبله.

٩ - ومنها: إبطال دعوى قولهم: ﴿أو تأتينا آية﴾ في قوله تعالى: ﴿قد بينا الآيات﴾.

١٠ - ومنها: أنه لا ينتفع بالآيات إلا الموقنون؛ لقوله تعالى: ﴿قد بينا الآيات لقوم يوقنون﴾؛ وأما غير الموقنين فلا تبين لهم الآيات لما في قلوبهم من الريب والشك.

١١ - ومنها: أن الموقن قد يتبين له من الآيات ما لم يتبين لغيره؛ ويؤيده قوله تعالى: ﴿والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم﴾ [محمد: ١٧].

١٢ - ومنها: أن الآيات تنقسم إلى قسمين: آيات شرعية، وآيات كونية؛

فالآيات الشرعية: ما جاءت به الرسل من الوحي؛ والقسم الثاني آيات كونية: وهي مخلوقات الله الدالة عليه، وعلى ما تقتضيه

(١) أخرجه البخاري ص ٦، كتاب الإيمان، باب ٣٩: فضل من استبرأ لدينه، حديث رقم ٥٢، وأخرجه مسلم ص ٩٥٥، كتاب المساقاة، باب ٢: أخذ الحلال وترك الحرام، حديث رقم ٤٠٩٤ [١٠٧] ١٥٩٩.

أسماءه، وصفاته، كالشمس، والقمر، والنجوم، والجبال، وغيرها: وفي كل شيء له آية تدل على أنه واحد

١٣ - ومنها: زيادة العلم باليقين؛ لأن من آيات الله هذا الوحي الذي جاء به الرسول ﷺ؛ فكلما ازداد يقينك تبين لك من آيات الله ما لم يتبين لغيرك، فيزداد علمك؛ فباليقين يزداد العلم؛ قال تعالى: ﴿ويزداد الذين آمنوا إيماناً﴾ [المدثر: ٣١]؛ فكلما كان الإنسان أقوى يقيناً كان أكثر علماً؛ وكلما ازداد علمه ازداد يقينه؛ فهما متلازمان.



القرآن

﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْتَلَّ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ (١١٩)

التفسير:

﴿١١٩﴾ قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ﴾؛ «إن» للتوكيد؛ اسمها «نا» لكن حذفت النون لتوالي الأمثال؛ مع أن الأصل أنها لا تحذف: «إننا»؛ لكن لا نقول اسمها الألف؛ إذ إن الألف لا تكون ضميراً إلا إذا اتصلت بفعل، مثل: قالا، قاما، وما أشبه ذلك؛ وحذف المرسل إليه لإفادة العموم؛ لأن النبي ﷺ مرسل إلى العالمين؛ وغيره من الرسل إلى قومهم خاصة.

قوله تعالى: ﴿بِالْحَقِّ﴾؛ الباء هنا للمصاحبة، أو الملابس؛ يعني أرسلناك متلبساً بالحق؛ أو أن المعنى: حاملاً الحق في هذه الرسالة؛ والآية تحتل المعنيين؛ أحدهما: أن إرسالك حق؛ والثاني: أن ما أرسلت به حق؛ والمعنيان كلاهما صحيح؛

فتحمل الآية عليهما؛ فالرسول ﷺ رسالته حق؛ وعليه فالباء للملابسة؛ والرسول ﷺ ما أرسل به فهو حق؛ وعلى هذا فالباء للمصاحبة - يعني أن رسالتك مصحوبة بالحق -؛ لأن ما جئت به حق؛ والحق هو الثابت المستقر؛ وهو ضد الباطل؛ والحق بالنسبة للأخبار الصدق؛ وبالنسبة للأحكام العدل.

قوله تعالى: ﴿بشيراً﴾ من البشارة؛ وهي الإخبار بما يسر؛ وقد تقع فيما يسوء، كقوله تعالى: ﴿فبشرهم بعذاب أليم﴾ [آل عمران: ٢١].

قوله تعالى: ﴿ونذيراً﴾ من الإنذار؛ وهو الإعلام بالمكروه؛ أي بما يخاف منه.

والرسول ﷺ لا شك أنه مبشر بما يسر - وهو الجنة -؛ ومنذر بما يخاف منه - وهو النار -؛ و﴿بشيراً﴾ حال من الكاف في ﴿أرسلناك﴾؛ و﴿نذيراً﴾ حال أخرى بواسطة حرف العطف؛ فجمع الله له بين كونه مبشراً، ومنذراً؛ لأن ما جاء به أمر، ونهي؛ والمناسب للأمر: البشارة؛ وللنهي: الإنذار؛ فعليه تكون رسالة النبي ﷺ جامعة بين البشرى، وبين الإنذار؛ والأمر، والنهي؛ إذ فالرسول مبشر للمتقين الذين يعملون الصالحات أن لهم أجراً حسناً ما كثر فيه أبدأ؛ ومنذر للكافرين أن لهم ناراً كلما نضجت جلودهم بدلوا جلوداً غيرها ليذوقوا العذاب.

قوله تعالى: ﴿ولا تسأل عن أصحاب الجحيم﴾؛ في ﴿تسأل﴾ قراءتان؛ إحداهما بالرفع على أن ﴿لا﴾ نافية؛ والفعل مبني لما لم يسم فاعله؛ يعني: ولا تسأل أنت عن أصحاب الجحيم؛ أي لا يسألك الله عنهم؛ لأنك بلغت؛ والحساب

على الله؛ والقراءة الثانية: بالجزم على أن ﴿لا﴾ ناهية؛ و﴿تَسْأَلُ﴾: فعل مضارع مبني للفاعل مجزوم بها؛ والمعنى: لا تَسْأَلُ عن أصحاب الجحيم بما هم عليه من العذاب؛ فإنهم في حال لا يتصورها الإنسان؛ وهذا غاية ما يكون من الإنذار لهؤلاء المكذبين المخالفين الذين هم أصحاب الجحيم؛ فالنهي هنا للتهويل؛ والقراءتان سبعيتان جامعتان للمعنيين؛ و﴿أَصْحَابُ﴾ جمع صاحب؛ وهو الملازم؛ و﴿الجحيم﴾ النار العظيمة؛ وهي لها أسماء كثيرة منها: النار، والسعير، وجهنم، والجحيم؛ كل ذلك لاختلاف أوصافها؛ وإلا فهي واحدة.

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: الرد على هؤلاء الذين قالوا: ﴿لولا يكلمنا الله...﴾؛ لقوله تعالى: ﴿إنا أرسلناك بالحق﴾.
- ٢ - ومنها: ثبوت رسالة النبي ﷺ؛ لقوله تعالى: ﴿إنا أرسلناك﴾.
- ٣ - ومنها: أن النبي ﷺ رسول صادق؛ وليس برب؛ لأن الرسول لا يمكن أن يكون له مقام المرسل.
- ٤ - ومنها: أن رسالة النبي ﷺ متضمنة لأمر، ونهي، وتبشير، وإنذار؛ لقوله تعالى: ﴿بشيراً ونذيراً﴾؛ والحكمة من ذلك ظاهرة؛ وذلك لأن الإنسان قد يهون عليه فعل الأوامر، ويشق عليه ترك المنهيات؛ أو بالعكس؛ فلو كانت الشريعة كلها أوامراً ما تبين الابتلاء في كفت الإنسان نفسه عن المحارم، ولو كانت كلها نواهي ما تبين ابتلاء الإنسان بحمل نفسه على الأوامر؛ فكان الابتلاء بالأمر، والنهي غاية الحكمة؛ فالشيخ

الكبير يهون عليه ترك الزنى؛ ولذلك كانت عقوبته على الزنى أشد من عقوبة الشاب؛ المهم أن الابتلاء لا يتم إلا بتنويع التكليف؛ فمثلاً الصلاة تكليف بدني؛ والزكاة بذل للمحبوب؛ والصيام ترك محبوب؛ والحج تكليف بدني، ومالي.

٥ - ومن فوائد الآية: أن وظيفة الرسل الإبلاغ؛ وليسوا مكلفين بعمل الناس؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾. وعلى القراءة الثانية نستفيد فائدة ثانية؛ وهي شدة عذاب أصحاب الجحيم - والعياذ بالله -؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾.



الْقَرَأَتُ

﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنَّ آتِبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٢٠﴾﴾.

التفسير:

﴿١٢٠﴾ قوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾: كان النبي ﷺ يحب أن يتألف اليهود، والنصارى؛ والذي يحب أن يتألفهم يحب أن يرضوا عنه؛ فبين الله عز وجل أن هؤلاء اليهود والنصارى قوم ذوو عناد؛ لا يمكن أن يرضوا عنك مهما تألفتهم؛ ومهما ركنت إليهم بالتألف - لا بالمودة - فإنهم لن يرضوا عنك حتى تتبع ملتهم؛ ولهذا كان النبي ﷺ يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يُنه عنه؛ ثم بعد ذلك

كان يأمر بمخالفتهم؛ و﴿لا﴾ هنا للتوكيد؛ وليست مستقلة؛ فإنها لو حذفت، وقيل: «ولن ترضى عنك اليهود والنصارى» لاستقام الكلام؛ لكنها زيدت للتوكيد؛ لأجل ألا يظن الظان أن المراد أن الجميع لا يرضون مجتمعين؛ مع أن الواقع أن كل طائفة لن ترضى؛ ونظير ذلك في زيادة «لا»: قوله تعالى: ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ [الفاتحة: ٧]: فإنها تفيد ما أفادته «لا» في قوله تعالى: ﴿ولا النصارى﴾؛ و﴿حتى﴾: حرف غاية؛ وهي تنصب المضارع بنفسها عند الكوفيين؛ وب«أن» المقدرة عند البصريين؛ و﴿ملتهم﴾ أي دينهم الذي كانوا عليه؛ فاليهود لن يرضوا عنك حتى تكون يهودياً، والنصارى لن ترضى عنك حتى تكون نصرانياً؛ ولكن الجواب الوحيد لهؤلاء الذين يقولون: «لا ترضى عنك حتى تتبع ملتنا»، قوله تعالى: ﴿قل﴾ أي مجيباً لهم في عدم اتباع ملتهم ﴿إن هدى الله هو الهدى﴾ أي ليس الهدى ما أنتم عليه؛ بل إن هدى الله وحده هو الهدى؛ و﴿هو﴾ ضمير فصل لا محل له من الإعراب؛ وقوله تعالى: ﴿الهدى﴾ خبر ﴿إن﴾؛ أما اسمها فهو قوله تعالى: ﴿هدى الله﴾.

قوله تعالى: ﴿ولئن اتبعت أهواءهم﴾: الخطاب للرسول ﷺ؛ أو لكل من يتأتى خطابه؛ ولكن الأقرب أنه للرسول ﷺ؛ و﴿لئن اتبعت﴾ جملة فيها شرط، وقسم؛ وإذا اجتمعا - أي الشرط، والقسم - فإنه يحذف جواب المؤخر منهما؛ قال ابن مالك في الألفية:

واحذف لدى اجتماع شرط وقسم جواب ما أخرت فهو ملتزم

والقسم دلت عليه اللام في قوله تعالى: ﴿ولئن اتبعت﴾؛ إذ

إن التقدير: «والله لئن اتبعت»؛ والشرط «إن». والجواب: ﴿ما

لك من الله...؛ وهو جواب القسم بناءً على القاعدة التي أشار إليها ابن مالك؛ ولأنه لو كان جواب الشرط لوجب اقترانه بالفاء؛ لأنه نفي بـ﴿ما﴾؛ وجواب الشرط قيل: إنه محذوف دل عليه جواب القسم؛ وقيل: إنه لا يحتاج إليه لتمام الكلام بدونه؛ وهذا القول هو الراجح - أنه لا يحتاج إليه لتمام الكلام بدونه -؛ والدليل على ذلك؛ أنه لم يأت ذكره في أي أسلوب من أساليب اللغة العربية؛ فإذا لم يأت في أي أسلوب من أساليب اللغة العربية دل على أن الكلام مستغن عنه.

قوله تعالى: ﴿بعد الذي جاءك من العلم﴾ يشير إلى الوحي الذي جاء إلى النبي ﷺ سواء كان القرآن، أو السنة؛ فالذي جاء إلى الرسول ﷺ علم.

قوله تعالى: ﴿ما لك من الله من ولي ولا نصير﴾: ﴿ما﴾ نافية؛ و﴿لك﴾ جار ومجرور خبر مقدم؛ و﴿ولي﴾ مجرور لفظاً مرفوع محلاً على أنه مبتدأ مرفوع بضمة مقدرة على آخره منع من ظهورها اشتغال المحل بحركة حرف الجر الزائد إعراباً؛ وأصلها: «ما لك من الله ولي»؛ وجملة: ﴿ما لك من الله﴾ لا محل لها من الإعراب؛ لأنها جواب القسم؛ و«الولي» هو الذي يتولى غيره بحفظه، وصيانيته؛ فالمعنى: ما أحد يتولى حفظك سوى الله عز وجل؛ و«النصير» هو الذي يدفع الشر؛ أي: ولا أحد يتولى نصرك، فيدفع عنك الشر سوى الله عز وجل.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: بيان عناد اليهود، والنصارى، حيث لا يرضون عن أحد إلا إذا اتبع دينهم.

٢ - ومنها: أن من كان لا يرضى إلا بذلك فسيحاول إدخال غير اليهود، والنصارى في اليهودية، والنصرانية.

٣ - ومنها: الحذر من اليهود، والنصارى؛ إذ لا يرضون لأحد حتى يكون يهودياً؛ أو نصرانياً.

٤ - ومنها: أن الكفر ملة واحدة؛ لقوله تعالى: ﴿ملتهم﴾؛ وهو باعتبار مضادة الإسلام ملة واحدة؛ أما باعتبار أنواعه فإنه ملل: اليهودية ملة؛ والنصرانية ملة؛ والبوذية ملة؛ وهكذا بقية الملل؛ ولكن كل هذه الملل باعتبار مضادة الإسلام تعتبر ملة واحدة؛ لأنه يصدق عليها اسم الكفر؛ فتكون جنساً، والملت أنواعاً.

٥ - ومنها: الرد على أهل الكفر بهذه الكلمة: ﴿هدى الله هو الهدى﴾؛ والمعنى: إن كان معكم هدى الله فأنتم مهتدون؛ وإلا فأنتم ضالون.

٦ - ومنها: أن ما عدا هدى الله ضلال؛ قال الله تعالى: ﴿فماذا بعد الحق إلا الضلال فأنى تصرفون﴾ [يونس: ٣٢]؛ فكل ما لا يوافق هدى الله فإنه ضلال؛ وليس ثمة واسطة بين هدى الله، والضلال.

٧ - ومنها: أن البدع ضلالة؛ لقوله تعالى: ﴿قل إن هدى الله هو الهدى﴾؛ وقوله تعالى: ﴿وإنا أو إياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين﴾ [سبأ: ٢٤]؛ فليس بعد الهدى إلا الضلال؛ ولقول النبي ﷺ: «كل بدعة ضلالة»^(١).

٨ - ومنها: تحريم اتباع أهواء اليهود، والنصارى؛ لقوله

(١) سبق تخريجه ١/١٤٠.

تعالى: ﴿ولئن اتبعت أهواءهم بعد الذي جاءك من العلم ما لك من الله من ولي ولا نصير﴾.

٩ - ومنها: أن ما عليه اليهود والنصارى ليس ديناً؛ بل هو هوى؛ لقوله تعالى: ﴿أهواءهم﴾؛ ولم يقل ملتهم كما في الأول؛ ففي الأول قال تعالى: ﴿ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم﴾؛ لأنهم يعتقدون أنهم على ملة، ودين؛ ولكن بين الله تعالى أن هذا ليس بدين، ولا ملة؛ بل هوى؛ وليسوا على هدى؛ إذ لو كانوا على هدى لوجب على اليهود أن يؤمنوا بالمسيح عيسى بن مريم؛ ولوجب عليهم جميعاً أن يؤمنوا بمحمد ﷺ؛ لكن دينهم هوى، وليس هدى؛ وهكذا كل إنسان يتبع غير ما جاءت به الرسل - عليهم الصلوات والسلام -، ويتعصب له؛ فإن ملته هوى، وليست هدى.

١٠ - ومن فوائد الآية: أن من اتبع الهوى بعد العلم فهو أشد ضلالة؛ لقوله تعالى: ﴿ولئن اتبعت أهواءهم بعد الذي جاءك من العلم...﴾ الآية.

١١ - ومنها: أن ما جاء إلى الرسول سواء كان القرآن، أو السنة فهو علم؛ فالنبي ﷺ كان أمياً - لا يقرأ، ولا يكتب -، كما قال تعالى: ﴿وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا نخطه بيمينك﴾ [العنكبوت: ٤٨]؛ ولكن الله تعالى أنزل عليه هذا الكتاب حتى صار بذلك نبياً جاء بالعلم النافع، والعمل الصالح.

١٢ - ومنها: أن من أراد الله به سوءاً فلا مرد له؛ لقوله تعالى: ﴿ما لك من الله من ولي ولا نصير﴾.

١٣ - ومنها: أنك إذا اتبعت غير شريعة الله فلا أحد

يحفظك من الله؛ ولا أحد ينصرك من دونه - حتى لو كثر الجنود عندك؛ ولو كثرت الشرط؛ ولو اشتدت القوة -؛ لأن النصر والولاية تكون بالهداية باتباع هدى الله عز وجل، كما قال تعالى: ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون﴾ [الأنعام: ٨٢]؛ فالأمن إنما يكون بالإيمان، وعدم الظلم.

١٤ - ومنها: أنه يجب تعلق القلب بالله خوفاً، ورجاءً؛ لأنك متى علمت أنه ليس لك ولي، ولا نصير فلا تتعلق إلا بالله؛ فلا تعلق قلبك أيها المسلم إلا بربك.



القرآن

﴿الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِهِ ۗ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿١٢١﴾﴾.

التفسير:

﴿١٢١﴾ قوله تعالى: ﴿الذين آتيناهم الكتاب﴾ مبتدأ؛ وجملة؛ ﴿يتلونونه حق تلاوته﴾ قيل: إنها خبر المبتدأ؛ وعلى هذا فتكون الجملة الثانية: ﴿أولئك يؤمنون به﴾ استئنافية؛ وقيل: إن قوله تعالى: ﴿يتلونونه حق تلاوته﴾ جملة حالية، وأن جملة: ﴿أولئك يؤمنون به﴾ خبر المبتدأ؛ والأقرب الإعراب الثاني؛ لأن الكلام هنا عن الإيمان بما جاء به الرسول ﷺ: لا يؤمنون به إلا من يتلو الكتاب حق تلاوته سواء التوراة، أو الإنجيل، أو القرآن؛ وعلى هذا ففريد الذي آتيناها الكتاب بكونهم يتلونونه حق التلاوة

أحسن - يعني: أن من أوتي الكتاب، وصار على هذا الوصف - يتلوه حق تلاوته - فهو الذي يؤمن به -.

وقوله تعالى: ﴿آتَيْنَاهُم الْكِتَابَ﴾ أي أعطيناهم الكتاب؛ والإيتاء هنا إيتاء شرعي، وكوني؛ لأن الله تعالى قدر أن يعطيهم الكتاب، فأعطاهم إياه؛ وهو أيضاً إيتاء شرعي؛ لأنه فيه الشرائع، والبيان؛ والمراد بمن آتاهم الكتاب: إما هذه الأمة؛ أو هي، وغيرها؛ وهذا هو الأرجح - أنه شامل لكل من آتاه الله الكتاب -؛ و﴿الكتاب﴾ المراد به الجنس؛ فيشمل القرآن، والتوراة، والإنجيل، والزبور، وغيرها من كتب الله عزّ وجلّ.

قوله تعالى: ﴿يتلونهُ حق تلاوته﴾؛ «التلاوة» تطلق على تلاوة اللفظ - وهي القراءة -؛ وعلى تلاوة المعنى - وهي التفسير -؛ وعلى تلاوة الحكم - وهي الاتباع -؛ هذه المعاني الثلاثة للتلاوة داخله في قوله تعالى: ﴿يتلونهُ حق تلاوته﴾؛ ف«التلاوة اللفظية» قراءة القرآن باللفظ الذي يجب أن يكون عليه معرباً كما جاء لا يغير؛ و«التلاوة المعنوية» أن يفسره على ما أراد الله؛ ونحن نعلم مراد الله بهذا القرآن؛ لأنه جاء باللغة العربية، كما قال الله تعالى: ﴿بلسان عربي مبين﴾ [الشعراء: ١٩٥]؛ وهذا المعنى في اللغة العربية هو ما يقتضيه هذا اللفظ؛ فنكون بذلك قد علمنا معنى كلام الله عزّ وجلّ؛ و«تلاوة الحكم» امتثال الأوامر، واجتناب النواهي، وتصديق الأخبار.

وقوله تعالى: ﴿حق تلاوته﴾ هذا من باب إضافة الوصف إلى موصوفه - يعني: التلاوة الحق -؛ أي التلاوة الجِد، والثبات، وعدم الانحراف يمينا، أو شمالاً؛ وهو من حيث الإعراب: مفعول مطلق؛

لأنه مضاف إلى مصدر، كما قال ابن مالك في الألفية:

كَجِدَّ كُلَّ الْجِدِّ

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ فَأَوْلئك هم الخاسرون﴾؛ ﴿مَنْ﴾ شرطية جازمة؛ ﴿يَكْفُرُ﴾ مجزوم على أنه فعل الشرط؛ ﴿بِهِ﴾ أي بالكتاب؛ وجملة: ﴿فَأَوْلئك هم الخاسرون﴾ هي جواب الشرط؛ واقتربت بالفاء؛ لأنها جملة اسمية؛ والجملة الاسمية إذا كانت جواباً للشرط وجب اقترانها بالفاء؛ وأتى بالجملة الاسمية المفيدة للثبوت، والاستمرار؛ وأتى بضمير الفصل ﴿هَمْ﴾ لإفادة الحصر، والتوكيد؛ يعني: فأولئك الذين كفروا به هم الخاسرون لا غيرهم؛ وأصل «الخسران» النقص؛ ولهذا يقال: ربح؛ ويقال في مقابله: خسر؛ فهؤلاء هم الذي حصل عليهم النقص لا غيرهم؛ لأنهم مهما أوتوا من الدنيا فإنها زائلة، وفانية، فلا تنفعهم.

الضوائد:

- ١ - من فوائد الآية: منة الله عزّ وجلّ على من آتاه الله تعالى الكتاب، فتلاه حق تلاوته.
- ٢ - ومنها: أنه ليس مجرد إتيان الكتاب فضيلة للإنسان؛ بل الفضيلة بتلاوته حق تلاوته.
- ٣ - ومنها: أن للإيمان علامة؛ وعلامته العمل؛ لقوله تعالى: ﴿أولئك يؤمنون به﴾ بعد قوله عزّ وجلّ: ﴿يتلونونه حق تلاوته﴾.
- ٤ - ومنها: أن من خالف القرآن في شيء كان ذلك دليلاً على نقص إيمانه؛ لقوله تعالى: ﴿يتلونونه حق تلاوته أولئك يؤمنون به﴾؛ فمعنى ذلك: إذا لم يتلوه حق تلاوته فإنهم لم يؤمنوا به؛ بل نقص من إيمانهم بقدر ما نقص من تلاوتهم له.

٥ - ومنها: أن تلاوة القرآن نوعان؛ تلاوة حق؛ وتلاوة ناقصة ليست تامة؛ فالتلاوة الحق أن يكون الإنسان تالياً للفظه، ولمعناه عاملاً بأحكامه مصداقاً بأخباره؛ فمن استكبر أو جحد فإنه لم يتله حق تلاوته.

٦ - ومنها: أن الكافر بالقرآن مهما أصاب من الدنيا فهو خاسر؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾؛ يكون خاسراً - ولو نال من الدنيا من أموال، وبنين، ومراكب فخمة، وقصور مشيدة -؛ لأن هذه كلها سوف تذهب، وتزول؛ أو هو يزول عنها، ولا تنفعه؛ واذكر قصة قارون، واتل قول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا ذَلِكَ هُوَ الْخَسِرَانُ الْمَبِينُ﴾ [الزمر: ١٥]؛ فإذا يصدق عليهم أنهم هم الخاسرون، كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ٩]؛ ولما كان الذي يتلهى بذلك عن ذكر الله يظن أنه يربح قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩] يعني: ولو ربحوا في دنياهم.

٧ - ومن فوائد الآية: علو مرتبة من يتلون الكتاب حق تلاوته؛ للإشارة إليهم بلفظ البعيد: ﴿أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾.



الْقُرْآنُ

﴿يَبْنَیْ اِسْرَءِیْلَ اذْکُرُوْا نِعْمَتِیَ الَّتِیْ اَنْعَمْتُ عَلَیْکُمْ وَاَنْیَ فَضَّلْتُکُمْ عَلَی الْعَالَمِیْنَ ﴿١٢٢﴾ وَاتَّقُوا یَوْمًا لَا تَجْزِیْ نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَیْئًا وَلَا یُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَعَةٌ وَلَا هُمْ یُنصَرُونَ ﴿١٢٣﴾﴾.

التفسير:

﴿١٢٢﴾ قوله تعالى: ﴿يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي...﴾ الآية؛ سبق الكلام على نظيرها، وفوائدها.

﴿١٢٣﴾ قوله تعالى: ﴿واتقوا يوماً﴾: سبق الكلام على نظيرها.

قوله تعالى: ﴿لا تجزي نفس عن نفس شيئاً﴾ أي لا تغني نفس عن نفس شيئاً؛ فليس تفضيل آبائكم على العالمين بمغنٍ عنكم شيئاً؛ لا تقولوا: لنا آباء مفضلون على العالمين، وسَنَسَلَمُ بهم من النار، أو من عذاب هذا اليوم؛ و﴿شيئاً﴾ نكرة في سياق النفي، فتعم أي شيء؛ ولا يرد على هذا الشفاعة الشرعية التي ثبتت بها السنة؛ فإن هذه الآية مخصوصة بها.

قوله تعالى: ﴿ولا يُقْبَلُ منها﴾ أي من النفس؛ والذي يقبل، أو يردّ هو الله سبحانه وتعالى؛ و﴿عدل﴾ أي ما يعدل به العذاب عن نفسه - وهو الفداء -؛ ف «العدل» معناه الشيء المعادل، كما قال الله - تبارك وتعالى -: ﴿أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياماً ليدوق وبال أمره﴾ [المائدة: ٩٥] أي ما يعادله من الصيام؛ وهنا: لو أتت بالفداء لا يقبل.

قوله تعالى: ﴿ولا تنفعها شفاعت﴾؛ «الشفاعة» هي التوسط للغير بدفع مضرة، أو جلب منفعة؛ سميت بذلك؛ لأن الشافع إذا انضم إلى المشفوع له، صار شفيعاً بعد أن كان وترأ؛ فالشفاعة لأهل النار أن يخرجوا منها: شفاعت لدفع مضرة؛ والشفاعة لأهل الجنة أن يدخلوا الجنة؛ شفاعت في جلب منفعة.

قوله تعالى: ﴿ولا هم ينصرون﴾: مع أن السياق يرجع إلى مفرد في قوله تعالى: ﴿نفس عن نفس﴾، وقوله تعالى: ﴿ولا يقبل

منها»، وقوله تعالى: ﴿ولا تنفعها﴾؛ جاء الكلام هنا بصيغة الجمع باعتبار المعنى؛ لأن قوله تعالى: ﴿لا تجزي نفس عن نفس﴾ للعموم؛ والعموم يدل على الجمع، والكثرة؛ ثم إن هنا مناسبة لفظية؛ وهي مراعاة فواصل الآيات؛ ومراعاة الفواصل أمر ورد به القرآن - حتى إنه من أجل المراعاة يقدم المفضول على الفاضل -، كما في قوله تعالى في سورة طه: ﴿قالوا آمنا برب العالمين * رب هارون وموسى﴾ [الشعراء: ٤٧، ٤٨]؛ لأن سورة طه كلها على فاصلة ألف إلا بعض الآيات القليلة؛ فمراعاة الفواصل إذاً من بلاغة القرآن.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: إثبات يوم القيامة، وأن هذا اليوم شديد يجب اتقاؤه والحذر منه.

٢ - ومنها: أن ذلك اليوم لا تغني نفس عن نفس شيئاً؛ حتى الوالد لا يجزي عن ولده شيئاً؛ ولا المولود يجزي عن والده شيئاً، كما قال تعالى: ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم واخشوا يوماً لا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيئاً﴾.

٣ - ومنها: أن من استحق العذاب ذلك اليوم لا يُقبل منه عدل؛ قال تعالى: ﴿إن الذين كفروا لو أن لهم ما في الأرض جميعاً ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم﴾.

٤ - ومنها: ثبوت أصل الشفاعة في ذلك اليوم؛ لقوله تعالى: ﴿لا تنفعها شفاعتة﴾؛ وثبت أن النبي ﷺ يشفع في أهل الموقف أن يُقضى بينهم^(١)، وأنه ﷺ يشفع في أهل الكبائر أن لا

(١) راجع البخاري ص ٣٩٣ - ٣٩٤، كتاب التفسير، باب ٥: ﴿ذرية من =

يدخلوا النار^(١)؛ وفيمن دخل النار أن يخرج منها^(٢)؛ فعلى هذا يكون العموم في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَاعَةٌ﴾ مخصوصاً بما ثبتت به السنة من الشفاعة.

٥ - ومنها: أن الكافرين لا تنفعهم الشفاعة؛ لقوله تعالى في آية أخرى: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨].

٦ - ومنها: أنه لا ينصر أحد أحداً من عذاب الله؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا هُمْ يَنْصُرُونَ﴾.



الْقُرْآنُ

﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ (١٢٤).

التفسير:

﴿١٢٤﴾ قوله تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ﴾؛ ﴿إبراهيم﴾ مفعول مقدم؛ و﴿ربه﴾ فاعل مؤخر؛ فالمبتلى هو الله؛ والمبتلى هو إبراهيم؛ والابتلاء هو الاختبار، والامتحان؛ و﴿إبراهيم﴾ بكسر الهاء، وياء بعدها؛ وفيها قراءة: ﴿إبراهام﴾ بفتح الهاء، وألف بعدها؛ وهنا أضاف الربوبية إلى إبراهيم؛ وهي من الربوبية

= حملنا مع نوح إنه كان عبداً شكوراً، حديث رقم ٤٧١٢؛ ومسلماً ص ٧١٤ - ٧١٥، كتاب الإيمان، باب ٨٤: أدنى أهل الجنة منزلة فيها، حديث رقم ٤٨٠ [٣٢٧] ١٩٤.

(١) راجع حاشية رقم ٢، ١/١٧٣.

(٢) راجع حاشية رقم ٣، ١/١٧٣.

الخاصة؛ فالربوبية بإزاء العبودية؛ فكما أن العبودية نوعان - خاصة، وعامة - فالربوبية أيضاً نوعان: خاصة، وعامة؛ وقد اجتمعا في قول السحرة: ﴿آمنا برب العالمين﴾ [الأعراف: ١٢١]: هذه عامة؛ ﴿رب موسى وهارون﴾ [الشعراء: ٤٨]: هذه خاصة؛ ولا شك أن ربوبية الله سبحانه وتعالى للرسول - ولا سيما أولو العزم منهم؛ وهم نوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، ومحمد عليهم الصلاة والسلام - أخص الربوبيات.

قوله تعالى: ﴿بكلمات﴾؛ هذه الكلمات - التي هي محل الابتلاء، والاختبار - أطلقها الله سبحانه وتعالى؛ فهي كلمات كونية؛ وشرعية؛ أو جامعة بينهما؛ واختلف المفسرون في هذه الكلمات؛ وأصح الأقوال فيها أن كل ما أمره به شرعاً، أو قضاه عليه قدراً، فهو كلمات؛ فمن ذلك أنه ابتلي بالأمر بدبح ابنه، فامتثل؛ لكن الله سبحانه وتعالى رفع ذلك عنه حين استسلم لربه؛ وهذا من الكلمات الشرعية؛ وهذا امتحان من أعظم الامتحانات؛ ومن ذلك أن الله امتحنه بأن أوقدت له النار، وألقي فيها؛ وهذا من الكلمات الكونية؛ وصبر، واحتسب؛ فأنجاه الله منها، وقال تعالى: ﴿يا نار كونى برداً وسلاماً على إبراهيم﴾ [الأنبياء: ٦٩]؛ وكل ما قدره الله عليه مما يحتاج إلى صبر، ومصابرة، أو أمره به فهو داخل في قوله تعالى: ﴿بكلمات﴾.

قوله تعالى: ﴿إني جاعلك﴾ أي مصيرك؛ وهي تنصب مفعولين؛ لأنها مشتقة من «جعل» التي بمعنى «صير»؛ والمفعول الأول: الكاف التي في محل جر بالإضافة؛ والمفعول الثاني: ﴿إماماً﴾.

وقوله تعالى: ﴿للناس إماماً﴾ عامة فيمن أتى بعده: فإنه

صار إماماً حتى لخاتم الرسل محمد ﷺ، كما قال تعالى: ﴿ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين﴾ [النحل: ١٢٣]؛ و«الإمام» من يُقتدى به سواء في الخير، أو في الشر؛ لكن لا ريب أن المراد هنا إمامة الخير.

فإذا قال قائل: أرؤنا دليلاً على أن الإمامة في الشر تسمى إمامة؟ قلنا: قوله تعالى: ﴿وجعلناهم أئمة يدعون إلى النار ويوم القيامة لا ينصرون﴾ [القصص: ٤١]، وقول النبي ﷺ: «من سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء»^(١)؛ وهذا لأنه إمام.

قوله تعالى: ﴿ومن ذريتي﴾ أي واجعل من ذريتي إماماً؛ وهنا ﴿من﴾ يحتمل أنها لبيان الجنس؛ وبناءً على ذلك تصلح ﴿ذريتي﴾ لجميع الذرية؛ يعني: واجعل ذريتي كلهم أئمة؛ ويحتمل أنها للتبويض؛ وعليه فيكون المقصود: اجعل بعض الذرية إماماً؛ والكلام يحتمل هذا، وهذا؛ ولكن سواء قلنا؛ إنها لبيان الجنس؛ أو للتبويض؛ فالله تعالى أعطاه ذلك مقيداً، فقال تعالى: ﴿لا ينال﴾ أي لا يصيب ﴿عهدي﴾ أي تعهدي لك بهذا ﴿الظالمين﴾؛ و﴿الظالمين﴾ فاعل؛ و﴿الظالمين﴾ مفعول به؛ أي أجعل من ذريتك إماماً؛ ولكن الظالم من ذريتك لا يدخل في ذلك.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أن الله قد يبتلي بعض العباد بتكليفات خاصة؛ لقوله تعالى: ﴿وإذ ابتلى إبراهيم ربه﴾؛ وكما أنه يبتلي

(١) أخرجه مسلم ص ٨٣٨، كتاب الزكاة. باب ٢٠: الحث على الصدقة ولو بشق تمرة...، حديث رقم ٢٣٥١ [٦٩] ١٠١٧.

بعض العباد بتكليفات خاصة شرعية، فإنه قد يتلهم بأحكام كونية، مثل: مرض، مصائب في المال، أو في الأهل؛ وما أشبه ذلك.

٢ - ومنها: فضيلة إبراهيم عليه السلام؛ لقوله تعالى: ﴿ربه﴾ حيث أضاف ربوبيته إلى إبراهيم - وهي ربوبية خاصة -؛ ولقوله تعالى: ﴿فأتمهن﴾؛ ولقوله تعالى: ﴿إني جاعلك للناس إماماً﴾.

٣ - ومنها: أن من أتم ما كلفه الله به كان من الأئمة؛ لقوله تعالى: ﴿إني جاعلك للناس إماماً﴾؛ فإنه لما أتمهن جوزي على ذلك بأن جعل للناس إماماً.

٤ - ومنها: أنه ينبغي للإنسان أن يدعو لذريته بالإمامة، والصلاح؛ لقوله تعالى: ﴿قال ومن ذريتي﴾؛ وإبراهيم طلب أن يكون من ذريته أئمة، وطلب أن يكون من ذريته من يقيم الصلاة: ﴿رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي﴾ [إبراهيم: ٤٠].

٥ - ومنها: أن الظالم لا يستحق أن يكون إماماً؛ والمراد: الظلم الأكبر - الذي هو الكفر -؛ لقوله تعالى: ﴿لا ينال عهدي الظالمين﴾.

٦ - ومنها: أن الظلم ينزل بأهله إلى أسفل سافلين؛ لا يجعلهم في قمة؛ بل ينزلهم إما في الدنيا؛ وإما في الآخرة.



القرآن

﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنَاً وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿١٢٥﴾﴾.

التفسير:

﴿١٢٥﴾ قوله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ

وَأَمْنًا﴿﴾؛ ﴿إِذْ﴾ للظرفية؛ وهي متعلقة بمحذوف تقديره: «اذكر»؛ يعني: اذكر يا محمد للناس هذا الأمر الذي صيرناه للناس؛ و﴿جَعَلْنَا﴾ أي صيرنا؛ و﴿الْبَيْتِ﴾: «أَل» هنا للعهد الذهني؛ والمراد به الكعبة؛ لأنها بيت الله عز وجل؛ وأتى هنا بـ«أَل» للتفخيم والتعظيم؛ يعني: البيت المعهود الذي لا يُجهل، ولا يُنسى جعلناه مثابة...؛ و«المثابة» بمعنى المرجع؛ أي يثوب الناس إليه، ويرجعون إليه من كل أقطار الدنيا سواء ثابوا إليه بأبدانهم، أو بقلوبهم، فالذين يأتون إليه حجاجاً، أو معتمرين يثوبون إليه بأبدانهم؛ والذين يتجهون إليه كل يوم بصلواتهم يثوبون إليه بقلوبهم فإنهم لا يزالون يتذكرون هذا البيت في كل يوم، وليلة؛ بل استقباله من شروط صحة صلاتنا.

وقوله تعالى: ﴿أَمْنًا﴾ أي وجعلناه أمناً للناس؛ أي مكان آمن يأمن الناس فيه على دمائهم، وأموالهم - حتى أشجار الحرم، وحشيشه آمن من القطع -.

قوله تعالى: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ أي صيروا، واجعلوا؛ وفيها قراءتان؛ إحداهما: بفعل الأمر: ﴿اتَّخِذُوا﴾؛ والثانية: بفعل الماضي: ﴿اتَّخَذُوا﴾ أي: واتخذ الناس؛ وعلى الأولى: اتخذوا أُنتم من مقام إبراهيم مصلى؛ و﴿مِنْ﴾ هنا لبيان الجنس؛ ويجوز أن تُضْمَنَ «في»؛ يعني: واتخذوا في هذا المقام مكاناً للصلاة؛ و«المقام» مكان القيام؛ ويطلق إطلاقين: إطلاقاتاً عاماً - وهو مكان قيام إبراهيم للعبادة -؛ وإطلاقاتاً خاصاً - وهو مقامه لبناء الكعبة -؛ فعلى الإطلاق الأول يكون جميع مواقف الحج، ومشاعر الحج من مقام إبراهيم: عرفة؛ مزدلفة؛

الجمرات؛ الصفا، والمروة... إلخ؛ وعلى الإطلاق الثاني الخاص يكون المراد الحجر المعين الذي قام عليه إبراهيم ﷺ ليرفع قواعد البيت؛ وهو هذا المقام المشهور المعروف للجميع.

وقوله: ﴿مصلّى﴾ مفعول أول لـ ﴿اتخذوا﴾ منصوب بالفتحة المقدرة على آخره منع من ظهورها التعذر؛ والتنوين الذي فيه عوض عن الألف المحذوفة؛ والمفعول الثاني: هو الجار والمجرور المقدم؛ و«المصلّى» مكان الصلاة؛ وهل المراد بالصلاة الصلاة اللغوية؛ أو الصلاة الشرعية المعروفة؟ يحتمل هذا، وهذا؛ فإن قلنا بالأول شمل جميع مناسك الحج؛ لأنها كلها محل للدعاء؛ وإن قلنا بالثاني اختص بالركعتين بعد الطواف خلف المقام؛ ويؤيده أن النبي ﷺ حين فرغ من طوافه تقدم إلى مقام إبراهيم، وقرأ: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلّى﴾، وصلى ركعتين^(١)؛ والقول بالعموم أشمل؛ ويجاب عن فعل النبي ﷺ بأنه فسر المعنى ببعض أفراد؛ وهذا لا يقتضي التخصيص عند أهل التحقيق من الأصوليين.

قوله تعالى: ﴿وعهدنا إلى إبراهيم﴾؛ «العهد» الوصية بما هو هام؛ وليست مجرد الوصية؛ بل لا تكون عهداً إلا إذا كان الأمر هاماً؛ ومنه عهد أبي بكر رضي الله عنه بالخلافة إلى عمر رضي الله عنه؛ ومعلوم أن أهم ما يكون من أمور المسلمين العامة الخلافة.

قوله تعالى: ﴿وإسماعيل﴾؛ هو ابن إبراهيم؛ وهو أبو العرب؛ وهو الذبيح على القول الصحيح؛ يعني: هو الذي أمر الله

(١) راجع مسلماً ص ٨٨٠ - ٨٨١، كتاب الحج، باب ١٩: حجة النبي ﷺ،

إبراهيم أن يذبحه؛ وهو الذي قال لأبيه: ﴿يا أبت افعل ما تؤمر ستجدني إن شاء الله من الصابرين﴾ [الصافات: ١٠٢]؛ وقول من قال: «إنه إسحاق» بعيد؛ وقد قال بعض أهل العلم: إن هذا منقول عن بني إسرائيل: لأن بني إسرائيل يودون أن الذبيح إسحاق؛ لأنه أبوهم دون إسماعيل؛ لأنه أبو العرب عمهم؛ ولكن من تأمل آيات «الصافات» تبين له ضعف هذا القول.

قوله تعالى: ﴿أن طهرا بيتي﴾؛ ﴿أن﴾ تفسيرية؛ لأن ﴿عهدنا﴾ فيه معنى القول دون حروفه؛ أي أن العهد هو قوله تعالى: ﴿طهرا بيتي...﴾؛ و﴿طهرا﴾ فعل أمر؛ و﴿بيتي﴾ المراد به الكعبة؛ وأضافها الله سبحانه وتعالى إلى نفسه إضافة تشريف؛ والمراد تطهير البيت من الأرجاس الحسية والمعنوية.

قوله تعالى: ﴿للطائفين﴾ أي للذين يطوفون بالبيت؛ فاللام هذه للتعليل - أي لأجلهم -؛ والثاني: ﴿العاكفين﴾ أي الذين يقيمون فيه للعبادة؛ والثالث: ﴿الركع السجود﴾ أي الذين يصلون فيه؛ وعبر عن الصلاة بالركوع، والسجود؛ لأنهما ركنان فيها؛ فإذا أطلق جزء العبادة عليها كان ذلك دليلاً على أن هذا الجزء ركن فيها لا تصح بدونه؛ و﴿الركع﴾ جمع راع؛ و﴿السجود﴾ جمع ساجد؛ وهنا بدأ ب﴿الطائفين﴾؛ لأن عبادتهم خاصة بهذا المسجد؛ ثم ب﴿العاكفين﴾؛ لأن عبادتهم خاصة بالمساجد؛ لكنها أعم من الطائفين؛ وثلث ب﴿الركع السجود﴾؛ لأن ذلك يصح بكل مكان بالأرض؛ لقوله ﷺ: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً»^(١)؛ فإذا يكون الله سبحانه وتعالى بدأ بالأخص فالأخص.

(١) سبق تخريجه ١/٣٤٤.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: فضيلة البيت الحرام من وجهين: أنه مثابة؛ وأمن.

٢ - ومنها: ظهور رحمة الله؛ فإنه لما جعل هذا البيت مثابة، والناس لا بد أن يرجعوا إليه رحمهم بأن جعله أمناً؛ وإنما أحلها الله لرسوله ﷺ ساعة من نهار للضرورة؛ وهي ساعة الفتح؛ ثم قال ﷺ: «وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس»؛ ثم أورد ﷺ سؤالاً قال فيه: «فإن أحد ترخص بقتال رسول الله فقولوا: إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم»^(١)؛ والحكم لله العلي الكبير: أذن للرسول في تلك الساعة؛ ولكنه لم يأذن لأحد بعده كما لم يأذن لأحد قبله؛ ولهذا نُهي عن حمل السلاح في الحرم حتى يبقى كل إنسان آمناً؛ ولما طعن ابن عمر - رضي الله عنهما - وهو على راحلته في منى - طعنه أحد الخوارج بسنان الرمح في أخمص قدمه حتى لزقت قدمه بالركاب جاءه الحجاج يعوده، فقال الحجاج: لو نعلم من أصابك؟! فقال ابن عمر: أنت أصبتني! قال: وكيف؟ قال: «حملت السلاح في يوم لم يكن يحمل فيه، وأدخلت السلاح الحرم ولم يكن السلاح يدخل الحرم»^(٢)؛ وبهذا

(١) أخرجه البخاري ص ١٢، كتاب العلم، باب ٣٧: ليلغ العلم الشاهد الغائب، حديث رقم ١٠٤، وأخرجه مسلم ص ٩٠٣ - ٩٠٤، كتاب الحج، باب ٨٢: تحريم مكة وتحريم صيدها...، حديث رقم ٣٣٠٤ [٤٤٦]. ١٣٥٤.

(٢) أخرجه البخاري ص ٧٦، كتاب العيدين، باب ٩: ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم، حديث رقم ٩٦٦.

تعرف عظم جرم أولئك الذين يقعون المخاوف بين المسلمين في مواسم الحج، وأنهم - والعياذ بالله - من أعظم الناس جرماً؛ لأن الله سبحانه وتعالى جعل هذا البلد آمناً في كل وقت؛ فكيف في وقت أداء مناسك الحج التي ما أمُن - والله أعلم - إلا لأجلها.

٣ - ومن فوائد الآية: أنه ينبغي أن يكون كل مكان مثابة للناس آمناً؛ ولهذا كره أهل العلم أن يحمل السلاح في المساجد؛ قالوا: لأن المساجد محل أمن؛ لكن إذا كان المراد من حمل السلاح حفظ الأمن كان مأموراً به.

٤ - ومنها: وجوب اتخاذ المصلى من مقام إبراهيم؛ لقوله تعالى: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾؛ لأن الأصل في الأمر الوجوب؛ فإن قلنا بأن المراد بالمقام جميع مناسك الحج فلا إشكال؛ لأن فيه ما لا يتم الحج إلا به كالوقوف بعرفة، والطواف بالبيت، والسعي بين الصفا والمروة؛ ومنه ما يصح الحج بدونه مع وجوبه كالبيت بمزدلفة، ورمي الجمرات؛ ومنه ما يصح الحج بدونه وليس بواجب، كصلاة الركعتين بعد الطواف على المشهور؛ وإذا قلنا: المراد به الركعتان بعد الطواف صار فيه إشكال؛ فإن جمهور العلماء على أنهما سنة؛ وذهب الإمام مالك إلى أنهما واجبتان؛ والذي ينبغي للإنسان: أن لا يدعهما؛ لأن الرسول ﷺ فسر الآية بهما، حيث تقدم إلى مقام إبراهيم بعد الطواف، فقرأ: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾.

٥ - ومنها: أن الله سبحانه وتعالى يثيب العامل بأكثر من عمله؛ فإبراهيم ﷺ لما أتم الكلمات جعله الله تعالى إماماً للناس، وأمر الناس أن يتخذوا من مقامه مصلى؛ وهذا بعض من إمامته.

٦ - ومنها: وجوب تطهير البيت من الأرجاس الحسية، والمعنوية؛ لقوله تعالى: ﴿وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل أن تطهرا﴾؛ والعهد هو الوصية بالأمر الهام؛ ويؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾ [التوبة: ٢٨]؛ ولهذا لا يجوز للمشركين وغيرهم من أهل الكفر أن يدخلوا أميال الحرم؛ لأنهم إذا دخلوها قربوا من المسجد الحرام والله تعالى يقول: ﴿فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾ [التوبة: ٢٨].

٧ - ومن فوائد الآية: اشتراط طهارة مكان الطواف؛ لقوله تعالى: ﴿للطائفين﴾.

٨ - ومنها: اشتراط طهارة لباس الطائفين من باب أولى، وأنه لا يجوز أن يطوف بثوب نجس؛ لأن ملابس الإنسان للثياب ألصق من ملابسته للمكان.

٩ - ومنها: أن الطواف لا يكون إلا حول الكعبة؛ لقوله تعالى: ﴿وطهرا بيتي للطائفين﴾؛ ولهذا قال العلماء: يشترط لصحة الطواف أن يكون في المسجد الحرام، وأنه لو طاف خارج المسجد ما أجزأه؛ فلو أراد الإنسان - مثلاً - أن يطوف حول المسجد الحرام من خارج فإنه لا يجزئ؛ لأنه يكون حينئذ طائفاً بالمسجد لا بالكعبة؛ أما الذين يطوفون في نفس المسجد سواء فوق أو تحت، فهؤلاء يجزئهم الطواف؛ وعلى هذا يجب الحذر من الطواف في المسعى، أو فوقه؛ لأن المسعى ليس من المسجد؛ إذ لو كان من المسجد لكانت المرأة إذا حاضت بعد الطواف لا تسعى؛ لأنه يلزم من سعيها أن تمكث في المسجد.

١٠ - ومن فوائد الآية: فضيلة هذه العبادات الأربع: الطواف، والاعتكاف، والركوع، والسجود؛ وأن الركوع والسجود أفضل هيئة في الصلاة؛ فالركوع أفضل هيئة من القيام؛ والسجود أفضل منه؛ والقيام أفضل من الركوع، والسجود بما يُقرأ فيه؛ ولهذا نهى المصلي أن يقرأ القرآن راعياً، أو ساجداً؛ فإنَّ ذِكر القيام كلام الله؛ وهو أفضل من كل شيء؛ وذكر الركوع والسجود هو التسبيح؛ وهو أقل حرمة من القرآن؛ ولذلك حل الذكر للجنب دون قراءة القرآن، ويجوز مس الورقات التي فيها الذكر بغير وضوء دون مس المصحف؛ فالله سبحانه وتعالى حكيم: جعل لكل ركن من أركان الصلاة ميزة يختص بها؛ فالقيام اختصه بفضل ذكره؛ والركوع والسجود بفضل هَيْئتهما.

تنبيه:

اختلف المؤرخون: هل كان الحجر الذي كان يرفع عليه إبراهيم عليه السلام بناء الكعبة لاصقاً بالكعبة، أو كان منفصلاً عنها في مكانه الآن؛ فأكثر المؤرخين على أنه كان ملصقاً بالكعبة، وأن الذي أخره إلى هذا الموضع عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ وبناءً على ذلك يكون للخليفة حق النظر في إزاحته عن مكانه إذا رأى في ذلك المصلحة؛ أما إذا قلنا: إن هذا مكانه على عهد النبي صلى الله عليه وآله فالظاهر أنه لا يجوز أن يغير؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله أقره؛ وإذا أقره النبي صلى الله عليه وآله فليس لنا أن نؤخره عنه؛ وقد كتب أحد طلبة العلم رسالة في هذا الموضوع، وقرَّظها الشيخ عبد العزيز بن باز، ورأى أنه يجوز إزاحته عن مكانه من أجل المصلحة والتوسعة بناءً على المشهور عند المؤرخين أنه كان لاصقاً بالكعبة، ثم أُخِّر؛

وهذا لا شك أنه لو أُخِّر عن مكانه فيه دفع مفسدة - وهي مفسدة هؤلاء الذين يتجمعون عنده في المواسم؛ وفيه نوع مفسدة - وهي أنه يبعد عن الطائفين في غير أيام المواسم؛ فهذه المصالح متعارضة هنا: هل الأولى بقاءه في مكانه؟ أو الأولى تأخيره عن مكانه؟ فإذا كانت المصالح متكافئة فالأولى أن يبقى ما كان على ما كان، وحذراً من التشويش واختلاف الآراء في هذه المسألة؛ ومسألة تضيق المصلين على الطائفين هذا يمكن زواله بالتوعية إذا أفادت؛ أو بالمنع بالقهر إذا لم تفد؛ وفي ظني أنها قلت في السنوات الأخيرة بعض الشيء؛ لأن الناس صار عندهم وعي.



القرآن

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١٢٦﴾﴾ .

التفسير:

﴿١٢٦﴾ قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ﴾ أي اذكر إذ قال إبراهيم: ﴿رب اجعل﴾ أي صير ﴿هذا﴾ أي مكة ﴿بلدًا آمنًا﴾؛ «البلد» اسم لكل مكان مسكون سواء كان ذلك مدينة كبيرة، أو مدينة صغيرة؛ كله يسمى بلدًا؛ وقد سمي الله سبحانه وتعالى مكة بلدًا، كما في قوله تعالى: ﴿وهذا البلد الأمين﴾ [التين: ٣]؛ وسماها الله تعالى قرية، كما في قوله تعالى: ﴿وكأين من قرية هي أشد قوة من قريتك التي أخرجتك أهلكتناهم﴾ [محمد: ١٣]. وقوله تعالى: ﴿آمنًا﴾: قال بعض المفسرين: أي آمنًا من

فيه؛ لأن البلد نفسه لا يوصف بالأمن، والخوف؛ «البلد» أرض، وبناء؛ وإنما الذي يكون آمناً: أهله؛ أما هو فيكون آمناً؛ والذي ينبغي هو أن يبقى على ظاهره، وأن يكون البلد نفسه آمناً؛ وإذا أمنَ البلد أمنَ من فيه - وهو أبلغ -؛ لأنه مثلاً لو جاء أحد، وهدم البناء ما كان البناء آمناً، وصار البناء عرضة لأن يتسلط عليه من يُتلفه؛ فكون البلد آمناً أبلغ من أن نفسه بـ«آمناً أهله»؛ لأنه يشمل البلد، ومن فيه؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وارزق أهله﴾؛ لأن البلد لا يرزق.

قوله تعالى: ﴿ارزق﴾ فعل دعاء؛ ومعناه: أعط؛ و﴿أهله﴾ مفعول أول؛ و﴿من الثمرات﴾ مفعول ثانٍ؛ و﴿من آمن بالله واليوم الآخر﴾ بدل من قوله: ﴿أهله﴾ - بدل بعض من كل -؛ و«الإيمان» في اللغة: التصديق؛ وفي الشرع: التصديق المستلزم للقبول، والإذعان؛ والإيمان بالله يتضمن الإيمان بوجوده، وربوبيته، وألوهيته، وأسمائه، وصفاته؛ و﴿اليوم الآخر﴾ هو يوم القيامة؛ وسمي آخرًا؛ لأنه لا يوم بعده؛ وسبق بيان ذلك.

قوله تعالى: ﴿قال ومن كفر﴾؛ القائل هو الله سبحانه وتعالى؛ فأجاب الله تعالى دعاءه؛ يعني: وأرزق من كفر أيضاً؛ فهي معطوفة على قوله تعالى: ﴿من آمن﴾؛ ولكنه تعالى قال في الكافر: ﴿فأتمعه قليلاً﴾. إلخ.

قوله تعالى: ﴿فأتمعه﴾ فيها قراءتان؛ الأولى بفتح الميم، وتشديد التاء؛ والثانية بإسكان الميم، وتخفيف التاء؛ و«الإمتاع» و«التمتع» معناهما واحد؛ وهو أن يعطيه ما يتمتع به؛ و«المتعة»: البلغة التي تلائم الإنسان.

قوله تعالى: ﴿قليلًا﴾: القلة هنا تتناول الزمان، وتتناول عين الممتع به؛ فالزمن قصير: مهما طال بالإنسان العمر فهو قليل؛ قال الله عزّ وجلّ: ﴿كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلا ساعة من نهار﴾ [الأحقاف: ٣٥]؛ كذلك عين الممتع به قليل؛ كل ما يحصل للإنسان من هذه الدنيا من اللذة، والمتاع قليل بالنسبة للآخرة، كما جاء في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «الموضع سوِّط في الجنة خير من الدنيا وما فيها»^(١)؛ ومع قلته فهو مشوب بكدر سابق، ولاحق، كما قال الشاعر:

فيوم علينا ويوم لنا ويوم نساء ويوم نُسْرُ
ويقول الآخر:

لا طيب للعيش ما دامت منغصة لذاته بادكار الموت والهرم
وإذا شئت أن تعرف حقيقة الأمر فقس ما بقي من حياتك
بما مضى؛ الآن كلنا يعرف أننا خلفنا أياماً كثيرة؛ فما خلفنا
بالأمس كأنه لا شيء؛ نحن الآن في الوقت الذي نحن فيه؛ وأما
ما مضى فكأنه لم يكن؛ ولهذا قال النبي ﷺ واصفاً الدنيا: «إنما
مثلي ومثل الدنيا كمثلي راكب قال في ظل شجرة في يوم صائف ثم
راح وتركها»^(٢): إنسان اطمأن قليلاً تحت ظل شجرة، ثم ارتحل!
هذه الدنيا كلها.

(١) سبق تخريجه ٢٥٨/١.

(٢) أخرجه أحمد ج ١/٤٤١، حديث رقم ٤٢٠٧؛ وأخرجه الترمذي ص ١٨٩٠، كتاب الزهد، باب ٤٤: حديث: «ما الدنيا إلا كراكب استظل»، حديث رقم ٢٣٧٧، وأخرجه ابن ماجه ص ٢٧٢٧، كتاب الزهد، باب ٣: مثل الدنيا، حديث رقم ٤١٠٩، واللفظ لأحمد؛ وقال الألباني في صحيح الترمذي: صحيح ٢٨٠/٢ حديث رقم ١٩٣٦.

قوله تعالى: ﴿ثم أضطره إلى عذاب النار﴾ أي أُلجئته إلى عذاب النار؛ وإنما جعل الله ذلك إلقاءً؛ لأن كل إنسان يفر من عذاب النار؛ لكنه لا بد له منه إن كان من أهل النار؛ لأنه هو الذي فعل الأسباب التي توجبه؛ و«العذاب» العقوبة التي يتألم بها المرء؛ و﴿النار﴾ اسم معروف.

قوله تعالى: ﴿وبئس المصير﴾؛ ﴿بئس﴾ فعل ماضٍ جامد إنشائي يراد به الذم؛ و﴿المصير﴾ فاعل ﴿بئس﴾؛ والمخصوص بالذم محذوف تقديره: هي؛ أي: وبئس المصير هي؛ لأنه لو لم تقدر هذا لم تكن الجملة عائدة على ما سبق؛ و﴿المصير﴾ بمعنى مكان الصيرورة؛ أي المرجع الذي يصير إليه الإنسان.

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: التنويه بفضل إبراهيم؛ لأن قوله تعالى: ﴿وإذ قال﴾ سبق أنها على تقدير: واذكر إذ قال؛ ولولا أن هذا أمر يستحق التنويه، والإعلام ما أمر به.
- ٢ - ومنها: أنه لا غنى للإنسان عن دعاء الله مهما كانت مرتبته؛ فلا أحد يستغني عن الدعاء أبداً؛ لقوله تعالى: ﴿رب اجعل...﴾ إلخ.
- ٣ - ومنها: أن للدعاء أثراً في حصول المقصود سواء كان دفع مكروه، أو جلب محبوب؛ لأنه لولا أن للدعاء أثراً لكان الدعاء عبثاً؛ وقول من يقول: «لا حاجة للدعاء: إن كان الله كتب هذا فهو حاصل، دعوت أو لم أدع؛ وإن كان الله لم يكتبه فلن يحصل، دعوت أو لم أدع»، فإن جوابنا عن هذا أن نقول: إن الله قد كتبه بناءً على دعائك؛ فإذا لم تدع لم يحصل، كما أنه لو

قال: «لن أكل الطعام؛ فإن أراد الله لي الحياة فسوف أحيأ - ولو لم أكل؛ وإن كان يريد أن أموت فسوف أموت - ولو ملأت بطني إلى حلقومي»؛ نقول: لكن الأكل سبب للحياة؛ فإنكار أن يكون الدعاء سبباً إنكار أمور بديهيات؛ لأننا نعلم علم اليقين فيما أخبرنا به، وفيما شاهدناه، وفيما جرى علينا أن الله سبحانه وتعالى يقدر الأشياء بالدعاء؛ فالله تعالى قص علينا في القرآن قصصاً كثيرة فيها إجابة للدعاء؛ كذلك يجري للإنسان نفسه أشياء يدعو الله بها فيشاهدها رأي العين أنها جاءت نتيجة لدعائه؛ فإذا الشرع، والواقع كلاهما يبطل دعوى من أنكر تأثير الدعاء.

٤ - ومن فوائد الآية: رافة إبراهيم ﷺ بمن يؤم هذا البيت؛ لأن جعل البيت آمناً يتضمن الإرفاق بمن أمه من الناس.

٥ - ومنها: رافة إبراهيم ﷺ أيضاً، حيث سأل الله أن يرزق أهله من الثمرات؛ لقوله تعالى: ﴿وارزق أهله من الثمرات﴾.

٦ - ومنها: أدب إبراهيم ﷺ، حيث لم يعمم في هذا الدعاء؛ فقال: ﴿وارزق أهله من الثمرات من آمن﴾ خوفاً من أن يقول الله له: «من آمن فأرزقه»، كما قال تعالى حين سأله إبراهيم أن يجعل من ذريته أئمة: ﴿لا ينال عهدي الظالمين﴾ [البقرة: ١٢٤]؛ فتأدب في طلب الرزق: أن يكون للمؤمنين فقط من أهل هذا البلد؛ لكن المسألة صارت على عكس الأولى: الأولى خصص الله دعاءه؛ وهذا بالعكس: عمم.

٧ - ومنها: أن رزق الله شامل للمؤمن، والكافر؛ لقوله تعالى: ﴿ومن كفر﴾؛ فالرزق عام شامل للمؤمن، والكافر؛ بل للإنسان، والحيوان، كما قال تعالى: ﴿وما من دابة في الأرض إلا

على الله رزقها ويعلم مستقرها ومستودعها ﴿هود: ٦﴾؛ وأنت ترى بعض الخشاش في الأرض ما حوله شيء، ولكن ييسر الله له الرزق يُجلب إليه من حيث لا يشعر، ولا يحتسب؛ ويُذكر في هذه الأمور قصص غريبة، ويشاهد بعض الحيوانات الصغيرة الصماء العمياء يجلب الله لها رزقاً كلما احتاجت إلى ذلك، فتأكله؛ والله على كل شيء قدير.

٨ - ومن فوائد الآية: أنه يجب علينا أن نتخذ من هذا الوقت القصير عملاً كثيراً ينفعنا في الآخرة؛ لقوله تعالى: ﴿فأمتعته قليلاً﴾؛ والعمل اليسير - والله الحمد - يثمر ثمرات كثيرة في الآخرة يضاعف بعشرة أضعاف إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة.

٩ - ومنها: إثبات عذاب النار.

١٠ - ومنها: إثبات كلام الله عزّ وجلّ؛ لقوله تعالى: ﴿قال﴾؛ وأنه بحرف، وصوت مسموع؛ والدليل على أنه بحرف أن قوله تعالى: ﴿ومن كفر﴾ مثلاً مكوّن من حروف؛ والدليل على أنه بصوت مسموع: المحاوراة مع إبراهيم؛ فلولا أن إبراهيم يسمع صوتاً لم تكن محاوراة.

١١ - ومنها: إثبات سمع الله؛ لأنه يسمع إبراهيم وهو يكلمه سبحانه وتعالى.

١٢ - ومنها: إثبات اليوم الآخر.

١٣ - ومنها: الثناء على النار بهذا الدم، وأنها بئس المصير؛ فكل إنسان يسمع هذا من كلام الله عزّ وجلّ سوف ينفر من هذه النار، ولا يعمل عمل أهلها.



القرآن

﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (١٢٧).

التفسير:

﴿١٢٧﴾ لما ذكر الله سبحانه وتعالى أنه جعل هذا البيت مثابة للناس بين الله تعالى كيف نشأ هذا البيت، فقال تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ...﴾.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ﴾؛ ﴿إِذْ﴾ ظرف عاملها محذوف؛ والتقدير: واذكر إذ يرفع؛ و﴿يرفع﴾ فعل مضارع؛ والمضارع للحاضر، أو للمستقبل؛ ورفع البيت ماضٍ؛ لكنه يعبر بالمضارع عن الماضي على حكاية الحال كأن إبراهيم يرفع الآن، يعني: ذكّرهم بهذه الحال التي كأنها الآن مشاهدة أمامهم.

قوله تعالى: ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾ فيها قراءتان؛ إحداهما: بكسر الهاء بعدها ياء؛ والثانية: بفتح الهاء بعدها ألف: ﴿إِبْرَاهَامَ﴾.

قوله تعالى: ﴿الْقَوَاعِدَ﴾ مفعول ﴿يرفع﴾؛ جمع قاعدة؛ وقاعدة الشيء أساسه.

قوله تعالى: ﴿مِنَ الْبَيْتِ﴾ بيان للقواعد؛ وهي في محل نصب على الحال؛ والمراد ب﴿البيت﴾ الكعبة، كما سبق.

قوله تعالى: ﴿وَإِسْمَاعِيلَ﴾ عطفاً على قوله تعالى: ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾؛ فهو مشارك لأبيه في رفع القواعد؛ وأخر ذكر إسماعيل؛ لأن الأصل: إبراهيم؛ وإسماعيل مُعِين؛ هذا الظاهر - والله أعلم -.

قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا﴾؛ «رب» منادى حذف منه «يا»

النداء؛ وأصله: يا ربنا؛ حذف «يا» النداء للبداءة بالمدعو المنادى - وهو الله -؛ وجملة: ﴿ربنا تقبل منا﴾ عاملها محذوف تقديره: «يقولان»؛ وجملة: «يقولان» في موضع نصب على الحال؛ ودعوا الله سبحانه وتعالى باسم «الرب»؛ لأن إجابة الدعاء من شأن الربوبية؛ لأنها خلق وإيجاد.

قوله تعالى: ﴿ربنا تقبل منا﴾ يعني كل واحد يقول بلسانه: ربنا تقبل منا؛ هذا ظاهر اللفظ؛ و«القبول» أخذ الشيء، والرضا به؛ ومنه ما يذكره الفقهاء في قولهم: ينعقد البيع بالإيجاب، والقبول؛ فتقبلُ الله سبحانه وتعالى للعمل أن يتلقاه بالرضا، فيرضى عن فاعله؛ وإذا رضي الله تعالى عن فاعله فلا بد أن يثيبه الثواب الذي وعده إياه.

قوله تعالى: ﴿إنك أنت السميع العليم﴾: هذه الجملة تعليل لطلب القبول؛ يعني: نسألك أن تقبل لأنك أنت السميع العليم: تسمع أقوالنا، وتعلم أحوالنا؛ وهذه الجملة مؤكدة بمؤكدين؛ أحدهما: «إن»؛ والثاني: ﴿أنت﴾؛ ومن المعلوم أن ضمير الفصل يفيد التوكيد؛ وضمير الفصل لا محل له من الإعراب؛ و﴿السميع﴾ خبر «إن»؛ وقوله تعالى: ﴿العليم﴾ أي ذو العلم.

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: فضل عمارة الكعبة؛ لأن الله تعالى أمر نبيه أن يذكر هذه الحادثة؛ لقوله تعالى: ﴿وإذ يرفع...﴾ إلخ.
- ٢ - ومنها: فضل إبراهيم، وإسماعيل، عليهما الصلاة والسلام، حيث قاما برفع هذه القواعد.
- ٣ - ومنها: أن من إحكام البناء أن يؤسس على قواعد؛

لقوله تعالى: ﴿وَإِذ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ﴾؛ وَإِذَا بَنِيَ عَلَىٰ غَيْرِ قَاعِدَةٍ فَإِنَّهُ يَنْهَارُ.

٤ - ومنها: جواز المعاونة في أفعال الخير.

٥ - ومنها: أهمية القبول، وأن المدار في الحقيقة عليه؛ وليس على العمل؛ فكم من إنسان عمل أعمالاً كثيرة وليس له من عمله إلا التعب، فلم تنفعه؛ وكم من إنسان عمل أعمالاً قليلة قبلت فنفعه الله بها؛ ولهذا جاء في الحديث: «رب صائم حظه من صيامه الجوع، والظمأ؛ ورب قائم حظه من قيامه السهر»^(١).

٦ - ومنها: إثبات اسمين من أسماء الله؛ وهما ﴿السميع﴾، و﴿العليم﴾؛ وكل اسم من أسماء الله يدل على صفة من صفاته؛ بل على صفتين أحياناً، أو أكثر - ما يلزم من إثبات الصفة التي يدل عليها الاسم -؛ مثال ذلك: «الخالق» دل على صفة الخلق؛ وصفة الخلق تستلزم ثبوت صفة العلم، والقدرة؛ وقد يدل الاسم على الأثر إذا كان ذلك الاسم متعدياً؛ مثاله: ﴿السميع﴾ يدل على صفة السمع، ويدل على أن الله يسمع كل صوت يحدث.

٧ - ومن فوائد الآية: إثبات السمع لله عزّ وجلّ؛ وينقسم السمع إلى قسمين: سمع بمعنى سماع الأصوات؛ وسمع بمعنى الإجابة؛ فمثال الأول قوله تبارك وتعالى: ﴿أَمْ يَحْسِبُونَ أَنَا لَا نَسْمَعُ سُرُومَهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَىٰ﴾ [الزخرف: ٨٠]، وقوله تعالى: ﴿قَدْ

(١) أخرجه أحمد ٢/٣٧٣، حديث رقم ٨٨٤٣ واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه ص ٢٥٧٨، كتاب الصيام، باب ٢١: ما جاء في الغيبة والرفث للصائم، حديث رقم ١٦٩٠؛ قال الألباني في صحيح ابن ماجه: حسن صحيح ١/٢٨٢، حديث رقم ١٣٧١.

سمع الله قول التي تجادلك في زوجها ﴿المجادلة: ١﴾؛ ومثال الثاني قوله تعالى: ﴿إن ربي لسميع الدعاء﴾ [إبراهيم: ٣٩] أي مستجيب الدعاء؛ وكذلك قول المصلي: «سمع الله لمن حمده» - يعني استجاب لمن حمده -؛ والسمع الذي هو بمعنى سماع الأصوات من صفاته الذاتية؛ والسمع بمعنى الاستجابة من صفاته الفعلية؛ لأن الاستجابة تتعلق بمشيئته: إن شاء استجاب لمن حمده؛ وإن شاء لم يستجب؛ وأما سماع الأصوات فإنه ملازم لذاته - لم يزل، ولا يزال سميعاً -؛ إذ إن خلاف السمع الصمم؛ والصمم نقص؛ والله سبحانه وتعالى منزه عن كل نقص؛ وكلا المعنيين يناسب الدعاء: فهو سبحانه وتعالى يسمع صوت الداعي، ويستجيب دعاءه.

والسمع - أعني سماع الأصوات - تارة يفيد تهديداً؛ وتارة يفيد إقراراً، وإحاطة؛ وتارة يفيد تأييداً. يفيد تهديداً، كما في قوله تعالى: ﴿لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء سنكتب ما قالوا...﴾ [آل عمران: ١٨١] الآية، وقوله تعالى: ﴿أم يحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجواهم بلى﴾ [الزخرف: ٨٠] ويفيد إقراراً، وإحاطة، كما في قوله تعالى: ﴿قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها﴾ [المجادلة: ١]؛ ويفيد تأييداً، كما في قوله تعالى لموسى وهارون: ﴿إنني معكما أسمع وأرى﴾ [طه: ٤٦].

٨ - ومن فوائد الآية: إثبات العلم لله - تبارك وتعالى - جملةً، وتفصيلاً؛ موجوداً، أو معدوماً؛ ممكناً، أو واجباً، أو مستحيلًا؛ مثال علمه بالجملة: قوله تعالى: ﴿لتعلموا أن الله على كل شيء قدير وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً﴾ [الطلاق: ١٢]،

وقوله تعالى: ﴿الله الذي لا إله إلا هو وسع كل شيء علماً﴾ [طه: ٩٨]، ومثال علمه بالتفصيل: قوله تعالى: ﴿وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا هو ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة إلا يعلمها ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين﴾ [الأنعام: ٥٩]؛ ومثال علمه بالموجود: ما أخبر الله به عن علمه بما كان، مثل قول الله تعالى: ﴿علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم﴾ [البقرة: ١٨٧]؛ ومثال علمه بالمعدوم الذي قد وجد: ما علمه الله من أحوال الماضين؛ ومثال علمه بالمعدوم الذي لم يوجد بعد: ما علمه الله عزّ وجلّ من أحوال القيامة، ومآل الخلق؛ ومثال علمه بالممكن: ما علمه الله عزّ وجلّ من الحوادث الواقعة من الإنسان؛ ومثال علمه بالواجب: ما علمه الله عزّ وجلّ من كمال صفاته؛ ومثال علمه بالمستحيل: قوله تعالى: ﴿ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من إله إذاً لذهب كل إله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض﴾ [المؤمنون: ٩١]، وقوله تعالى: ﴿لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا﴾ [الأنبياء: ٢٢].

واعلم أن من أنكر علم الله فهو كافر سواء أنكره فيما يتعلق بفعله، أو فيما يتعلق بخلقه؛ فلو قال: إن الله تعالى لا يعلم ما يفعله العبد فهو كافر، كما لو قال: إن الله لا يعلم ما يفعله بنفسه؛ ولهذا كفر أهل السنة والجماعة غلاة القدرية الذين قالوا: إن الله سبحانه وتعالى لا يعلم أفعال العباد؛ فالذي ينكر علم الله بأفعال العباد لا شك أنه كافر؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿ولقد خلقنا الإنسان ونعلم ما توسوس به نفسه ونحن أقرب إليه من حبل الوريد﴾ [ق: ١٦]، ويقول سبحانه وتعالى: ﴿أم يحسبون أننا لا نعلم سرهم ونجواهم بلى ورسلنا لديهم يكتبون﴾ [الزخرف: ٨٠]؛ فالذي يقول: إن الله لا يعلم

أفعال العباد فإنه كافر بهذه الآيات؛ ولهذا قال الشافعي في القدرية: «ناظروهم بالعلم فإن أقروا به حُصِمُوا؛ وإن أنكروه كفروا»؛ وإيمانك بهذا يوجب لك مراقبته، والخوف منه، وامتنال أمره، واجتناب نهيه؛ لأنك متى علمت أنه عالم بك فإنك تخشاه؛ تستحي منه عند المخالفة؛ وترغب فيما عنده عند الموافقة.

٩ - ومن فوائد الآية: التوسل إلى الله سبحانه وتعالى بأسمائه وصفاته المناسبة لما يدعو به؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾.

١٠ - ومنها: أن الدعاء يكون باسم «الرب»؛ لأن إجابة الدعاء من شأن الربوبية؛ لأنها خَلَقَتْ، وإيجاد.



القرآن

﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَبُعِدْنَا عَنْكَ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (١٢٨).

التفسير:

﴿١٢٨﴾ قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ﴾: أتى بالواو عطفاً على قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا﴾ يعني ربنا واجعلنا مع قبولك مسلمين لك؛ و﴿اجعلنا﴾ أي صيرنا.

قوله تعالى: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾ يعني واجعل من ذريتنا أمة مسلمة لك؛ فأتى ب﴿من﴾ التي للتبعية؛ والمراد ب﴿ذريتنا﴾ من تفرعوا منهما؛ فذرية الإنسان من تفرعوا منه.

قوله تعالى: ﴿أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾ هذه الأمة هي أمة

محمد ﷺ؛ لأنه لا يصدق على أحد أنه من ذرية إبراهيم، وإسماعيل إلا أمة محمد ﷺ؛ لأن اليهود، والنصارى ليسوا من بني إسماعيل؛ بل من بني يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم. قوله تعالى: ﴿وَأَرْنَا مَنَاسِكَنَا﴾ أي بيّنها لنا حتى نراها؛ و«المناسك» جمع منسك؛ وهو هنا مكان العبادة.

قوله تعالى: ﴿وَتب علينا﴾ أي وفقنا للتوبة فنتوب؛ والتوبة من العبد: هي الرجوع من المعصية إلى الطاعة؛ ومن الله عزّ وجلّ: هي توفيق العبد للتوبة، ثم قبولها منه.

قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾: هذا من باب التوسل بأسماء الله عزّ وجلّ المناسبة للمطلوب؛ و﴿التَّوَّابُ﴾ صيغة مبالغة لكثرة من يتوب الله عليهم، وكثرة توبته على العبد نفسه؛ و﴿الرحيم﴾ أي الموصوف بالرحمة التي يرحم بها من يشاء من عباده.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: شدة افتقار الإنسان إلى ربه، حيث كرر كلمة: ﴿ربنا﴾؛ وأنه بحاجة إلى ربوبية الله الخاصة التي تقتضي عناية خاصة.

٢ - ومنها: أن الإنسان مفتقر إلى تثبيت الله؛ وإلا هلك؛ لقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مُسْلِمِينَ﴾؛ فإنهما مسلمان بلا شك؛ فهما نبيّان؛ ولكن لا يدوم هذا الإسلام إلا بتوفيق الله؛ قال الله سبحانه وتعالى للرسول ﷺ: ﴿وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكُنَ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا * إِذَا لَأَذْنُكَ ضَعْفَ الْحَيَاةِ وَضَعْفَ الْمَمَاتِ﴾ [الإسراء: ٧٤، ٧٥].

٣ - ومنها: أهمية الإخلاص؛ لقوله تعالى: ﴿مُسْلِمِينَ لَكَ﴾: ﴿لَكَ﴾ تدل على إخلاص الإسلام لله عزّ وجلّ، كما قال تعالى في آية أخرى: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ [البقرة: ١١٢].

٤ - ومنها: أن الإسلام يشمل كل استسلام لله سبحانه وتعالى، ظاهراً وباطناً.

٥ - ومنها: أنه ينبغي للإنسان أن يشمل ذريته في الدعاء؛ لأن الذرية الصالحة من آثار الإنسان الصالحة؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ ذُرِّيَّتَنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ﴾؛ وقال إبراهيم ﷺ في آية أخرى: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾؛ فالذرية صلاحها لها شأن كبير بالنسبة للإنسان.

٦ - ومنها: أن الأصل في الإنسان الجهل؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَرْنَا مَنَاسِكَنَا﴾ يعني: أعلمنا بها.

٧ - ومنها: أن الأصل في العبادات أنها توقيفية - يعني: الإنسان لا يتعبد لله بشيء إلا بما شرع -؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَرْنَا مَنَاسِكَنَا﴾.

٨ - ومنها: تحريم التعبد لله بما لم يشرعه؛ لأنهما دَعَا الله عزّ وجلّ أن يريهما مناسكهما؛ فلولا أن العبادة تتوقف على ذلك لتعبدا بدون هذا السؤال.

٩ - ومنها: افتقار كل إنسان إلى توبة الله؛ لقوله تعالى: ﴿وَتُبَّ عَلَيْنَا﴾؛ إذ لا يخلو الإنسان من تقصير.

١٠ - ومنها: إثبات ﴿التواب﴾، و﴿الرحيم﴾ اسمين من أسماء الله سبحانه وتعالى، وما تضمناه من صفة.

١١ - ومنها: مشروعية التوسل إلى الله عزّ وجلّ بأسمائه، وصفاته؛ لأن قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ تعليل للطلب السابق؛ فهو وسيلة يتوصل بها الداعي إلى حصول مطلوبه.

١٢ - ومنها: أن التوسل بأسماء الله يكون باسم مطابق لما دعا به؛ لقوله تعالى: ﴿وَتَبَّ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾، ولقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾.

تنبيه:

إن قال قائل: كيف يستقيم أن يسأل إبراهيم، وإسماعيل ربهما أن يجعلهما مسلمين له مع أنهما كانا كذلك؟

فالجواب: أن المراد بذلك تثبيتهما على الإسلام؛ لأن الإنسان من حيث هو إنسان لا يأمن العاقبة؛ أو يقال: إن المراد تقوية إسلامهما بالإخلاص لله عزّ وجلّ، والانقياد لطاعته؛ أو يقال: إنهما قالا ذلك توطئة لما بعدها في قولهما: ﴿وَمَنْ ذُرِّيَّتَنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لِّكَ﴾؛ والأول أقوى الاحتمالات.



الْقَرَأَن

﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْنَهُمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (١٢٩).

التفسير:

﴿١٢٩﴾ قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْنَهُمْ آيَاتِكَ﴾، أي أرسل فيهم رسولاً مرسلًا من عندك يقرأ

عليهم آياتك، ويبينها لهم، كما قال الله - تبارك وتعالى -:
﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم﴾ [النحل: ٤٤].

قوله تعالى: ﴿ويعلمهم الكتاب﴾ أي القرآن، وما فيه من أخبار صادقة نافعة، وأحكام عادلة؛ ﴿والحكمة﴾: قيل: هي السنة؛ لقوله تعالى: ﴿وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة﴾ [النساء: ١١٣]؛ ويحتمل أن يكون المراد بها معرفة أسرار الشريعة المطهرة، وأنها شريعة كاملة سالحة لكل زمان، ومكان.

قوله تعالى: ﴿ويزكيهم﴾ أي ينمي أخلاقهم، ويطهرها من الرذائل.

قوله تعالى: ﴿إنك أنت العزيز الحكيم﴾؛ ﴿أنت﴾: ضمير فصل لا محل له من الإعراب؛ و﴿العزيز﴾ خبر ﴿إن﴾؛ و﴿الحكيم﴾ خبر ثان؛ والكاف اسم ﴿إن﴾؛ و﴿العزيز﴾ أي ذو العزة؛ و«العزة» بمعنى القهر، والغلبة؛ فهو سبحانه وتعالى ذو قوة، وذو غلبة: لا يغلبه شيء، ولا يعجزه شيء؛ و﴿الحكيم﴾ أي ذو الحكم، والحكمة.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: ضرورة الناس إلى بعث الرسل؛ ولذلك دعا إبراهيم وإسماعيل الله سبحانه وتعالى أن يبعث فيهم الرسول.

٢ - ومنها: أن كون الرسول منهم أقرب إلى قبول دعوته؛ لقوله تعالى: ﴿رسولاً منهم﴾؛ لأنهم يعرفونه، كما قال تعالى: ﴿ما ضل صاحبكم وما غوى﴾ [النجم: ٥٣]؛ فتأمل قوله تعالى:

﴿ما ضل صاحبكم﴾ [النجم: ٥٣]، حيث أضافه إليهم؛ يعني: صاحبكم - الذي تعرفونه، وتعرفون رجاحة عقله، وتعرفون أمانته - ما ضل، وما غوى.

٣ - ومنها: أن الرسول ﷺ جعل الله سبحانه وتعالى فيه من الخير أنه يتلو الآيات، ويعلم الكتاب، ويعلم الحكمة؛ لقوله تعالى: ﴿يتلو عليهم آياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة﴾.

٤ - ومنها: أن رسالة النبي ﷺ تتضمن ذكر آيات الله الكونية، والشرعية، وتتضمن تعليم الكتاب تلاوةً، ومعنىً، وتتضمن أيضاً الحكمة - وهي معرفة أسرار الشريعة، وتتضمن تزكية الخلق؛ لقوله تعالى: ﴿يتلو عليهم آياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم﴾.

٥ - ومنها: أن ما جاء به النبي ﷺ يزكي الأخلاق، ويطهرها من كل رذيلة، كما قال ﷺ: «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق»^(١)؛ وهكذا كانت شريعة الرسول ﷺ: تنمية للأخلاق الفاضلة، وتطهيراً من كل رذيلة؛ فهو يأمر بالبر، ويأمر بالمعروف، ويأمر بالإحسان، ويأمر بالصلة، ويأمر بالصدق، ويأمر بكل خير؛ كل ما فيه خير للإنسان في دينه ودنياه فإن الإسلام يأمر به - وهذه تزكية -؛ وينهى عن ضد ذلك؛ ينهى عن الإثم، والقطيعة، والعدوان، والعقوق، والكذب، والغش، وغير ذلك من مساوئ الأخلاق - وهذه أيضاً تزكية -.

(١) أخرجه أحمد ج ٢/٣٨١، حديث رقم ٨٩٣٩، وأخرجه الحاكم في مستدرکه ٢/٦١٣، وقال حديث صحيح على شرط مسلم؛ وأقره الذهبي، وقال ابن عبد البر: وهذا حديث مدني صحيح (التمهيد ٢٤/٣٣٤).

وحال الناس قبل الإسلام بالنسبة للعبادة لا تسأل! شرك، وكفر؛ وبالنسبة للأحوال الاجتماعية لا تسأل أيضاً عن حالهم! القوي يأكل الضعيف؛ والغني يأكل الفقير؛ ويأكلون الربا أضعافاً مضاعفة؛ يُغير بعضهم على بعض؛ يتعايرون بالأنساب؛ يدعون بدعوى الجاهلية... إلخ.

جاء الإسلام، وهدم كل هذا؛ ومن تدبر التاريخ قبل بعثه ﷺ وبعده، علم الفرق العظيم بين حال الناس قبل البعثة، وحالهم بعدها؛ وظهر له معنى قوله تعالى: ﴿ويزكيهم﴾.

٦ - ومنها: أن هذه الشريعة كاملة؛ لتضمن رسالة النبي ﷺ لهذه المعاني الجليلة مما يدل على كمال شريعته.

٧ - ومنها: إثبات العزة، والحكمة لله؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

٨ - ومنها: إثبات هذين الاسمين لله: ﴿الْعَزِيزُ﴾، و﴿الْحَكِيمُ﴾.

٩ - ومنها: مناسبة العزة، والحكمة لبعث الرسول؛ وهي ظاهرة جداً؛ لأن ما يجيء به الرسول كله حكمة، وفيه العزة: قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨٠]؛ للمؤمنين عرباً كانوا، أو عجماً؛ من كان مؤمناً بالله عزَّ وجلَّ قائماً بأمر الله فإن له العزة؛ ومن لم يكن كذلك فاته من العزة بقدر ما أدخل به من الإيمان، والعمل الصالح؛ ولهذا يجب أن تكون رابطة الإيمان أقوى الروابط بين المؤمنين؛ لأنه لا يمكن أن تكون هناك عزة واجتماع على الخير برابطة أقوى من هذه الرابطة.



الْقُرْآنُ

﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنِ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (١٣٠).

التفسير:

﴿١٣٠﴾ قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنِ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾؛ ﴿مَنْ﴾ اسم استفهام يراد به النفي؛ وهو مبتدأ؛ وجملة: ﴿يَرْغَبُ﴾ خبره؛ ولا نقول: ﴿مَنْ﴾ هنا شرطية؛ نعم، لو كانت الآية: «وَمَنْ يَرْغَبُ عَنِ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ فَقَدْ سَفِهَ نَفْسَهُ» صارت شرطية؛ لكن الأول أبلغ.

قوله تعالى: ﴿يَرْغَبُ عَنِ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ﴾: يقال: رغب في كذا؛ ورغب عنه؛ والفرق أن «رغب فيه» يعني طلبه؛ و«رغب عنه» يعني تركه، واجتنبه؛ هنا: ﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنِ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ﴾ يعني تركها؛ و«الملة» بمعنى الدين - أي دين إبراهيم -؛ ودين إبراهيم ﷺ أنه كان حنيفاً مسلماً لله، ولم يكن من المشركين؛ و﴿إِبْرَاهِيمَ﴾ هو الخليل ﷺ الذي هو أبو الأنبياء، وأشرفهم بعد رسول الله ﷺ، وجعله الله إماماً، قال الله تعالى: ﴿إِن إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا﴾ [النحل: ١٢٠]، وجعل ملته هي الملة الحنيفية؛ فإذا كان كذلك فلا أحد يَرْغَبُ عَنِ المِلَّةِ الحنيفية القويمة.

قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ أي أوقعها في سفه؛ و«السفه» ضد الرشد؛ وقيل: معناه: جهل نفسه - أي جهل ما يجب لها، فضيعها؛ ولنا أن نقول: إن التعبير بما يحتمل الوجهين فيه نكتة عظيمة؛ وهي أن يكون التعبير صالحاً للأمرين؛ فكأنه

ناب عن جملتين؛ فهو في الحقيقة جاهل إن لم يتعمد المخالفة؛ وسفيه إن تعمد المخالفة.

قوله تعالى: ﴿ولقد اصطفيناه في الدنيا﴾: الجملة هنا مؤكدة بمؤكدات ثلاثة؛ وهي القسم المقدر؛ واللام؛ و«قد»؛ لأن اللام هنا موطئة للقسم؛ والتقدير: ووالله لقد.

وقوله تعالى: ﴿اصطفيناه﴾ افتعال من الصفوة؛ فأصل هذه المادة من صفا يصفو؛ ومعنى ﴿اصطفيناه في الدنيا﴾ اخترناه، وجعلناه صفيًا من الخلق: اصطفاه الله سبحانه وتعالى في الدنيا على كل الأنبياء ما عدا محمداً ﷺ؛ واتخذ الله سبحانه وتعالى خليلاً.

قوله تعالى: ﴿وإنه في الآخرة لمن الصالحين﴾: ﴿إنه﴾: «إن» واسمها؛ و﴿لمن الصالحين﴾: خبرها؛ وهذه الجملة مؤكدة بـ«إن» واللام فقط؛ و﴿في الآخرة﴾: في موضع نصب على الحال؛ أي إنه في حال كونه في الآخرة؛ لمن الصالحين؛ في الدنيا اصطفاه الله، واختاره؛ وفي الآخرة يكون من الصالحين الذين أدوا ما أوجب الله عليهم لنفسه ولخلقه.

وهنا ذكر الله تعالى الاصطفاء في الدنيا، والصلاح في الآخرة؛ فهل هنا نكتة لتغاير الحالين، أو لا؟

الجواب: يبدو لي - والله أعلم - أن هناك نكتة؛ وهي أن الدنيا دار شهوات، وابتلاء؛ فلا يصبر عن هذه الشهوات، ولا على هذا الابتلاء إلا واحد دون الآخر؛ فإذا أخلص الإنسان نفسه لله صار صفوة من عباد الله؛ والآخرة ليست هكذا؛ الآخرة حتى الكفار يؤمنون؛ ولكن الفرق بين من يكون من الصالحين، وغير الصالحين؛ لأنهم إذا عرضوا على النار قيل لهم: ﴿أليس

هذا بالحق قالوا بلى وربنا ﴿[الأنعام: ٣٠]، وقيل لهم: ﴿أو لم تك تأتيكم رسلكم بالبينات قالوا بلى﴾ [غافر: ٥٠]؛ وقالوا: ﴿يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون﴾ [يس: ٥٢]... وهكذا ما يدل على أنهم مؤمنون؛ لكنهم ليسوا من الصالحين؛ فإن كانت هذه هي النكته فذلك من فضل الله؛ وإن لم تكن إياها فالعلم عند الله؛ ولا بد أن يكون هناك نكته جهلناها.

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: أن الرشد في اتباع ملة إبراهيم؛ لقوله تعالى: ﴿إلا من سفه نفسه﴾.
- ٢ - ومنها: أن مخالفة هذه الملة سفه؛ مهما كان الإنسان حكيماً في قوله فإنه يعتبر سفيهاً إذا لم يلتزم بشريعة الله.
- ٣ - ومنها: فضيلة إبراهيم - عليه الصلاة والسلام -، حيث اصطفاه الله، واختاره على العالمين؛ لقوله تعالى: ﴿ولقد اصطفيناه في الدنيا﴾.
- ٤ - ومنها: إثبات الآخرة؛ لقوله تعالى: ﴿وإنه في الآخرة﴾.
- ٥ - ومنها: أن الصلاح وصف للأنبياء، ومن دونهم؛ فيوصف النبي بأنه صالح، ويوصف متبع الرسول بأنه صالح؛ ولهذا كانت الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - يحيون الرسول ﷺ ليلة المعراج بقولهم: «مرحباً بالأخ الصالح، والنبي الصالح»^(١)؛ فوصفوه بالصلاح.

(١) أخرجه البخاري في ٣١٥ - ٣١٦، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤٢: المعراج، الحديث رقم ٣٨٨٧، وأخرجه مسلم ص ٧٠٧، كتاب الإيمان، باب ٧٤: الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات وفرض الصلوات، حديث رقم ٤١٦ [٢٦٤] ١٦٤.

٦ - ومنها: أن المخالفين للرسول سفهاء؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾، وقوله في المنافقين: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السَّفَهَاءُ﴾ [البقرة: ١٣]، وقوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ السَّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلاَهُمْ عَن قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ [البقرة: ١٤٢]؛ فإنهم - وإن كانوا أذكىاء، وعندهم علم بالصناعة، والسياسة - هم في الحقيقة سفهاء؛ لأن العاقل هو الذي يتبع ما جاءت به الرسل فقط.



الْقُرْآنُ

﴿إِذْ قَالَ لِرَبِّهِۦٓ أَسْلَمْتُ ۖ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (١٣١)

التفسير:

﴿١٣١﴾ قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلَمْتُ﴾؛ هذا من الثناء على إبراهيم؛ ﴿إِذْ﴾: يحتمل أن تكون متعلقة بقوله: ﴿وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ﴾ أي: ولقد اصطفيناه إذ قال له ربه؛ ويحتمل أن تكون متعلقة بمحذوف، والتقدير: اذكر إذ قال له ربه؛ فيكون أمراً للرسول ﷺ أن ينوه بهذه الحال التي كان إبراهيم عليه السلام. قوله تعالى: ﴿أَسْلَمْتُ﴾ يشمل إسلام الباطن، والظاهر.

قوله تعالى: ﴿لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ يتضمن توحيد الربوبية، والأسماء، والصفات؛ وما أكثر الذين أمروا بالإسلام ولم يسلّموا: تسعمائة وتسعة وتسعون من الألف من بني آدم كلهم في النار، وواحد من ألف في الجنة؛ لأنهم أمروا بالإسلام، ولم يسلّموا.

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: فضيلة إبراهيم عليه السلام، حيث لم يتوان، ولم يستكبر؛ فبادر بقوله: ﴿أسلمت لرب العالمين﴾ حين قال له ربه عز وجل: ﴿أسلم﴾ ولم يستكبر؛ بل أقر؛ لأنه مريوب لرب العالمين.
- ٢ - ومنها: إثبات ربوبية الله سبحانه وتعالى العامة لكل أحد؛ لقوله تعالى: ﴿لرب العالمين﴾.
- ٣ - ومنها: الإشارة إلى أن الخلق من آيات الله؛ لأنهم سُموا «عالمين»، حيث إنهم علم على خالقهم.
- ٤ - ومنها: المناسبة بين قوله تعالى: ﴿أسلمت﴾، و﴿رب﴾؛ كأن هذا علة لقوله تعالى: ﴿أسلمت﴾؛ فإن الرب هو الذي يستحق أن يُسَلَّم له؛ الرب: الخالق؛ ولهذا أنكر الله سبحانه وتعالى عبادة الأصنام، وبيّن علة ذلك بأنهم لا يخلقون؛ قال تعالى: ﴿والذين يدعون من دون الله لا يخلقون شيئاً وهم يخلقون﴾ * أموات غير أحياء وما يشعرون أيان يبعثون ﴿[النحل: ٢٠، ٢١]؛ فبين بهذا مناسبة ذكر الإسلام مقروناً بالربوبية.



القرآن

﴿وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يٰبَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (١٣٢).

التفسير:

﴿١٣٢﴾ قوله تعالى: ﴿ووصى بها إبراهيم بنيه ويعقوب﴾؛ ﴿وصى﴾ فيها قراءتان؛ إحداهما بهمزة مفتوحة مع تخفيف

الصاد: ﴿أوصى﴾، والثانية بحذف الهمزة مع تشديد الصاد: ﴿وصى﴾؛ أما ﴿إبراهيم﴾ ففيها قراءتان؛ إحداهما بكسر الهاء بعدها ياء: ﴿إبراهيم﴾؛ والثانية بفتح الهاء بعدها ألف: ﴿إبراهام﴾؛ وقراءة: ﴿أوصى﴾ لا تنطبق عليها الشروط الثلاثة في القراءة، والمجموعة في البيتين، وهما:

وكل ما وافق وجه نحو وكان للرسم احتمالاً يحوي
وصح نقلاً فهو القرآن فهذه الثلاثة الأركان
فقوله تعالى: ﴿وصى﴾، و﴿أوصى﴾ لم تتفق في الرسم؛
إذاً الشروط أو الأركان التي ذكرت بناءً على الأغلب.

قوله تعالى: ﴿ووصى بها إبراهيم﴾: الضمير «ها» يعود على
هذه الكلمة العظيمة؛ وهي ﴿أسلمت لرب العالمين﴾ [البقرة:
١٣١]؛ ويجوز أن يكون الضمير يعود على الملة - أي: وصى
بهذه الملة -؛ والمعنى واحد؛ لأن ﴿ملة إبراهيم﴾ [البقرة: ١٣٠]
هي ﴿إذ قال له ربه أسلم قال أسلمت لرب العالمين﴾ [البقرة:
١٣١]؛ و«التوصية» العهد المؤكّد في الأمر الهام.

قوله تعالى: ﴿بنيه﴾ مفعول ﴿وصى﴾؛ ولهذا نُصبت بالياء؛
لأنها ملحق بجمع المذكر السالم.

قوله تعالى: ﴿ويعقوب﴾ معطوفة على ﴿إبراهيم﴾ فهي
مرفوعة؛ يعني: وكذلك وصى بها يعقوب بنيه؛ وسمي يعقوب:
قيل: لأنه عقب إسحاق؛ وقيل: إنه اسم غير عربي، ومثله لا
يطلب له اشتقاق.

قال يعقوب: ﴿يا بني﴾ أي يا أبنائي؛ وإنما ناداهم بوصف
البنوة ترفقاً معهم ليكون أدعى إلى القبول.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ﴾ أي اختار ﴿لَكُمْ﴾ أي لأجلكم ﴿الدين﴾ أي العبادة، والعمل؛ ويطلق على الجزاء؛ ففي قوله تعالى: ﴿مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الفاحة: ٤] المراد بـ ﴿الدين﴾ الجزاء؛ وفي قوله تعالى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]؛ «الدين»: العبادة؛ فالدين يطلق على هذا، وعلى هذا - على العمل، وعلى الجزاء عليه -؛ ومنه قولهم: كما تدين تدان - يعني كما تعمل تُجازى.

قوله تعالى: ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ﴾ الفاء للتفريع؛ أي فعلى هذا الاختيار تمسكوا بهذا الدين؛ و«لا» ناهية؛ و﴿تَمُوتُنَّ﴾ مجزوم بحذف النون؛ لأنه من الأفعال الخمسة؛ والنون هنا التي فيها للتوكيد؛ وأصلها: «تَمُوتُونَنَّ»: حذف النون للجزم فصارت «تَمُوتُونَ»؛ ثم حذف الواو لالتقاء الساكنين؛ لأن الحرف المشدد أوله ساكن؛ والواو ساكنة؛ فحذفت الواو؛ قال ابن مالك:

إن ساكنان التقياً اكسراً ما سبق وإن يكن لينا فحذفه استحق
قوله تعالى: ﴿إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ جملة حالية يراد بها استمرارهم على الإسلام إلى الممات.

الضوائد:

١ - من فوائد الآية: أهمية هذه الوصية؛ لأنه اعتنى بها إبراهيم، ويعقوب؛ فإبراهيم أبو العرب والإسرائيليين؛ ويعقوب أبو الإسرائيليين؛ فهذان الرسولان الكريمان اعتنيا بها، حيث جعلها مما يوصى به.

٢ - ومنها: أنه ينبغي العناية بهذه الوصية اقتداءً بإبراهيم، ويعقوب.

٣ - ومنها: أن الله سبحانه وتعالى اختار لعباده من الدين ما هو أقوم بمصالحهم؛ لقوله تعالى: ﴿اصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ﴾؛ فلولا أنه أقوم ما يقوم بمصالح العباد ما اختاره الله سبحانه وتعالى لعباده.

٤ - ومنها: أنه ينبغي التلطف في الخطاب؛ لقوله تعالى: ﴿يَا بَنِي﴾؛ فإن نداءهم بالبنوة يقتضي قبول ما يلقي إليهم.

٥ - ومنها: أنه ينبغي للإنسان أن يتعاهد نفسه دائماً حتى لا يأتيه الموت وهو غافل؛ لقوله تعالى: ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾.

٦ - ومنها: أن الأعمال بالخواتيم؛ لقوله تعالى: ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾.



الْقُرْآنُ

﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَاللَّهُ ءَابَاؤُنَا وَإِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَجِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ (١٣٣).

التفسير:

﴿١٣٣﴾ قوله تعالى: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ﴾؛ ﴿أَمْ﴾ هنا منقطعة؛ و«المنقطعة» يقول المعربون: إنها بمعنى «بل» وهمزة الاستفهام؛ فمعنى ﴿أَمْ كُنْتُمْ﴾: بل أكنتم؛ والضمير في ﴿كُنْتُمْ﴾ يعود على اليهود الذين ادعوا أنهم على الحق، وأن هذه وصية أبيهم يعقوب، فالترموا ما هم عليه؛ ويحتمل أن يكون عائداً على

جميع المخاطبين، ويكون المقصود بذلك الإعلام بما حصل من يعقوب حين حضره الموت؛ وهذا الاحتمال أولى؛ لأنه لا يوجد هنا دليل على أنه يعود على اليهود؛ بل الآية كلها عامة؛ وهي أيضاً منقطعة عن اليهود بآيات سابقة كثيرة؛ فالمعنى: تقرير ما وصى به يعقوب حين موته؛ ﴿شهداء﴾ جمع شهيد، أو شاهد - بمعنى حاضر -.

قوله تعالى: ﴿إذ حضر يعقوب الموت﴾؛ ﴿إذ﴾ ظرف مبنية على السكون في محل نصب - أي وقت حضور يعقوب الموت -؛ و﴿يعقوب﴾ منصوبة؛ لأنها مفعول به مقدم؛ و﴿الموت﴾ فاعل مؤخر؛ لأن الحاضر الموت؛ والمحضور يعقوب.

قوله تعالى: ﴿إذ قال لبنيه ما تعبدون من بعدي﴾؛ ﴿إذ﴾ بدل من ﴿إذ﴾ الأولى: يعني: إذ حضر إذ قال؛ يعني: أم كنتم شهداء إذ قال لبنيه: «ما تعبدون من بعدي» حين حضره الموت؛ وبنو يعقوب هم يوسف، وإخوته: أحد عشر رجلاً؛ حضر يعقوب الموت، فكان أولاده حاضرون، فقال لهم: ﴿ما تعبدون من بعدي﴾ أي من بعد موتي ﴿قالوا نعبد إلهك﴾: بدؤوا به؛ لأنهم يخاطبونه؛ ﴿واله آباءك﴾ جمع أب؛ ثم بينوا الآباء بقولهم: ﴿إبراهيم وإسماعيل وإسحاق﴾؛ ﴿إبراهيم﴾ بالنسبة إلى يعقوب جد؛ و﴿إسماعيل﴾ بالنسبة إليه عم؛ و﴿إسحاق﴾ بالنسبة إليه أب مباشر؛ أما إطلاق الأبوة على إبراهيم، وعلى إسحاق فالأمر فيه ظاهر؛ لأن إسحاق أبوه، وإبراهيم جده؛ والجد أب؛ بل قال الله عزّ وجلّ لهذه الأمة: ﴿ملة أبيكم إبراهيم﴾ [الحج: ٧٨]؛ وهي بينها وبين إبراهيم عالم؛ لكن الإشكال في عدّهم إسماعيل من

آبائه مع أنه عمهم؛ فيقال كما قال النبي ﷺ لعمر رضي الله عنه: «أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه»^(١)؛ و«الصنو» الغصنان أصلهما واحد؛ فذكر مع الآباء؛ لأن العم صنو الأب؛ وكما قال الرسول ﷺ: «الخالة بمنزلة الأم»^(٢)؛ كذلك نقول: العم بمنزلة الأب؛ وقيل: إن هذا من باب التغليب، وأن الأب لا يطلق حقيقة على العم إلا مقروناً بالأب الحقيقي؛ وعلى هذا فلا يكون فيها إشكال إطلاقاً؛ لأن التغليب سائغ في اللغة العربية، فيقال: «القمران»؛ والمراد بهما الشمس، والقمر؛ ويقال: «العمران»؛ وهما أبو بكر، وعمر.

وقوله تعالى: ﴿إبراهيم﴾ بدل من ﴿آبائك﴾؛ أو عطف بيان؛ وفيها قراءة: ﴿إبراهام﴾ بفتح الهاء بعدها ألف.

قوله تعالى: ﴿إلهاً واحداً﴾ أي نعبد؛ و﴿إلهاً﴾ هذه حال؛ يسمونها حال موطئة؛ ولكنها بناءً على أن «إله»، و«الله» غير مشتق؛ والصحيح أنه مشتق، وأنه بمعنى مألوه؛ وعليه فتكون حالاً مؤسسة حقيقية؛ وليست موطئة؛ لأن الحال الموطئة التي تكون تمهيداً لمشتق، مثل: ﴿قرآناً عربياً﴾ [يوسف: ٢] فإن «قرآن» غير مشتقة؛ والحال - كما تقدم - تكون مشتقة و﴿واحداً﴾ حال أخرى مكررة.

قوله تعالى: ﴿ونحن له مسلمون﴾؛ ﴿نحن﴾ مبتدأ؛

(١) أخرجه مسلم ص ٨٣٢، كتاب الزكاة، باب ٣: في تقديم الزكاة ومنعها، حديث رقم ٢٢٧٧ [١١] ٩٨٣.

(٢) أخرجه البخاري ص ٢١٤، كتاب الصلح، باب ٦: كيف يكتب: هذا ما صالح فلان بن فلان...، حديث رقم ٢٦٩٩.

﴿مسلمون﴾ خبره؛ و﴿له﴾ جار ومجرور متعلقة ب﴿مسلمون﴾ قدمت عليها لإفادة الحصر - من حيث المعنى؛ ولمراعاة فواصل الآيات - من حيث اللفظ؛ و﴿نحن له مسلمون﴾ أي منقادون لأمر هذا الإله الواحد سبحانه وتعالى، وشرعه.

الضوائد:

- ١ - من فوائد الآية: أن التوحيد وصية الأنبياء؛ لقوله تعالى: ﴿ما تعبدون من بعدي قالوا نعبد إلهك وإله آبائك﴾.
- ٢ - ومنها: أن الموت حق حتى على الأنبياء؛ قال الله تعالى: ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل﴾ [آل عمران: ١٤٤].
- ٣ - ومنها: جواز الوصية عند حضور الأجل؛ لقوله تعالى: ﴿إذ حضر يعقوب الموت إذ قال لبنيه ما تعبدون من بعدي قالوا نعبد إلهك﴾؛ وهذا كالوصية لهم؛ ولكنه يشترط أن يكون الموصي يعي ما يقول؛ فإن كان لا يعي ما يقول فإنه لا تصح وصيته.
- ٤ - ومنها: رجحان القول الصحيح بأن الجدّ أب في الميراث؛ لقوله تعالى: ﴿آبائك إبراهيم﴾.
- ٥ - ومنها: أنه يجوز إطلاق اسم الأب على العم تغليباً؛ لقوله تعالى: ﴿وإسماعيل﴾.
- ٦ - ومنها: أن أبناء يعقوب كانوا على التوحيد، حيث قالوا: ﴿نعبد إلهك وإله آبائك﴾؛ وهذا لا شك توحيد منهم.
- ٧ - ومنها: أن النفوس مجبولة على اتباع الآباء؛ لكن إن كان على حق فهو حق؛ وإن كان على باطل فهو باطل؛ لقولهم: ﴿وإله آبائك﴾؛ ولهذا الذين حضروا وفاة أبي طالب قالوا له: أترغب عن ملة عبد المطلب.

٨ - ومنها: أهمية التوحيد، والعناية به؛ لقوله تعالى: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي﴾ .

٩ - ومنها: أن العبادة والألوهية معناهما واحد؛ لكن العبادة باعتبار العابد؛ والألوهية باعتبار المعبود؛ ولهذا كان أهل العلم يسمون التوحيد توحيد العبادة؛ وبعضهم يقول: توحيد الألوهية.

١٠ - ومنها: إخلاص الإسلام لله، حيث قال تعالى: ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾؛ وجه الإخلاص: تقديم المعمول في ﴿له﴾؛ لأنه متعلق بـ﴿مسلمون﴾؛ فهو معمول له؛ وقد علم أن تقديم المعمول يفيد الحصر.

١١ - ومنها: إثبات الوحدانية لله سبحانه وتعالى في قوله تعالى: ﴿إِلَهًا وَاحِدًا﴾ .



الْقُرْآنُ

﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (١٣٤)

التفسير:

﴿١٣٤﴾ قوله تعالى: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ﴾: المشار إليه إبراهيم، وإسماعيل، وإسحاق، ويعقوب، ومن سبق؛ وكان اليهود يجادلون النبي ﷺ في هؤلاء؛ فبين الله تعالى أن هذه أمة قد مضت ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ﴾ فلا تنالون مما كسبوا شيئاً؛ ولا ينالون مما كسبتم شيئاً.

و«الأمّة» هنا بمعنى طائفة؛ وتطلق في القرآن على عدة معانٍ؛ المعنى الأول: الطائفة، كما هنا؛ المعنى الثاني: الحقبة من الزمن، مثل قوله تعالى: ﴿وقال الذي نجا منهما وادكر بعد أمة﴾ [يوسف: ٤٥] يعني: بعد حقبة من الزمن؛ والمعنى الثالث: الإمام، مثل قوله تعالى: ﴿إن إبراهيم كان أمة﴾ [النحل: ١٢٠]؛ والمعنى الرابع: الطريق، والملة، مثل قوله تعالى: ﴿إنا وجدنا آباءنا على أمة﴾ [الزخرف: ٢٢].

قوله تعالى: ﴿ولا تسألون عما كانوا يعملون﴾ أي لا تسألون عن أعمال من سبقكم؛ لأن لهم ما كسبوا، ولكم ما كسبتم.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أن الاعتماد على أعمال الآباء لا يجدي شيئاً؛ لقوله تعالى: ﴿تلك أمة قد خلت...﴾ الآية؛ يعني هم مضوا، وأسلموا لله؛ وأنتم أيها اليهود الموجودون في عهد الرسول ﷺ عليكم أن تنظروا ماذا كسبتم لأنفسكم.

٢ - ومنها: الإشارة إلى أنه ينبغي لنا أن نسكت عما جرى بين الصحابة؛ لأننا نقول كما قال الله لهؤلاء: ﴿تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم﴾ فنحن معنيون الآن بأنفسنا؛ ويُذكر عن أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - أنه سئل عما جرى بين الصحابة، فقال لهم: «هذه دماء طهر الله سيوفنا منها؛ فنحن نطهر ألسنتنا منها»؛ هذه كلمة عظيمة؛ فعلى هذا النزاع فيما جرى بين معاوية، وعلي بن أبي طالب، وعائشة، وما أشبه ذلك لا محل له؛ لكن الذي يجب أن نعني به حاضر الأمة؛ هذا الذي يجب أن يبين فيه الحق، ويبطل فيه

الباطل؛ ونقول: ﴿ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم﴾ [الحشر: ١٠].

٣ - ومن فوائد الآية: أن الإنسان وعمله؛ لقوله تعالى: ﴿لها ما كسبت ولكم ما كسبتم﴾؛ فلا أحد يعطى من عمل أحد، ولا يؤخذ منه؛ قال تعالى: ﴿كل نفس بما كسبت رهينة﴾ [المدثر: ٣٨].

٤ - ومنها: أن الآخر لا يُسأل عن عمل الأول؛ ولكن الأول قد يُسأل عن عمل الآخر، كما قال تعالى: ﴿وجعلناهم أئمة يدعون إلى النار﴾ [القصص: ٤١]؛ فقد يكون الأول صاحب بدعة، ويُتبع على بدعته؛ فيكون دالاً على ضلالة؛ فعليه وزرها، ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة؛ لكن الآخر لا يسأل عن عمل الأول؛ ولهذا جاء في الحديث عن النبي ﷺ: «لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا»^(١)؛ وفي لفظ: «فتؤذوا الأحياء»^(٢).

٥ - ومن فوائد الآية: إثبات عدل الله سبحانه وتعالى، وأنه لا يؤخذ أحداً بما لم يعمله؛ لقوله تعالى: ﴿ولا تسألون عما كانوا يعملون﴾.

٦ - ومنها: إثبات السؤال، وأن الإنسان سيُسأل؛ لقوله

(١) سبق تخريجه ٢٩٤/١.

(٢) أخرجه أحمد ٤/٢٥٢، حديث رقم ١٨٣٩٦، وأخرجه الترمذي ص ١٨٥٥ - ١٨٥١، كتاب البر والصلة، باب ٥٠: ما جاء في الشتم، حديث رقم ١٩٨٢، وقال الألباني في صحيح الترمذي: صحيح ٢/١٩٠، حديث رقم ١٦١٤.

تعالى: ﴿وَلَا تَسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾؛ منطوق الآية: نفي السؤال عن عمل الغير؛ ومفهومها: ثبوت السؤال عن عمل العامل، وأنه مسؤول عن العمل.



الْقُرْآنُ

﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٣٥﴾﴾.

التفسير:

﴿١٣٥﴾ قوله تعالى: ﴿وقالوا﴾: الضمير يعود على اليهود، والنصارى، يخاطبون المسلمين؛ ﴿كونوا هوداً﴾ يعني من اليهود على ملتهم؛ و«هود» جمع هائد، مثل «عود» جمع عائد؛ والذين يقولون: ﴿كونوا هوداً﴾ هم اليهود؛ وقوله تعالى: ﴿أو نصارى﴾ يقوله النصارى؛ أي كونوا نصارى - أي على ملتهم - .
قوله تعالى: ﴿تهتدوا﴾ مجزوم على أنه جواب الأمر؛ أي تكونوا مهتدين .

قال الله تعالى في جواب من يدعو إلى اليهودية من اليهود، أو النصرانية من النصارى: ﴿قل بل ملة إبراهيم حنيفاً﴾؛ ﴿بل﴾ هنا للإضراب الإبطالي؛ لأنها تبطل ما سبق؛ يعني: بل لا نتبع، ولا نكون هوداً، ولا نصارى؛ بل ملة إبراهيم؛ وبهذا التقدير يتبين لنا على أي وجه نصب ﴿ملة﴾؛ فهي مفعول لفعل محذوف تقديره: بل نتبع ملة إبراهيم؛ و«الملة» بمعنى الدين كما سبق؛ وملة إبراهيم هي التوحيد؛ يعني نتبع توحيد الله عز وجل،

والإسلام له؛ لأن إبراهيم لما قال له ربه عزّ وجلّ: ﴿أسلم﴾ [البقرة: ١٣١]؛ قال: ﴿أسلمت لرب العالمين﴾ [البقرة: ١٣١].

وقوله تعالى: ﴿حنيفاً﴾ منصوب على الحال من إبراهيم؛ وهي حال لازمة بدليل قوله تعالى: ﴿وما كان من المشركين﴾.

قوله تعالى: ﴿وما كان من المشركين﴾: هذا توكيد لقوله تعالى: ﴿حنيفاً﴾؛ لأن «الحنيف» المائل عما سوى التوحيد؛ مأخوذ من حنف الذئب - أي ميله؛ فهو مائل عن كل ما سوى التوحيد؛ إذاً ﴿وما كان من المشركين﴾ يكون توكيداً لهذه الحال توكيداً معنوياً لا إعرابياً؛ يعني أنه ﷺ ما كان فيما مضى من المشركين، ولا فيما يستقبل؛ لأن «كان» لا تدل على الحدث؛ تدل على اتصاف اسمها بخبرها، مثل: ﴿وكان الله غفوراً رحيماً﴾ [النساء: ٩٦]؛ فقوله تعالى: ﴿وما كان﴾ يعني أن هذا الوصف منتف عنه؛ وقوله تعالى: ﴿من المشركين﴾ يعم انتفاء الشرك الأصغر والأكبر عنه؛ هذه هي الملة التي يتبعها الرسول ﷺ، وتتبعها نحن - إن شاء الله سبحانه وتعالى؛ ونرجو الله عزّ وجلّ أن نموت عليها؛ هذه هي الملة الحنيفية الحقيقية التي توصل العبد إلى ربه، كما قال تعالى: ﴿وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله﴾ [الأنعام: ١٥٣].

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أن أهل الباطل يدعون إلى ضلالهم، ويدعون فيه الخير؛ ﴿كونوا هوداً أو نصارى﴾: هذه دعوة إلى ضلال؛ ﴿تهتدوا﴾: ادعاء أن ذلك خير؛ وهكذا أيضاً قد ورث هؤلاء اليهود من ضل من هذه الأمة، كأهل البدع في العقيدة،

والقدر، والإيمان - الذين ادعوا أنهم على حق، وأن من سلك طريقهم فقد اهتدى؛ قال النبي ﷺ: «التركيب سنن من كان قبلكم»^(١).

٢ - ومن فوائد الآية: أن كل داع إلى ضلال ففيه شبه من اليهود، والنصارى؛ دعاة السفور الآن يقولون: اتركوا المرأة تتحرر؛ اتركوها تبتهج في الحياة؛ لا تقيدوها بالغطاء، وترك التبرج، ونحو ذلك؛ أعطوها الحرية؛ وهكذا كل داع إلى ضلالة سوف يطلي هذه الضلالة بما يغر البليد فهو شبيه باليهود، والنصارى.

٣ - ومنها: مقابلة الباطل بالحق؛ لقوله تعالى: ﴿بل ملة إبراهيم حنيفاً﴾؛ إذ لا بد للإنسان من أن يسير على طريق؛ لكن هل هو حق، أو باطل؟! بين الله أن كل ما خالف الحق فهو باطل في قوله تعالى: ﴿بل ملة إبراهيم حنيفاً﴾.

٤ - ومنها: الثناء على إبراهيم عليه السلام من وجوه ثلاثة: أولاً: إمامته؛ ووجهها: أننا أمرنا باتباعه؛ والمتبوع هو الإمام.

ثانياً: أنه حنيف؛ والحنيف هو المائل عن كل دين سوى الإسلام.

ثالثاً: أنه ليس فيه شرك في عمله ﷺ؛ لقوله تعالى: ﴿وما كان من المشركين﴾.

٥ - ومن فوائد الآية: أن الشرك ممتنع في حق الأنبياء؛ لقوله تعالى: ﴿وما كان من المشركين﴾.

(١) سبق تخريجه ١/ ٢٨٠.

٦ - ومنها: أن ملة إبراهيم ﷺ أفضل الممل؛ وهي التوحيد،
والحنيفية السمحة؛ لقوله تعالى: ﴿بل ملة إبراهيم حنيفاً﴾ .

٧ - ومنها: أن اليهودية والنصرانية نوع من الشرك؛ لأن
قوله تعالى: ﴿وما كان من المشركين﴾ في مقابل دعوتهم إلى
اليهودية والنصرانية يدل على أنهما نوع من الشرك؛ كل من كفر
بالله ففيه نوع من الشرك؛ لكن إن اتخذ إلهاً فهو شرك حقيقة،
وواقعاً؛ وإلا فإنه شرك باعتبار اتباع الهوى.



الْقُرْآنُ

﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ إِذْهَبْتَ وَإِسْمَاعِيلَ
وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ
رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٦﴾﴾ .

التفسير:

﴿١٣٦﴾ قوله تعالى: ﴿قُولُوا آمنا بالله﴾: الخطاب
لِلرَّسُولِ ﷺ، وأُمَّتِهِ جَمِيعاً؛ والمراد بالقول هنا القول باللسان،
وبالقلب؛ فالقول باللسان: نطقه؛ والقول بالقلب: اعتقاده؛
و«الإيمان» - كما سبق - هو التصديق المستلزم للقبول، والإذعان؛
والإيمان بالله يتضمن أربعة أمور: الإيمان بوجوده؛ والإيمان
بانفراده بالربوبية؛ والألوهية؛ والأسماء، والصفات.

قوله تعالى: ﴿وما أنزل إلينا﴾ يعني وآمنا بما أنزل إلينا؛
ف﴿ما﴾ اسم موصول مبني على السكون في محل جر عطفاً على
لفظ الجلالة: ﴿الله﴾؛ وقوله تعالى: ﴿وما أنزل إلينا﴾ يشمل

القرآن - وهو منزل -؛ ويشمل السنة أيضاً؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [التساء: ١١٣]: فإن ﴿الحكمة﴾ [البقرة: ٢٦٩] هي السنة.

قوله تعالى: ﴿وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط﴾؛ ﴿إبراهيم﴾ منزل إليه؛ لأنه نبي رسول؛ والذي أنزل إليه هي الصحف التي ذكرها الله تعالى في موضعين من القرآن: ﴿صحف إبراهيم وموسى﴾ [الأعلى: ١٩]، ﴿أم لم ينبا بما في صحف موسى وإبراهيم الذي وفى﴾ [النجم: ٣٦، ٣٧]؛ و﴿إسماعيل﴾ نبي منزل إليه قطعاً؛ ولم نعلم ما الذي أنزل إليه بالتحديد؛ و﴿إسحاق ويعقوب﴾ أيضاً منزل إليهما؛ لكن لم يذكر لنا ما الذي أنزل إليهما؛ و﴿الأسباط﴾ جمع سبط؛ قيل: إنهم أولاد يعقوب، ومنهم يوسف؛ وقيل: هم الأنبياء الذين بعثوا في أسباط بني إسرائيل الذين لم يذكروا بأسمائهم.

قوله تعالى: ﴿وما أوتي موسى وعيسى﴾ يعني: وما أعطوا من الآيات الشرعية، والكونية؛ الشرعية كالتوراة لموسى، والإنجيل لعيسى؛ والكونية كاليد والعصا لموسى؛ وكإخراج الموتى من قبورهم بإذن الله، وإبراء الأكمه والأبرص بإذن الله لعيسى؛ ونص على موسى، وعيسى؛ لأنهما أفضل أنبياء بني إسرائيل.

هنا قد يسأل سائل: لِمَ عبر الله تعالى بقوله: ﴿وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل﴾، وفي موسى وعيسى قال تعالى: ﴿وما أوتي موسى وعيسى﴾؛ فهل هناك حكمة في اختلاف التعبير؟

فالجواب: أن نقول بحسب ما يظهر لنا - والعلم عند الله: إن هناك حكمة لفظية، وحكمة معنوية.

الحكمة اللفظية: لثلاثا تتكرر المعاني بلفظ واحد؛ لو قال: «ما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وما أنزل إلى موسى... وما أنزل إلى النبيين» تكررت أربع مرات؛ ومعلوم أن من أساليب البلاغة الاختصار في تكرار الألفاظ بقدر الإمكان.

أما الحكمة المعنوية: فلأن موسى وعيسى دينهما باقٍ إلى زمن الوحي، وكان أتباعهما يفتخرون بما أوتوا من الآيات؛ فالنصارى يقولون: عيسى بن مريم يُحيي الموتى، ويفعل كذا، ويفعل كذا؛ وهؤلاء يقولون: إن موسى فلق الله له البحر، وأنجاه، وأغرق عدوه، وما أشبه ذلك؛ فبين الله سبحانه وتعالى في هذا أن هذه الأمة تؤمن بما أوتوا من وحي وآيات.

قوله تعالى: ﴿وما أوتي النبيون من ربهم﴾ من باب عطف العام على الخاص؛ والمراد بما أوتوه: ما أظهره الله على أيديهم من الآيات الكونية، وما أوحاه إليهم من الآيات الشرعية؛ و﴿من ربهم﴾: ﴿من﴾ للابتداء؛ لأن هذا الإيتاء من الله؛ وإضافة الربوبية إليهم على وجه الخصوص؛ وإلا فالله سبحانه وتعالى رب كل شيء؛ لكن هذه ربوبية خاصة.

قوله تعالى: ﴿لا نفرق بين أحد منهم﴾ هذه الجملة داخلة في مقول القول؛ يعني: قولوا آمنا على هذا الوجه؛ ﴿لا نفرق بين أحد منهم﴾ أي في الإيمان؛ وليس في الاتباع؛ والضمير في ﴿منهم﴾ يعود على الأنبياء.

قوله تعالى: ﴿ونحن له مسلمون﴾؛ ﴿له﴾ الضمير يعود

على الله سبحانه وتعالى - يعني: ونحن لله -؛ وقدمه على عامله لإفادة الحصر، ومناسبة رؤوس الآي؛ و«الإسلام» هنا هو الاستسلام لله ظاهراً، وباطناً.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: وجوب الإيمان بالله، وما أنزل إلينا... إلى آخر ما ذكر في هذه الآية؛ لقوله تعالى: ﴿قولوا آمنا بالله...﴾ الآية.

٢ - ومنها: أن الذين يؤمنون بوجود الله لكن يشركون معه غيره في ربوبيته، وألوهيته، وأسمائه، وصفاته لم يكونوا مؤمنين.

٣ - ومنها: أن الذين يؤمنون بالله، وبربوبيته، وأنه الرب الفعال الخلاق الذي لا يشاركه أحد في هذا، لكنهم يعبدون معه غيره ليسوا بمؤمنين.

٤ - ومنها: أن الذين يؤمنون بوجود الله، وربوبيته، وألوهيته لكن في الأسماء والصفات لا يؤمنون - إما أن ينكروا الأسماء، والصفات؛ وإما أن ينكروا الأسماء دون الصفات؛ وإما أن ينكروا بعض الصفات - هؤلاء لم يؤمنوا بالله حق الإيمان، وإيمانهم ناقص.

٥ - ومنها: أن الكتب التي أوتيتها الرسل قد نزلت من عند الله؛ لقوله تعالى: ﴿وما أنزل إلينا﴾، ولقوله تعالى: ﴿لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط﴾ [الحديد: ٢٥].

٦ - ومنها: الإشارة إلى البداءة بالأهم - وإن كان متأخراً؛ لقوله تعالى: ﴿وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم﴾ مع أن ما أنزل إلينا متأخر عما سبق.

٧ - ومنها: الإيمان بما أوتي النبيون من الآيات الكونية، والآيات الشرعية.

٨ - ومنها: أنه يجب الإيمان بجميع الأنبياء والرسل، على حد سواء في أصل الإيمان؛ وأما الشرائع فلكلّ منهم جعل الله شرعة ومنهاجاً، كما قال تعالى: ﴿لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً﴾ [المائدة: ٤٨]؛ فنحن مأمورون باتّباع شريعة محمد ﷺ التي نسخت جميع الأديان؛ أما في الإيمان بأنهم رسل من عند الله، وأنهم صادقون بما جاءوا به فإننا لا نفرق بين أحد منهم؛ لقوله تعالى: ﴿لا نفرق بين أحد منهم﴾، وقوله تعالى: ﴿آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله﴾ [البقرة: ٢٨٥].

٩ - ومن فوائد الآية: وجوب الإخلاص لله عزّ وجلّ؛ لقوله تعالى: ﴿ونحن له مسلمون﴾.

١٠ - ومنها: أن الرسل ليسوا مستقلين بهذه الآيات؛ فلا يملكون أن يأتوا بهذه الآيات، أو بهذا الوحي؛ فهم يتلقون من الله؛ حتى الرسول ﷺ إذا طُلب منه الآيات لا يستطيع أن يأتي بها؛ ولهذا لما اقترح المكذبون عدة آيات قال تعالى: ﴿قل سبحان ربي هل كنت إلا بشراً رسولاً﴾ [الإسراء: ٩٣]، وقال تعالى: ﴿وقالوا لولا أنزل عليه آيات من ربه قل إنما الآيات عند الله وإنما أنا نذير مبين﴾ [العنكبوت: ٥٠]، أي فلا أملك أن آتي بالآيات.

١١ - ومنها: أنه ينبغي للمؤمن أن يشعر أنه هو وإخوانه كنفس واحدة، كما قال النبي ﷺ: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد

بعضه بعضاً»^(١) وشبك بين أصابعه؛ لقوله تعالى: ﴿ونحن له مسلمون﴾: فأتى بضمير الجمع: ﴿قولوا آمنا بالله... ونحن...﴾. ١٢ - ومنها: أن الإسلام لا بد أن يكون بالقلب، واللسان، والجوارح؛ لإطلاقه في قوله تعالى: ﴿مسلمون﴾؛ فيستسلم قلب المرء لله - تبارك وتعالى - محبة، وتعظيماً، وإجلالاً؛ ويستسلم لسانه لما أمره الله سبحانه وتعالى أن يقول؛ وتستسلم جوارحه لما أمره الله تعالى أن يفعل.



القرآن

﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ كَفَرُوا فَاِنَّهُمْ فِي شِقَاقٍ نَسَبِكُمْ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾^(١٣٧).

التفسير:

﴿١٣٧﴾ قوله تعالى: ﴿فإن آمنوا﴾ أي اليهود، والنصارى؛ لأن هذه الآيات كلها متتابعة: ﴿وقالوا كونوا هوداً أو نصارى... قولوا آمنا بالله... فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به...﴾.

قوله تعالى: ﴿بمثل ما آمنتم به﴾: اختلف المعربون في الباء، وفي «مثل» أيهما الزائد؟ فقيل: إن «مثل» هي الزائدة، وأن التقدير: فإن آمنوا بما آمنتم به فقد اهتدوا؛ وأن «مثل» زائدة

(١) أخرجه البخاري ص ٤٠، كتاب الصلاة، باب ٨٨: تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، حديث رقم ٤٨١؛ وأخرجه مسلم ص ١١٣٠، كتاب البر والصلة، باب ١٧: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، حديث رقم ٦٥٨٥ [٦٥] ٦٥٨٥؛ بدون و«شك أصابعه».

إِعْرَاباً لَا مَعْنَى؛ وَأَنَّ الْمَعْنَى: أَنَّهُمْ إِنْ آمَنُوا بِمَا آمَنْتُمْ بِهِ إِيمَانًا مِمَّاثِلًا لِإِيمَانِكُمْ؛ فَعَلَى هَذَا تَكُونُ الزِّيَادَةُ فِي كَلِمَةِ «مِثْل»؛ وَقِيلَ: إِنْ الزَّائِدُ هُوَ الْبَاءُ - حَرْفُ الْجَرِّ -؛ وَأَنَّ التَّقْدِيرَ: فَإِنْ آمَنُوا مِثْلَ مَا آمَنْتُمْ - أَي مِثْلَ إِيمَانِكُمْ -؛ وَالْبَاءُ الثَّانِيَةُ أَيْضًا زَائِدَةٌ؛ فَصَارَ قَوْلَانِ: الْأَوَّلُ: أَنَّ الزَّائِدَ «مِثْل»؛ وَالثَّانِي أَنَّ الزَّائِدَ الْبَاءُ؛ وَالْجَمِيعُ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ الزِّيَادَةَ الْإِعْرَابِيَّةَ؛ وَلَيْسَتْ الزِّيَادَةُ الْمَعْنَوِيَّةَ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ مَا هُوَ زَائِدٌ مَعْنَى - أَي لَا فَائِدَةَ فِيهِ -؛ وَالْمَعْرُوفُ أَنَّ الْأَسْمَاءَ لَا تَزَادُ؛ وَأَمَّا الزِّيَادَةُ فِي الْحُرُوفِ فَكَثِيرَةٌ؛ لِأَنَّ الْأِسْمَ كَلِمَةٌ جَاءَتْ لِمَعْنَى فِي نَفْسِهَا؛ وَالْحَرْفُ كَلِمَةٌ جَاءَتْ لِمَعْنَى فِي غَيْرِهَا؛ وَمَعْلُومٌ أَنَّا لَوْ وَزْنَا بِالْمِيزَانِ الْمُسْتَقِيمِ لَكَانَ مَا يَجِيءُ لِمَعْنَى فِي غَيْرِهِ أَوْلَى بِالزِّيَادَةِ مِمَّا يَجِيءُ لِمَعْنَى فِي نَفْسِهِ؛ وَلِهَذَا أَنْكَرَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ زِيَادَةَ الْأَسْمَاءِ، وَقَالُوا: لَا يُمْكِنُ أَنْ تَزَادَ الْأَسْمَاءُ؛ لِأَنَّهَا جَاءَتْ لِمَعْنَى فِي ذَاتِهَا؛ بِخِلَافِ الْحَرْفِ؛ فَعَلَى هَذَا تَكُونُ الزِّيَادَةُ فِي الْبَاءِ - أَي فَإِنْ آمَنُوا مِثْلَ مَا آمَنْتُمْ -؛ أَي مِثْلَ إِيمَانِكُمْ؛ وَعَلَى كِلَا الْإِحْتِمَالَيْنِ مِنْ حَيْثُ الْإِعْرَابِ فَالْمَعْنَى وَاحِدٌ - أَي إِنْ آمَنُوا إِيمَانًا مُطَابِقًا لِإِيمَانِكُمْ مِمَّاثِلًا لَهُ مِنْ كُلِّ الْوُجُوهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا -.

قوله تعالى: ﴿فَقَدْ اهْتَدَوْا﴾ أَي سَلَكُوا سَبِيلَ الْهَدَايَةِ؛ وَ«الْهَدَايَةَ» هُنَا هَدَايَةُ الْعِلْمِ، وَالتَّوْفِيقِ؛ لِأَنَّهُمْ آمَنُوا عَنْ عِلْمٍ فَوْقَ قُوَا، وَاهْتَدَوْا؛ وَالْهَدَايَةُ هُنَا مُطَلَقَةٌ كَمَا أَنَّ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ آمَنُوا عَلَى الْوَصْفِ الْمَذْكُورِ مَهْتَدُونَ هَدَايَةَ مُطَلَقَةً.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا﴾: «التَّوَلَّى» الْإِعْرَاضُ؛ أَي عَنْ الْإِيمَانِ بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ.

قوله تعالى: ﴿فإنما هم في شقاق﴾ جملة اسمية للدلالة على الاستمرار، والثبوت؛ وأتت بـ«إنما» الدالة على الحصر؛ أي فما حالهم إلا الشقاق؛ و﴿في﴾ للظرفية - كأن الشقاق محيط بهم من كل جانب منغمسون فيه -؛ و«الشقاق» بمعنى الخلاف؛ وهو في كل معانيه يدور على هذا - حتى في قوله تعالى: ﴿وإن الظالمين لفي شقاق بعيد﴾: فبعضهم قال: «الشقاق» هنا بمعنى الضلال؛ ولكن الصحيح أن معناه: الخلاف؛ فكلما جاءت في القرآن فمآلها إلى الخلاف؛ ولكنها أشد، حيث تفيد الاختلاف مع طلب المشقة على الخصم؛ ويدل لهذا أن أصل معنى «الشقاق» أن يكون أحد الطرفين في شق، والثاني في شق آخر؛ وبهذا يكون الخلاف.

وكأن الإنسان إذا سمع ﴿فإنما هم في شقاق﴾ قد يهاب، ويخاف؛ فطمأن الله تعالى المؤمنين بقوله: ﴿فسيكفيهم الله﴾؛ هذه الجملة فيها فعل، وفاعل، ومفعولان؛ الفاعل: لفظ الجلالة؛ والفعل: ﴿يكفي﴾؛ والمفعول الأول: الكاف؛ والمفعول الثاني: الهاء؛ والسين هنا يقول العلماء: إنها للتنفيس، وتفيد شيئين هما تحقق الوقوع، وقرب الوقوع؛ بخلاف «سوف» فإنها تفيد التحقق؛ ولكن مع مهلة.

قوله تعالى: ﴿وهو السميع العليم﴾؛ ﴿السميع﴾ من أسماء الله؛ و﴿العليم﴾ أيضاً من أسمائه - تبارك وتعالى -؛ وسبق تفسيرهما.

قد يقول قائل: يبدو لنا أن المناسب أن يقول: «وهو القوي العزيز» لأنه قال: ﴿فسيكفيهم الله﴾ فما هو الجواب عن ختمها

بالسمع، والعلم؟ فالظاهر لي - والله أعلم - أنه لما كان تدبير الكيد للرسول ﷺ من هؤلاء قد يكون بالأقوال، وقد يكون بالأفعال؛ والتدبير أمر خفي ليس هو حرباً يعلن حتى نقول: ينبغي أن يقابل بقوة، وعزة؛ قال تعالى: ﴿وهو السميع العليم﴾ أي حتى الأمور التي لا يُدرى عنها، ولا يبرزونها، ولا يظهرون الحراية للرسول ﷺ فإن الله سميع عليم بها؛ هذا ما ظهر لي - والله أعلم -.

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: أنه لا بد أن يكون إيمان اليهود، والنصارى مثل إيمان النبي ﷺ، وأمه حقيقة، ووصفاً.
- ٢ - ومنها: أن ما خالف ما عليه النبي ﷺ فهو ضلال؛ لأن الله سبحانه وتعالى علق الاهتداء بأن يؤمنوا بمثل ما آمن به الرسول ﷺ وأمه.
- ٣ - ومنها: أنه لا حجة لمن تولى عن شريعة النبي ﷺ إلا الشقاق، والمجادلة بالباطل؛ لقوله تعالى: ﴿فإن تولوا فإنما هم في شقاق﴾.
- ٤ - ومنها: وقوع الشقاق بين أهل الكتاب، والمسلمين؛ وعليه فلا يمكن أن يتفق المسلمون وأهل الكتاب؛ فتبطل دعوة أهل الضلال الذين يدعون إلى توحيد الأديان؛ لقوله تعالى: ﴿فإنما هم في شقاق﴾؛ فاليهود، والنصارى لما لم يؤمنوا صاروا معنا في شقاق؛ وهذا الشقاق لا بد أن يؤدي إلى عداوة، وبغضاء؛ وبالتالي إلى قتال؛ وهكذا وقع: فالمسلمون قاتلوا اليهود، وقاتلوا النصارى - الروم كلهم نصارى -؛ ومن بعد ذلك

قاتلوا النصارى في الحروب الصليبية؛ وسيقاتلونهم أيضاً مرة أخرى حتى يدخل الإسلام عاصمتهم الروم؛ ولا بد من هذا في المستقبل بإذن الله؛ وسنقاتل اليهود حتى يختبئ اليهودي بالحجر، والشجر فينادي: «يا عبد الله، هذا يهودي ورائي فاقتله إلا الغرقد؛ فإنه من شجر اليهود»^(١) فلا يبلى عنهم.

٥ - ومن فوائد الآية: الوعيد الشديد لهؤلاء المتولين عن شريعة النبي ﷺ؛ لقوله: ﴿فسيكفيكم الله﴾.

٦ - ومنها: تكفل الله سبحانه وتعالى لنبيه محمد ﷺ أنهم إذا لم يؤمنوا بمثل ما آمن المؤمنون، وتولوا، فإن الله سبحانه وتعالى سيكفيهم إياهم عن قرب؛ لقوله تعالى: ﴿فسيكفيكم الله﴾؛ والحمد لله أنه صار ذلك عن قرب: فإن الرسول ﷺ لم يتوفى حتى أجلى اليهود عن المدينة، وفتح حصونهم في خيبر، وأبقاهم فيها عمالاً؛ وفي خلافة أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه أجلاهم من خيبر؛ فكفى الله المؤمنين شرهم - والحمد لله -.

٧ - ومن فوائد الآية: الإشارة إلى التوكل على الله - تبارك وتعالى - في الدعوة إليه، وفي سائر الأمور؛ لأنه إذا كان وحده سبحانه وتعالى هو الكافي فيجب أن يكون التوكل والاعتماد عليه وحده؛ ولهذا قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ومن يتوكل على الله فهو حسبه﴾ [الطلاق: ٣].

٨ - ومنها: إثبات الاسمين الكريمين ﴿السميع﴾، و﴿العليم﴾، وما يتضمنانه من الصفات والمعاني العظيمة.

٩ - ومنها: أنه يجب على المرء مراقبة الله سبحانه وتعالى

(١) سبق تخريجه ١٦٩/١.

في جميع أقواله؛ لأن الله سبحانه وتعالى سامع لها لا يخفى عليه الصوت مهما خفي؛ بل هو يعلم عز وجل ما توسوس به نفس الإنسان - وإن لم يتكلم به - .

١٠ - ومنها: مراقبة الله سبحانه وتعالى في السر، والعلن؛ وذلك؛ لأن مقتضى اسمه الكريم: ﴿العليم﴾ أنه يعلم كل شيء.



القرآن

﴿صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ﴾ (١٣٨).

التفسير:

﴿١٣٨﴾ قوله تعالى: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾؛ «الصبغة» معناها اللون؛ وقالوا: المراد بـ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾ دين الله؛ وسمي «الدين» صبغة لظهور أثره على العامل به؛ فإن المتدين يظهر أثر الدين عليه: يظهر على صفحات وجهه، ويظهر على مسلكه، ويظهر على خشوعه، وعلى سمته، وعلى هيئته كلها؛ فهو بمنزلة الصبغ للثوب يظهر أثره عليه؛ وقيل: سمي صبغة للزومه كلزوم الصبغ للثوب؛ ولا يمنع أن نقول: إنه سمي بذلك للوجهين جميعاً؛ فهو صبغة للزومه؛ وهو صبغة أيضاً لظهور أثره على العامل به.

ووجه نصب ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾: قيل: إنها مصدر معنوي؛ لقوله تعالى: ﴿آمَنَّا﴾ في قوله تعالى: ﴿قولوا آمنا بالله﴾؛ فإن ﴿آمنا﴾ معناها الدين، وأن التقدير: تدينا دين الله؛ ولا ريب أن هذا بعيد؛ لأن ﴿آمنا﴾ في آية أخرى قبلها؛ ويبعد أن يكون هذا متعلقاً بها؛ ولأنه فصل بينهما بفواصل كثيرة؛ إذاً هو منصوب على

الإغراء - يعني: الزموا صبغة الله، ولا يصدنكم هؤلاء عن دينكم -؛ وأضيفت «الصبغة» إلى الله؛ لأنها منه: فإن الشريعة جاءت من الله؛ ولا أحد يشرع للخلق إلا خالقهم.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً﴾: الاستفهام هنا بمعنى النفي؛ أي لا أحد أحسن من الله صبغة؛ وذلك؛ لأن دين الله عزّ وجلّ مشتمل على المصالح، ودرء المفسد؛ ولا يوجد دين يشتمل على هذا إلا ما جاء من عند الله، سواء كان الدين الإسلامي الذي جاء به محمد ﷺ، أو الأديان الأخرى ما دامت قائمة لم تنسخ؛ ومجيء الاستفهام بمعنى النفي أبلغ من النفي المجرد؛ لأنه يتضمن التحدي؛ فإن القائل إذا قال: «ليس مثل زيد بشر» ليس كقوله: «مَنْ مثل زيد من البشر؟!»؛ الثاني أبلغ: كأنه يتحدى المخاطب أن يأتي بأحد مثله.

قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ﴾: الضمير ﴿نحن﴾ يعود على النبي ﷺ، وأصحابه؛ وتقديم المعمول في قوله تعالى: ﴿لَهُ عَابِدُونَ﴾ على عامله هنا له فائدتان؛ أولهما: لفظية؛ وهي مراعاة فواصل الآيات؛ والثانية: معنوية؛ وهي الحصر، والاختصاص؛ فهو كقوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ [الفاتحة: ٥]؛ و«العبادة» التذلل لله عزّ وجلّ بفعل أوامره محبة له، واجتناب نواهيه تعظيماً له مع شعور الإنسان بمنزلته، وأن منزلته أن يكون عبداً لله عزّ وجلّ.

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: وجوب الالتزام بدين الله؛ لأن المعنى: الزموا صبغة الله عزّ وجلّ.
- ٢ - ومنها: أن هذا الدين حق؛ لأن الله سبحانه وتعالى

أضافه إلى نفسه؛ وكل ما يضاف إلى الله عزّ وجلّ فإنه حق.

٣ - ومنها: أن دين الله سبحانه وتعالى أحسن الأديان، وأكملها، وأشملها، وأقومها بمصالح العباد؛ لقوله تعالى: ﴿ومن أحسن من الله صبغة﴾.

٤ - ومنها: وجوب إخلاص العبادة لله؛ لقوله تعالى: ﴿ونحن له عابدون﴾؛ فقدم المعمول لإفادة الحصر؛ وعبادة الله فخر، وشرف للعبد؛ ولهذا جاء وصف العبودية في المقامات العليا لرسول الله ﷺ، فجاءت في مقام الدفاع عنه في قوله تعالى: ﴿وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا﴾ [البقرة: ٢٣]؛ وفي مقام تكريمه بالإسراء في قوله تعالى: ﴿سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى﴾ [الإسراء: ١]، وفي مقام رسالته، مثل قوله تعالى: ﴿الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجاً﴾ [الكهف: ١]؛ ويقول الشاعر في معشوقته:

لا تدعني إلا بيا عبدها فإنه أشرف أسمائي

٥ - ومن فوائد الآية: أن العقل يقضي بالتزام الدين؛ لقوله تعالى: ﴿ومن أحسن من الله صبغة﴾؛ فإن العقل يهدي إلى التزام الأحسن؛ كل إنسان له عقل سليم فإن عقله يأمره بالتزام الأحسن.



القرآن

﴿قُلْ أَتَحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْمَلُنَا وَلكُمْ أَعْمَلُكُمْ وَنَحْنُ لَهُمُ مُخْلِصُونَ﴾.

التفسير:

﴿١٣٩﴾ قوله تعالى: ﴿قُلْ أَتَحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ﴾: الخطاب في قوله تعالى: ﴿قُلْ﴾ موجه إلى رسول الله ﷺ؛ و﴿أَتَحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ﴾ موجه للذين يحاجون الرسول ﷺ من اليهود، والنصارى؛ و«المحاجة» هي أن يدلي كل خصم بحجته لينقض حجة الخصم الآخر.

قوله تعالى: ﴿وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ﴾ أي أننا لا نسأل عنكم، ولا تُسألون عنا؛ كل له عمله؛ وسيجازيه الله به يوم القيامة.

قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ لَهُ مَخْلُصُونَ﴾ أي الله عز وجل مخلصون؛ و«الإخلاص» تنقية الشيء من كل الشوائب التي قد تعلق به؛ فالمعنى: أننا مخلصون لله الذين لا نشرك به شيئاً.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: الإنكار على اليهود والنصارى الذين يحاجون المسلمين في الله مع إقرارهم بأنه ربهم؛ لقوله تعالى: ﴿قُلْ أَتَحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ﴾.

٢ - ومنها: وجوب البراءة من أعمال الكفار؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ﴾؛ فإن المراد بذلك البراءة مما هم عليه.

٣ - ومنها: أنه ينبغي للمرء أن يفتخر بما هو عليه من الحق؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَنَا أَعْمَالُنَا﴾ أي فنحن مفتخرون بها بريئون من أعمالكم.

٤ - ومنها: أنه لا يجوز التشبه بأعداء الله؛ لأن المشابهة موافقة في العمل؛ لهذا قال النبي ﷺ: «من تشبه بقوم فهو»

منهم»^(١)؛ وهنا قال تعالى: ﴿وَلنا أَعْمالنا ولكم أَعْمالكم﴾: فنحن متميزون عنكم، وأنتم متميزون عنا.
٥ - ومنها: وجوب الإخلاص لله؛ لتقديم المعمول في قوله تعالى: ﴿ونحن له مخلصون﴾.



القرآن

﴿أَمْ نَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيْمَ وَإِسْمَاعِيْلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ
كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى قُلْ أَنتُمْ أَعْلَمُ أَرَأَيْتُمْ أَرَأَيْتُمْ أَنِ اللهُ وَمَن أظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَادَةً
عِنْدَهُ مِنَ اللهِ وَمَا اللهُ بِغَفِيْلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٠﴾ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا
كَسَبَتْ وَلَكُمْ مِمَّا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٤١﴾﴾.

التفسير:

﴿١٤٠﴾ قوله تعالى: ﴿أم تقولون إن إبراهيم إن إبراهيم...﴾؛ ﴿أم﴾ هنا للإضراب؛ والمعنى: بل أتقولون؛ وهو إضراب انتقال؛ وليس إضراب إبطال؛ والمعنى أنه انتقل من توبيخ هؤلاء الذين يحاجون في الله إلى توبيخ آخر؛ وهو دعوهم أن هؤلاء الرسل الكرام كانوا هوداً، أو نصارى؛ وهذه دعوى كاذبة؛ فليس هؤلاء هوداً، ولا نصارى؛ بل إن الله سبحانه وتعالى قال موبخاً لهؤلاء مبيناً ضلالهم - الذين ادعوا أن إبراهيم كان يهودياً، أو نصرانياً -: ﴿ما كان إبراهيم يهودياً ولا نصرانياً ولكن كان حنيفاً مسلماً وما كان من المشركين﴾ [آل عمران: ٦٧]، وقال تعالى: ﴿وما أنزلت التوراة والإنجيل إلا من بعده أفلا تعقلون﴾ [آل عمران: ٦٥]؛ فكيف

يكون يهودياً أو نصرانياً وكتاب اليهود والنصارى لم ينزل إلا من بعد إبراهيم!!!

قوله تعالى: ﴿وإسماعيل﴾: هو أكبر أولاد إبراهيم؛ وهو الذي أمر الله أباه أن يذبحه؛ والقصة مبسوطة في سورة الصافات.
قوله تعالى: ﴿وإسحاق﴾: هو أخو إسماعيل؛ وهو الولد الثاني لإبراهيم ﷺ؛ ﴿ويعقوب﴾: هو ابن إسحاق؛ وهو الذي ينتمي إليه بنو إسرائيل؛ ﴿والأسباط﴾ سبق الكلام على بيانهم^(١).

قوله تعالى: ﴿كانوا هوداً أو نصارى﴾ يعني كانوا على ملة اليهودية، والنصرانية؛ وهذا من سفه هؤلاء اليهود الذين يدعون ذلك؛ لأن أصل اليهودية، والنصرانية حدثت بعد هؤلاء؛ فكيف يكون هؤلاء هوداً، أو نصارى!!!

ثم أبطل الله تعالى دعواهم بطريق آخر فقال: ﴿قل أنتم أعلم أم الله﴾؛ ومن المعلوم أنه لا أحد أعلم من الله عز وجل؛ ولكن الله سبحانه وتعالى قال ذلك إلزاماً للخصم حتى يتبين بطلان ما ادعاه؛ وهو كقوله تعالى: ﴿الله خير أم ما يشركون﴾؛ ومن المعلوم أن الله خير مما يشركون؛ لكن من أجل إفحام الخصم، وإلزامه بما هو ظاهر لا إشكال فيه.

قوله تعالى: ﴿ومن أظلم ممن كتم شهادة عنده من الله﴾ يعني لا أحد أظلم في كتمان الشهادة ممن كتم شهادة عنده من الله؛ وهؤلاء اليهود والنصارى كتموا الشهادة عندهم من الله؛ لأن الله - تبارك وتعالى - أخبر عن نبيه محمد ﷺ، وذكر أوصافه

في التوراة، والإنجيل، كما قال الله - تبارك وتعالى - في سورة الأعراف: ﴿الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمتعارفين وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم﴾ [الأعراف: ١٥٧]؛ فهذه أوصاف النبي ﷺ في التوراة والإنجيل معلومة لبني إسرائيل؛ ولكنهم يكتُمون هذه الشهادة؛ ولا أحد أظلم ممن كتم شهادة عنده من الله تعالى في كتمان الشهادة؛ وإن كان المشرك أظلم الظالمين؛ لكن اسم التفضيل يختص بالشيء المعين الذي يشترك فيه المفضل، والمفضل عليه.

قوله تعالى: ﴿وما الله بغافل عما تعملون﴾ يعني أن الله عز وجل لا يغفل عما يعمل هؤلاء؛ بل هو جل وعلا عالم به، وسوف يحاسبهم عليه.

﴿١٤١﴾ قوله تعالى: ﴿تلك أمة قد خلت لهما ما كسبت...﴾ الآية: قد سبق الكلام على نظيرها، وفوائدها.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: إبطال دعوى هؤلاء اليهود، والنصارى أن إبراهيم، وإسماعيل، وإسحاق، ويعقوب، والأسباط، كانوا هوداً أو نصارى؛ فهذه الدعوى باطلة؛ بل وصف هؤلاء الإسلام؛ فإبراهيم، وإسماعيل، وإسحاق، ويعقوب، والأسباط ليسوا هوداً، ولا نصارى؛ بل هم مسلمون لله سبحانه وتعالى.

٢ - ومنها: رد علم هذه الأشياء إلى الله؛ لقوله تعالى: ﴿أنتم أعلم أم الله﴾.

٣ - ومنها: الرد على أهل التحريف في أسماء الله، وصفاته الذين يقولون: «إن هذا جائز عقلاً على الله؛ فنقر به؛ وهذا يمتنع عقلاً على الله؛ فلا نقر به» كالمعتزلة، والأشاعرة، ونحوهم؛ نقول لهم كلهم في الجواب: ﴿أأنتم أعلم أم الله﴾: أأنتم أعلم بما يجوز على الله، ويمتنع عليه، ويجب له، أم الله أعلم بما يمتنع عليه، ويجب له، ويجوز له؟!!! وهذه في الحقيقة حجة ملزمة مفحمة مقحمة لهؤلاء الذين يتحكمون في صفات الله تعالى بعقولهم، فيقولون: «يجب لله كذا؛ يمتنع عليه كذا»؛ نقول: ﴿أأنتم أعلم أم الله﴾.

٤ - ومن فوائد الآية: عظم كتم العلم؛ لقوله تعالى: ﴿ومن أظلم ممن كتم شهادة عنده من الله﴾؛ فإن العالم بشريعة الله عنده شهادة من الله بهذه الشريعة، كما قال الله تعالى: ﴿شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم﴾ [آل عمران: ١٨]؛ فكل إنسان يكتُم علماً فقد كتم شهادة عنده من الله؛ ثم إن في هذا عظم إثم؛ لقوله تعالى: ﴿ومن أظلم ممن كتم شهادة عنده من الله﴾.

٥ - ومنها: كمال علم الله، ومراقبته لعباده؛ لقوله تعالى: ﴿وما الله بغافل عما تعملون﴾.

٦ - ومنها: ثبوت الصفات المنفية؛ وهي ما نفاه الله سبحانه وتعالى عن نفسه؛ لقوله تعالى: ﴿وما الله بغافل عما تعملون﴾؛ فإن هذه صفة منفية، وليست ثبوتية؛ والصفات المنفية متضمنة لإثبات كمال ضدها؛ فلكمال مراقبته، وعلمه سبحانه وتعالى ليس بغافل عما نعمل.

٧ - ومنها: تخويف الإنسان، وإنذاره من المخالفة؛ لقوله

تعالى: ﴿وما الله بغافل عما تعملون﴾؛ فأياك والمخالفة؛ مثلما تهدد إنساناً بشيء تقول: لست بغافل عنك.

٨ - ومنها: إضافة العمل إلى العامل؛ ففيه رد على الجبرية الذين يقولون: «إن الإنسان مجبر على عمله»؛ لقوله تعالى: ﴿عما تعملون﴾.



الْقَرآن

﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّيْنَاهُمْ عَنْ قِبَلِهِمُ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِمْ قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٤٢﴾﴾.

التفسير:

﴿١٤٢﴾ قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ﴾؛ ﴿سَيَقُولُ﴾: السين للتنفيس؛ وإذا دخلت على المضارع أخلصته للمستقبل؛ المضارع إذا دخلت عليه «لم» أخلصته للماضي؛ وإذا دخلت عليه السين أخلصته للمستقبل؛ وإذا كان مجرداً فهو صالح للحاضر، والمستقبل؛ و﴿سَيَقُولُ﴾ تفيد أيضاً مع الاستقبال تحقيق وقوع هذا الشيء، وتفيد أيضاً قرب هذا الشيء؛ بخلاف «سوف» فإنها تدل على المستقبل البعيد؛ و﴿السُّفَهَاءُ﴾ جمع سفيه؛ وهو الذي لا يحسن التصرف لنفسه؛ وكل من خالف الحكمة في تصرفه فهو سفيه؛ فهؤلاء السفهاء سفهاء في دينهم؛ وقد يكونون في المال جيدين؛ وسفه الدين بينه الله سبحانه وتعالى بقوله تعالى: ﴿ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سفه نفسه﴾ [البقرة: ١٣٠].

وقوله تعالى: ﴿من الناس﴾ بيان للسفهاء؛ وهي في موضع نصب على الحال - يعني حال كونهم من الناس - .

قوله تعالى: ﴿ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها﴾ في موضع نصب على أنها مقول القول؛ و﴿ما﴾ اسم استفهام؛ يعني: أي شيء صرفهم ﴿عن قبلتهم﴾ أي ما يستقبلون؛ فقبله الإنسان ما يستقبله؛ والمراد بها بيت المقدس؛ لأن الرسول ﷺ أول ما قدم المدينة صار متجهاً إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً؛ أو سبعة عشر شهراً^(١) - يعني إما سنة وأربعة أشهر؛ أو سنة وخمسة أشهر؛ إذا كان مستقبلاً لبيت المقدس تكون الكعبة خلفه تماماً؛ لهذا يقول ابن عمر: «رأيت النبي ﷺ يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام»^(٢).

قوله تعالى: ﴿التي كانوا عليها﴾ أي قبل أن يتجهوا إلى الكعبة؛ فأخبر الله عز وجل بما سيقول هؤلاء السفهاء، وأعلمه بالرد عليهم.

قوله تعالى: ﴿قل لله المشرق والمغرب﴾؛ ﴿لله﴾: خبر مقدم؛ و﴿المشرق﴾ مبتدأ مؤخر؛ وتقديم الخبر - وهو حقه التأخير - يفيد الحصر؛ يعني: لله وحده المشرق، والمغرب؛

(١) راجع البخاري ص ٥، كتاب الإيمان، باب ٣٠: الصلاة من الإيمان...، حديث رقم ٤٠، وراجع صحيح مسلم ص ٧٥٩، كتاب المساجد، باب ٢: تحويل القبلة من المقدس إلى الكعبة، حديث رقم ١١٧٧ [١٢] ٥٢٥.

(٢) أخرجه البخاري ص ١٥، كتاب الوضوء، باب ١٤: التبرز في البيوت، حديث رقم ١٤٨، وأخرجه مسلم ص ٧٢٣ - ٧٢٤، كتاب الوضوء، باب ١٧: الاستطابة، حديث رقم ٦١٢ [٦٢] ٢٦٦.

فهو الذي يوجه إن شاء إلى المشرق؛ وإن شاء إلى المغرب؛ وإن شاء إلى الشمال؛ وإن شاء إلى الجنوب؛ وخص المشرق، والمغرب؛ لأن منهما تطلع الشمس، وتغرب؛ و﴿المشرق﴾: مكان شروق الشمس، والقمر، والنجوم؛ و﴿المغرب﴾ محل غروبها.

قوله تعالى: ﴿يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ أي يدلّ، ويوفق؛ و﴿مَنْ يَشَاءُ﴾ مفعول ﴿يَهْدِي﴾؛ وهي عامة؛ ولكن كل شيء قيد بمشيئة الله فهو مقرون بالحكمة: يهدي من يشاء ممن هو أهل للهداية؛ و«المشيئة» هي الإرادة الكونية: فما شاء الله كان؛ وما لم يشأ لم يكن.

قوله تعالى: ﴿إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾؛ «الصراط» الطريق الواسع الذي يسهل سلوكه؛ والمراد به هنا شريعة الله التي شرعها لعباده، و«المستقيم» الذي لا اعوجاج فيه.

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: علم الله تعالى بما سيكون؛ لقوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ﴾.
- ٢ - ومنها: تحقق وقوع خبر الله عزّ وجلّ؛ لأنهم قالوا ذلك.
- ٣ - ومنها: من اعترض على حكم الله فهو سفیه.
- ٤ - ومنها: تسلية النبي ﷺ، وأصحابه، حيث أخبر الله تعالى أنه لا يعترض عليه في ذلك إلا سفیه.
- ٥ - ومنها: إعلام المرء بما يتوقع أن يكون ليستعد له؛ ومن ذلك أن النبي ﷺ لما بعث معاذ بن جبل إلى اليمن قال له: «إنك

تأتي قوماً أهل كتاب»؛ ليكون مستعداً^(١).

٦ - ومنها: جواز تعليل الأحكام الشرعية بمقتضى الربوبية لإسكات الناس حتى لا يحصل منازعة؛ إذا قال أحد: لماذا كذا؟ قلت: الله ربك يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد؛ «لماذا أحل كذا، وحرّم كذا؟» تقول: لأنه ربك؛ «لماذا توجه الناس من المشرق إلى المغرب؟ من المغرب إلى المشرق؟ من بيت المقدس إلى الكعبة؟» قلت: لأن ذلك بمقتضى ربوبية الله: ﴿الله المشرق والمغرب﴾.

٧ - من فوائد الآية: أن العدو يحتج على عدوه بما يثير نعرته، ويلزمه؛ لقوله تعالى: ﴿عن قبلتهم﴾؛ لم يقولوا: عن القبلة؛ كأنهم يقولون: كنتم تتولون ذلك فما الذي صرفكم عنه؟! وهكذا قد يثير شعور الإنسان حتى يبقى على ما هو عليه، وكأنهم قالوا: بالأمس تختارونها، واليوم تنكرونها، وتنبذونها؛ فالخصم دائماً يهيج خصمه بما يثير نعرته؛ ليوافقه فيما ذهب إليه.

٨ - من فوائد الآية: عموم ملك الله عزّ وجلّ؛ لقوله تعالى: ﴿الله المشرق والمغرب﴾؛ فهو المالك سبحانه وتعالى للجهات يُصرّف إليها العباد كيف يشاء؛ ونحن ليس علينا إلا السمع، والطاعة؛ أينما وجهنا توجهنا؛ هذا المهم؛ لا أن تتجه إلى كذا، أو إلى كذا؛ فالسجود لغير الله شرك؛ وكان بالنسبة للملائكة حين أمرهم الله بالسجود لآدم طاعة، وعبادة؛ وقتل النفس بغير حق - ولا سيما قتل الولد - من أكبر الكبائر؛ وحين أمر الله تعالى

(١) سبق تخريجه ١/١٤٨.

إبراهيم أن يذبح ابنه كان قربة، وعبادة؛ فالاعتبار بطاعة الله سبحانه وتعالى.

٩ - من فوائد الآية: إثبات مشيئة الله؛ لقوله تعالى: ﴿يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾.

فإن قال قائل: هل في ذلك حجة للجبرية في قولهم: إن العبد مجبر على عمله؟

فالجواب: أنه لا حجة لهم في ذلك؛ لأن الاحتجاج ببعض القرآن دون بعض كفر به؛ فالقرآن من متكلم واحد؛ فمطلقه في موضع يقيد في موضع آخر؛ بل إن سنة الرسول ﷺ تقيد القرآن، وتبينه، وتخصصه؛ فإذا لا دليل في هذه الآية للجبرية إلا من نظر بعين أعور؛ لأن الأعور ينظر من جانب العين الصحيحة؛ لكن من جانب العين العوراء لا يرى؛ والواجب أن ينظر الإنسان إلى النصوص بعينين ثابتتين؛ وليس بعين واحدة؛ وقد دلت النصوص من الكتاب، والسنة على أن الإنسان له إرادة، واختيار، وقدرة، وأضافت أعماله إليه؛ وحيث لا يمكن أن يكون مجبراً.

١٠ - من فوائد الآية: أن الهداية بيد الله؛ لقوله تعالى: ﴿يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾، ومنها: أن هدى هذه الأمة إلى القبلة التي يرضاها الرسول ﷺ.

١١ - ومنها: الثناء على هذه الأمة؛ لأنها التي على صراط مستقيم؛ لأن أول من يدخل في قوله تعالى: ﴿يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ إلى صراط مستقيم هؤلاء الذين تولوا عن بيت المقدس إلى الكعبة.

١٢ - ومنها: أن معارضة الشرع كما أنه سفه، فهو أيضاً

ضلال؛ لأن الشرع هو الصراط المستقيم - وهو الهداية؛ وما سواه ضلال، واعوجاج.

١٣ - ومنها: فضيلة هذه الأمة، حيث هداها الله إلى استقبال بيته الذي هو أول بيت وضع للناس.



القرآن

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنُعَلِّمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرؤُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٤٣﴾﴾.

التفسير:

﴿١٤٣﴾ قوله تعالى: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً﴾؛ الكاف هنا اسم بمعنى «مثل» في محل نصب على المفعولية المطلقة - أي: مثل ذلك؛ والمشار إليه ما سبق؛ وهو جعل القبلة إلى الكعبة؛ أي: مثل هذا الجعل الذي جعلنا لكم - وهو اتجاهكم إلى القبلة - جعلناكم أمة وسطاً.

وقوله تعالى: ﴿جعلناكم﴾ أي صيرناكم؛ والكاف مفعوله الأول؛ و﴿أمة﴾ مفعوله الثاني؛ و﴿أمة﴾ هنا بمعنى جماعة؛ وتطلق في القرآن على أربعة معانٍ، وسبق بيانها^(١)؛ و﴿وسطاً﴾ أي عدلاً خياراً.

قوله تعالى: ﴿لتكونوا شهداء على الناس﴾؛ اللام في قوله: ﴿لتكونوا﴾ للتعليل؛ وليست للعاقبة؛ والفرق بين لام العاقبة،

ولام التعليل: أن لام العاقبة تدخل على أمر غير مراد؛ لكن النتيجة آلت إليه؛ ولام التعليل تدخل على أمر مراد ليكون علة للحكم؛ و﴿شهداء﴾ جمع شهيد؛ أي تشهدون على الناس بأن الرسل قد بلغتهم؛ فمنهم من آمن، ومنهم من كفر.

قوله تعالى: ﴿ويكون الرسول عليكم شهيداً﴾: النبي ﷺ يشهد على أمته بأنه بلغ البلاغ المبين.

قوله تعالى: ﴿وما جعلنا القبلة التي كنت عليها﴾ وهي استقبال بيت المقدس ﴿إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه﴾: المراد علم ظهور، أو علم يترتب عليه الجزاء؛ لأن علم الكائن في الأزل لا يترتب عليه الجزاء حتى يُمتحن العبد، ويُنظر؛ أو علم ظهور - أي علم بأن الشيء حصل، فيعلمه أنه حاصل؛ وأما العلم به قبل وقوعه فهو علم بأنه سيحصل؛ وفرق بين العلم بالشيء أنه سيحصل، والعلم بأنه قد حصل؛ وقد قال بعض أهل المعاني: إن ﴿لنعلم﴾ هنا بمعنى الماضي - أي إلا لعلمنا؛ والمعنى: وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لعلمنا من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه؛ وهذا - وإن كان له وجه من حيث اللفظ؛ وهو أن يعبر بالمضارع عن الماضي أحياناً - لكنه ضعيف هنا من حيث المعنى؛ إذ لا حكمة من ذلك؛ لأنه يكون معنى الآية: وما جعلنا هذا إلا لأننا قد علمنا من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه؛ وحينئذ يقال: إذا ما الفائدة؟! لأنه لا يناسب أن الله ما جعل هذه القبلة إلا لأنه قد علم من يبقى على دينه، ومن لا يبقى؛ فالصواب الوجهان الأولان؛ وأحسنهما أن يكون المراد بالعلم هنا الذي يترتب عليه الجزاء؛ لأنه الواضح وليس فيه تكلف.

وذكر بعض المعريين أن «نعلم» هنا ضمن معنى «نميز» بدليل

قوله تعالى: ﴿ممن ينقلب﴾؛ مثل: ﴿ليميز الله الخبيث من الطيب﴾ [الأنفال: ٣٧]؛ فقالوا: إن مثل هذا التقييد يدل على أن هذا الفعل للتمييز - أي لنميز من يتبع ممن ينقلب على عقبه؛ وليس هذا ببعيد أن يكون الفعل ضمن معنى «نميز» مع أنه دال على العلم؛ إذ لا تمييز إلا بعد العلم؛ والفعل إذا ضمن معنى فعل آخر فإنه يدل على معناه الأصلي، وعلى معناه المضمن.

وقوله تعالى: ﴿وما جعلنا﴾: ﴿ما﴾ نافية؛ و﴿جعلنا﴾ يحتمل أن تكون بمعنى «صيرنا»؛ أو بمعنى «شرعنا»؛ فعلى الاحتمال الأول تحتاج إلى مفعولين؛ وعلى الثاني لا تحتاج إلى مفعولين؛ و«الجعل» يأتي بمعنى الشرع في القرآن الكريم، كما في قوله تعالى: ﴿ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام﴾ [المائدة: ١٠٣] أي ما شرع؛ وعلى هذا المعنى لا يبقى في الآية أي إشكال؛ يعني: ما شرعنا القبلة التي كنت عليها - وهي اتجاهك إلى بيت المقدس - إلا لنعلم من يتبع الرسول إذا صرفناك عنها ممن ينقلب على عقبه؛ أما على احتمال أن تكون بمعنى «صيرنا» فإنها تحتاج إلى مفعولين؛ الأول: ﴿القبلة﴾؛ والتقدير: وما صيرنا القبلة التي كنت عليها قبله.

وقوله تعالى: ﴿إلا لنعلم من يتبع الرسول﴾؛ ﴿إلا﴾ أداة حصر؛ وهذا الاستثناء من أعم الأحوال؛ إذا كان الاستثناء مفرغاً يقولون: إنه استثناء من أعم الأحوال - يعني: ما جعلنا بأي حال من الأحوال هذه القبلة إلا لهذه الحال فقط لنعلم من يتبع؛ والمراد ب﴿الرسول﴾ محمد ﷺ؛ وأظهر وصفه في موضع الإضمار تنويهاً بصدقه، وحثاً على اتباعه؛ إذ مقتضى السياق - لولا ذلك - أن يقال: إلا لنعلم من يتبعه.

والأصل في «الاتباع» المشي خلف الإنسان؛ وهو يختلف باختلاف السياق: إن تعلق بأمور حسية فمعناه: أنك تمشي خلفه في الشارع، وما أشبه ذلك؛ وإن تعلق بأمور معنوية يكون المراد به التأسي بأفعاله، وأقواله؛ وهنا علق بأمور معنوية؛ فيكون المراد به التأسي بأقواله وأفعاله.

وقوله تعالى: ﴿ممن ينقلب على عقبيه﴾ أشد مما لو قال: ممن لم يتبع الرسول؛ لأن الانقلاب على العقب أشد نفوراً، واستنكاراً ممن وقف.

قوله تعالى: ﴿وإن كانت لكبيرة﴾؛ الضمير يعود على الواقعة؛ يعني: وإن كانت هذه الواقعة - وهي تحويل القبلة - لكبيرة؛ و﴿إن﴾ هنا مخففة من الثقيلة؛ واسمها ضمير الشأن؛ والتقدير: وإنها كانت لكبيرة؛ واللام هنا للتوكيد؛ ويجوز أن نقول: إنها للفصل بين «إن» النافية، و«إن» المخففة؛ و﴿كبيرة﴾ أي عظمة شاقة؛ فالكبر يراد به الشيء الشاق العظيم؛ ومنه قوله ﷺ في صاحبَي القبرين: «إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير»^(١)، أي في أمر شاق عليهما.

قوله تعالى: ﴿إلا على الذين هدى الله﴾؛ ﴿الذين﴾ اسم موصول؛ والعائد ضمير منصوب محذوف؛ والتقدير: إلا على الذين هداهم الله؛ والمراد بالهداية هنا هداية العلم، وهداية التوفيق؛ أما كونها هداية العلم فلأن الذين يخشون الله هم العلماء، كما قال الله

(١) أخرجه البخاري ص ٢٠، كتاب الوضوء، باب، حديث رقم ٢١٨، وأخرجه مسلم ص ٧٢٧، كتاب الطهارة، باب ٣٤: الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه، حديث رقم ٦٧٧ [١١١] ٢٩٢.

تعالى: ﴿إنما يخشى الله من عباده العلماء﴾ [فاطر: ٢٨] أي العلماء به، وبأسمائه، وصفاته، وبأحكامه؛ هذه هي هداية العلم؛ لأنهم إذا علموا خشوا الله سبحانه وتعالى، ولم يكرهوا شريعته، ولم يكبر ذلك عليهم، ولم يشق؛ كذلك هداية التوفيق - وهي المهمة: إذا وفق العبد للالتقياد لله سبحانه وتعالى سهل عليه دينه، وصار أيسر عليه من كل شيء، كما قال تعالى: ﴿فأما من أعطى واتقى * وصدق بالحسنى * فسنيسره لليسرى﴾ [الليل: ٥ - ٧].

قوله تعالى: ﴿هدى الله﴾: أضاف الفعل إلى نفسه؛ لأن كل شيء بقضاء الله، وقدره.

قوله تعالى: ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾؛ اللام في قوله تعالى: ﴿ليضيع﴾ يسمونها لام الجحود؛ و«الجحود» يعني النفي؛ وهذه اللام لها ضابط؛ وهو أن تقع بعد «كون» منفي؛ فاللام التي تأتي بعد «كون» منفي تسمى لام الجحود؛ هذا من جهة الإعراب؛ أما من جهة المعنى فكلما جاءت «ما كان الله...» في القرآن فهي الأمر الممتنع غاية الامتناع؛ مثل: «لا ينبغي»، أو «ما ينبغي» فالمراد أنه ممتنع مستحيل، كقوله تعالى: ﴿لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر﴾ [يس: ٤٠]، وقوله تعالى: ﴿وما ينبغي للرحمن أن يتخذ ولدا﴾ [مريم: ٩٢] أي ممتنع مستحيل؛ وقوله ﷻ: «إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام»^(١)، المعنى: أنه مستحيل.

قوله تعالى: ﴿ليضيع إيمانكم﴾؛ «يضيع» بمعنى يتركه سدى

(١) أخرجه مسلم ص ٧٠٩، كتاب الإيمان، باب ٧٩: في قوله عليه السلام: «إن الله لا ينام...»، حديث رقم ٤٤٥ [٢٩٣] ١٧٩.

بدون مجازاة عليه؛ والمراد بـ﴿إيمانكم﴾ صلاتهم إلى بيت المقدس؛ وهذا عام للذين ماتوا قبل تحويل القبلة، ومن بقوا حتى حولت؛ وقد ذكر بعض المفسرين أن سبب نزول هذه الآية أن اليهود صاروا يقولون للمسلمين: الذين صلوا منكم قبل تحويل القبلة ضاعت صلاتهم، وليس لهم فيها ثواب؛ فأنزل الله تعالى: ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾.

قوله تعالى: ﴿إن الله بالناس لرؤوف رحيم﴾؛ ﴿لرؤوف﴾ فيها قراءتان: ﴿لرؤف﴾ بحذف الواو بعد الهمزة؛ و﴿لرؤوف﴾ بإثبات الواو بعد الهمزة؛ وكلتاها قراءتان سبعيتان؛ هذه الجملة مؤكدة بمؤكدين؛ أحدهما: ﴿إن﴾؛ والثاني: اللام، و﴿لرؤوف﴾ قال العلماء: إن الرأفة أشد الرحمة؛ فهي رحمة خاصة؛ و﴿رحيم﴾ أي متصف بالرحمة؛ وقالوا: إنه قدمت ﴿لرؤوف﴾ على ﴿رحيم﴾ - مع أن «الرؤوف» أبلغ - من أجل مراعاة الفواصل؛ وقال تعالى: ﴿رحيم﴾ لأن هذا يتعلق بفعله - أي برحمته الخلق.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: فضيلة هذه الأمة حيث هداها الله إلى استقبال بيته الذي هو أول بيت وضع للناس؛ وروى الإمام أحمد في مسنده أن مما يحسدنا عليه اليهود القبلة التي هداها الله لها وضلوا عنها؛ فهم يحسدوننا على هذه الخصلة؛ وكذلك على يوم الجمعة، وعلى قولنا خلف الإمام: آمين^(١)؛ المهم أن استقبال

(١) أخرجه أحمد ص ١٨٦٩، حديث رقم ٢٥٥٤٣؛ وفيه علي بن عاصم شيخ الإمام أحمد؛ قال يعقوب بن شيبة: «كان من أهل الدين، والصلاح، والخير البارع، وكان شديد التوقي، أنكر عليه كثرة الغلط، والخطأ مع =

القبلة مما حسدونا عليه؛ لأن الكعبة أول بيت وضع للناس، وأعظم بيت في الأرض؛ ولا يوجد بيت قصده ركن من أركان الإسلام للحج إلا الكعبة؛ ولذلك حسدنا اليهود عليها، وأثاروا ضجة عظيمة على التولي عن قبلتهم إلى الكعبة، وصاروا مع من يناصرهم من المشركين؛ أحدثوا أمراً عظيماً حتى إن بعض المسلمين ارتد - والعياذ بالله - عن الإسلام لما سمع من زخرف القول من هؤلاء اليهود، وغيرهم.

٢ - ومن فوائد الآية: فضل هذه الأمة على جميع الأمم؛ لقوله تعالى: ﴿وَسَطًا﴾.

٣ - ومنها: عدالة هذه الأمة؛ لقوله تعالى: ﴿لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾؛ والشهيد قوله مقبول؛ والمراد بـ«الأمة» هنا أمة الإجابة؛ ومن هنا نعرف حذق أهل الفقه، حيث قالوا: إن «العدل» من استقام على دين الله؛ يعني: هذه الأمة أمة وسط إذا كانت على دين الرسول ﷺ فتكون شهيداً، وتقبل شهادتها إذا استقامت على دين الله، وكانت أمة حقيقية؛ فعليه يؤخذ من هذا حدّ «العدل»: أن العدل من استقام على دين الله.

٤ - من فوائد الآية: أن هذه الأمة تشهد على الأمم يوم القيامة؛ لقوله تعالى: ﴿لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾؛ والشهادة تكون في الدنيا، والآخرة؛ فإذا حشر الناس، وسئل الرسل: هل

= تماديه على ذلك» (ميزان الاعتدال ٣/١٣٥)؛ وقال الألباني: «ولذلك ضعفه جمهور أئمة الحديث، وكذبه ابن معين وغيره»، (سلسلة الأحاديث الضعيفة ٣/٤٤٣)؛ وقال أحمد: «هو والله عندي ثقة، وأنا أحدث عنه» (الكامل في ضعفاء الرجال ٦/٣٢٦).

بلغتم؟ فيقولون: نعم؛ ثم تسأل الأمم: هل بُلِّغتم؟ فيقولون: ما جاءنا من بشير، ولا نذير؛ ما جاءنا من أحد؛ فيقال للرسول: من يشهد لك؟ فيقول: «محمد، وأمته»؛ يُستشهدون يوم القيامة، ويشهدون؛ فيكونون شهداء على الناس.

فإذا قال قائل: كيف تشهد وهي لم تر؟ نقول: لكنها سمعت عن خبره أصدق من المعاينة - صلوات الله وسلامه عليه.

٥ - من فوائد الآية: أن نبينا ﷺ يكون شهيداً علينا يوم القيامة - شهيداً علينا بالعدالة؛ وقيل: شهيداً علينا بأنه بلغ البلاغ المبين؛ وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال يوم عرفة في أعظم مجمع حصل له مع الصحابة: «ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم؛ قال: اللهم اشهد؛ ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم؛ قال: اللهم اشهد؛ ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم؛ قال: اللهم اشهد»^(١)؛ فأشهد النبي ﷺ ربه على إقرار أمته بالبلاغ؛ نعم؛ لقد بلغ البلاغ المبين ﷺ، فترك أمته على المحجة البيضاء؛ وما مات حتى أكمل الله به الدين؛ وما بقي شيء يحتاج الناس إليه في دينهم صغيراً كان، أو كبيراً إلا بينه ﷺ بياناً واضحاً - والحمد لله - فالرسول ﷺ شهيد على هذه الأمة؛ قال الله تعالى في سورة النساء: ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً﴾ [النساء: ٤١]، يعني: كيف تكون الحال في ذلك اليوم عظيم؛ ولهذا لما قرأ ابن مسعود على النبي ﷺ، ووصل

(١) أخرجه البخاري ص ٥٩٠، كتاب الفتن، باب ٨: قول النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً»...، حديث رقم ٧٠٧٨، وأخرجه مسلم ص ٨٨٠ - ٨٨١، كتاب الحج، باب ١٩: حجة النبي ﷺ، حديث رقم ٢٩٥٠ [١٤٧] ١٢١٨.

إلى هذه الآية قال له النبي ﷺ: «حسبك» يعني: قف؛ قال: «فإذا عيناه ﷺ تذرطان»^(١)؛ لأن الأمر العظيم؛ فالنبي ﷺ شهيد علينا؛ يشهد بأننا بُلُغنا، وأقيمت علينا الحجة، وما بقي لنا عذر بأيّ وجه من الوجوه؛ ولهذا لا عذر لأحد بعد أن يتبين له الهدى أن يشاق الله ورسوله، كما قال تعالى: ﴿ومن يشاق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً﴾ [النساء: ١١٥].

٦ - ومن فوائد الآية: إثبات رسالة النبي ﷺ؛ لقوله تعالى: ﴿ويكون الرسول عليكم شهيداً﴾.

٧ - ومنها: أنه لا رسول بعده؛ لأن «أل» هنا للعهد، وهو يخاطب هذه الأمة؛ فالرسول المعهود فيها واحد؛ وهو محمد ﷺ؛ ويلزم من ذلك أن لا يكون بعده رسول.

٨ - ومنها: أن الله سبحانه وتعالى قد يمتحن العباد بالأحكام الشرعية إيجاباً، أو تحريماً، أو نسخاً؛ لقوله تعالى: ﴿ما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه﴾؛ فلينتبه الإنسان لهذا؛ فإن الله قد يبتليه بالمال بأن يعطيه مالاً ليلبوه أيقوم بواجبه، أم لا؛ وهذه محنة؛ لأن غالب من ابتلي بالمال طغى من وجه، وشح من وجه آخر؛ ثم اعتدى في تمول المال؛ فضل في تموله، والتصرف فيه، وتصريفه؛ وقد

(١) أخرجه البخاري ص ٤٣٧، كتاب فضائل القرآن، باب ٣٣: قول المقرئ للقرئ «حسبك»؛ وأخرجه مسلم ص ٨٠٣، كتاب صلاة المسافرين، باب ٤٠: فضل استماع القرآن...، حديث رقم ١٨٦٧ [٢٤٧] ٨٠٠؛ واللفظ للبخاري.

يبتليه بالعلم؛ فيرزقه علماً ليلوّه أي عمل به، أم لا؛ ثم هل يعلمه الناس، أم لا؛ ثم هل يدعو به إلى سبيل الله، أم لا؛ فليحذر من آتاه الله علماً أن يخل بواحد من هذه الأمور.

وكذلك قد يمتحن العباد بالأحكام الكونية؛ ومنها ما يجري على العبد من المصائب.

ومن امتحانه بهما أن الله حرم الصيد على المحرم، ثم أرسله على الصحابة وهم محرمون حتى تناله أيديهم، ورماحهم.

٩ - ومن فوائد الآية: وجوب اتباع الرسول ﷺ؛ لقوله تعالى: ﴿لنعلم من يتبع الرسول﴾؛ فالله امتحن العباد ليعلم هل يتبعون الرسول؛ والصحابة رضي الله عنهم اتبعوا الرسول ﷺ في ذلك أشد الاتباع: جاءهم رجل وهم يصلون الفجر في قباء وهم ركوع، فقال: «إن النبي ﷺ قد أنزل عليه الليلة القرآن، وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم إلى الشام؛ فاستداروا إلى الكعبة»^(١)؛ هذا هو الاتباع العظيم؛ وكذلك فعل بنو سلمة في مسجد القبلتين^(٢)؛ إذ أفتاب الرسول واجب؛ وإلا لما احتيج إلى محنة الناس عليه.

١٠ - ومن فوائد الآية: إثبات علم الله؛ لقوله تعالى: ﴿لنعلم﴾؛ وعلم الله سبحانه وتعالى محيط بكل شيء، كما قال تعالى: ﴿لتعلموا أن الله على كل شيء قدير وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً﴾ [الطلاق: ١٢].

(١) أخرجه البخاري ص ٣٥، كتاب الصلاة، باب ٣٢: ما جاء في القبلة... حديث رقم ٤٠٣، وأخرجه مسلم ص ٧٥٩ - ٧٦٠، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ٢: تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة، حديث رقم ١١٧٨ [١٣] ٥٢٦.

(٢) راجع الطبقات الكبرى لابن سعد ٢٤١/١ - ٢٤٢.

١١ - ومنها: أن الردة عن الإسلام انقلاب؛ لقوله تعالى: ﴿ممن ينقلب على عقبيه﴾؛ فإن بعض الذين أسلموا ارتدوا حينما تحولت القبلة إلى الكعبة؛ وقالوا: «إن محمداً ليس على يقين من أمره: بالأمس له قبلة؛ واليوم له قبلة»؛ وما علموا أن ذلك مما يؤيد رسالته؛ لأن الإنسان الكذاب يحرص على أن لا يتراجع؛ لأن التراجع وصمة فيه؛ لكن الإنسان الصدوق لا يهتم أن يقول ما أوحى إليه، سواء وافق ما كان عليه أولاً، أو خالف.

١٢ - ومنها: أن التقدم حقيقة إنما يكون بالإسلام، وأن الرجعية حقيقة إنما تكون بمخالفة الإسلام؛ لقوله تعالى: ﴿ممن ينقلب على عقبيه﴾؛ فإن هذا حقيقة الرجوع على غير هدى؛ لأن الذي ينقلب على عقبيه لا يبصر ما وراءه؛ فمن قال للمتمسكين بكتاب الله وسنة رسوله رجعيون، قلنا له: بل أنت الرجعي حقيقة؛ لأن الله سمى مخالفة الرسول ﷺ انقلاباً على العقب؛ ولا أبلغ من هذا الرجوع أن الإنسان يرجع على عقبيه رجوعاً أعمى - والعياذ بالله - لا يدري ما وراءه.

١٣ - ومن فوائد الآية: أن تغيير القبلة شاق إلا على طائفة معينة من الناس؛ لقوله تعالى: ﴿وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله﴾؛ وهذا يقع كثيراً للإنسان: تشق عليه بعض الأوامر الشرعية، واجتناب بعض النواهي الشرعية؛ لكن بتمام الإيمان تزول هذه المشقة، وتكون سهلة؛ والعلماء اختلفوا: أيهما أفضل رجل يفعل العبادة بمشقة، ويترك المعصية بمشقة؛ وآخر يفعل العبادة بيسر، ويترك المعصية بيسر؛ قال بعض العلماء: الأول أفضل؛ لأنه مجاهد يجاهد نفسه، فيتعب؛ وقال آخرون: بل

الثاني أفضل؛ لأن العبادة كأنها امتزجت بدمه ولحمه، حتى صارت سجية له، ويسيرة عليه لا ينشرح صدره إلا بها؛ والصحيح أن يقال: أما الذي يفعلها بسهولة، ويسر، وانقياد فهذا أكمل حالاً بلا شك؛ لأنه مطمئن بالإيمان فرح بالطاعة؛ أما الثاني فحاله أدنى؛ ولكنه يؤجر على مجاهدة نفسه على الطاعة؛ وعلى ترك المعصية؛ على أن هذا الثاني الذي قلنا: إنه مفضول، وله أجر المشقة ربما يمن الله عزّ وجلّ عليه - وهو أكرم الأكرمين - حتى تكون العبادة في نفسه سهلة، ويفعلها بارتياح؛ وهذا هو معنى قول بعض أهل العلم: طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يكون إلا لله؛ فالإنسان قد يفعل العبادة في البداية بمشقة، ويكون عنده نوع من التعب في تنفيذها؛ لكن إذا علم الله من نيته صدق القصد والطلب، يسر الله له الطاعة حتى كانت سجية له.

١٤ - ومن فوائد الآية: إظهار منة الله عزّ وجلّ على من هداه الله؛ لأنه نسب الهداية إليه؛ لقوله تعالى: ﴿إلا على الذين هدى الله﴾؛ وهذه أعظم منة من الله بها عليه أن هداه للإسلام؛ فيجب أن يشعر بها الإنسان؛ لا يمنّ بدينه على ربه؛ بل يعتقد أن المنة لله عليه، كما قال تعالى: ﴿يؤمنون عليك أن أسلموا قل لا تمنوا علي إسلامكم بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان إن كنتم صادقين﴾ [الحجرات: ١٧]؛ فكم من أناس ضلوا عن الحق مع بيانه، ووضوحه؛ وهم كثيرون؛ بل هم الأكثر، كما قال تعالى: ﴿وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله﴾ [الأنعام: ١١٦]؛ وانظر إلى الفضل، والكرم: هو الذي منّ علينا بالهداية، ثم يقول في سورة الرحمن: ﴿هل جزاء الإحسان إلا الإحسان﴾ [الرحمن: ٦٠]؛ فكأننا نحن الذين أحسنا؛ فأحسن إلينا بالجزاء مع

أن له الإحسان أولاً، وآخرأ؛ هو الذي أحسن إلينا أولاً، وأحسن إلينا آخرأ؛ ولكن هذه من منته سبحانه وتعالى، ومن شكره لسعي عبده، كما قال تعالى: ﴿إِنْ هَذَا كَانَ لَكُمْ جِزَاءً وَكَانَ سَعْيَكُمْ مَشْكُورًا﴾ [الإنسان: ٢٢].

١٥ - ومن فوائد الآية: أن الله سبحانه وتعالى لا يضيع أجر عمل عامل إذا كان مبنياً على الإيمان؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾؛ كل عمل عمله صادر عن إيمانه فإنه لن يضيع؛ ستجده مسجلاً - قولاً كان، أو فعلاً، أو همماً بالقلب، كما قال النبي ﷺ: «من همَّ بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة كاملة»^(١).

١٦ - ومنها: إثبات اسمين من أسماء الله؛ وهما: «الرؤوف» و«الرحيم»، وما تضمنناه من الصفة؛ وهي الرأفة، والرحمة.

١٧ - ومنها: إثبات عموم الرحمة لكل الناس؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾؛ وهذه هي الرحمة العامة التي بها يعيش الناس في دنياهم برزق الله من طعام، وشراب، وكسوة، وغيرها؛ وأما الرحمة الخاصة فهي للمؤمنين خاصة؛ وبها يحصل سعادة الدنيا، والآخرة، كالعلم والإيمان المثمرين لطاعة الله، ورسوله.

١٨ - ومنها: أن العمل من الإيمان، لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾؛ فإنها فسرت بالصلاة إلى بيت المقدس؛ وهذا مذهب أهل السنة والجماعة: أن العمل داخل في

(١) أخرجه البخاري ص ٥٤٤، كتاب الرقاق، باب ٣١: من هم بحسنة أو سيئة، حديث رقم ٦٤٩١، وأخرجه مسلم ص ٧٠٠، كتاب الإيمان، باب ٥٩: إذا هم العبد بحسنة...، حديث رقم ٣٣٨ [٢٠٧] ١٣١.

الإيمان؛ وهذا أحد أدلتهم؛ ومن الدليل على ذلك قوله ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون شعبة؛ فأفضلها قول: لا إله إلا الله؛ وأدناها: إمطة الأذى عن الطريق؛ والحياء شعبة من الإيمان»^(١)؛ فقول: «لا إله إلا الله» من أعمال اللسان؛ و«إمطة الأذى عن الطريق» من أعمال الجوارح؛ وقوله ﷺ: «الحياء شعبة من الإيمان» من أعمال القلوب؛ كما أن الإيمان أيضاً يطلق على الاعتقاد؛ لقوله ﷺ: «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله»^(٢)؛ فقوله ﷺ: «أن تؤمن بالله» هذا اعتقاد القلب؛ فالإيمان عند أهل السنة والجماعة يشمل: اعتقاد القلب، وقول اللسان، وعمل القلب، وعمل الجوارح؛ ووجه كون الأعمال من الإيمان أنها صادرة عن إيمان؛ الإيمان هو الذي حمل عليها، ولهذا لا يعد عمل المنافق من الإيمان؛ عمل المنافق - صلاته، وذكره لله؛ ونفقاته - لا يُعدّ من الإيمان؛ لأنه صادر عن غير إيمان.



الْقَرَأَتُ

﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ (١٤٤).

التفسير:

﴿١٤٤﴾ قوله تعالى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾؛

(١) أخرجه مسلم ص ٦٨٧، كتاب الإيمان، باب ١٢: بيان عدد شعب الإيمان...، حديث رقم ١٥٣ [٥٨] ٣٥.

(٢) سبق تخريجه ٢٠١/١.

﴿قد﴾ هنا للتحقيق؛ و﴿نرى﴾ فعل مضارع عبر به عن الماضي؛ لأن النبي ﷺ كان يكرر تقلب وجهه في السماء؛ فأتى بالفعل المضارع للدلالة على استمرار رؤية الله له كما استمر تقلب وجه النبي ﷺ في السماء ترقباً لنزول جبريل بتحويل القبلة إلى الكعبة؛ وقيل: إنه فعل مضارع على بابه، فيكون إخباراً بأن الله سيرى تقلب وجهه، ثم يحوله إلى القبلة التي يرضاها؛ وهذا أقرب إلى ظاهر اللفظ.

قوله تعالى: ﴿فلنولينك﴾ الفاء للتفريع؛ لأن ما بعدها مفرع على ما قبلها؛ واللام موطنة للقسم؛ فالجملة مؤكدة بثلاثة مؤكدات؛ وهي القسم المقدر، واللام، والنون؛ وقوله: ﴿فلنولينك﴾ أي فلنوجهنك؛ وقيل: فلنحولنك إلى ﴿قبلة ترضاها﴾؛ ونكّرت ﴿قبلة﴾ للتعظيم؛ و﴿ترضاها﴾ أي تطمئن إليها، وتحبها، وتقبلها؛ والرسول ﷺ قَبِلَ القبلة الأولى، ورضيها قبل أن يحول إلى الكعبة؛ لكنه يحب أن يحول إلى الكعبة.

قوله تعالى: ﴿فول وجهك﴾ أي استقبل بوجهك؛ و﴿وجه﴾ مفعول أول؛ و﴿شطر﴾ مفعول ثان؛ والمراد بـ«الشطر» هنا الجهة؛ يعني: جهة المسجد الحرام؛ والمراد بـ«الوجه» جميع البدن؛ لأن البدن بهيئته وطبيعته إذا استقبل الوجه جهة صار جميع البدن مستقبلاً لها.

قوله تعالى: ﴿المسجد الحرام﴾؛ «المسجد» في الأصل مكان السجود؛ وقيل: إن «المسجد» بفتح الجيم: مكان السجود؛ و«المسجد» بكسر الجيم: المكان المعد للسجود؛ فيكون بينهما فرق: هو أن المكان المبني المعدّ للسجود يسمى مسجداً - بالكسر -

وأما المكان الذي سجدت فيه بالفعل فيسمى مسجداً - بالفتح .
 وقوله تعالى: ﴿الحرام﴾ صفة مشبهة من الحُرْم؛ وهو
 المنع؛ وسمي «حراماً»؛ لأنه يمنع فيه من أشياء لا تمنع في
 غيره، ولأنه محترم معظم؛ والمراد به الكعبة، وما حولها من
 البناء المعروف .

قوله تعالى: ﴿وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره﴾؛ عدل
 عن الخطاب للنبي ﷺ إلى الخطاب لأُمَّته؛ لأن الخطاب الموجه
 للنبي ﷺ خطاب له، وللأمة؛ إذ إنه الإمام؛ والخطاب إذا وجه
 للإمام فهو خطاب له، ولمن اتبعه؛ ونظير ذلك أن الوزير مثلاً
 يقول للقائد: اتجه إلى كذا؛ المعنى: اتجه، ومن يتبعك من
 الجنود؛ فهكذا الخطاب الموجه للرسول ﷺ يكون له، وللأمة؛
 ونظير هذا قوله تعالى: ﴿يا أيها النبي إذا طلقتم النساء﴾ [الطلاق:
 ١]؛ فخطب النبي ﷺ أولاً، ثم قال تعالى: ﴿إذا طلقتم﴾؛ لأن
 الحكم له، ولأُمَّته .

قوله تعالى: ﴿حيث﴾ ظرف مكان لكنها شرطية زيدت عليها
 ﴿ما﴾ لفظاً لا معنىً للتوكيد؛ و﴿كنتم﴾ فعل الشرط؛ وجواب
 الشرط قوله تعالى: ﴿فولوا وجوهكم﴾ .

قوله تعالى: ﴿وإن الذين أوتوا الكتاب﴾؛ المراد ب﴿الكتاب﴾
 الجنس؛ وهو التوراة، والإنجيل؛ والذين أوتوه هم اليهود،
 والنصارى .

قوله تعالى: ﴿ليعلمون أنه الحق من ربهم﴾؛ اللام للتوكيد؛
 فالجملة إذاً مؤكدة ب﴿إن﴾، واللام؛ و«العِلْم» إدراك الشيء إدراكاً
 جازماً مطابقاً للواقع .

وقوله تعالى: ﴿أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ أي استقبالك المسجد الحرام الحق؛ و﴿الْحَقُّ﴾ معناه الشيء الثابت؛ فإن أضيف إلى الخبر فهو الصدق؛ وإن أضيف إلى الحكم فهو العدل؛ قال الله تعالى: ﴿وَمَتَّ كَلِمَةَ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥].

قوله تعالى: ﴿مَنْ رَبِّهِمْ﴾؛ «الرب» الخالق المالك الكامل السلطان المدبر لجميع الأمور.

قوله تعالى: ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾؛ ﴿مَا﴾ هنا حجازية؛ لأن القرآن بلغة قريش؛ والدليل على هذا قوله تعالى في سورة يوسف: ﴿مَا هَذَا بَشَرًا﴾ [يوسف: ٣١]؛ ولم يقل: «بشر»؛ فالقرآن بلغة قريش؛ وقريش حجازيون؛ و﴿مَا﴾ عندهم تعمل عمل «ليس».

وقوله تعالى: ﴿بِغَافِلٍ﴾: الباء زائدة إعراباً مفيدة معنًى - وهو التوكيد؛ و﴿غَافِلٍ﴾ خبر ﴿مَا﴾ منصوب بها؛ وعلامة نصبه فتحة مقدرة على آخره منع من ظهورها اشتغال المحل بحركة حرف الجر الزائد؛ و«الغفلة» اللهو والسهو عن الشيء.

وقوله تعالى: ﴿عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾: «ما» اسم موصول تفيد العموم؛ يعني: عن أي عمل يعملونه سواء كان يتعلق بالجوارح، أو يتعلق بالقلوب؛ فيشمل الاعتقاد، ويشمل القول، والفعل.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: إثبات رؤية الله عزّ وجلّ؛ لقوله تعالى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾.

٢ - ومنها: أن النظر إلى السماء ليس سوء أدب مع الله؛ لقوله تعالى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾؛ لكن في الصلاة لا يرفع بصره إلى السماء؛ لورود الوعيد الشديد به.

٣ - ومنها: إثبات علو الله؛ لأن الرسول ﷺ يقرب وجهه في السماء؛ لأن الوحي يأتيه من السماء.

٤ - ومنها: كمال عبودية الرسول ﷺ لربه، حيث كان يحب أن يتوجه إلى الكعبة؛ لكنه لم يفعل حتى أمر بذلك.

٥ - ومنها: إثبات عظمة الله سبحانه وتعالى؛ لقوله تعالى: ﴿فلنولينك قبلة﴾؛ فإن ضمير الجمع للتعظيم.

٦ - ومنها: أن النبي ﷺ كان يحب أن يتوجه إلى الكعبة؛ لقوله تعالى: ﴿ترضاها﴾ مع قوله تعالى: ﴿قد نرى قلب وجهك﴾.

٧ - ومنها: وجوب الاتجاه نحو المسجد الحرام؛ لقوله تعالى: ﴿فول وجهك شطر المسجد الحرام﴾.

٨ - ومنها: أن الوجه أشرف الأعضاء حيث عبر به عن سائر الجسم.

٩ - ومنها: ما استدل به المالكية على أنه ينبغي للمصلي أن ينظر تلقاء وجهه؛ لقوله تعالى: ﴿فول وجهك شطر المسجد الحرام﴾؛ فإذا ولى الإنسان وجهه شطر المسجد الحرام فسيكون نظره تلقاء وجهه غالباً؛ وهذه المسألة اختلف فيها أهل العلم: ماذا ينظر إليه المصلي حال القيام؟ فالمشهور عن المالكية أن المصلي ينظر تلقاء وجهه؛ وعند الإمام أحمد أنه ينظر إلى موضع سجوده - وهو مذهب الشافعي، وأبي حنيفة؛ واستدلوا لذلك بأثر مرسل عن محمد بن سيرين أن النبي ﷺ كان يطأ رأسه، وينظر إلى موضع سجوده^(١)؛ ولأنه أظهر في الخشوع؛ وقال بعض

(١) راجع تفسير الطبري ٨/١٩.

العلماء: إن الإمام والمنفرد ينظران إلى موضع السجود؛ وأما المأموم فينظر إلى إمامه - بكسر الهمزة؛ واستدلوا لذلك بأحاديث في البخاري؛ وهي أن الرسول ﷺ حينما صلى صلاة الكسوف، وأخبر أصحابه بأنه عرضت عليه الجنة والنار قال لهم: «وذلك حين رأيتموني تقدمت وتأخرت»^(١)؛ وهذا دليل على أنهم ينظرون إليه؛ ومنها أنه لما صنع له المنبر قام يصلي عليه، فكان يقوم، ويركع؛ فإذا أراد السجود نزل، وسجد على الأرض؛ وقال: «إنما فعلت هذا لتأتوا بي، ولتعلموا صلاتي»^(٢)؛ وهذا دليل على أنهم ينظرون إليه؛ ومنها أيضاً أنهم لما أخبروا أن الرسول ﷺ كان يقرأ في صلاة السر؛ قيل لهم: بم تعرفون ذلك؟ قالوا: «باضطراب لحيته»^(٣)؛ وهذه كلها في الصحيح؛ فهذا دليل على أن المأموم ينظر إلى إمامه؛ ولأنه أبلغ في الاهتمام به؛ لأن الإمام قد يقوم، وقد يجلس ساهياً مثلاً؛ فإذا كان المأموم ينظر إلى الإمام كان ذلك أبلغ في الاقتداء به؛ أما الإمام، والمنفرد فإنهما ينظران

(١) أخرجه البخاري ص ٩٤، كتاب الجمعة، باب ١١: إذا انفلتت الدابة في الصلاة، حديث رقم ٢١٢؛ وأخرجه مسلم ص ٨٢٠، كتاب الكسوف، باب ٣: ما عرض على النبي في صلاة الكسوف...، حديث رقم ٢١٠٢ [١٠] ٩٠٤.

(٢) أخرجه البخاري ص ٧٢، كتاب الجمعة، باب ٢٦: الخطبة على المنبر، حديث رقم ٩١٧؛ وأخرجه مسلم ص ٧٦٢، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ١٠: جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة...، حديث رقم ١٢١٦ [٤٤] ٥٤٤.

(٣) أخرجه البخاري ص ٥٩، كتاب الأذان، باب ٩١: رفع البصر إلى الإمام في الصلاة، حديث رقم ٧٤٦.

إلى موضع السجود؛ وهذا القول أقرب؛ ولا سيما إذا كان المأموم محتاجاً إلى ذلك، كما لو كان لا يسمع، فيريد أن ينظر إلى الإمام ليقتدي به، أو نحو ذلك.

لكن يستثنى من ذلك إذا كان جالساً؛ فإنه ينظر إلى موضع إشارته؛ لقول عبد الله بن الزبير: «كان النبي ﷺ لا يجاوز بصره إشارته»^(١)؛ ومما يستثنى من ذلك عند بعضهم: إذا كنت في المسجد الحرام ويمكنك مشاهدة الكعبة؛ فإنك تنظر إلى الكعبة؛ ومنها إذا كنت في خوف وحولك العدو؛ فإنك تنظر إلى جهة العدو؛ فهذه المسائل الثلاث تستثنى؛ والراجح في مسألة الكعبة أن المصلي لا ينظر إليها حال صلاته؛ لعدم الدليل على ذلك؛ ولأنه ربما يشغل به عن صلاته، لا سيما إذا كان الناس يطوفون حولها؛ وأما استثناء الصلاة حال الخوف فصحيح؛ لدخوله في عموم قوله تعالى: ﴿وَخُذُوا حِذْرَكُمْ﴾؛ وقد ورد عن النبي ﷺ أنه بعث طليعة؛ فكان يصلي وهو يلتفت إلى الشعب هل جاء الطليعة أم لا^(٢).

(١) أخرجه أبو داود ص ١٢٩٦، كتاب الصلاة، باب ١٨٠: الإشارة في التشهد، حديث رقم ٩٩٠، وأخرجه النسائي ص ٢١٧٠ كتاب السهو، باب ٣٩: موضع البصر عند الإشارة...، حديث رقم ١٢٧٦، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه ٣٥٥/١، باب ٢٢٦: النظر إلى السباب، حديث رقم ٧١٨، وقال الألباني في صحيح أبي داود: حسن صحيح (٤٠٧/١).

(٢) أخرجه أبو داود ص ١٢٩٠، كتاب الصلاة، باب ١٦٣: الرخصة في ذلك، حديث رقم ٩١٦، وأخرجه ابن خزيمة ٢٤٦/١، باب ٩٣: ذكر الدليل على أن الالتفات المنهي عنه في الصلاة...، حديث رقم ٤٨٥، وأخرجه الحاكم في مستدركه ٨٣/٢ - ٨٤، كتاب الجهاد، وقال الحاكم =

١٠ - ومن فوائد الآية: عظمة هذا المسجد لوصفه بالحرام - أي ذي الحرمة والتعظيم - ولهذا كان من يدخله آمناً، ولا يدخله أحد إلا بإحرام وجوباً إن كان لم يؤد الفرض؛ أو استحباباً إن كان قد أداه - بخلاف غيره؛ فكل شيء فيه حياة فهو آمن داخل الحرم - حتى الجماد: فالشجر آمن لا يجوز قطعه في الحرم؛ والصيد آمن لا يقتل في الحرم؛ بل ولا ينفر من مكانه.

١١ - ومنها: وجوب الاتجاه إلى القبلة في أيّ مكان كان الإنسان: من بر، أو بحر، أو جو؛ لقوله تعالى: ﴿وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره﴾؛ ويشمل من كان في مكة، ومن كان بعيداً عنها، ومن كان في جوف الكعبة؛ لعموم قوله تعالى: ﴿وحيث ما كنتم﴾؛ إذاً إذا كان في جوف الكعبة يستقبل أمام وجهه من أيّ الجهات كان؛ إلا أن بعض أهل العلم يقول: لا يستقبل الباب إذا كان مفتوحاً ما لم يكن له عتبة؛ لأنه لا بد من شاخص يكون بين يديه حتى يصح أن يقال: إنه ولى وجهه شطره؛ وإذا كنا خارج الكعبة - ولكن في المسجد - فإننا ندور حوله؛ لأننا لو استقمنا في صف مستقيم لم نولّ وجوهنا شطره؛ ويكون من خرج عن مسامته ولى وجهه جهة غيره؛ لأنه محصور الآن؛ وإذا ابتعدنا فإن بعض العلماء يقول: إن كنت في مكة فاستقبل المسجد؛ وإن كنت خارج مكة فاستقبل مكة؛ لكن هذا

= (صحيح على شرط الشيخين غير أنهما لم يخرجوا لسهل لقلة رواية التابعين عنه)؛ وأقره الذهبي؛ وقال الألباني في صحيح أبي داود: (صحيح) ٢٥٦/١.

تقريبى؛ إنما الصواب في هذه المسألة أن من أمكنه مشاهدة عين الكعبة وجب عليه استقبال العين - لا يخرج عن مسامتتها؛ ومن لا يمكن مشاهدتها لبعده، أو حيلولة شيء دونها استكفى بالجهة؛ لقوله تعالى: ﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها﴾ [البقرة: ٢٨٦].

ويسقط استقبال القبلة في مواضع؛ منها:

أ - عند صلاة النفل في سفر؛ فيصلى حيث كان وجهه.

ب - عند الخوف الشديد إذا كان لا يمكن استقبال القبلة.

ج - إذا كان عاجزاً عن استقبال القبلة لمرض - أو صلب -

يعني: لو صلب إلى غير القبلة، أو نحو ذلك.

أما إذا اشتبهت عليه القبلة فعليه أن يجتهد إن كان بمكان يصح فيه الاجتهاد؛ فإن أصاب فذاك؛ وإن أخطأ فهو معذور؛ إذاً فلا اشتباه لا يُستثنى؛ لأن حقيقة الأمر أنه لا يجوز أن يصلي إلا وهو يعتقد أنه إلى القبلة؛ بخلاف الذي ذكرنا؛ فالعاجز يعرف أن القبلة خلفه، فيصلى إلى غير القبلة؛ وكذلك في شدة الخوف؛ وكذلك المتنفل في السفر.

١٢ - ومن فوائد الآية: مراعاة الشريعة اجتماع المسلمين

على وجهة واحدة؛ لأنه تعالى قال: ﴿وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره﴾؛ فالمسلمون في أقطار الدنيا كلها يتجهون إلى قبلة واحدة؛ هذا توحيد؛ ولا سيما أنهم يتجهون هذا الاتجاه، ويتحدون هذا الاتحاد في أعظم مشعر عملي، أو في أعظم فريضة عملية - وهي الصلاة؛ فيدل هذا على أن الشرع يراعي مراعاة تامة توحيد المسلمين في دينهم، وتوحيدهم في الاتجاه البدني، وكذلك في الاتجاه القلبي الفكري.

١٣ - ومنها: بيان عناد اليهود، والنصارى؛ لقوله تعالى: ﴿وإن الذين أتوا الكتاب ليعلمون أنه الحق من ربهم﴾؛ ولكن مع ذلك شنعوا على النبي ﷺ تشنيعاً عظيماً حين توجه إلى الكعبة بأمر ربه.

١٤ - ومنها: أن ما كان من عند الله فهو حق؛ لقوله تعالى: ﴿أنه الحق﴾ مضافاً إلى الله: ﴿من ربهم﴾.

١٥ - ومنها: أن هؤلاء المعاندين من أهل الكتاب يعاندون مع علمهم التام، ومع إقرارهم بربوبية الله سبحانه وتعالى؛ فهم يعلمون أن الرسول ﷺ سيستقبل الكعبة؛ وهم علموا ذلك مما جاء في كتبهم من وصف الرسول ﷺ بأن هذا النبي الأمي سوف يتجه إلى الكعبة؛ وكان عليهم حيث أقروا بربوبية الله لهم، وعلموا الحق أن ينقادوا له، وأن يكونوا أولى الناس باتباعه؛ لأن من أقر بربوبية الله سبحانه وتعالى لزم أن يقر بأحكامه، ويلتزم بها؛ لأن الرب له الملك المطلق يتصرف كيف يشاء؛ ولهذا أضاف الربوبية هنا إليهم: ﴿من ربهم﴾؛ لإقامة الحجة عليهم حيث يعترفون بربوبيته.

١٦ - ومن فوائد الآية: انتفاء غفلة الله عز وجل عن أعمالهم المتضمن لكمال علمه، وإحاطته بهم؛ ولا يكفي أن نقول: انتفاء الغفلة فقط؛ بل نقول: المتضمن لكمال العلم، والإحاطة؛ لقوله تعالى: ﴿وما الله بغافل عما يعملون﴾.

١٧ - ومنها: صحة تقسيم الصفات إلى ثبوتية، ومنفية؛ لأن التي في الآية هنا منفية - وهي قوله تعالى: ﴿وما الله بغافل عما يعملون﴾ فالصفات المنفية: كل صفة صُدِّرت بما يدل على النفي

بأيّ أداة كانت، مثل قوله تعالى: ﴿لَا تَأْخُذْهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقوله تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ [الفرقان: ٥٨]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ﴾ [ق: ٣٨]، وقوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَعْزِبْ بِخَلْقِهِنَّ﴾ [الأحقاف: ٣٣]؛ واعلم أن الصفات المنفية لا يراد بها مجرد النفي؛ وإنما يراد بها مع النفي: ضدها؛ فإذا قال الله تعالى عن نفسه: ﴿وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ﴾ [ق: ٣٨] فالمراد: نفي اللغوب، وإثبات كمال قوته، وقدرته.

١٨ - ومن فوائد الآية: تهديد هؤلاء المعاندين الذين أوتوا الكتاب، وعلموا الحق، ولم يتبعوه؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾؛ ويشبه هؤلاء من بعض الوجوه من يتعصب لمذهبه - ولو علم أن الحق في خلافه - إحساناً للظن بمن قلدتهم؛ ولو أتيتهم بكلام من كلام مشايخهم قالوا: على العين والرأس! ولهذا أكثر شيخ الإسلام - رحمه الله - في «الفتوى الحموية» النقول عن العلماء من الأشاعرة، وغيرهم؛ وقال: «إنه ليس كل من نقلنا قوله فإننا نقول به؛ ولكن لما كان بعض الطوائف منتحلاً إلى إمام أو مذهب، صار لو أتى بكل آية ما تبعها حتى يؤتى بشيء من كلامهم»؛ وهذا من الدعوة بالحكمة؛ فإنه يقنع المعارض بما لا يمكنه نفيه، ومعارضته؛ إذا أتى إليه بشيء من كلام مقلّده لا يمكنه أن يحيد عنه؛ وهؤلاء المتعصبون للمذاهب إذا قلنا لهم: هذا الإمام الشافعي، والإمام مالك، والإمام أحمد، والإمام أبو حنيفة كلهم ينكرون تقليدهم مع مخالفة الكتاب، والسنة، ويقولون: «اضربوا بأقوالنا عرض الحائط إذا خالفت الكتاب، والسنة»؛ ولهم عبارات في هذا المعنى كثيرة؛ وإذا كانوا يقولون هكذا فإن الذين يتعصبون لهم مع مخالفة الدليل لم يقلدوهم

حقيقة؛ ولو قلدهم حقيقة لكانوا إذا بين لهم الدليل أخذوا به كما أمر به هؤلاء الأئمة؛ لكنهم لم يقلدهم حقيقة؛ بل تعصبوا تعصباً لا يحمدون عليه ما دام قام الدليل على خلافه؛ أما إذا لم يقم الدليل عند الإنسان - سواء كان ممن يطلب الدليل، ويستطيع أن يعرف الحكم بالأدلة؛ أو لم يكن كذلك - فهذا على كل حال يعذر إذا قلد من يرى أنه أقرب إلى الحق؛ أما مع وضوح الدليل، وبيانه فإن التقليد حرام؛ ولهذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إن التقليد بمنزلة أكل الميتة يحل للضرورة، أما مع وجود لحم مذكي فلا تأكل الميتة؛ فمع وجود الدليل من الكتاب، والسنة، وتبينه للإنسان فإنه لا يحل له أن يقلد؛ ولهذا لم يأمر الله بسؤال أهل العلم إلا عند عدم العلم فقال تعالى: ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾ * بالبينات والزرير ﴿[النحل: ٤٣، ٤٤]؛ أما إذا كنا نعلم بالبينات، والزرير فلا نسألهم؛ ونأخذ من البينات، والزرير.



القرآن

﴿وَلَيْنَ آتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَلَيْنَ آتَبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ ﴿١٤٥﴾.

التفسير:

﴿١٤٥﴾ في قوله تعالى: ﴿ولئن آتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية ما تبعوا قبلتك﴾ أمران متنازعان: قَسَم، وشرط؛ قَسَم

مدلول عليه باللام؛ لأن اللام واقعة في جواب القسم المقدر - أي: والله لئن؛ والثاني المنازع للقسم: «إن» الشرطية؛ وكل من القسم، والشرط يحتاج إلى جواب؛ فجواب القسم: ﴿ما تبعوا قبلك﴾؛ والمحذوف جواب الشرط؛ لأن الشرط مؤخر؛ فاستغنى عن جوابه بجواب القسم؛ يقول ابن مالك:

واحذف لدى اجتماع شرط وقسم جواب ما أخرت فهو ملتزم

وقوله تعالى: ﴿أتيت﴾ بمعنى جئت؛ و﴿الذين أتوا الكتاب﴾ يعني اليهود، والنصارى؛ و﴿بكل آية﴾ الباء للمصاحبة؛ والمعنى: مصطحباً كل آية؛ ويحتمل أن تكون الباء للتقوية - أي: تعدية الفعل؛ و﴿الآية﴾ العلامة على صدق ما أتيت به إليهم؛ يعني: إن أتيتهم بكل آية تدل على صدق ما أتيت به ﴿ما تبعوا قبلك﴾ أي الكعبة؛ لعنادهم، واستكبارهم.

قوله تعالى: ﴿وما أنت بتابع قبلتهم﴾: الواو هنا استئنافية؛ لأننا لو جعلناها عاطفة على قوله تعالى: ﴿ما تبعوا قبلك﴾ لصار المعنى: وما أنت بتابع قبلتهم في حال إتيانك بالآيات التي تدل على صدق ما جئت به؛ ومعلوم أن الرسول ﷺ لا يمكن أن يتبع قبلتهم مطلقاً؛ وهذا هو السر في التعبير - والله أعلم - بالجملة الاسمية في قوله تعالى: ﴿وما أنت بتابع﴾، وفي الكلام عنهم أتى بالجملة الفعلية في قوله تعالى: ﴿ما تبعوا قبلك﴾.

قوله تعالى: ﴿وما بعضهم﴾ أي الذين أتوا الكتاب ﴿بتابع قبلة بعض﴾: فاليهود لا تتبع قبلة النصارى؛ والنصارى لا تتبع قبلة اليهود؛ لأن النصارى يقولون: إن اليهود كفار؛ واليهود يقولون: إن النصارى كفار ليسوا على حق؛ ولهذا يكذبون عيسى ﷺ.

قوله تعالى: ﴿ولئن اتبعت أهواءهم﴾: نقول فيها مثلما قلنا في قوله تعالى: ﴿ولئن أتيت﴾؛ ففيها قَسَمٌ، وشرط؛ والجواب للقسم - وهو قوله تعالى: ﴿إنك إذا...﴾؛ والخطاب للنبي ﷺ؛ و«إن» الشرطية لا تستلزم وقوع شرطها؛ وإنما قلنا ذلك لثلا يقول قائل: هل من الممكن أن الرسول ﷺ يتبع أهواءهم من بعد ما جاءه من العلم؟ الجواب: لا يمكن؛ و«إن» الشرطية لا تستلزم وقوع جواب شرطها: ألم يقل الله سبحانه وتعالى: ﴿ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك﴾ [الزمر: ٦٥]؛ وإشراك النبي ﷺ لا يمكن أبداً وقوعه؛ وكذلك قوله تعالى: ﴿قل إن كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين﴾ [الزخرف: ٨١]؛ ووجود الولد لله لا يمكن.

وقوله تعالى: ﴿أهواءهم﴾ جمع هوى، وهو الميل؛ ومنه يقال للنجم: «هوى» إذا مال، وسقط؛ ويطلق «الهوى» في الغالب على الميل عن الحق؛ ويقابله «الهدى»؛ فيقال: اتبع الهوى بعد الهدى؛ وإن صح الحديث - وهو قول الرسول ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به»^(١) - فهو دليل على أن الهوى يكون في الخير كما يكون في الشر.

قوله تعالى: ﴿من بعد ما جاءك من العلم﴾ متعلق

(١) أخرجه البغوي في شرح السنة ١/ ٢١٢ - ٢١٣، حديث رقم ١٠٤، قال النووي في آخر الأربعين النووية «حسن صحيح»، وقال الحافظ في الفتح ١٣/ ٢٨٩: أخرجه الحسن بن سفيان وغيره؛ ورجاله ثقات؛ وقال الحافظ ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢/ ٣٩٤): تصحيح هذا الحديث بعيد جداً من وجوه....

﴿اتبعت﴾؛ يعني: إذا وقع هذا الاتباع بعد العلم فإنه يكون الظالم؛ وقوله تعالى: ﴿من بعد ما جاءك﴾ وردت في القرآن على ثلاثة أوجه؛ هذا أحدها؛ والثاني ﴿بعد ما جاءك من العلم﴾؛ والثالث: ﴿بعد الذي جاءك من العلم﴾، أما ﴿بعدهما جاءك من العلم﴾، و﴿بعد الذي...﴾ فلا فرق بينهما إلا أنه عبر ب﴿ما﴾ عن ﴿الذي﴾؛ وأما ﴿من بعد ما جاءك﴾ فهي أبلغ من قوله تعالى: ﴿بعد الذي جاءك﴾؛ لأن ﴿من﴾ تدل على أنه جاء العلم، وتمهل، وحصل هذا الأمر بعد مجيء العلم؛ نظير ذلك قوله تعالى: ﴿ومن بيننا وبينك حجاب﴾ [فصلت: ٥]؛ فهو أشد مما لو قالوا: «بيننا وبينك حجاب»؛ لأن ﴿من﴾ تدل على مسافة قبل الحجاب، ثم حجاب، والمراد ب«العلم» الوحي الذي نزل على الرسول ﷺ.

قوله تعالى: ﴿إنك إذا لمن الظالمين﴾: أكدت ب﴿إن﴾ واللام؛ وهذه الجملة جواب القسم؛ و﴿إذا﴾ ظرف؛ وهنا أدوات ثلاث: إذ، وإذا، وإذا؛ وهذه الأدوات الثلاثة تنازعت الأزمنة: «إذ» للماضي؛ و«إذا» للمستقبل؛ و«إذا» للحاضر؛ فمعنى ﴿إنك إذا﴾ أي إنك في حال اتباعك أهواءهم من بعد ما جاءك من العلم ﴿لمن الظالمين﴾ أي المعتدين الذين نقصوا الواجب عليهم من اتباع الحق دون الأهواء.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أن الرسول ﷺ كان حريصاً على هداية الخلق؛ لأن قوله تعالى: ﴿ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية﴾ دليل على أنه ﷺ كان يعرض الآيات، ويبين الحقائق؛ ولكن لا يتفعون بها.

٢ - ومنها: شدة عناد هؤلاء الذين أوتوا الكتاب؛ وأنهم مهما أوتوا من الآيات فإنهم لن ينصاعوا لها، ولن يتبعوها.

٣ - ومنها: أن الذين أوتوا الكتاب لن يتبعوا قبلة الرسول ﷺ؛ وإذا كان كذلك فلن يتبعوا دينه؛ لأن القبلة بعض الدين؛ فمتى كفروا بها فهو كفر بالدين كله.

٤ - ومنها: أن الكعبة قبلة للمسلمين خاصة؛ لأنه تعالى أضاف استقبالها إليهم؛ ولكن الظاهر - والله أعلم - أن الكعبة قبلة لكل الأنبياء؛ لقوله تعالى: ﴿إِن أُولَٰئِكَ لَظَنُّوا أَنَّهُم مُّبَارَكُونَ﴾ [آل عمران: ٩٦]؛ وهكذا قال شيخ الإسلام: إن المسجد الحرام قبلة لكل الأنبياء؛ لكن أتباعهم من اليهود، والنصارى هم الذين بدلوا هذه القبلة.

٥ - ومنها: وجوب الانقياد للحق إذا ظهرت آياته؛ لأن هذه الآية سبقت مساق الذم؛ فدل هذا على وجوب اتباع الحق إذا تبينت الآيات.

٦ - ومنها: أن النبي ﷺ مستحيل أن يكون تابعاً لقبلتهم؛ لأن قبلتهم التي يدعونها لم تثبت شرعاً؛ ثم لو فرض أنها جاءت في شرائعهم فإنها نُسخت بقبلة الإسلام.

٧ - ومنها: أنه يستحيل شرعاً أن يتبع المسلم طريقة اليهود، والنصارى؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبَلْتَهُمْ﴾؛ وجه الاستحالة: أن الجملة جاءت بالاسمية المؤكدة بحرف الجر في سياق النفي؛ فالمؤمن حقيقة لا يمكن أن يتابع أعداء الله، ولا أن يأخذ بآرائهم، وأفكارهم، واتجاهاتهم؛ وقد حمى النبي ﷺ ذلك غاية الحماية، حيث قال: «من تشبه

بقوم فهو منهم^(١)، حتى نحذر ونبعد عن التشبه بأعداء الله، والتقليد لهم سواء في أمور العبادة، أو في أمور العادة؛ فإن التشبه بأعداء الله حرام: وقد يؤدي إلى الكفر، والشرك - والعياذ بالله.

٨ - ومن فوائد الآية: أن اليهود والنصارى لا يتبع بعضهم بعضاً؛ بل يضلل بعضهم بعضاً؛ فاليهود يرون النصارى ليسوا على شيء من الدين؛ والنصارى يرون اليهود ليسوا على شيء من الدين أيضاً؛ كل منهم يضلل الآخر فيما بينهم؛ كل واحد منهم يرى أن الآخر ليس على ملة صحيحة؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وما بعضهم بتابع قبلة بعض﴾ [البقرة: ١٤٥]؛ فقبلة اليهود إلى بيت المقدس - إلى الصخرة؛ وقبلة النصارى إلى المشرق - يتجهون نحو الشمس؛ لكنهم على الإسلام يد واحدة بعضهم لبعض ولي، كما قال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض﴾ [المائدة: ٥١]؛ لأنهم كلهم أعداء للإسلام.

٩ - ومن فوائد الآية: أن اتباع اليهود والنصارى اتباع للهوى لا للهدى؛ لقوله تعالى: ﴿ولئن اتبعت أهواءهم﴾.

١٠ - ومنها: أن اليهود والنصارى ليسوا على هدى، حيث جعل الله سبحانه وتعالى ما هم عليه هوى، وليس بهدى.

١١ - ومنها: أن الإنسان لا يؤخذ بالمخالفة إلا بعد قيام الحجة؛ لقوله تعالى: ﴿من بعد ما جاءك من العلم﴾؛ فالإنسان قد يتابع غيره جهلاً؛ فلا يؤخذ به - وإن كان يسمى ضالاً؛ لكنه

(١) سبق تخريجه ٣٥٩/١.

ليس بظالم؛ لأنه لم يتعمد المخالفة؛ لا يتحقق الظلم إلا لمن عرف الحق وخالفه.

١٢ - ومنها: التلطف في الخطاب للرسول ﷺ؛ لقوله تعالى: ﴿لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾؛ لأنك لو قلت لرجل: «أنت رجل ظالم» لكان أشد وقعاً من قولك له: أنت من الظالمين؛ ونظيره قوله تعالى: ﴿عبس وتولى﴾ [عبس: ١]؛ عندما تقرؤها تظن أن العابس والمتولي غير الرسول ﷺ؛ تظن أنه رجل آخر؛ ولكن المراد به الرسول ﷺ.

١٣ - ومنها: بيان أن العلم حقيقة هو علم الشريعة؛ لقوله تعالى: ﴿من بعد ما جاءك من العلم﴾: أتى بـ«أل» المفيدة للكمال؛ ولا شك أن العلم الكامل الذي هو محل الحمد والثناء هو العلم بالشريعة؛ ولذلك نقول: إن عصر النبوة هو عصر العلم؛ وليس عصرنا الآن هو عصر العلم الذي يمدح على الإطلاق؛ لكن ما كان منه نافعاً في الدين فإنه يمدح عليه لهذا.

١٤ - ومنها: أن الظلم، والعدل، وغير ذلك مقرون بالأعمال؛ لا بالأشخاص؛ بمعنى أنه ليس بين الله تعالى وأحد من الخلق شيء يحاييه، ويراعيه به؛ كل من خالفه فهو ظالم؛ فلا نقول مثلاً: هذا قريب من الرسول ﷺ تكفر سيئاته لقربه من الرسول ﷺ؛ أو نقول: هذا إنسان من قريش من سلالة الأشراف - من سلالة بني هاشم - تكفر عنه سيئاته؛ فإذا كان الرسول ﷺ يقول الله سبحانه وتعالى له: ﴿ولئن اتبعت أهواءهم من بعد ما جاءك من العلم إنك إذا لمن الظالمين﴾؛ فما بالك بمن دون الرسول ﷺ!!! فلا أحد يحايي من قبل الله عز وجل

من أجل نسبه، أو حسبه، أو جاهه بين الناس: قال الله تعالى: ﴿إِنْ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَاقُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

١٥ - ومن فوائد الآية: قد يرد التعليق على شرط لا يمكن تحقيقه؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾؛ فهذا الشرط لا يمكن أن يقع من رسول الله ﷺ.

١٦ - ومنها: تحذير الأمة من اتباع أهواء غير المؤمنين؛ وجه ذلك أنه إذا كان هذا الوصف يكون للرسول ﷺ لو اتبع أهواءهم فالذي دونه من باب أولى؛ فعلينا أن نحذر غاية الحذر من اتباع أهواء أعداء الله؛ فالواجب على علماء الأمة أن يحذروها مما وقعت فيها الآن من اتباع أهواء أعداء الله، ويبينوا لهم أن اتباع أهوائهم هو الظلم؛ والظلم ظلمات يوم القيامة؛ والظلم مرتع مبتغيه وخيم.



القرآن

﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (١٤٦).

التفسير:

﴿١٤٦﴾ قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾؛ «الذين» مبتدأ؛ والخبر جملة: ﴿يعرفونه﴾؛ والضمير الهاء المفعول يعود إلى النبي ﷺ؛ و﴿كما﴾؛ الكاف للتشبيه؛ و«ما» مصدرية - أي كمعرفة أبنائهم.

قوله تعالى: ﴿آتَيْنَاهُمْ﴾ أي أعطيناهم؛ والمراد بـ﴿الكتاب﴾ التوراة، والإنجيل؛ والذين أوتوهما اليهود، والنصارى؛ وإنما كانوا يعرفون النبي ﷺ كما يعرفون أبناءهم؛ لأنهم يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل، يأمرهم بالمعروف، وينهاهم عن المنكر، إلى آخر ما ذكر من أوصافه التي عرفوه بها كما يعرفون أبناءهم؛ وعبر بقوله تعالى: ﴿يعرفونه﴾ بالفعل المضارع؛ لأن معرفتهم به تتجدد كلما تأملوا آياته، وصفاته؛ وعبر بقوله تعالى: ﴿يعرفونه﴾؛ لأن الغالب أن «العلم» يعبر به عن الأمور المعقولة التي تدرك بالحس الباطن، و«المعرفة» يعبر بها عن الأمور المحسوسة المدركة بالحس الظاهر؛ فأنا أقول لك: «أعرفت فلاناً»؛ ولا أقول لك: «أعلمت فلاناً»؛ لكن أقول: «أعرفت فلاناً فعلت ما فعل»؛ فهنا جعلنا العلم في الفعل؛ و﴿أبناءهم﴾ جمع ابن؛ وخصه دون البنت؛ لأن تعلق الإنسان بالذكر أقوى من تعلقه بالأنثى؛ فهو به أعرف.

قوله تعالى: ﴿وإن فريقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون﴾ يعني طائفة منهم تكتم الحق - أي يخفونه، فلا يبينونه؛ ولهذا ذكر الله في سورة آل عمران أن بعضهم يقول لبعض: كيف تبينون الهدى لمحمد، وأصحابه؟! إذا بينتموه يحاجوكم به عند الله أفلا تعقلون! فهم يتواصون بالكتمان - والعياذ بالله.

وقوله تعالى: ﴿وهم يعلمون﴾ في موضع نصب على الحال من فاعل يكتمون - وهو الواو؛ يعني: يكتمون والحال أنهم يعلمون أنه الحق؛ وهذا أبلغ في الذم، وأقبح في الفعل أن يكونوا كاتمين للحق وهم يعلمون.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أن النبي ﷺ معروف عند أهل الكتاب معرفة تامة؛ وذلك كما جاء في كتبهم، كما قال الله - تبارك وتعالى: ﴿الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم﴾ [الأعراف: ١٥٧].

٢ - ومنها: أنه لا عذر ولا حجة لأهل الكتاب في إنكارهم رسالة النبي ﷺ؛ لأنهم أوتوا من وصفه ما يعرفونه به كما يعرفون أبناءهم.

٣ - ومنها: بيان أن تعلق الإنسان بالابن أقوى من تعلقه بالبنت؛ لقوله تعالى: ﴿كما يعرفون أبناءهم﴾؛ فهو يعرف الابن أكثر مما يعرف البنت لقوة تعلقه به.

٤ - ومنها: الاحتراس في القرآن الكريم، حيث قال تعالى: ﴿وإن فريقاً منهم﴾؛ لأن كتمان الحق لم يكن من جميعهم؛ بل من فريق منهم؛ وطائفة أخرى لا تكتم الحق؛ فإن من النصارى من آمن، كالنجاشي؛ ومن اليهود - كعبد الله بن سلام - من آمن، ولم يكتم الحق.

٥ - ومنها: شدة اللوم، والذم لهؤلاء الذين يكتمون الحق؛ لأنهم يكتمونهم مع العلم به؛ فهم عامدون ظالمون؛ وهذا أشد قبحاً من كتمان الإنسان ما يكون متردداً فيه.



القرآن

﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَ مِنَ الْمُتَمَتِّينَ﴾ (١٤٧).

التفسير:

﴿١٤٧﴾ قوله تعالى: ﴿الحق من ربك﴾؛ ﴿الحق﴾ مبتدأ؛ و﴿من ربك﴾ خبره؛ وهنا الجملة لتقرير ما سبق؛ يعني أن الحق ثابت، وحاصل من ربك؛ وقيل: إن ﴿الحق﴾ خبر لمبتدأ محذوف؛ والتقدير: هذا الحق من ربك.

وهنا الربوية خاصة؛ لأن الله سبحانه وتعالى رب العالمين؛ لكن أضافها إلى النبي ﷺ؛ لأن المقام يقتضيه، حيث هو مقام التشييت، والنصرة؛ فلولا أن الله سبحانه وتعالى ثبت الرسول ﷺ لكان كما قال الله تعالى: ﴿ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلاً﴾ * إذا لأذقناك ضعف الحياة وضعف الممات ثم لا تجد لك علينا نصيراً﴾ [الإسراء: ٧٤، ٧٥]؛ و«الرب» هو الخالق المالك المدبّر: هو الذي خلق الخلق كله؛ وهو مالك الخلق كله؛ وهو سبحانه وتعالى المدبر للخلق كله.

قوله تعالى: ﴿فلا تكونن من الممتتين﴾؛ ﴿لا﴾ ناهية؛ والفعل بعدها مبني على الفتح في محل جزم؛ وإنما بني على الفتح لاتصاله بنون التوكيد؛ لأن الفعل المضارع إذا اتصل بنون التوكيد صار مبنيًا على الفتح دائماً؛ والخطاب هنا للرسول ﷺ؛ وهذا النهي يراد به التشييت؛ إذ لا يمكن وقوع الامتراء من النبي ﷺ؛ كما أن أمر المؤمن بالإيمان يراد به الثبوت، والاستمرار عليه، كما في قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من

قبل ﴿ [النساء: ١٣٦] ، كما أن الشرط قد يعلق بما لا يمكن وقوعه كما سبق في قوله تعالى: ﴿ولئن اتبعت أهواءهم من بعد ما جاءك من العلم إنك إذا لمن الظالمين﴾ [البقرة: ١٤٥].
قوله تعالى: ﴿من الممترين﴾: معنى «الامتراء»: الشك.

الضوائد:

- ١ - من فوائد الآية: أن ما جاء من عند الله فهو حق؛ لقوله تعالى: ﴿الحق من ربك﴾.
- ٢ - ومنها: أنه ما دام الحق من الله فإنه يجب أن يؤمن الإنسان به، وأن لا يلحقه في ذلك شك، ولا مرية.
- ٣ - ومنها: أن كل شيء خالف ما جاء عن الله فهو باطل؛ لقوله تعالى: ﴿فماذا بعد الحق إلا الضلال فأنى تصرفون﴾ [يونس: ٣٢].
- ٤ - ومنها: تقوية الرسول ﷺ على ما هو عليه من الحق - وإن كتّمه أهل الكتاب - لأن الإنسان بشر؛ لما أنكر هؤلاء الذين أتوا الكتاب الحق قد يعتري الإنسان شيء من الشبهة - وإن كان بعيداً؛ فبين الله سبحانه وتعالى أن ما جاء به هو الحق؛ لقوله تعالى: ﴿الحق من ربك﴾.
- ٥ - ومنها: عناية الله سبحانه وتعالى بالنبي بذكره بالربوبية الخاصة؛ لقوله تعالى: ﴿من ربك﴾.
- ٦ - ومنها: أن الشك ينافي الإيمان؛ لقوله تعالى: ﴿فلا تكونن من الممترين﴾.
- ٧ - ومنها: أنه قد ينهى عن الشيء مع استحالة وقوعه؛ لقوله تعالى: ﴿فلا تكونن من الممترين﴾؛ فإن النبي ﷺ لا يمكن أن يكون من الممترين.

٨ - ومنها: عناية الله سبحانه وتعالى بالرسول ﷺ بالثبوت؛ لأن قوله تعالى له: ﴿الحق من ربك﴾ يقتضي ثباته عليه؛ وقوله تعالى: ﴿فلا تكونن من الممترين﴾ يقتضي استمراره على هذا الثبات؛ ولا شك أن في هذا من تأييد الرسول ﷺ، وثبته ما هو ظاهر.



الْقَرَأَت

﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مَوْلِيهَا فَاسْتَغْفِرُوا أَخْبَرْتُ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (١٤٨).

التفسير:

﴿١٤٨﴾ قوله تعالى: ﴿ولكل وجهة هو موليها﴾؛ الوجهة، والجهة، والوجه، معناها متقارب؛ أي: لكل واحد من الناس جهة يتولاها؛ وهذا شامل للجهة الحسية، والمعنوية؛ مثال الحسية: اختلاف الناس إلى أين يتجهون في صلاتهم: فمنهم من يتجه نحو المشرق؛ ومنهم من يتجه نحو بيت المقدس؛ ومنهم من يتجه إلى الكعبة؛ واختلاف الناس كذلك في اتجاههم في العمل: فمنهم من يتجه للتجارة؛ ومنهم من يتجه للحداثة؛ ومنهم من يتجه للنجارة... وهكذا؛ ومثال المعنوية: اختلاف الناس في الملل، والنحل، وما أشبه ذلك.

وقوله تعالى: ﴿هو موليها﴾ فيها قراءتان؛ الأولى: بكسر اللام، وياء ساكنة بعدها - ﴿موليها﴾ - على أنها اسم فاعل؛ والقراءة الثانية: بفتح اللام، وألف بعدها - ﴿مولأها﴾ - على أنها

اسم مفعول؛ فالمعنى على القراءة الأولى: هو متجه إليها؛ والمعنى على القراءة الثانية: هو موجّه إليها إما شرعاً؛ وإما قدراً؛ وإما شرعاً وقدراً؛ وجملة: ﴿هو موليتها﴾، أو ﴿هو مولاها﴾ في محل رفع صفة لـ ﴿وجهة﴾؛ وليس المراد بهذه الجملة إقرار أهل الكفر على كفرهم؛ وإنما المراد - والله أعلم - تسلية المؤمنين، وتشبيتهم على ما هم عليه من الحق؛ لأن لكل أحد وجهة ولآه الله إياها حسب ما تقتضيه حكمته.

قوله تعالى: ﴿فاستبقوا الخيرات﴾ أمر من الاستباق؛ والمراد به التسابق إلى الخيرات؛ وتعدي بنفسه دون حرف الجر كأنه ضَمَّن معنى افعلوا على وجه المسابقة؛ وفائدة تضمين الفعل فعلاً آخر لأجل أن يدل التضمين على المعنيين، كقوله تعالى: ﴿عيناً يشرب بها عباد الله﴾ [الإنسان: ٦].

قوله تعالى: ﴿أينما تكونوا يأت بكم الله جميعاً﴾؛ «أين» شرطية؛ و«ما» زائدة للتوكيد؛ و﴿تكونوا﴾ فعل الشرط مجزوم بحذف النون؛ والواو فاعل؛ لأن «كان» هنا تامة؛ وليست ناقصة؛ يعني: أينما توجدوا يأت بكم الله؛ و﴿يأت﴾ جواب الشرط مجزوم بحذف الياء؛ والكسرة قبلها دليل عليها.

وقوله تعالى: ﴿أينما تكونوا﴾ في برّ، أو بحر، أو جوّ فإن الله يأتي بكم جميعاً، وذلك يوم القيامة، حيث يحشر الله الأولين، والآخرين في مقام واحد.

قوله تعالى: ﴿إن الله على كل شيء قدير﴾: هذه جملة خبرية مؤكدة بـ ﴿إن﴾؛ عامة في كل شيء من موجود، أو معدوم؛ و«القدرة» صفة تقوم بالقادر بحيث يفعل الفعل بلا عجز.

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: أن الأمم قد تختلف مناهجها - وإن اتفقت على أصل واحد؛ وهو الإسلام؛ ونعني بـ«الإسلام» المعنى العام؛ وهو الاستسلام لله بشرائعه القائمة التي لم تُنسخ.
- ٢ - ومنها: أن الإنسان يجب عليه أن يتبع الحق أينما كان؛ ولا ينظر إلى كثرة المخالف؛ لا يقل: الناس على كذا فكيف أشد عنهم! بل يجب عليه أن يتبع الحق؛ لأن قوله تعالى: ﴿ولكل وجهة﴾ يشمل الوجهة الشرعية، والوجهة القدرية؛ يعني ما وجه الله العباد إليه شرعاً، وما وجههم إليه قدرأ؛ الوجهة القدرية معروفة: فمن الناس من يهديه الله تعالى فيكون اتجاهه إلى الحق؛ ومن الناس من يُخذل فيُضِل، ويكون اتجاهه إلى الباطل؛ فالوجهة التي يتبعها المشركون، واليهود، والنصارى، وما أشبه ذلك هذه وجهة قدرية؛ أما شرعية فلا؛ لأن الله ما شرع الكفر أبداً؛ ولا شرع شيئاً من خصال الكفر؛ والوجهة الشرعية: اختلاف الشرائع بين الناس؛ فلا تظن أن اختلاف الشريعة الإسلامية عن غيرها معناه أنها ليست حقاً؛ فإنها الحق من الله.
- ٣ - ومن فوائد الآية: وجوب المسابقة إلى الخير؛ لقوله تعالى: ﴿فاستبقوا الخيرات﴾.
- ٤ - ومنها: أن الأمر يقتضي الفورية؛ لأن الاستباق إلى الخير لا يكون إلا بالمبادرة إلى فعله؛ فهذه الآية مما يستدل به على أن الأمر المطلق للفورية.
- ٥ - ومنها: البلاغة التامة في قوله تعالى: ﴿فاستبقوا الخيرات﴾ دون «استبقوا إلى الخيرات» - وإن كان بعض الناس

يقولون: إنها نُزِعَ منها حرف الجر؛ وليس بصحيح؛ لأن ﴿فاستبقوا الخيرات﴾ يشمل الاستباق إليها، والاستباق فيها؛ فليس معناه: إذا وصلت إلى الخير فإنك تقف؛ بل حتى في نفس فعلك الخير كن مسابقاً؛ وهذا يشبهه قوله تعالى: ﴿اهدنا الصراط المستقيم﴾ [الفاتحة: ٦]؛ فالمطلوب أن يصل الإنسان إلى الصراط، ويستمر فيه؛ ولهذا قال تعالى: ﴿اهدنا الصراط المستقيم﴾ [الفاتحة: ٦].

٦ - ومن فوائد الآية: إحاطة الله تعالى بالخلق أينما كانوا؛ لقوله تعالى: ﴿أينما تكونوا يأت بكم الله جميعاً﴾.

٧ - ومنها: الإشارة إلى البعث؛ لأن الإتيان بالجميع يكون يوم القيامة.

٨ - ومنها: إثبات عموم قدرة الله عزّ وجلّ؛ لقوله تعالى: ﴿إن الله على كل شيء قدير﴾؛ وقد قال الله تعالى: ﴿وما كان الله ليعجزه من شيء في السموات ولا في الأرض إنه كان عليماً قديراً﴾ [فاطر: ٤٤].

وهناك كلمة يقولها بعض الناس فيقول: «إن الله على ما يشاء قدير»؛ وهذا لا ينبغي:

أولاً: لأنه خلاف إطلاق النص؛ فالنص مطلق.

ثانياً: لأنه قد يفهم منه تخصيص القدرة بما يشاء الله دون ما لم يشأ؛ والله قادر على ما يشاء، وعلى ما لا يشاء.

ثالثاً: أنه قد يفهم منه مذهب المعتزلة القدرية الذين قالوا: «إن الله عزّ وجلّ لا يشاء أفعال العبد؛ فهو غير قادر عليها».

ولهذا ينبغي أن نطلق ما أطلقه الله لنفسه، فنقول: إن الله على كل شيء قدير؛ أما إذا جاءت القدرة مضافة إلى فعل معين

فلا بأس أن تقيّد بالمشيئة، كما في قوله تعالى: ﴿وهو على جمعهم إذا يشاء قدير﴾ [الشورى: ٢٩]؛ فإن ﴿إذا يشاء﴾ عائدة على «الجمع»؛ لا على «القدرة»؛ فهو قدير على الشيء شاءه، أم لم يشأه؛ لكن جمعه لا يقع إلا بالمشيئة؛ ومنه الحديث في قصة الرجل الذي أكرمه الله سبحانه وتعالى، فقال: «ولكني على ما أشاء قادر»^(١)؛ لأنه يتكلم عن فعل معين؛ ولهذا قال: «قادر»: أتى باسم الفاعل الدال على وقوع الفعل دون الصفة المشبهة - «قدير» - الدالة على الاتصاف بالقدرة.

القرآن

﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ ﴿١٤٩﴾.

التفسير:

﴿١٤٩﴾ قوله تعالى: ﴿ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام﴾؛ ما أعظم هذا الحدث؛ ولهذا أكده الله عدة مرات؛ ﴿من﴾ حرف جر؛ و﴿حيث﴾ مبنية على الضم؛ قال ابن مالك في عدّ المبنيات:

كأين أمس حيث والساكن كم

و﴿خرجت﴾: الخطاب هنا إما أن يكون للرسول ﷺ؛ وإما أن يكون لكل من يتأتى خطابه؛ أي من حيث خرجت أيها الإنسان ﴿فول وجهك شطر المسجد الحرام﴾ أي مستقبلاً له؛ وذلك عند

(١) أخرجه مسلم ص ٧١٢، كتاب الإيمان، باب ٨٣، آخر أهل النار خروجاً، رقم الحديث: ٤٦٣ [٣١٠] ١٨٧.

الصلاة؛ و﴿شطر المسجد﴾ أي جهة المسجد؛ و﴿المسجد الحرام﴾ هو المسجد الذي فيه الكعبة؛ لقول النبي ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام...»^(١)؛ بل لقوله تعالى: ﴿هم الذين كفروا وصدوكم عن المسجد الحرام والهدي معكوفاً أن يبلغ محله﴾ [الفتح: ٢٥]؛ ووصف بالحرام لاحترامه، وتعظيمه.

قوله تعالى: ﴿وإنه﴾ أي توليك شطر المسجد الحرام ﴿للحق﴾ اللام هنا للتوكيد؛ فالجملة هنا مؤكدة بمؤكدتين؛ أحدهما: «إن»؛ والثاني: اللام؛ و«الحق» هو الشيء الثابت؛ لأنه محقق - أي مثبت؛ ومنه قوله تعالى: ﴿إن الذين حقت عليهم كلمة ربك لا يؤمنون﴾ [يونس: ٩٦]: ﴿حقت﴾ بمعنى ثبتت، ووجبت.

قوله تعالى: ﴿من ربك﴾ تقدم الكلام عليها، وأنها ربوبية خاصة.

قوله تعالى: ﴿وما الله بغافل﴾: الباء حرف جر زائد للتوكيد؛ والأولى أن نقول: «الباء للتوكيد» فقط؛ ولا نقول: «زائد»؛ لثلا يفهم السامع أن في القرآن ما ليس له معنى؛ و﴿غافل﴾ خبر ﴿ما﴾ منصوب بفتحة مقدرة على آخره منع من ظهورها اشتغال المحل بحركة حرف الجر؛ و«الغفلة» الذهول.

قوله تعالى: ﴿عما تعملون﴾ بالياء: خطاب للمسلمين؛ وفي قراءة: ﴿عما يعملون﴾ بالياء: خطاب لهؤلاء الذين اعترضوا على

(١) أخرجه البخاري ص ٩٢، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة، باب ١: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، حديث رقم ١١٨٩، أخرجه مسلم ص ٩٠٩، كتاب الحج، باب ٩٥: فضل المساجد الثلاثة، حديث رقم

النبي ﷺ؛ فإن الله تعالى ليس بغافل عنهم؛ بل سوف يجازيهم بما يستحقون.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: وجوب التوجه إلى المسجد الحرام أينما كان الإنسان؛ لقوله تعالى: ﴿ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام﴾؛ وسبق ذكر ما يستثنى من ذلك عند قوله تعالى: ﴿قد نرى تقلب وجهك في السماء...﴾ [البقرة: ١٤٤] الآية^(١).

٢ - ومنها: تكرار الأمر الهام لتثبيته، والثبات عليه، ودفع المعارضة فيه؛ لأنه كلما كرر كان مقتضاه أن الأمر ثابت محكم يجب الثبوت عليه؛ وكون المسلمين ينقلون من وجهة إلى وجهة في القبلة أمر هام له شأن عظيم؛ ولهذا ارتد من ارتد من الناس حين حوّلت القبلة.

٣ - ومنها: إثبات حرمة المسجد الحرام، وتعظيمه؛ لقوله تعالى: ﴿المسجد الحرام﴾؛ فالمسجد محترم معظم؛ حتى ما حوله صار محترماً معظماً؛ فالبلد كله آمن حتى الأشجار التي لا إحساس لها آمنة في هذا المكان؛ ولهذا حرم النبي ﷺ أن يختلى خلاها، أو يعضد شوكها^(٢)، أو يقطع شجرها^(٣)، كل هذا لاحترام هذا المكان، وتعظيمه.

(١) انظر ٤٧/٢.

(٢) راجع البخاري ص ١٤٤، كتاب جزاء الصيد، باب ١٠: لا يحل القتال بمكة، حديث رقم ١٨٣٤؛ ومسلماً ص ٩٠٣، كتاب الحج، باب ٨٢: تحريم مكة، وتحريم صيدها، وخلاها، وشجرها، ولقطتها إلا لمنشد على الدوام، حديث رقم ٣٣٠٢ [٤٤٥] ١٣٥٣.

(٣) راجع البخاري ص ١٢، كتاب العلم، باب ٣٩: كتابة العلم، حديث رقم =

٤ - ومنها: أن التوجه إلى الكعبة هو الحق؛ لقوله تعالى: ﴿وإنه للحق من ربك﴾ فأثبت فيه الحقيقة مؤكداً بـ ﴿إن﴾، واللام. ٥ - ومنها: كمال علم الله سبحانه وتعالى، ومراقبته لخلقه؛ لقوله تعالى: ﴿وما الله بغافل عما تعملون﴾.

٦ - ومنها: إضافة العمل إلى الإنسان، فيكون فيه رد على الجبرية؛ لقوله تعالى: ﴿عما تعملون﴾؛ ولا شك أن الإنسان يضاف إليه عمله؛ وعمله: كسبه - إن كان في الخير - واكتسابه - إن كان في الشر - كما قال تعالى: ﴿لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت﴾ [البقرة: ٢٨٦].

والناس في هذه المسألة - أعني مسألة أعمال العباد - ينقسمون إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: من يرون أن الإنسان مجبر على العمل؛ لا يفعل شيئاً باختيار أبداً؛ وما فعله الاختياري إلا كفعله الاضطراري: فمن نزل من السطح على الدرج درجة درجة هو كمن سقط بدون علمه من أعلى السطح؛ وهذا مذهب الجبرية من الجهمية؛ وهو مذهب باطل ترده الأدلة السمعية، والعقلية.

القسم الثاني: من يرون أن الإنسان مستقل بعمله، وأن الله سبحانه وتعالى لا يصرف العبد إطلاقاً؛ فالعبد له الحرية الكاملة في عمله، ولا تعلق لمشيئة الله به، ولا تعلق لتقدير الله، وخلقه بعمل الإنسان، وهذا مذهب المعتزلة القدرية؛ وهو مذهب باطل للأدلة السمعية، والعقلية.

= ١١٢؛ ومسلماً ص ٩٠٤، كتاب الحج، باب ٨٢: تحريم مكة، وتحريم

صيدها، وخالها...، حديث رقم ٣٣٠٦ [٤٤٨] ١٣٥٥..

وكلا القسمين مع بطلانهما يلزم عليهما لوازم باطلة.

القسم الثالث: يرون أن فعل العبد باختياره؛ وله تعلق بمشيئة الله؛ فمتى فعل العبد الفعل علمنا أن الله تعالى قد شاءه، وقدره؛ وأنه لا يمكن أن يقع في ملك الله ما لا يريد؛ بل كل ما وقع فهو مراد الله مخلوق له؛ ووجه كون فعل العبد مخلوقاً لله: أن الإنسان مخلوق لله؛ وفعله كائن بأمرين: بعزيمة صادقة؛ وقدرة؛ والله عزّ وجلّ هو الذي خلق العزيمة الصادقة، والقدرة؛ فالإنسان بصفاته، وأجزائه، وجميع ما فيه كله مخلوق لله عزّ وجلّ.

هذا القول الوسط هو الذي تجتمع فيه الأدلة جميعاً؛ لأن الذين قالوا: «إن الإنسان مجبر» أخذوا بدليل واحد، وأطلقوا من أيديهم الدليل الآخر؛ والذين قالوا: «إنه مستقل» أخذوا بدليل واحد، وأطلقوا الدليل الثاني من أيديهم؛ لكن أهل السنة، والجماعة - والحمد لله - أخذوا بأيديهم بالدليلين؛ وقالوا: الإنسان يفعل باختياره؛ ولكن تصرفه تحت مشيئة الله عزّ وجلّ؛ ولهذا إذا وقع الأمر بغير اختياره رُفِعَ عنه حكمه: فالنائم لا حكم لفعله، ولا لقوله؛ والمكره على الشيء لا حكم لفعله، ولا لقوله؛ بل أبلغ من ذلك: الجاهل بالشيء لا حكم لفعله مع أنه قد قصد الفعل؛ لكنه لجهله يعفى عنه؛ كل ذلك يدل على أن الله سبحانه وتعالى رحيم بعباده.



القرآن

﴿وَمِنْ حَيْثُ حَرَجْتَ قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلَا تَمَنَى عَلَيْكُمْ وَعَلَيْكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٠﴾﴾.

التفسير:

﴿١٥٠﴾ قوله تعالى: ﴿ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام﴾ هذه الجملة تقدم الكلام عليها؛ وكررت للتوكيد، وبيان الأهمية، والتوطئة لما بعدها؛ وهو قوله تعالى: ﴿لئلا يكون للناس عليكم حجة﴾؛ ﴿لئلا﴾: اللام هنا للتعليل اقترنت بها «أن» المصدرية، و«لا» النافية؛ و﴿يكون﴾ فعل مضارع منصوب بـ«أن» المصدرية؛ ولا يضر الحيلولة بين الناصب والمنصوب بـ«لا» النافية؛ و﴿حجة﴾ اسم ﴿يكون﴾ إن كانت ناقصة؛ أو فاعل إن كانت تامة؛ والمراد بـ«الناس» كل من احتج على المسلمين بتحولهم من بيت المقدس إلى الكعبة؛ وقد احتج على المسلمين في هذه المسألة اليهود، والمشركون، والمنافقون؛ فالحجة التي احتج بها اليهود لها جهتان:

الأولى: أنهم قالوا: إن الرجل ترك ملتنا إلى ملة آبائه.

والجهة الثانية: أنه لو بقي على استقبال بيت المقدس

لقالوا: ليس هذا النبي هو الذي جاء وصفه في التوراة.

وأما حجة المشركين فقالوا: إنه متبع هواه؛ فقد داهن

اليهود أول أمره، ثم عاد، واستقبل الكعبة؛ وقالوا: «هذا الرجل

خالفنا في عقيدتنا وخالفنا في ملتنا حين هاجر إلى المدينة، ثم

رجع إلى قبلتنا؛ فسيرجع إلى ديننا».

وأما حجة المنافقين فقالوا: إن هذا الرجل لا يثبت على

دينه؛ ولو كان نبياً حقاً لثبت على دينه.

وهذه عادة أهل الباطل يموهون، ويقلبون الحق باطلاً؛

لأنهم يريدون غرضاً سيئاً؛ بل إن تحوله إلى استقبال الكعبة مع

هذه الاعتراضات، والمضايقات دليل على أنه رسول الله حقاً فاعل ما يؤمر به.

وقوله تعالى: ﴿عليكم﴾: الضمير يعود على الرسول ﷺ والمؤمنين؛ لأن كل حجة يُحتج به على الرسول للتلبس وإبطال الدعوة، فهي في الحقيقة حجة على جميع أتباعه؛ لأن أتباعه إنما تبعوه لأنه على الحق؛ فإذا جاء من يُلبس صار ذلك تلبساً على جميعهم - التابع، والمتبوع.

وقوله تعالى: ﴿حجة﴾ أي حجة باطلة؛ ولا يلزم من الاحتجاج قبوله، كما قال تعالى: ﴿والذين يحاجون في الله من بعد ما استجيب له حجتهم داحضة عند ربهم﴾ [الشورى: ١٦] أي باطلة.

قوله تعالى: ﴿إلا الذين ظلموا منهم﴾؛ المراد بهم المعاندون المكابرون الذين لا يرعون للحق مهما تبين؛ واختلف في الاستثناء أهو متصل، أم منقطع؟ فمنهم من قال: إنه متصل؛ ومنهم من قال: إنه منقطع، و﴿إلا﴾ بمعنى «لكن»؛ يعني: لئلا يكون للناس عليكم حجة؛ لكن الذين ظلموا منهم لن تنجوا من محاجتهم، ومخاصمتهم؛ ومن قال: «إنه متصل» قال: يكون ﴿الذين ظلموا﴾ مستثنى من «الناس»؛ لأن الناس منهم ظالم؛ ومنهم من ليس بظالم؛ والأقرب عندي - والله أعلم - أن الاستثناء منقطع؛ لأن قوله تعالى: ﴿لئلا يكون للناس عليكم حجة﴾ هذا عام شامل؛ لكن من ظلم من اليهود، أو المشركين، فإنه لن يرعوي بهذه الحكمة التي أبانها الله عز وجل.

قوله تعالى: ﴿فلا تخشوهم واخشوني﴾ يعني مهما قال الذين ظلموا من كلام، ومهما قالوا من زخارف القول، ومهما

ضايقوا من المضايقات فلا تخشوهم؛ و«الخشية»، و«الخوف» متقاربان؛ إلا أن أهل العلم يقولون: إن الفرق أن «الخشية» لا تكون إلا عن علم؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨] بخلاف «الخوف»: فقد يخاف الإنسان من المخوف وهو لا يعلم عن حاله؛ والفرق الثاني: أن «الخشية» تكون لعظم المخشي؛ و«الخوف» لضعف الخائف - وإن كان المخوف ليس بعظيم، كما تقول مثلاً: الجبان يخاف من الجبان - يخاف أن يكون شجاعاً؛ وعلى كل حال إن صح هذا الفرق فهو ظاهر؛ لكن الفرق الأول واضح؛ وهو أن «الخشية» إنما تكون عن علم.

وأتى بالأمر ﴿واخشوني﴾ بعد النهي؛ لأنه كما يقال: التخلية قبل التحلية؛ أزل الموانع أولاً، ثم أثبت؛ فأولاً فرغ قلبك من كل خشية لغير الله، ثم مكن خشية الله من قلبك؛ فأنت أزل الشوائب حتى يكون المحل قابلاً؛ فإذا كان المحل قابلاً فحينئذ يكون الوارد عليه وارداً على شيء لا ممانعة فيه؛ والأمر هنا للوجوب بلا شك؛ الواجب على المرء أن يخشى الله وحده.

قوله تعالى: ﴿وَلَأْتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ﴾ معطوفة على قوله تعالى: ﴿لئلا يكون﴾؛ وإتمام الشيء: بلوغ غايته؛ والغالب أنه يكون في الكمال؛ و«النعمة» هي ما ينعم به الإنسان؛ ويقال: «نِعْمَةٌ» بكسر النون؛ ويقال: «نَعْمَةٌ» بالفتح؛ لكن الغالب في نعمة الخير أن تكون بالكسر؛ و«النَّعْمَةُ» بالفتح: التنعم من غير شكر، كما قال تعالى: ﴿وَنِعْمَةٌ كَانُوا فِيهَا فَاكِهِينَ﴾ [الدخان: ٢٧]، وقال تعالى: ﴿وَذَرْنِي وَالْمُكَذِّبِينَ أُولِي النَّعْمَةِ﴾ [المزمل: ١١].

ونزلت هذه الآية في أول الهجرة عند تحويل القبلة - يعني

في السنة الثانية - ولا يعارضها قوله تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي﴾ [المائدة: ٣]؛ وقد نزلت في يوم عرفة في حجة الوداع؛ لأن المراد في آية المائدة: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي﴾ الإتمام العام في كل الشريعة؛ أما هنا: ﴿ولأنتم نعمتي عليكم﴾ [البقرة: ١٥٠]: في هذه الشريعة الخاصة - وهي استقبال الكعبة بدلاً عن بيت المقدس؛ لأنه سبق أن الرسول ﷺ كان يقلب وجهه في السماء ينتظر متى يؤمر بالتوجه إلى الكعبة؛ فلا شك أنه من نعمة الله عزّ وجلّ أن أنعم على المسلمين بأن يتجهوا إلى هذا البيت الذي هو أول بيت وضع للناس، والذي - كما قال بعض أهل العلم - هو قبلة جميع الأنبياء، كما ذكره شيخ الإسلام - رحمه الله - ويحتمل وجهاً آخر في الجمع بين الآيتين: بأن هذه الآية جاءت بصيغة المضارع الدال على الاستمرار؛ وآية المائدة بصيغة الماضي الدال على الانتهاء.

وأضاف الله سبحانه وتعالى النعمة إليه؛ لأنه عزّ وجلّ صاحبها: هو الذي يسديها، ويوليها على عباده؛ ولولا نعم الله العظيمة ما بقي الناس طرفة عين؛ وانظر إلى قوله تعالى: ﴿إهدنا الصراط المستقيم * صراط الذين أنعمت عليهم * غير المغضوب عليهم﴾ [الفاتحة]؛ في النعمة قال: ﴿أنعمت عليهم﴾؛ لأن النعمة من الله وحده، كما قال تعالى: ﴿وما بكم من نعمة فمن الله﴾ [النحل: ٥٣]؛ وأما الغضب على المخالف في دين الله فيكون من الله، ومن أولياء الله من الرسل، وأتباعهم.

وقوله تعالى: ﴿ولعلكم تهتدون﴾؛ «لعل» هنا للتعليل؛ أي: تكتسبون علماً، وعملاً؛ وهذه هي العلة الثالثة؛ العلة الأولى:

﴿لئلا يكون للناس عليكم حجة إلا الذين ظلموا منهم﴾؛ والعلة الثانية: ﴿ولأتم نعمتي عليكم﴾؛ والثالثة: ﴿ولعلكم تهتدون﴾؛ وسيأتي بيان أنواع الهداية.

الضوائد:

١ - من فوائد الآية: تكرير الأمر الهام؛ وذلك لتثيته، وتَسْرٍ به النفوس، وبيان أهميته.

٢ - ومنها: وجوب استقبال الكعبة أينما كان الإنسان؛ قال أهل العلم: من أمكنه مشاهدة الكعبة فالواجب إصابة عينها؛ ومن لم تمكنه كفى استقبال جهتها؛ لقوله تعالى: ﴿فاتقوا الله ما استطعتم﴾؛ وسبق ذكر ما يستثنى من ذلك عند قوله تعالى: ﴿قد نرى تقلب وجهك في السماء﴾ [البقرة: ١٤٤] الآية.

٣ - ومنها: دفع ملامة اللائمين ما أمكن؛ تعالى: ﴿لئلا يكون للناس عليكم حجة﴾.

٤ - ومنها: أن الظالم لا يدفع ملامته شيء؛ بمعنى أنه سيلوم وإن لم يكن محل لوم؛ لقوله تعالى: ﴿إلا الذين ظلموا منهم﴾.

٥ - ومنها: أن أهل الباطل يحاجون في الحق لإبطاله؛ ولكن حججهم باطلة.

ويتفرع على هذه الفائدة: أنه ينبغي للإنسان أن يعرف شبه المخالفين التي يدعونها حججاً لِيَنْقُضَ عليهم منها، فيبطلها؛ قال الله تعالى: ﴿بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق ولكم الويل مما تصفون﴾ [الأنبياء: ١٨].

٦ - ومن فوائد الآية: وجوب تنفيذ شريعة الله عزّ وجلّ، وألا يخشى الإنسان لومة لائم.

٧ - ومنها: وجوب خشية الله تعالى؛ لأنه هو الذي بيده النفع، والضرر.

٨ - ومنها: نعمة الله - تبارك وتعالى - على هذه الأمة، وفضله، وإحسانه؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَأْتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ﴾.

٩ - ومنها: إثبات حكمة الله سبحانه وتعالى؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَأْتِمَّ... وَلِعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾.

١٠ - ومنها: أن تنفيذ أوامر الله، وخشيته سبب للهداية؛ والهداية نوعان: هداية علمية؛ وهداية عملية؛ ويقال: هداية الإرشاد؛ وهداية التوفيق.

فالهداية العلمية» معناها أن الله يفتح على الإنسان من العلم ما يحتاج إليه لأمر دينه ودنياه.

و«الهداية العملية» أن يوفق للعمل بهذا العلم.

الأولى: وسيلة، والثانية: غاية؛ ولهذا لا خير في علم بدون عمل؛ بل إن العلم بدون عمل يكون وبالاً على صاحبه؛ والهداية هنا شاملة للعلمية، والعملية؛ ووجه كونها شاملة: أنهم لم يعلموا أن مرضاة الله بالتوجه إلى الكعبة إلا بما علمهم الله؛ ثم إن الله وفقهم للعمل به؛ فلم يمانعوا أبداً؛ بل إن أهل قباء أتاهم الخبر وهم يصلون صلاة الفجر وكانوا متجهين إلى بيت المقدس، فاستداروا إلى الكعبة؛ فصار الإمام نحو الجنوب، والمأمومون نحو الشمال؛ هذه هداية عملية عظيمة؛ لأن انتقال الإنسان إلى ما أمره الله به بهذه السهولة مع توقع المعارضات، والمضايقات يدل على قوة إيمانهم، وثقتهم بربهم سبحانه وتعالى؛ وهكذا يجب على كل مؤمن إذا

جاء أمر الله أن يمثل الأمر؛ وسيجعل الله له من أمره يسراً؛ لأن تقوى الله فيها تيسير الأمور؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾.

١١ - ومنها: إثبات الحكمة في أفعال الله عز وجل؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾.



القرآن

﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿١٥١﴾﴾.

التفسير:

﴿١٥١﴾ قوله تعالى: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ﴾؛ هذه أيضاً مئة رابعة وجهت إلى المؤمنين؛ والثلاث قبلها هي: قوله تعالى: ﴿لئلا يكون للناس عليكم حجة﴾ [البقرة: ١٥٠]، وقوله تعالى: ﴿ولأتم نعمتي عليكم﴾ [البقرة: ١٥٠]، وقوله تعالى: ﴿ولعلكم تهتدون﴾ [البقرة: ١٥٠]؛ يعني أن نعمة الله عز وجل علينا بالتوجه إلى الكعبة بدلاً عن بيت المقدس عظيمة، كما أن نعمته علينا بالرسول ﷺ عظيمة؛ و«الإرسال» بمعنى البعث؛ يعني أنه مرسل من الله سبحانه وتعالى.

قوله تعالى: ﴿يتلو عليكم آياتنا﴾ يعني: يقرأ عليكم آياتنا؛ فيأتي بها كما سمع.

قوله تعالى: ﴿ويزكِّيكُم﴾ أي ويطهركم، وينمي أخلاقكم، ودينكم.

قوله تعالى: ﴿ويعلمكم الكتاب﴾ أي القرآن؛ وكان العرب أميين لا يقرؤون، ولا يكتبون إلا النادر منهم.

قوله تعالى: ﴿والحكمة﴾: هي أسرار الشريعة، وحسن التصرف بوضع كل شيء في موضعه اللائق به - بعد أن كانوا في الجاهلية يتصرفون تصرفاً أهوج من عبادة الأصنام، وقتل الأولاد، والبغي على العباد...

قوله تعالى: ﴿ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون﴾ أي من أمور الدين، والدنيا؛ وهذه الجملة لتقرير ما سبق من تعليمهم الكتاب، والحكمة.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: بيان نعمة الله تعالى علينا بإرسال الرسول ﷺ؛ لقوله تعالى: ﴿كما أرسلنا فيكم رسولا﴾؛ لأن هذه الآية متعلقة بقوله تعالى: ﴿ولأتم نعمتي عليكم﴾ [البقرة: ١٥٠]؛ فإن هذا من تمام النعمة؛ وذلك أن الله سبحانه وتعالى خلق الخلق ليعبد بما شرع؛ ولا يمكن أن نعرف أن هذا مما يرضاه الله أن نتعبه به، وهذا مما لا يرضاه إلا بواسطة الرسل؛ ولو أن الإنسان وكل إلى عقله في العبادة ما عرف كيف يعبد الله؛ ولو وكل إلى عقله في العبادة ما اجتمع الناس على عبادة الله؛ لكان كل واحد يقول: هذا هو الصواب؛ ولو أن الإنسان وكل إلى عقله في العبادة ما كانت أمتنا أمة واحدة؛ فعلى كل حال لا يمكن لنا بمجرد عقولنا أن ندرك كيف نعبد الله؛ ومثل يسير يبين ذلك: لو أمرنا بالتطهر للصلاة - ولم يبين لنا كيفية - لتنازع الناس في ذلك؛ وأخذ كلُّ برأيه؛ فافترقت الأمة؛ فلولا أن الله

أبان لنا كيف نعبد ما عرفنا كيف نعبد، فهذا من نعمة الله علينا من إرسال هذا الرسول محمداً ﷺ الذي بين لنا كل شيء؛ ولهذا قال أبو ذر رضي الله عنه: «تركنا رسول الله ﷺ وما طائر يقلب جناحيه في السماء إلا عندنا منه علم»^(١)؛ حتى الطيور في السماء علمنا عنها الرسول ﷺ.

٢ - ومن فوائد الآية: أن كون الرسول مينا يقتضي أن تكون قريش أول من يصدق به؛ لأنهم يعرفونه، ويعرفون نسبه، ويعرفون أمانته؛ ولهذا وبخهم الله تعالى على الكفر به، ووضفه بالضلال، والجنون، فقال جل وعلا: ﴿ما ضل صاحبكم وما غوى﴾ [النجم: ٢٢]، وقال جل وعلا: ﴿وما صاحبكم بمجنون﴾ [التكوير: ٢٢].

٣ - ومنها: أن النبي ﷺ بلغ جميع ما أوحى إليه على وجه الكمال؛ لقوله تعالى: ﴿يتلو عليكم آياتنا﴾؛ فإن هذا يدل على أن جميع الآيات التي أوحاها الله إليه قد تلاها؛ ولهذا القرآن - والحمد لله - مبين لفظه، ومعناه؛ ليس فيه شيء يشبهه على الناس إلا اشتبهاً نسبياً بحيث يشبهه على شخص دون الآخر، أو في حال دون الأخرى؛ قال الله تعالى: ﴿إن علينا جمعه وقرآنه * فإذا قرأناه فاتبع قرآنه * ثم إن علينا بيانه﴾ [القيامة: ١٧ - ١٩].

٤ - ومنها: أن من فوائد رسالة النبي ﷺ حصول العلم؛

(١) أخرجه أحمد ١٦٢/٥: حديث ٢١٧٧٠، وأخرجه ابن حبان ١٤٢/١ باب الزجر عن كثبة المرء السنن مخالفة أن يتكل عليها دون الحفظ لها، حديث رقم ٦٥، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٦٦/٢ رقم ١٦٤٧؛ قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٦٧/٨، (رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح)، (تخریج صحیح ابن حبان: ٢٦٧/١، حديث ٦٥ حاشية (١))، وقال: إسناده صحيح.

لأن هذه الآيات كلها علم؛ لقوله تعالى: ﴿يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا﴾ .

٥ - ومنها: أن ما جاء به النبي ﷺ فهو من آيات الله الدالة على كمال ربوبيته، وسلطانه، ورحمته، وحكمته سواء كان من الآيات الكونية، أو الشرعية؛ لكن منها ما هو بين ظاهر؛ ومنها ما يخفى على كثير من الناس إلا الراسخين في العلم؛ ومنها ما هو بين ذلك.

٦ - ومنها: أن الشريعة التي جاء بها النبي ﷺ كلها تزكية للأمة، وتنمية لأخلاقها، ودعوة إلى الأخلاق الفاضلة؛ ولهذا كان من القواعد المقررة في الشريعة أنها تأتي بالمصالح الخالصة، أو الراجحة، وتنهى عن المفسدات الخالصة، أو الراجحة؛ فالخمر فيه مصالح، ومفسد؛ لكن مفسده راجحة؛ ولهذا حرم؛ الحجر على السفه فيه مصالح، وفيه مفسد؛ لكن مصالحه راجحة؛ فلذلك قدمت المصالح؛ أو مصالح خالصة - فليس فيها مفسد، كعبادة الله مثلاً؛ هذه قاعدة الشريعة؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ويزكيكم﴾ .

٧ - ومن فوائد الآية: أن كل ما فيه تزكية للنفوس فإن الشريعة قد جاءت به؛ لقوله تعالى: ﴿ويزكيكم﴾ .

٨ - ومنها: أن وظيفة الرسول ﷺ، ومهمته التي جاء بها أنه يعلمنا الكتاب والحكمة.

٩ - ومنها: الرد على أهل التأويل، وأهل التجهيل؛ لقوله تعالى: ﴿يعلمكم الكتاب﴾ - أهل التأويل الذين يؤولون آيات الصفات - لأنه لو كان هذا التأويل من العلم لعلمنا إياه النبي ﷺ؛ فلما لم يعلمنا إياه علمنا أنه ليس من العلم الذي جاء به الرسول ﷺ؛ وأهل التجهيل - وهم طائفة

يقولون: «إن الرسول ﷺ، وأصحابه، والأمة كلها لا تعلم معاني آيات الصفات، وأحاديثها؛ فلا يدرون ما معناها؛ حتى النبي ﷺ يتكلم بالحديث من صفات الله ولا يدري معناها»!!!

١٠ - ومن فوائد الآية: أن الرسول ﷺ علم الأمة لفظ القرآن، ومعناه؛ ولهذا إذا استشكل الصحابة شيئاً من المعنى سألوه، فعلمهم؛ ولكن الغالب أنهم لا يستشكلون؛ لأنه نزل بلغتهم، وفي عصرهم، يعرفون معناه، ومغزاه، وأسبابه.

١١ - ومنها: اشتمال الشريعة على الحكمة؛ لقوله تعالى: ﴿ويعلمكم الكتاب والحكمة﴾؛ فالشريعة متضمنة للحكمة تضمناً كاملاً؛ فما من شيء من مأموراتها، ولا منهياتها، إلا وهو مشتمل على الحكمة؛ لكن هنا حكمة لازمة لكل حكم؛ وهو طاعة الله ورسوله؛ فإن هذه أعظم حكمة؛ وهي ثابتة فيما نعقل حكمته، وفيما لا نعقلها؛ ولهذا لما قالت المرأة لعائشة رضي الله عنها: «ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟» قالت: كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة^(١)؛ فبينت الحكمة من ذلك؛ وهو طاعة الله، ورسوله؛ وهذه حكمة لازمة في كل حكم سواء عقل معناه، أو لم يُعقل.

(١) أخرجه البخاري ص ٢٧، كتاب الحيض، باب ٢٠: لا تقضي الحائض الصلاة، حديث رقم ٣٢١، وأخرجه مسلم ص ٧٣٣، كتاب الحيض، باب ١٥: وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة، حديث رقم

١٢ - ومن فوائد الآية: أن الأصل في الإنسان الجهل؛ لقوله تعالى: ﴿ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون﴾؛ وهو مما يدل على نقص الإنسان، حيث كان الأصل فيه الجهل؛ قال تعالى: ﴿والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئاً﴾ [النحل: ٧٨]؛ ثم قال عز وجل: ﴿وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة﴾ [النحل: ٧٨]؛ فبين طرق العلم: ﴿السمع والبصر﴾؛ وبهما الإدراك؛ و﴿الأفئدة﴾؛ وبها الوعي، والحفظ.

١٣ - ومنها: فضل الله عز وجل، حيث علمنا ما لم نكن نعلم؛ لقوله تعالى: ﴿ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون﴾؛ وهذا عام في كل ما نحتاج إلى العلم به من أمور الدنيا، والآخرة.

إذا قال قائل: «اضربوا لنا مثلاً» فماذا نقول؟

فالجواب: أن كل الشريعة مثال؛ فإننا لا نعرف كيف نصلي إلا بتعليم الرسول ﷺ؛ ولا كيف نتوضأ، ولا مقدار الواجب في الأموال من الزكاة، ولا من تُصرف إليهم الزكاة، ولا غير ذلك من أمور الشريعة إلا بتعليم الرسول ﷺ؛ وهناك أحكام قدرية لا نعرفها أيضاً علمنا الله سبحانه وتعالى إياها، كابتداء الكون، ونهايته: كخلق السموات، والأرض؛ واليوم الآخر؛ إذا فعلومنا الشرعية، والقدرية متلقاة من الرسول ﷺ؛ وليس لنا علم بها قبل تعليم النبي ﷺ.



القرآن

﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ (١٥٦)

التفسير:

﴿١٥٢﴾ قوله تعالى: ﴿فاذكروني أذكركم﴾؛ «اذكروني» فعل أمر؛ فيه نون الوقاية؛ والياء مفعول به؛ والواو فاعل؛ وجواب فعل الأمر: ﴿أذكركم﴾.

فقوله تعالى: ﴿فاذكروني أذكركم﴾ عمل، وجزاء؛ العمل: ما أفاده قوله تعالى: ﴿اذكروني﴾؛ والجزاء: ما أفاده قوله تعالى: ﴿أذكركم﴾؛ وذكر الله يكون بالقلب، واللسان، والجوارح.

وقوله تعالى: ﴿فاذكروني﴾ فيها قراءة بفتح الياء؛ وقراءة بإسكانها؛ لأن ياء المتكلم من حيث اللغة العربية يجوز إسكانها، وفتحها، وحذفها تخفيفاً؛ لكنها في القرآن تتوقف على السماع.

قوله تعالى: ﴿واشكروا لي﴾؛ ﴿اشكروا﴾ فعل أمر من «شكر»؛ أي قوموا بالشكر؛ واللام للاختصاص؛ و«الشكر» هو القيام بطاعة المنعم؛ وقد اختلف علماء العربية هل: ﴿واشكروا لي﴾ بمعنى «اشكروني»؛ أي أن الفعل يتعدى بنفسه تارة، وباللام أخرى؛ أو أن بينهما فرقاً؟ فقال بعضهم: هي بمعناها، فيقال: شكره؛ ويقال: شكر له؛ وقال بعضهم: إنها ليست بمعناها؛ وأن «شكر» تتعدى بنفسها دائماً، وأن المفعول هنا في نحو ﴿واشكروا لي﴾ محذوف؛ يعني: اشكروا لي ما أنعمت عليكم، أو نعمتي، أو ما أشبه ذلك؛ والخلاف في هذا قريب؛ لأن الجميع متفقون على أن المراد شكر الله عزّ وجلّ على نعمته.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْفُرُونَ﴾؛ ﴿لَا﴾ ناهية؛ والنون هنا نون الوقاية، وليست نون الإعراب؛ ومثله قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُنُوبًا مِّثْلَ ذُنُوبِ أَصْحَابِهِمْ فَلَا يَسْتَعْجِلُونَ﴾ [الذاريات: ٥٩]؛ ولهذا كانت مكسورة فيهما؛ و﴿لَا تَكْفُرُونَ﴾ أي لا تجحدوني، أو تجحدوا نعمتي؛ بل قوموا بشكرها، وإعلانها، وإظهارها.

الضوائد:

١ - من فوائد الآية: وجوب ذكر الله؛ للأمر به؛ مطلق الذكر واجب: يجب على كل إنسان أن يذكر ربه؛ بل كل مجلس يجلسه الإنسان ولا يذكر الله فيه، ولا يصلي على النبي إلا كان عليه ترة - أي خسارة، وحسرة - يوم القيامة؛ فالعبد مأمور بذكر الله؛ لكن ذكر الله ينقسم إلى فريضة من فرائض الإسلام؛ وإلى واجب من واجباته؛ وإلى سنة من سننه - بحسب ما تقتضيه الأدلة؛ إنما مطلق الذكر حكمه أن واجب.

٢ - ومنها: أن مَنْ ذَكَرَ الله ذكره الله؛ لقوله تعالى: ﴿أذْكُرْكُمْ﴾؛ وكون الله يذكرك أعظم من كونك تذكره؛ ولهذا قال الله تعالى في الحديث القدسي: «من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي؛ ومن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه»^(١)؛ وذكر الله يكون بالقلب، وباللسان، وبالجوارح؛ فالأصل ذكر القلب كما

(١) أخرجه البخاري ص ٦١٦، كتاب التوحيد، باب ١٥: قول الله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللهُ نَفْسَهُ﴾، حديث رقم ٧٤٠٥، وأخرجه مسلم ص ١١٤٤، كتاب الذكر والدعوات...، باب ١: الحث على ذكر الله تعالى، حديث رقم ٦٨٠٥ [٢] ٢٦٧٥.

قال ﷺ: «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله؛ وإذا فسدت فسد الجسد كله؛ ألا وهي القلب»^(١) فالمدار على ذكر القلب؛ لقوله تعالى: ﴿ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه﴾ [الكهف: ٢٨]؛ وذكر الله باللسان، أو بالجوارح بدون ذكر القلب قاصر جداً، كجسد بلا روح؛ وصفة الذكر بالقلب التفكير في آيات الله، ومحبته، وتعظيمه، والإنابة إليه، والخوف منه، والتوكل عليه، وما إلى ذلك من أعمال القلوب؛ وأما ذكر الله باللسان فهو النطق بكل قول يقرب إلى الله؛ وأعلاه قول: «لا إله إلا الله»؛ وأما ذكر الله بالجوارح فبكل فعل يقرب إلى الله: القيام في الصلاة، والركوع، والسجود، والجهاد، والزكاة، كلها ذكر لله؛ لأنك عندما تفعلها تكون طائعاً لله؛ وحينئذ تكون ذاكراً لله بهذا الفعل؛ ولهذا قال الله تعالى: ﴿وأقم الصلاة إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله أكبر﴾ [العنكبوت: ٤٥]؛ قال بعض العلماء: أي لما تضمنته من ذكر الله أكبر؛ وهذا أحد القولين في هذه الآية.

٣ - ومن فوائد الآية: فضيلة الذكر؛ لأن به يحصل ذكر الله للعبد؛ وذكر الله للعبد أمر له شأن كبير عظيم؛ فليس الشأن بأن تذكر الله، أو أن تحب الله؛ ولكن الشأن أن يذكرك الله عزّ وجلّ، وأن يحبك الله عزّ وجلّ؛ ولهذا قال الله تعالى: ﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله﴾ [آل عمران: ٣١]؛ فقال تعالى: ﴿يحببكم الله﴾؛ لأن هذا هو الغاية المطلوبة.

(١) سبق تخريجه ٢/٢٥.

٤ - ومنها: وجوب الشكر؛ لقوله تعالى: ﴿واشكروا لي﴾؛ و«الشكر» يكون بالقلب، وباللسان، وبالجوارح؛ ولا يكون إلا في مقابلة نعمة؛ فسببه أخص من سبب «الحمد»؛ ومتعلّقه أعم من متعلق «الحمد»؛ فيختلفان إذاً من حيث السبب؛ ويختلفان من حيث المتعلق؛ سبب «الحمد» كمال المحمود، وإنعام المحمود؛ فإذا كان سببه إنعام المحمود كان «الحمد» من «الشكر»؛ أما «الشكر» فسببه واحد؛ وهو نعمة المشكور؛ وأما متعلق «الحمد» فيكون باللسان فقط؛ وأما متعلق «الشكر» فثلاثة: يكون باللسان، والقلب، والجوارح؛ وعليه قول الشاعر:

أفادتكم النعماء مني ثلاثة يدي ولساني والضمير المحجبا

ف«يدي» هذا الشكر بالجوارح؛ و«لساني» هذا الشكر باللسان - يعني القول؛ و«الضمير المحجبا» يعني القلب.

والشكر بالقلب أن يعتقد الإنسان بقلبه أن هذه النعمة من الله عزّ وجلّ وحده؛ فيحب الله سبحانه وتعالى لهذا الإنعام؛ ولهذا ورد في الحديث: «أحبوا الله لما يغذوكم به من نعمه»^(١)؛ فإن الإنسان إذا شعر بأن هذه النعمة من الله أحب الله سبحانه وتعالى؛ لأن النفوس مجبولة على محبة من يحسن إليها.

(١) أخرجه الترمذي ص ٢٠٤١، كتاب المناقب، باب ٣١، في مناقب أهل بيت النبي ﷺ، حديث رقم ٣٧٨٩، وأخرجه الحاكم في مستدركه ٣/ ١٥٠، كتاب الهجرة، ومن مناقب أهل بيت رسول الله ﷺ؛ وقال الحاكم صحيح الإسناد ولم يخرجاه؛ وقال الذهبي: «صحيح» (المرجع السابق).

وأما الشكر باللسان فأن يتحدث الإنسان بنعمه لا افتخاراً؛ بل شكراً؛ قال الله تعالى: ﴿وَأما بنعمة ربك فحدث﴾ [الضحى: ١١]؛ وقال رسول الله ﷺ: «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر»^(١).

وأما الشكر بالجوارح فأن يقوم الإنسان بطاعة الله، ويصرف هذه النعمة لما جعلت له؛ فإن هذا من شكر النعمة.

٥ - ومن فوائد الآية: وجوب ملاحظة الإخلاص؛ لقوله تعالى: ﴿واشكروا لي﴾ يعني مخلصين لله عزّ وجلّ؛ لأن الشكر طاعة؛ والطاعة لا بد فيها من الإخلاص، كما قال تعالى: ﴿فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً﴾ [الكهف: ١١٠].

٦ - ومنها: تحريم كفر النعمة؛ لقوله تعالى: ﴿ولا تكفرون﴾ ولهذا إذا أنعم الله على عبده نعمة فإنه يحب أن يرى أثر نعمته عليه؛ فإذا أنعم الله عليه بعلم فإن الله يحب من هذا العالم أن يظهر أثر هذه النعمة عليه:

أولاً: على سلوكه هو بنفسه بحيث يكون معروفاً بعلمه، وعمله به.

ثانياً: بنشر علمه ما استطاع، سواء كان ذلك على وجه العموم، أو الخصوص.

ثالثاً: أن يدعو إلى الله على بصيرة بحيث إنه في كل مجال يمكنه أن يتكلم في الدعوة إلى الله بقدر ما يستطيع حتى في

(١) سبق تخريجه ١١٨/١.

المجالس الخاصة فيما إذا دعي إلى وليمة مثلاً، ورأى من المصلحة أن يتكلم فليتكلم؛ وبعض أهل العلم يكون معه كتاب، فيقرأ الكتاب على الحاضرين، فيستفيد، ويفيد؛ وهذا طيب إذا علم من الناس قبول هذا الشيء بأن يكون قد عودهم على هذا، فصاروا يرقبونه منه؛ أما إذا لم يعودهم فإنه قد يثقل عليهم بهذا، ولكن من الممكن أن يفتح المجال بإيراد يورده - سؤالاً مثلاً - حتى يفتح المجال للناس، ويسألون، ويتفعلون؛ لأن بعض طلبة العلم تذهب مجالسهم كمجالس العامة لا ينتفع الناس بها؛ وهذا لا شك أنه حرمان - وإن كانوا لا يأثمون إذا لم يأتوا بما يوجب الإثم؛ فالذي ينبغي لطالب العلم - حتى وإن لم يُسأل - أن يورد هو سؤالاً لأجل أن يفتح الباب للحاضرين، فيسألوا؛ وقد جاء جبريل إلى النبي ﷺ يسأله عن الإسلام، والإيمان، والإحسان، والساعة، وأماراتها؛ وقال النبي ﷺ: «هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم»^(١)؛ مع أن الذي يجيب الرسول ﷺ؛ ولكن جعله معلماً وهو يسأل؛ لأنه هو السبب في هذا التعليم.



القرآن

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ (١٥٣).

التفسير:

﴿١٥٣﴾ قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾؛ سبق أن الكلام إذا صدر بالنداء فهو دليل على الاهتمام به؛ لأن النداء

(١) سبق تخريجه ٢٠١/١.

يوجب التفات المخاطب إلى مناديه؛ وسبق بيان فوائد تصدير الخطاب بوصف الإيمان^(١).

قوله تعالى: ﴿استعينوا بالصبر والصلاة﴾ أي اجعلوا الصبر عوناً لكم؛ وكذلك استعينوا بالصلاة؛ وسبق الكلام على نظير هذه الجملة^(٢).

قوله تعالى: ﴿إن الله مع الصابرين﴾: هذه بشرى عظيمة لمن صبر؛ وقال تعالى: ﴿مع الصابرين﴾ لوجوه ثلاثة:
الوجه الأول: أن الصلاة من الصبر؛ لأنها صبر على طاعة الله.

الوجه الثاني: أن الاستعانة بالصبر أشق من الصلاة؛ لأن الصبر مُرٌّ:

الصبر مثل اسمه مُرٌّ مذاقته لكن عواقبه أحلى من العسل فهو مُرٌّ يكابده الإنسان، ويعاني، ويصابر، ويتغير دمه حتى من يراه يقول: هذا مريض.

الوجه الثالث: أنه إذا كان مع الصابرين فهو مع المصلين من باب أولى بدليل أنه ثبت عن النبي ﷺ أن الإنسان المصلي يناجي ربه، وأن الله قبيل وجهه^(٣) - وهو على عرشه سبحانه وتعالى.

(١) ٣٣٧/١.

(٢) ١٦٠/١.

(٣) راجع البخاري ص ٣٥، كتاب الصلاة، باب ٣٣: حك البزاق باليد من المسجد، حديث رقم ٤٠٦، وراجع صحيح مسلم ص ٧٦٣، كتاب المساجد، باب ١٣: النهي عن البزاق في المسجد...، حديث رقم ١٢٢٣ [٥٠] ٥٤٧.

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: فضيلة الإيمان، وأنه من أشرف أوصاف الإنسان؛ لقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا...﴾.
- ٢ - ومنها: الإرشاد إلى الاستعانة بالصلاة؛ لقوله تعالى: ﴿استعينوا بالصبر والصلاة﴾.
- ٣ - ومنها: بيان الآثار الحميدة للصلاة، وأن من آثارها الحميدة أنها تعين العبد في أموره.
- ٤ - ومنها: جواز الاستعانة بغير الله فيما يمكن أن يعين فيه؛ لقوله تعالى: ﴿واستعينوا بالصبر والصلاة﴾؛ وجاء في الحديث: «وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها، أو ترفع له عليها متاعه صدقة»^(١).
- ٥ - ومنها: أن الاستعانة بالصلاة من مقتضيات الإيمان؛ لقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا استعينوا...﴾ إلخ.
- ٦ - ومنها: فضيلة الصبر؛ لأنه يعين على الأمور؛ والصبر ثقيل جداً على النفس؛ لأن الإنسان إذا أصابه ضيق، أو بلاء ثقل عليه تحمله، فاحتاج إلى الصبر؛ ولهذا قال الله تعالى للنبي ﷺ: ﴿تلك من أنباء الغيب نوحيها إليك ما كنت تعلمها أنت ولا قومك من قبل هذا فاصبر إن العاقبة للمتقين﴾ [هود: ٤٩]؛ فقال تعالى: ﴿فاصبر﴾ إشارة إلى أن هذا الوحي الذي نزل على الرسول ﷺ يحتاج إلى صبر، وتحمل؛ لأنه سيجد من ينازع، ويضاد؛ ونظيره قوله تعالى: ﴿إنا نحن نزلنا عليك القرآن تنزيلاً * فاصبر لحكم ربك ولا تطع منهم آثماً أو كفوراً﴾ [الإنسان: ٢٣، ٢٤]؛ إذا الصبر

(١) سبق تخريجه ١٤/١.

شاق على النفوس؛ لكن يجب على الإنسان أن يصبر؛ ولهذا من لم يوفق للصبر فاته خير كثير؛ والذي يصبر أيضاً غالباً ينتظر الفرج لا سيما إذا صبر بإخلاص، وحسن نية؛ وانتظار الفرج عبادة، وباب للفرج؛ لقول النبي ﷺ: «واعلم أن النصر مع الصبر؛ وأن الفرج مع الكرب؛ وأن مع العسر يسراً»^(١)؛ لأنه إذا كان منتظراً للفرج هان عليه الصبر؛ لأنه يؤمل أن الأمور ستزول، وأن دوام الحال من المحال؛ فإذا كان يؤمل الأجر في الآخرة، ويؤمل الفرج في الدنيا هان عليه الصبر كثيراً؛ وهذه لا شك من الخصال الحميدة التي جاء بها الإسلام، ودليل على أن الأمور تسهل بالصبر؛ مهما بلغت الأمور أصبر، فتهون؛ ولهذا جعل الله الصبر عوناً.

٧ - ومن فوائد الآية: أن في الصبر تنشيطاً على الأعمال، والثبات عليها؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾؛ فإذا آمن الإنسان بأن الله معه ازداد نشاطاً، وثباتاً؛ وكون الله سبحانه وتعالى مع الإنسان مسدداً له، ومؤيداً له، ومصبراً له، لا شك أن هذه درجة عالية كل يريدها؛ ولهذا لما جاء النبي ﷺ إلى قوم يتناضلون قال: «ارموا بني إسماعيل فإن أباكم كان رامياً وأنا مع بني فلان؛ قال الآخرون: يا رسول الله، إذا كنت معهم فلا تناضل؛ فقال: ارموا وأنا معكم كلكم»^(٢).

٨ - ومن فوائد الآية: إثبات معية الله سبحانه وتعالى؛ ومعيته تعالى نوعان:

(١) سبق تخريجه ١/٣٤٣.

(٢) أخرجه البخاري ص ٢٣٣، كتاب الجهاد، باب ٧٨: التحريض على الرمي...، حديث رقم ٢٨٩٩.

النوع الأول: عامة لجميع الخلق، ومقتضاها الإحاطة بهم
 علماً، وقدرة، وسلطاناً، وسمعاً، وبصراً، وغير ذلك من معاني
 ربوبيته؛ لقوله تعالى: ﴿ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم
 ولا خمسة إلا هو سادسهم ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم
 أينما كانوا﴾ [المجادلة: ٧].

والنوع الثاني: خاصة؛ ومقتضاها مع الإحاطة: النصر،
 والتأييد؛ وهي نوعان: مقيدة بوصف، كقوله تعالى: ﴿إن الله مع
 الذين اتقوا والذين هم محسنون﴾ [النحل: ١٢٨]؛ ومقيدة بشخص،
 كقوله تعالى لموسى، وهارون: ﴿إنني معكما أسمع وأرى﴾ [طه:
 ٤٦]، وقوله عن نبيه محمد ﷺ: ﴿إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله
 معنا﴾ [التوبة: ٤٠].



الْقَرَأَتُ

﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أحيَاءٌ وَلَكِنْ لَا
 تَشْعُرُونَ﴾ (١٥٤).

التفسير:

﴿١٥٤﴾ قوله تعالى: ﴿ولا تقولوا﴾؛ ﴿لا﴾ ناهية؛ ولهذا
 جازمت الفعل؛ وعلامة جزمه حذف النون.

قوله تعالى: ﴿لمن يقتل في سبيل الله﴾ أي فيمن يقتل في
 سبيل الله؛ وهو الذي قاتل لتكون كلمة الله هي العليا.

قوله تعالى: ﴿أموات﴾ خبر مبتدأ محذوف، والتقدير: هم
 أموات.

فإن قال قائل: كيف لا نقول أموات وقد ماتوا؟

فالجواب: أن المراد هنا: لا تقولوا: أموات موتاً مطلقاً - دون الموت الذي هو مفارقة الروح للجسد؛ فهذا موجود؛ ولولا أن أرواحهم فارقت أجسادهم لما دفنناهم، وكانوا باقين يأكلون، ويشربون؛ ولكن الموت المطلق لم يقع منهم بدليل الإضراب الإبطالي في قوله تعالى: ﴿بل أحياء﴾ يعني: بل هم أحياء؛ ف﴿أحياء﴾ خبر لمبتدأ محذوف؛ وهي جمع «حي»؛ والمراد: أحياء عند ربهم، كما في آية آل عمران؛ وهي حياة برزخية لا نعلم كيفيتها؛ ولا تحتاج إلى أكل، وشرب، وهواء، يقوم به الجسد؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ولكن لا تشعررون﴾ أي لا تشعررون بحياتهم؛ لأنها حياة برزخية غيبية؛ ولولا أن الله عز وجل أخبرنا بها ما كنا نعلم بها.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: النهي عن القول بأن الذين قتلوا في سبيل الله أموات؛ وهو يشمل القول بالقلب - وهو الاعتقاد، والقول باللسان - وهو النطق.

٢ - ومنها: التنبيه على الإخلاص في القتال؛ لقوله تعالى: ﴿في سبيل الله﴾؛ وقد سئل النبي ﷺ عن الرجل يقاتل شجاعة، ويقاتل حمية، ويقاتل رياءً أي ذلك في سبيل الله؟ فقال ﷺ: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله»^(١)؛ وهذه مسألة

(١) أخرجه البخاري ص ٢٥١ - ٢٥٢، كتاب فرض الخمس، باب ١٠: من قاتل للمغنم هل ينقص من أجره، حديث رقم ٣١٢٦، وأخرجه مسلم ص ١٠١٨، كتاب الإمارة، باب ٤٢: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، حديث رقم ٤٩٢٠ [١٥٠]، ١٩٠٤، واللفظ لمسلم.

مهمة؛ لأن كثيراً من الناس قد يقصد أن هذا جهاد، فيخرج؛ لأنه جهاد وقتال لأعداء الله؛ لكن كونه يشعر بأن هذا في سبيل الله - أي في الطريق الموصل إلى الله - أبلغ.

٣ - ومن فوائد الآية: إثبات حياة الشهداء؛ لكنها حياة برزخية لا تماثل حياة الدنيا؛ بل هي أجلّ، وأعظم، ولا تعلم كيفيتها.

٤ - ومنها: أن ثواب الله سبحانه وتعالى للعامل أجلّ، وأعلى؛ وذلك؛ لأن الشهيد عرض نفسه للموت ابتغاء ثواب الله؛ فأثابه الله، حيث جعله حياً بعد موته حياة برزخية أكمل من حياة الدنيا؛ لقوله تعالى: ﴿عند ربهم يرزقون﴾ [آل عمران: ١٦٩].

٥ - ومنها: إثبات الحياة البرزخية؛ لقوله تعالى: ﴿بل أحياء﴾؛ وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه إذا دفن الإنسان رد الله عليه روحه، وجاءه ملكان يسألانه عن ربه، ودينه، ونبيه^(١).

٦ - ومنها: إثبات نعيم القبر؛ لقوله تعالى: ﴿بل إحياء﴾.

٧ - ومنها: أن أحوال البرزخ، وعالم الغيب غير معلومة لنا، ولا نشعر بها إلا ما علمنا الله ورسوله.



(١) راجع مسند الإمام أحمد ٤/٢٩٥ - ٢٩٦، حديث رقم ١٨٨١٥، وأبو داود ص ١٥٧٢، كتاب السنة، باب ٢٣: المسألة في القبر وعذاب القبر، حديث رقم ٤٧٥٣، والترمذي مختصراً ص ١٩٦٨، كتاب تفسير القرآن، باب ١٤: ومن سورة إبراهيم، حديث رقم ٣١٢٠، وقال الألباني في صحيح أبي داود ٣/١٦٥ - ١٦٦ «صحيح». اهـ. وأصله في البخاري ومسلم.

الْقَرَأَت

﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ
وَالشَّمْرِثِ وَبَشِيرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا
إِلَيْهِ رَاغِبُونَ ﴿١٥٦﴾﴾ .

التفسير:

﴿١٥٥﴾ قوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ
وَالْجُوعِ . . .﴾ هذه مصائب خمس؛ والجمله هنا مؤكدة بثلاثة
مؤكدات: القسم، واللام، والنون؛ والتقدير: واللّه لنبلونكم؛
والفعل هنا مع نون التوكيد مبني على الفتح؛ و«نبلو» بمعنى نخبر.
وقوله تعالى: ﴿بشياء﴾: التنكير هنا للتقليل؛ ويحتمل أن
يكون للتكثير.

وقوله تعالى: ﴿من الخوف﴾ أي الذعر؛ وهو شامل للخوف
العام، والخوف الخاص؛ الخوف العام: كأن تكون البلاد مهددة
بعده؛ والخوف الخاص: كأن يكون الإنسان يبتلى بنفسه بمن
يخيفه ويروعه.

وقوله تعالى: ﴿والجوع﴾: هو خلو البطن من الطعام مع
شدة اشتهاه؛ وهو ضد «الشبع»؛ وله أسباب؛ السبب الأول: قلة
الطعام؛ والسبب الثاني: قلة المال الذي يحصل به الطعام؛
والسبب الثالث: أن يصاب الإنسان بمرض يمنعه من الطعام إما
لقلة الشهية؛ وإما للعجز عن استساغته لسد في الحلق، أو قروح
في المعدة، أو غير ذلك؛ والجوع لا يدرك أثره إلا من جربه؛ بل
كل المصائب لا يدرك أثرها إلا من جربها؛ أما من لم يجرب
فإنه لا يشعر بآثار المصائب؛ ولهذا قيل: وبضدها تبين الأشياء.

قوله تعالى: ﴿ونقص من الأموال﴾؛ ﴿الأموال﴾ جمع «مال»؛ وهو كل ما يتموله الإنسان من نقود، ومتاع، وحيوان.

قوله تعالى: ﴿والأنفس﴾ جمع «نفس»؛ والمراد: الأرواح، كالأمراض الفتاكة التي تهلك بها أمم، مثل الطاعون، وغيره.

قوله تعالى: ﴿والثمرات﴾ جمع «ثمرة»؛ وهي ما ينتج من أشجار النخيل، والأعناب، وغيرهما، بأن تأتي كوارث تنقص بها هذه الثمار، أو تلتف.

قوله تعالى: ﴿ويشر الصابرين﴾ أي أخبرهم بما يسرهم؛ وسبق معنى الصبر، وأقسامه^(١).

﴿١٥٦﴾ قوله تعالى: ﴿الذين إذا أصابتهم مصيبة﴾، أي من هذه المصائب التي ذكرها في الآية الأولى.

قوله تعالى: ﴿قالوا﴾ أي بقلوبهم، وألسنتهم ﴿إنا لله﴾: اللام للملك؛ يعني إنا ملك الله يفعل بنا ما يشاء.

قوله تعالى: ﴿وإنا إليه راجعون﴾ أي صائرون في جميع أمورنا دنيا، وأخرى؛ فنرجو الذي أصابنا بهذه المصيبة عند رجوعنا إليه أن يجزينا بأفضل منها؛ فهم جمعوا هنا بين الإقرار بالربوبية في قولهم: ﴿إنا لله﴾، وبين الإقرار، والإيمان بالجزاء الذي يستلزم العمل الصالح؛ لأنهم يقولون: ﴿وإنا إليه راجعون﴾؛ فنحن نرجو ثوابه مع أنه فعل بنا ما هو ملكه، ويده؛ وتقديم المتعلق يفيد الحصر - أي راجعون إليه لا إلى غيره، ومناسبة رؤوس الآي.

الفوائد:

١ - من فوائد الآيتين: ابتلاء العباد بما ذكر الله من الخوف، والجوع، ونقص الأموال، والأنفس، والثمرات، وهو لمن وقع به ظاهر؛ ولغيرهم يكون الابتلاء بالاعتبار، والخوف أن يقع بهم مثل ما وقع بالذين ابتلوا.

٢ - ومنها: أن الناس ينقسمون عند المصائب إلى قسمين: صابر، وساخط؛ وقد جاء في الحديث: «من رضي فله الرضا؛ ومن سخط فله السخط»^(١)؛ فالصبر على المصائب واجب؛ وقد ذكر العلماء أن للإنسان عند المصيبة أربعة مقامات:

المقام الأول: الصبر - وهو واجب.

المقام الثاني: الرضا - وهو سنة على القول الراجح؛ والفرق بينه، والصبر، أن الصابر يتجرع مرارة الصبر، ويشق عليه ما وقع؛ ولكنه يحبس نفسه عن السخط؛ وأما الراضي: فإن المصيبة باردة على قلبه لم يتجرع مرارة الصبر عليه؛ فهو أكمل حالاً من الصابر.

المقام الثالث: الشكر: بأن يشكر الله على المصيبة.

فإن قيل: كيف يشكره على المصيبة؟

فالجواب: أن ذلك من وجوه:

(١) أخرجه الترمذي ص ١٨٩٢، كتاب الزهد، باب ٥٦: ما جاء في الصبر على البلاء، حديث رقم ٢٣٩٦، وأخرجه ابن ماجه ص ٢٧١٩، كتاب الفتن، باب ٢٣: الصبر على البلاء، حديث رقم ٤٠٣١، وفي الحديث سعد بن سنان مختلف فيه، قال الألباني في السلسلة الصحيحة: «سنده حسن» ٢٢٩/١، حديث رقم ١٤٦.

منها: أن ينسبها إلى ما هو أعظم منها؛ فينسب مصيبة الدنيا إلى مصيبة الدين؛ فتكون أهون؛ فيشكر الله أن لم يجعل المصيبة في الأشد.

ومنها: احتساب الأجر على المصيبة بأنه كلما عظم المصائب كثر الثواب؛ ولهذا ذكروا عن بعض العابدات أنها أصيبت بمصيبة، ولم يظهر عليها أثر الجزع؛ ف قيل لها في ذلك، فقالت: إن حلاوة أجرها أنستني مرارة صبرها.

المقام الرابع: السخط - وهو محرم - بل من كبائر الذنوب؛ فقد قال النبي ﷺ: «ليس منا من ضرب الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية»^(١).

٣ - ومن فوائد الآيتين: البشري للصابرين.

٤ - ومنها: أن من سمة الصابرين تفويض أمرهم إلى الله بقلوبهم، وألستهم إذا أصابتهم المصائب؛ لقوله تعالى: ﴿وبشر الصابرين * الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون﴾.

٥ - ومنها: مشروعية هذا القول؛ وقد جاءت السنة بزيادة: «اللهم أجرنى في مصيبتى» - أي أثبتني عليها - «وأخلف لي» بقطع الهمزة - أي اجعل لي خلفاً «خيراً منها»^(٢) والدليل على هذا قصة

(١) أخرجه البخاري ص ١٠١، كتاب الجنائز، باب ٣٨: ليس منا من ضرب الخدود، حديث رقم ١٢٩٧؛ وأخرجه مسلم ص ٦٩٥، كتاب الإيمان، باب ٤٤: تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب...، حديث رقم ٢٨٥ [١٦٥] ١٠٣.

(٢) أخرجه مسلم ص ٨٢٢، كتاب الجنائز، باب ٢: ما يقال عند المصيبة، حديث رقم ٢١٢٦ [٣] ٩١٨.

أم سلمة رضي الله عنها: كانت تحب زوجها ابن عمها أبا سلمة محبة شديدة؛ ولما مات - وكان النبي ﷺ قد حدثها بهذا الحديث - قالت: «اللهم أجرني في مصيبي وأخلف لي خيراً منها»؛ فكانت تفكر في نفسها، وتقول: من يصير خيراً من أبي سلمة!!! وهي مؤمنة في نفسها أن ما قاله النبي ﷺ حق؛ لكن لا تدري من هو؛ وما كان يجول في فكرها أن الرسول ﷺ سيكون هو الخلف؛ فأخلف الله لها خيراً من زوجها؛ فإذا قالها الإنسان مؤمناً محتسباً أجره الله في مصيبيته، وأخلف له خيراً منها.



القرآن

﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ .

التفسير:

﴿١٥٧﴾ قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾؛ الإشارة إلى ﴿الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله...﴾ [البقرة: ١٥٦] إلخ؛ وجاءت بلفظ الإشارة للبعيد للدلالة على علو مرتبتهم، ومنزلتهم، ومقامهم؛ و﴿عليهم﴾ خبر مقدم؛ و﴿صلوات﴾ مبتدأ مؤخر؛ ولكنه مبتدأ ثانٍ؛ والجمله من المبتدأ الثاني، وخبره في محل رفع خبر المبتدأ الأول: ﴿أُولَئِكَ﴾ .

وقوله تعالى: ﴿صلوات﴾ اختلف العلماء في معناها؛ ولكن أصح الأقوال فيها أن المراد بها الشاء عليهم في الملاء الأعلى؛ والمعنى أن الله يشني على هؤلاء في الملاء الأعلى رفعاً لذكرهم، وإعلاءً لشأنهم.

وقوله تعالى: ﴿وَرَحْمَةً﴾ عطفها على ﴿الصلوات﴾ من باب عطف العام على الخاص؛ لأن الثناء عليهم في الملائ الأعلى من الرحمة.

قوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾، «أولاء» اسم إشارة تعود إلى ﴿الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون﴾ [البقرة: ١٥٦]؛ وهي مفيدة للحصر؛ وطريقه: ضمير الفصل؛ و﴿المهتدون﴾ أي الذين اهتدوا إلى طريق الحق؛ فإن هذا الكلام الذي يقولونه مع الصبر هو الهداية.

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: بيان حكمة الله عز وجل فيما يبتلّي به العباد.
- ٢ - ومنها: عظم ثواب الصبر؛ لقوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾.
- ٣ - ومنها: إثبات رحمة الله عز وجل؛ وهي صفة حقيقية ثابتة لله؛ بها يرحم من يشاء من عباده؛ ومن آثارها حصول النعم، واندفاع النقم.
- ٤ - ومنها: الثناء على الصابرين بأنهم هم المهتدون الذين اهتدوا إلى ما فيه رضا الله وثوابه.



القرآن

﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ (١٥٨).

التفسير:

﴿١٥٨﴾ قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرُوءَةَ﴾: جبلان معروفان؛ يقال للصفاء: جبل أبي قبيس؛ وللمروءة: قُعَيْقَعَانُ؛ وهما شرقي الكعبة؛ وقد كانت أم إسماعيل رضي الله عنها تصعد عليهما لتحسس هل حولها أحد؛ وذلك بعد أن نفذ منها التمر، والماء، وتقلص لبنها، وجاع ابنها؛ والقصة مطولة في صحيح البخاري.

قوله تعالى: ﴿مَنْ شَعَائِرَ اللَّهِ﴾، ﴿مَنْ﴾ للتبويض - يعني بعض شعائر الله؛ و«الشعائر» جمع شعيرة؛ وهي التي تكون علماً في الدين؛ يعني: من معالم الدين الظاهرة؛ لأن العبادات منها خفية: بَيِّنَ الإنسان وربه؛ ومنها أشياء عَلمَ ظاهر بَيِّن - وهي الشعائر.

وقوله تعالى: ﴿مَنْ شَعَائِرَ اللَّهِ﴾ ليس المراد أن نفس الجبل من الشعائر؛ بل المراد الطواف بهما من الشعائر؛ ولهذا قال تعالى: ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾؛ وأضيفت الـ﴿شعائر﴾ إلى ﴿الله﴾؛ لأنه هو الذي شرعها، وأثبتها، وجعلها طريقاً موثقاً إليه.

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ﴾؛ «حج» في اللغة بمعنى قصد؛ إذا ﴿حجَّ البيت﴾ أي قصده لأداء مناسك الحج؛ و﴿البيت﴾ هو بيت الله؛ أي الكعبة.

قوله تعالى: ﴿أَوْ اعْتَمَرَ﴾؛ ﴿أَوْ﴾ للتنويع؛ لأن قاصد البيت إما أن يكون حاجاً؛ وإما أن يكون معتمراً؛ و«العمرة» في اللغة: الزيارة؛ والمراد بها زيارة البيت لأداء مناسك العمرة.

قوله تعالى: ﴿فلا جناح عليه﴾: «لا» نافية للجنس؛ و﴿جناح﴾ اسمها؛ وخبرها ﴿أن﴾ وما دخلت عليه؛ أي لا جناح عليه في التطوف بهما؛ وال﴿جناح﴾ هو الإثم؛ يعني فلا إثم عليه في أن يتطوف بهما؛ وإنما نفى الإثم؛ لأنهم كانوا يتخرجون من الطواف بهما.

قوله تعالى: ﴿أن يطوّف بهما﴾: ﴿يطوّف﴾ أصلها يتطوف؛ ولكن قلبت التاء طاءً لعله تصريفية؛ فصار ﴿يطوّف﴾؛ و﴿بهما﴾ المراد: بينهما، كما تفسره سنة النبي ﷺ.

قوله تعالى: ﴿ومن تطوع خيراً﴾ أي ازداد خيراً في الطاعة؛ ويشمل الواجب، والمستحب؛ وتخصيص التطوع بالمستحب اصطلاح فقهي؛ أما في الشرع فإنه يشمل الواجب، والمستحب؛ و﴿من﴾ شرطية؛ و﴿تطوع﴾ فعل الشرط؛ وجواب الشرط جملة: ﴿فإن الله شاكر عليم﴾؛ و﴿خيراً﴾ يجوز في إعرابها وجهان؛ الوجه الأول: أن تكون منصوبة بنزع الخافض؛ والتقدير: ومن تطوع بخير فإن الله شاكر عليم؛ والوجه الثاني: أن تكون مفعولاً لأجله - أي ومن تطوع لأجل الخير، وطلبه فإن الله شاكر عليم.

قوله تعالى: ﴿فإن الله شاكر﴾ أي فالله يشكر؛ وهو سبحانه وتعالى شاكر، وشكور؛ وشكره تعالى أنه يثيب العامل أكثر من عمله؛ فالحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة.

قوله تعالى: ﴿عليم﴾ أي ذو علم؛ وعلمه تعالى محيط بكل شيء؛ لقوله تعالى: ﴿وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً﴾ [الطلاق: ١٢]؛ وقرن العلم بالشكر لاطمئنان العبد إلى أن عمله لن يضيع فإنه معلوم عند الله، ولا يمكن أن يضيع منه شيء؛ يعني: إذا علم

العامل أن الله تعالى شاكِر، وأنه عَلِيم، فإنه سيَطمئن غاية الطمأنينة إلى أن الله سبحانه وتعالى سيجزيه على عمله بما وعده به، ويعطيه أكثر من عمله.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: مشروعية الطواف بين الصفا، والمروة؛ ويؤخذ ذلك من كونه من شعائر الله؛ وهل هو ركن، أو واجب، أو سنة؟ اختلف في ذلك أهل العلم على أقوال ثلاثة؛ فقال بعضهم: إنه ركن من أركان الحج لا يتم الحج إلا به؛ وقال بعضهم: إنه واجب من واجبات الحج يجبر بدم، ويصح الحج بدونه؛ وقال آخرون: إنه سنة، وليس بواجب.

والقول بأنه سنة ضعيف جداً؛ لأن قوله تعالى: ﴿من شعائر الله﴾ يدل على أنه أمر مهم؛ لأن الشعيرة ليست هي السنة فقط؛ الشعيرة هي طاعة عظيمة لها شأن كبير في الدين.

بقي أن يكون متردداً بين الركن، والواجب؛ والأظهر أنه ركن؛ لأن النبي ﷺ قال: «اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي»^(١)؛ وقالت عائشة: «والله! ما أتم الله حج امرئ ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة»^(٢).

(١) أخرجه أحمد ٤٢١/٦ - ٤٢٢، حديث رقم ٢٧٩١١، وأخرجه ابن خزيمة ٢٣٢/٤ - ٢٣٣، حديث رقم ٢٧٦٤، ٢٧٦٥، وأخرجه الشافعي في مسنده ٣٥١/١ - ٣٥٢، حديث رقم ٩٠٧، وقال الألباني الحديث «صحيح» (الإرواء: ٢٦٩/٤ - ٢٧٠).

(٢) أخرجه البخاري ص ١٤٠، كتاب العمرة، باب ١٠: يفعل بالعمرة ما يفعل بالحج حديث رقم ١٧٩٠، وأخرجه مسلم ص ٨٩٩، كتاب الحج، =

فالأقرب أنه ركن؛ وليس بواجب؛ وإن كان الموفق - رحمه الله - وهو من مشائخ مذهب الإمام أحمد - اختار أنه واجب يجبر بدم.

٢ - من فوائد الآية: دفع ما توهمه بعض الصحابة من الإثم بالطواف بالصفاء، والمروة؛ لقوله تعالى: ﴿فلا جناح عليه أن يطوف بهما﴾؛ وعلى هذا فلا ينافي أن يكون الطواف بينهما ركناً من أركان الحج، أو واجباً من واجباته، أو مشروعاً من مشروعاته؛ وذلك أن أناساً من الأنصار كانوا قبل أن يسلموا يهلون لمناة الطاغية المذكورة في القرآن؛ وهي في المشلل - مكان قرب مكة - فكانوا يتخرجون من الطواف بالصفاء والمروة وقد أهلوا لمناة؛ فلما جاء الإسلام سألوا النبي ﷺ عن ذلك فأنزل الله سبحانه وتعالى هذه الآية: ﴿فلا جناح عليه أن يطوف بهما﴾؛ فعلى هذا يكون النفي هنا لدفع ما وقع في نفوسهم من التخرج؛ لأنها من شعائر الله؛ وليس لبيان أصل الحكم.

وفيه سبب آخر لتخرج الناس من الطواف بهما: وهو أنهم كانوا يفعلون ذلك في الجاهلية، فكانوا يطوفون بهما كما كانوا يطوفون بالبيت أيضاً، فذكر الله عزّ وجلّ الطواف بالبيت، ولم يذكر الطواف بالصفاء، والمروة؛ فقالوا: لو كان ذلك جائزاً لذكره الله عزّ وجلّ، فهذا دليل على أنه ليس بمشروع؛ لأنه من أعمال الجاهلية؛ فلا نطوف؛ فأنزل الله هذه الآية.

وفيه أيضاً سبب ثالث؛ وهو أنه يقال: إنه كان فيهما

= باب ٤٣: بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن...، حديث رقم

صنمان: إساف، ونائلة؛ وقيل: إنهما كانا رجلاً وامرأة زنيا في جوف الكعبة؛ فمسخهما الله سبحانه وتعالى حجارة؛ فكان من جهل العرب أن قالوا: «هذان مسخا حجارة؛ إذاً لا بد أن هناك سراً، وسبباً، فاخرجوا بهما عن الكعبة، واجعلوهما على الجبلين - الصفا، والمروة - تطوف بهما، ونتمسح بهما»؛ وقد كان؛ وعلى هذا يقول أبو طالب:

وحيث يُنيخ الأشعرون ركابهم بمفضى السيول من إسافٍ ونائل
و«مفضى السيول» مجرى الوادي المعروف الذي بين الصفا، والمروة؛ فالحاصل أن هذه ثلاثة أسباب في نزول الآية؛ وأظهرها السبب الأول؛ على أنه لا مانع من تعدد الأسباب.

٣ - ومن فوائد الآية: أن الطواف بالصفا والمروة من طاعة الله؛ لقوله تعالى: ﴿ومن تطوع خيراً فإن الله شاكراً عليم﴾.
٤ - ومنها: أن الطاعة خير؛ لقوله تعالى: ﴿ومن تطوع خيراً﴾؛ ولا ريب أن طاعة الله سبحانه وتعالى خير للإنسان في حاله ومآله.

٥ - ومنها: إثبات اسم «الشاكراً» لله؛ لقوله تعالى: ﴿شاكراً﴾.
٦ - ومنها: إثبات «العليم» اسماً لله؛ لقوله تعالى: ﴿شاكراً عليم﴾.

٧ - ومنها: إثبات صفة الشكر، والعلم؛ لقوله تعالى: ﴿شاكراً عليم﴾؛ لأنهما اسمان دالان على الصفة؛ وعلى الحكم إن كان متعدياً، فقوله تعالى: ﴿عليم﴾ يدل على العلم - وهذه هي الصفة؛ ويدل على الحكم بأنه يعلم كل شيء.



القرآن

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴿١٥٩﴾﴾ .

التفسير:

﴿١٥٩﴾ قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ﴾ أي يخفون؛ لكنه لا يكون كتماً إلا حيث دعت الحاجة إلى البيان إما بلسان الحال؛ وإما بلسان المقال.

قوله تعالى: ﴿ما أنزلنا من البينات﴾؛ ﴿البيانات﴾ جمع بينة؛ وهي صفة لموصوف محذوف؛ والتقدير: من الآيات البينات.

قوله تعالى: ﴿والهدى﴾: أي العلم النافع الذي يهتدي به الخلق إلى الله عزّ وجلّ.

قوله تعالى: ﴿من بعد ما بيناه﴾ أي أظهرناه؛ ﴿للناس﴾ أي للناس عموماً - المؤمن، والكافر؛ فإن الله تعالى بين الحق لعموم الناس، كما قال تعالى: ﴿وأما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى﴾ [فصلت: ١٧]؛ فكل الناس قد بين الله لهم الحق؛ لكن منهم من اهتدى؛ ومنهم من بقي على ضلاله.

قوله تعالى: ﴿في الكتاب﴾: المراد به جميع الكتب؛ فهو للجنس؛ فما من نبي أرسله الله إلا ومعه كتاب، كما قال تعالى: ﴿لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان﴾ [الحديد: ٢٥]، وكما قال تعالى: ﴿كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه﴾ [البقرة: ٢١٣].

قوله تعالى: ﴿أولئك يلعنهم الله﴾؛ ﴿أولئك﴾ مبتدأ؛ وجملة

﴿يلعنهم الله﴾ خبره؛ والمبتدأ الثاني، وخبره خبر «إن»؛ و﴿يلعنهم الله﴾ أي يطردهم، ويبعدهم عن رحمته؛ لأن «اللعن» في اللغة: الطرد، والإبعاد.

قوله تعالى: ﴿ويلعنهم اللاعنون﴾ أي يسألون لهم اللعنة؛ وهم أيضاً بأنفسهم ييغضونهم، ويعادونهم، ويبتعدون عنهم.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أن كتم العلم من كبائر الذنوب؛ يؤخذ من ترتيب اللعنة على فاعله؛ والذي يرتب عليه اللعنة لا شك أنه من كبائر الذنوب.

٢ - ومنها: الرد على الجبرية؛ لقوله تعالى: ﴿يكتُمون﴾؛ والكاتم مرید للکتم.

٣ - ومنها: أن ما أنزل الله من الوحي فهو بيّن لا غموض فيه؛ وهدي لا ضلالة فيه؛ لقوله تعالى: ﴿من البينات والهدى من بعد ما بيّنناه للناس في الكتاب﴾؛ والبيان ينقسم إلى قسمين: بيان مفصل؛ وبيان مجمل؛ فالمجمل هي القواعد العامة في الشريعة؛ والمفصل هو أن يبين الله سبحانه وتعالى قضية معينة مفصلة مثل آيات الفرائض في الأحكام؛ فإنها مفصلة مبيّنة لا يشذ عنها إلا مسائل قليلة؛ وهناك آيات مجملة عامة مثل: ﴿يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود﴾ [المائدة: ١]؛ فهو بيان عام؛ وكذلك بعض القصص يذكرها الله سبحانه وتعالى مفصلة، وأحياناً مجملة؛ وكل هذا يعتبر بياناً.

٤ - ومن فوائد الآية: الرد على أهل التحريف الذين يسمون أنفسهم بأهل التأويل؛ لأن لازم طريقهم ألا يكون القرآن بياناً للناس؛ لأن الله أثبت لنفسه في القرآن صفات ذاتية، وفعلية؛ فإذا

صرفت عن ظاهرها صار القرآن غير بيان؛ يكون الله سبحانه وتعالى ذكر شيئاً لا يريد؛ وهذا تعمية لا بيان؛ فيستفاد من هذه الآية الرد على أهل التأويل؛ والحقيقة أنهم - كما قال شيخ الإسلام - أهل التحريف لا أهل التأويل؛ لأن التأويل منه حق، ومنه باطل؛ لكن طريقهم باطل لا حق فيه.

٥ - ومن فوائد الآية: الرد على أهل التفويض الذين يقولون: إن آيات الصفات وأحاديثها لا يعلم الخلق معناها؛ وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن قولهم من شر أقوال أهل البدع والإلحاد.

٦ - ومنها: بيان فضل الله عزّ وجلّ على عباده بما أنزله من البينات، والهدى؛ لأن الناس محتاجون إلى هذا؛ ولولا بيان الله سبحانه وتعالى وهدايته ما عرف الناس كيف يتوضؤون، ولا كيف يصلون، ولا كيف يصومون، ولا كيف يحجون؛ ولكن من فضل الله أن الله سبحانه وتعالى بيّن ذلك.

٧ - ومنها: إثبات علو الله؛ لقوله تعالى: ﴿ما أنزلنا﴾؛ والنزول إنما يكون من أعلى؛ وعلو الله بذاته ثابت بالكتاب، والسنة، والإجماع، والعقل، والفطرة.

٨ - ومنها: قبح هذا الكتمان الذي سلكه هؤلاء؛ لأنه كتمان بعد بيان؛ ليس لهم أن يقولوا: «ما تكلمنا؛ لأن الأمر مشتبه علينا»؛ فالإنسان الذي لا يتكلم بالشيء لاشتباه الأمر عليه قد يعذر؛ لكن الذي لا يتكلم مع أن الله بينه للناس يكون هذا أعظم قبحاً - والعياذ بالله.

٩ - ومنها: وجوب نشر العلم عند الحاجة إليه سواء ظهرت

الحاجة بلسان الحال، أو بلسان المقال، ولسان الحال: أن ترى إنساناً يعمل عملاً ليس على الوجه المرضي؛ فهذا لسان حاله يدعو إلى أن تبين له الحق؛ ولسان المقال: أن يسألك سائل عن علم وأن تتعلمه؛ فيجب عليك أن تبلغه ما دمت تعلم؛ أما إذا كنت لا تعلم فإنه يجب أن تقول: «لا أدري»، أو «لا أعلم»؛ كذلك لو رأيت الناس عمّ فيهم الجهل في مسألة من أمور الدين؛ فهنا الحاجة داعية إلى البيان؛ فيجب أن تبين.

١٠ - ومن فوائد الآية: أن الكتب السماوية كلها بيان للناس، لأن قوله تعالى: ﴿في الكتاب﴾ المراد به الجنس لا العهد؛ فالله تعالى بين الحق في كل كتاب أنزله؛ لم يترك الحق غامضاً؛ بل بينه لأجل أن تقوم الحجة على الخلق؛ لأنه لو كان الأمر غامضاً لكان للناس حجة في أن يقولوا: ما تبين لنا الأمر.

١١ - ومنها: أن الرجوع في بيان الحق إلى الكتب المنزلة.

١٢ - ومنها: أن هؤلاء الكاتمين ملعونون؛ يلعنهم الله، ويلعنهم اللاعنون؛ لقوله تعالى: ﴿أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون﴾.

١٣ - ومنها: إثبات الأفعال الاختيارية لله عزّ وجلّ؛ وهي كل فعل يتعلق بمشيئته، مثل النزول إلى السماء الدنيا، والمجيء للفصل بين عباده؛ والاستواء على العرش؛ والضحك؛ والكلام؛ والتعجب؛ وما إلى ذلك؛ كل فعل يتعلق بمشيئة الله عزّ وجلّ فإنه من الأفعال الاختيارية؛ و«اللعن» منها؛ ويدل على أنه منها أن له سبباً؛ وما كان له سبب فإنه يوجد بالسبب، ويعدم بعدمه؛ إذاً فاللعن من الأفعال الاختيارية.

١٤ - ومنها: جواز الدعاء باللعنة على كاتم العلم؛ لقوله

تعالى: ﴿يلعنهم اللاعنون﴾؛ لأن من معنى ﴿يلعنهم اللاعنون﴾ الدعاء عليهم باللعنة؛ تقول: اللهم العنهم؛ ولا يلعن الشخص المعين؛ بل على سبيل التعميم؛ لأن الصحيح أن لعن المعين لا يجوز - ولو كان من المستحقين للعة؛ لأنه لا يُدرى ماذا يموت عليه؛ قد يهديه الله، كما قال تعالى لنبيه محمد ﷺ: ﴿ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم﴾ [آل عمران: ١٢٨]؛ وأما لعنه بعد موته أيجوز، أم لا يجوز؟ فقد يقال: إنه لا يجوز لقول النبي ﷺ: «لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا»^(١)؛ وهذا عام؛ ثم إنه قد يثير ضغائن، وأحقاد من أقاربه، وأصحابه، وأصدقائه؛ فيكون في ذلك مفسدة؛ ثم إن النبي ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت»^(٢)؛ وأي خير في كونك تلعن واحداً كافراً قد مات؛ وأما طريقته فالواجب التنفير عنها، والقدح فيها، ودمها؛ أما هو شخصياً فإنه لا يظهر لنا جواز لعنه - وإن كان المعروف عند جمهور أهل العلم أنه يجوز لعنه إذا مات على الكفر.

١٥ - ومن فوائد الآية: عظم كتم العلم، حيث كان من الكبائر؛ وكتم العلم يتحقق عند الحاجة إلى بيانه إما بلسان الحال؛ وإما بلسان المقال؛ فإن من سُئل عن علم فكتمه أُلجم يوم القيامة بلجام من نار إلا أن يكون السائل متعنتاً، أو يريد الإيقاع بالمسؤول، أو ضرب آراء العلماء بعضها ببعض، أو يترتب على إجابته مفسدة، فلا يجاب حينئذ؛ وليس هذا من كتم العلم؛ بل هو من مراعاة المصالح، ودرء المفاسد.

(١) سبق تخريجه ٢٩٤/١.

(٢) سبق تخريجه ٢٥٥/١.

مسألة:

دفع الفتوى - وهو أن يحوّل المستفتي إلى غيره، فيقول: اسأل فلاناً، أو اسأل العلماء - اختلف فيها أهل العلم: هل يجوز، أو لا يجوز؟ والصحيح أنه لا يجوز؛ إلا عند الاشتباه فيجب؛ أما إذا كان الأمر واضحاً فإنه لا يجوز؛ لأنه يضيع الناس لا سيما إذا كان الإنسان يرى أنه إذا دفعها استفتي أناس جهال يضلون الناس؛ فإنه هنا تتعين عليه الفتوى؛ ويستعين الله عزّ وجلّ، ويسأل الله الصواب والتوفيق.

١٦ - ومن فوائد الآية: استحقاق الكاتمين لللعنة الله، ولعنة

اللاعنين.

قد يقول قائل: هذا تحصيل حاصل، لأنه كقول القائل: قام القائمون، أو يقوم القائمون، ويدخل الداخلون.

فالجواب: لا، لأنه ليس كل من نسب إليه الوصف يكون قائماً به على الوجه الأكمل؛ قد تقول: «قام القائمون» بمعنى أنهم أتوا بالقيام على وجهه؛ فمعنى ﴿يلعنهم اللاعنون﴾ أي الذين يعرفون من يستحق اللعنة، ويوجهونها إلى أهلها؛ فهم ذوو علم بالمستحق، وذوي حكمة في توجيه اللعنة إليه؛ ونظير ذلك قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله...﴾ [النساء: ١٣٦] الآية؛ فناداهم باسم الإيمان، وأمرهم به؛ أي بتحقيقه، والثبات عليه.

إذاً هؤلاء الذين يكتمون ما أنزل الله من البيّنات، والهدى مع ظهوره، وبيانه يستحقون - والعياذ بالله - هذا الجزاء الوخيم من الله، ومن عباد الله؛ وعكس ذلك الذين يبينون الحق - نسأل الله أن يجعلنا منهم؛ فهؤلاء يكون لهم المودة، والمحبة من الله، ومن أولياء الله؛

وقد ورد في حديث أبي الدرداء الطويل أن العالم يستغفر له أهل السموات والأرض حتى الحيتان في الماء^(١)؛ لأن الذي يبين شريعة الله يُلقى الله سبحانه وتعالى في قلوب عباده مودته، ومحبته، والقبول له حتى في السماء؛ ونحن نعلم ذلك - وإن لم يرد به نص خاص - عن طريق القياس الجلي: فإذا كان الله سبحانه وتعالى يعاقب الكاتمين بهذه العقوبة الواقعة منه، ومن عباده؛ وهو الذي سبقت رحمته غضبه، فالذين يبينون البينات، والهدى يستحقون أن يثني الله سبحانه وتعالى عليهم بدلاً من اللعنة، ويقربهم بدلاً من البعد.

١٧ - ومن فوائد الآية: أنه يجب على من قال قولاً باطلاً، ثم تبين له بطلانه أن يبينه للناس إلا إذا كان اختلاف اجتهاد فلا يلزمه أن يبين بطلان ما سبق؛ لأنه لا يدري أيّ الاجتهادين هو الصواب.

(١) أخرجه أحمد ص ١٦٠٢، حديث رقم ٢٢٠٥٨؛ والترمذي ص ١٩٢٢، كتاب العلم، باب ١٩ ما جاء في فضل الفقه على العبادة، حديث رقم ٢٦٨٢؛ وأبو داود ص ١٤٩٣، أول كتاب العلم، باب ١: في فضل العلم، حديث رقم ٣٦٤١؛ وابن ماجه ص ٢٤٩١، كتاب السنة، باب ١٧: فضل العلماء والحث على طلب العلم، حديث رقم ٢٢٣؛ والدارمي ١/١١٠، المقدمة، باب ٣٢: في فضل العلم والعالم، حديث رقم ٣٤٢؛ ومدار هذه الأسانيد على داود بن جميل عن كثير بن قيس (ويقال: قيس بن كثير؛ والأول أصوب - قاله الحافظ في التقريب-)؛ وكل من داود، وكثير ضعيف؛ وقال الألباني: «لكن أخرجه أبو داود من طريق أخرى عن أبي الدرداء بسند حسن» (راجع صحيح الترغيب والترهيب، الطبعة الثانية، حاشية ٣ ص ٣٣)؛ لكن في سننه شيب بن شيبة، قال الحافظ في التقريب: مجهول؛ وقال عمرو بن عثمان: «عن شعيب بن رزيق» بدلاً عن شيب بن شيبة؛ وقال: «وهو أشبه بالصواب» (راجع تهذيب التهذيب ٤/٢٧١)؛ وشعيب بن رزيق الشامي قال الحافظ في التقريب: «صدوق يخطئ»؛ وقيل: صدوق حسن الحديث (تحرير تقريب التهذيب ٢/١١٧)؛ وعليه فالإسناد حسن.

الْقَرَأَتُ

﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا
التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (١٦٠).

التفسير:

﴿١٦٠﴾ قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾: الاستثناء هنا متصل؛ لأنه استثناء من الكاتمين؛ يعني إلا إذا تابوا؛ و«التوبة» في اللغة الرجوع؛ وفي الشرع: الرجوع من معصية الله إلى طاعته؛ والمراد بالتوبة هنا الرجوع عن كتمان ما أنزل الله إلى بيانه، ونشره.

قوله تعالى: ﴿وَأَصْلَحُوا﴾ أي أصلحوا عملهم ﴿وبينوا﴾ أي وضحوا للناس ما كتموا من العلم ببيانه، وبيان معانيه؛ لأنه لا يتم البيان إلا ببيان المعنى؛ ﴿فأولئك﴾ يعني الذين تابوا، وأصلحوا، وبينوا ﴿أتوب عليهم﴾ أي أقبل منهم التوبة؛ لأن توبة الله على العبد لها معنيان؛ أحدهما: توفيق العبد للتوبة؛ الثاني: قبول هذه التوبة، كما قال الله تعالى: ﴿ثم تاب عليهم ليتوبوا﴾.

قوله تعالى: ﴿وأنا التواب﴾ صيغة مبالغة، ونسبة؛ لأن «فعال» تأتي للمبالغة، وتأتي للنسبة؛ فإن قيدت بمعمول فهي للمبالغة؛ وإن أطلقت فهي للنسبة؛ أو نقول: هي للمبالغة، والنسبة بكل حال إلا أن يمنع من ذلك مانع، كقوله تعالى: ﴿وما ربك بظلام للعبيد﴾ فإن هذه للنسبة؛ ولا تصح للمبالغة لفساد المعنى بذلك؛ لأنها لو كانت للمبالغة لكان المنفي عن الله كثرة الظلم مع أنه جل وعلا ﴿لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة

يضاعفها ويؤت من لده أجرأ عظيماً ﴿النساء: ٤٠﴾؛ وقوله تعالى: ﴿التواب﴾ تصلح للأمرين جميعاً؛ فهو سبحانه وتعالى موصوف بالتواب؛ وهو ذو توبة على جميع العباد؛ وكذلك موصوف بكثرة توبته سبحانه وتعالى، وكثرة من يتوب عليهم: كم يفعل الإنسان من ذنب، ويتوب، فيتوب الله عليه! وكم من أناس أذنبوا، فتابوا، فتاب الله عليهم! فلهذا جاء بلفظ: ﴿التواب﴾.

وقوله تعالى: ﴿الرحيم﴾ سبق الكلام عليه؛ وجمع بين التوبة والرحمة؛ لأن بالرحمة يكون الإحسان؛ وبالتوبة يكون زوال العقوبة؛ فجمع الله بينهما؛ فهو يتوب؛ وإذا تاب سبحانه وتعالى رحم التائب، ويسره ليسرى، وسهل له أمور الخير؛ فحصل على الخير العظيم.

وفي هذه الآية التفات من التكلم إلى الغيبة في قوله تعالى: ﴿إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البيّنات والهدى...﴾ [البقرة: ١٥٩]، وقوله تعالى: ﴿أولئك يلعنهم الله﴾ [البقرة: ١٥٩]؛ ولم يقل: «نلعنهم»؛ وللاتفات فائدتان:

الأولى: تنبيه المخاطب؛ لأنه إذا تغير نسق الكلام أوجب أن يتبه المخاطب لما حصل من التغيير.

والفائدة الثانية: تكون بحسب السياق: ففي هذه الآية: ﴿أولئك يلعنهم الله﴾ الفائدة: التعظيم؛ لأن قوله: ﴿يلعنهم الله﴾ أبلغ في التعظيم من «أولئك نلعنهم»؛ لأن المتكلم إذا تحدث عن نفسه بصيغة الغائب صار أشد هيبة، مثل قول الملك: إن الملك يأمركم بكذا، وكذا؛ وأمر الملك بكذا، وكذا - ويعني نفسه.

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: أن توبة الكاتمين للعلم لا تكون إلا بالبيان، والإصلاح؛ لقوله تعالى: ﴿إلا الذين تابوا وأصلحوا وبينوا﴾: ثلاثة شروط:

 - الأول: التوبة؛ وهي الرجوع عما حصل من الكتمان.
 - الثاني: الإصلاح لما فسد بكتمانهم؛ لأن كتمانهم الحق حصل به فساد.
 - الثالث: بيان الحق غاية البيان.
 - وبهذا تبدل سيئاتهم حسنات.

- ٢ - ومن فوائد الآية: أن كل ذنب - وإن عظم - إذا تاب الإنسان منه فإن الله سبحانه وتعالى يتوب عليه.
- ٣ - ومنها: إثبات اسمين من أسماء الله سبحانه وتعالى، وهما ﴿التواب﴾، و﴿الرحيم﴾؛ ﴿التواب﴾ على من أذنب؛ ﴿الرحيم﴾ على من أخلص، وعمل؛ فالرحمة تجلب الخير؛ والتوبة تدفع الشر.
- ٤ - ومنها: إثبات صفتين من صفات الله؛ وهما التوبة، والرحمة.
- ٥ - ومنها: إثبات حكمين من هذين الاسمين: أن الله يتوب، ويرحم؛ ولهذا قال تعالى: ﴿فأولئك أتوب عليهم﴾.
- ٦ - ومنها: توكيد الحكم بما يوجبه؛ لقوله تعالى: ﴿وأنا التواب الرحيم﴾.
- ٧ - ومنها: كثرة توبة الله، وكثرة من يتوب عليهم؛ لقوله تعالى: ﴿التواب﴾.

والتوبة هي الرجوع إلى الله من معصيته إلى طاعته؛ فيرجع من الشرك إلى التوحيد؛ ومن الزنى إلى العفاف؛ ومن الاستكبار إلى الذل، والخضوع؛ ومن كل معصية إلى ما يقابلها من الطاعة؛ وشروطها خمسة: الإخلاص لله سبحانه وتعالى؛ والندم على الذنب؛ والإقلاع عنه في الحال؛ والعزم على أن لا يعود؛ وأن تكون التوبة في وقت تقبل فيه.

الشرط الأول: الإخلاص لله بأن يكون قصده بالتوبة رضا الله، وثواب الآخرة، وألا يحمله على التوبة خوف مخلوق، أو رجاء مخلوق، أو علو مرتبة، أو ما أشبه ذلك.

الشرط الثاني: الندم على ما جرى منه من الذنب؛ ومعنى «الندم» أن يتحسر الإنسان أن وقع منه هذا الذنب.

الشرط الثالث: الإقلاع عن المعصية؛ وهذا يدخل فيه أداء حقوق العباد إليهم؛ لأن من لم يؤد الحق إلى العباد فإنه لم يقلع؛ فهو ليس شرطاً مستقلاً - كما قاله بعض العلماء؛ ولكنه شرط داخل في الإقلاع؛ إذ إن من لم يؤد الحق إلى أهله لم يقلع عن المعصية.

الشرط الرابع: أن يعزم ألا يعود؛ فإن لم يعزم فلا توبة، وليس من الشرط ألا يعود فإذا صحت التوبة، ثم عاد إلى الذنب لم تبطل توبته الأولى؛ لكنه يحتاج إلى تجديد التوبة.

الشرط الخامس: أن تقع التوبة في الوقت الذي تقبل فيه؛ يعني أن تكون في وقت قبول التوبة؛ وذلك بأن تكون قبل حضور الموت، وقبل طلوع الشمس من مغربها؛ فإذا كان بعد حضور الموت لم تقبل؛ لقوله تعالى: ﴿وليس التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن﴾ [النساء:

[١٨]؛ وإذا كانت بعد طلوع الشمس من مغربها لم تقبل؛ لقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨]؛ وقول النبي ﷺ: «لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة؛ ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها»^(١).

وهل تصح التوبة من ذنب مع الإصرار على غيره؟ للعلماء في هذا ثلاثة أقوال؛ الأول: أنها تصح؛ والثاني: أنها تصح إن كان الذنب من غير الجنس؛ والثالث: لا تصح؛ والصحيح أنها تصح من ذنب مع الإصرار على غيره؛ لكن لا يستحق اسم التائبين على سبيل الإطلاق؛ فلا يستحق وصف التائب، ولا يدخل في مدح التائبين؛ لأن توبته مقيدة من هذا الذنب المعين؛ ومثال ذلك: إذا تاب رجل من الزنى لكنه يتبع النساء بالنظر المحرم فإن توبته من الزنى تصح على القول الراجح؛ لكن لا يستحق وصف التائب على سبيل الإطلاق؛ وعلى القول بأنها تصح إذا كانت من غير الجنس؛ فإنها لا تصح؛ وإذا تاب من الزنى مع الإصرار على الربا فإنها تصح؛ لأن الربا ليس من جنسه؛ إلا على القول الثالث الذي يقول لا تصح إلا مع الإقلاع عن جميع الذنوب.

(١) أخرجه أحمد ٩٩/٤، حيث رقم ١٧٠٣٠، وأخرجه أبو داود ص ١٤٠٦، كتاب الجهاد، باب ٢: الهجرة قد انقطعت، حديث رقم ٢٤٧٩، وأخرجه الدارمي ج ٢/٣١٢، كتاب السير، باب ٧٠: الهجرة لا تنقطع، حديث رقم ٢٦١٣؛ وفي سننه أبو هند البجلي قال الذهبي في الميزان ٨٥٣/٤: «لا يصرف؛ لكن احتج به النسائي على قاعدته»؛ قال عبد القادر في تخريج جامع الأصول لابن الأثير ٦٠٦/١١ حاشية رقم (٢): رواه أحمد في المسند ١/١٩٢ من طريق آخر وإسناده حسن. اهـ (باختصار).

٨ - ومن فوائد الآية: عظم الكتمان؛ لأن الله ذكر لنجاتهم من هذه اللعنة ثلاثة شروط: التوبة، والإصلاح، والبيان؛ لأن كتمهم لما أنزل الله يتضمن إفساداً في الأرض، وإضراراً للخلق؛ فتوبتهم منه لا تكفي حتى يصلحوا ما فسد بسبب كتمانهم، مثال ذلك: قوم كتموا صفة النبي ﷺ، وقالوا: «ليس هو بالرسول الذي سيبعث»؛ فسيضل من الناس بناءً على قولهم عالم؛ فلا يكفي أن يتوبوا، ويندموا، ويقنعوا، ويُسلموا، حتى يصلحوا ما أفسدوا من الآثار التي ترتبت على كتمانهم الحق؛ وإلا لم تصح التوبة.

٩ - ومن فوائد الآية: عظم العلم، وأنه حمل ثقيل، وعبء عظيم على من حمّله الله سبحانه وتعالى إياه، وأن الإنسان على خطر إذا لم يقيم بواجبه من البيان؛ وسبق أن البيان حين يحتاج الناس إليه ويسألون، إما بلسان الحال؛ وإما بلسان المقال.



القرآن

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٦١﴾ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿١٦٢﴾﴾.

التفسير:

الآيتان قبلها في العلماء الذين كتموا الحق؛ وهذه في الكفار الذين استكبروا عن الحق.

﴿١٦١﴾ قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾: «الكُفْر» في اللغة بمعنى الستر؛ ومنها كُفِّرَ النخل - أي وعاء طلعه - لستره الطلع؛ والمراد بالكُفر في القرآن والسنة: جحد ما يجب لله سبحانه وتعالى

من الطاعة، والانقياد؛ وهو نوعان: إما تكذيب؛ وإما استكبار.

قوله تعالى: ﴿وماتوا وهم كفار﴾ معطوفة على ﴿كفروا﴾ فلا محل لها من الإعراب؛ لأنها معطوفة على صلة الموصول التي لا محل لها من الإعراب؛ وجملة ﴿وهم كفار﴾ حالية من الفاعل في ﴿وماتوا﴾؛ يعني أنهم - والعياذ بالله - استمروا على كفرهم إلى الموت، فلم ي زالوا على الكفر، ولم يتوبوا، ولم يرجعوا؛ وخبر ﴿إن﴾ جملة ﴿أولئك عليهم لعنة الله﴾: ﴿أولئك﴾ مبتدأ ثانٍ؛ و﴿عليهم﴾ جار ومجرور خبر مقدم ل﴿لعنة﴾؛ و﴿لعنة﴾ مبتدأ ثالث؛ والجملة من المبتدأ الثالث، وخبره خبر المبتدأ الثاني: ﴿أولئك﴾؛ والجملة من المبتدأ الثاني، وخبره خبر ﴿إن﴾.

وقوله تعالى: ﴿لعنة الله﴾ أي طرده، وإبعاده عن رحمته؛ و﴿الملائكة﴾ أي ولعنة الملائكة؛ والملائكة عالم غيبي خُلِقوا من نور؛ وهم محجوبون عن الإنس؛ وربما يرونهم إما على الصورة التي خلقوا عليها، كما رأى النبي ﷺ جبريل على صورته التي خلق عليها له ستمائة جناح^(١) قد سد الأفق^(٢)؛ وإما على صورة أخرى، كما رأى النبي ﷺ جبريل على صورة

(١) راجع البخاري ص ٢٦٢، كتاب بدء الخلق، باب ٧: إذا قال أحدكم: آمين والملائكة في السماء فوافقت إحداهما الأخرى غُفر له ما تقدم من ذنبه، حديث رقم ٣٢٣٢؛ ومسلماً ص ٧٠٨، كتاب الإيمان، باب ٧٧: معنى قول الله عز وجل: ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾...، حديث رقم ٤٣٢ [٢٨٠] ١٧٤.

(٢) راجع البخاري ص ٢٦٢، كتاب بدء الخلق، باب ٧: إذا قال أحدكم: آمين والملائكة في السماء...، حديث رقم ٣٢٣٥؛ ومسلماً ص ٧٠٩، كتاب الإيمان، باب ٧٧: معنى قول الله عز وجل: ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾...، حديث رقم ٤٤٢ [٢٩٠] ١٧٧.

دحية الكلبي^(١)؛ وهم عباد الله عزّ وجلّ لا يستكبرون عن عبادته، ولا يستحسرون؛ يسبحون الليل والنهار لا يفترون؛ لا يأكلون، ولا يشربون؛ صُمِدٌ - أي لا أجواف لهم؛ والملائكة عليهم السلام لهم وظائف، وأعمال خصهم الله سبحانه وتعالى بها؛ فإسرافيل، وميكائيل، وجبريل موكلون بما فيه الحياة؛ ولهذا كان النبي ﷺ يستفتح صلاة الليل بقوله: «اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل...»^(٢) الحديث؛ لأن هؤلاء الثلاثة موكلون بما فيه الحياة؛ والبعث من النوم حياة؛ ولهذا ناسب أن يكون هذا الاستفتاح في أول عمل يعمله الإنسان بعد أن توفاه الله عزّ وجلّ بالنوم؛ وهؤلاء الثلاثة أحدهم مكلف بما فيه حياة القلوب - وهو جبريل - والثاني بما فيه حياة الأبدان - وهو إسرافيل - والثالث بما فيه حياة النبات - وهو ميكائيل - وأفضلهم جبريل - ولهذا امتدحه الله عزّ وجلّ بقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ * ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ﴾ [التكوير: ١٩، ٢٠]، وبقوله تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾ [مريم: ١٧]؛ فجبريل أفضل الملائكة على الإطلاق.

قوله تعالى: ﴿وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ﴾ أي عليهم لعنة الناس أجمعين؛ يلعنهم الناس - والعياذ بالله، ويمقتونهم ولا سيما في يوم القيامة؛ فإن هؤلاء يكونون مبغضين عند جميع الخلق؛ فهم أعداء الله سبحانه وتعالى.

﴿١٦٢﴾ قوله تعالى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ أي في هذه اللعنة -

(١) راجع مسلماً ص ٧٠٧، كتاب الإيمان، باب ٧٤: الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات وفرض الصلوات، حديث رقم ٤٢٣ [٢٧١] ١٦٧.

(٢) سبق تخريجه ٣١٥/١.

والعياذ بالله؛ والمراد فيما يترتب عليها؛ فإنهم خالدون في النار التي تكون بسبب اللعنة.

قوله تعالى: ﴿لَا يَخْفَعُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ﴾؛ أي لا يخففه الله سبحانه وتعالى؛ وحذف الفاعل للعلم به.

قوله تعالى: ﴿وَلَا هُمْ يَنْظُرُونَ﴾ أي لا يمهلون؛ بل يؤخذون بالعقاب؛ من حين ما يموتون وهم في العذاب؛ ويحتمل أن المراد لا ينظرون بالعين؛ فلا ينظرون نظر رحمة، وعناية بهم؛ وهذا قد يؤيد بقوله تعالى: ﴿قَالَ اخْسِئُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُوا﴾ [المؤمنون: ١٠٨]؛ فإن هذا من احتقارهم، وازدراؤهم أنهم يوبخون بهذا القول.

الفوائد:

١ - من فوائد الآيتين: أن الكافر مستحق لللعنة الله، والملائكة، والناس أجمعين.

٢ - ومنها: أنه تشترط لثبوت هذا أن يموت على الكفر؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ﴾؛ فلو رجعوا عن الكفر إلى الإسلام ارتفعت عنهم هذه العقوبة.

٣ - ومنها: إثبات الملائكة.

٤ - ومنها: أن الكافر يلعنه الكافر؛ لقوله تعالى: ﴿وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ﴾؛ وقد أخبر الله تعالى عن أهل النار أنه كلما دخلت أمة لعنت أختها، وقال تعالى: ﴿إِذْ تَبَرَأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَأَرَأُوا الْعَذَابَ﴾ [البقرة: ١٦٦] إلخ؛ فالكافر - والعياذ بالله - ملعون حتى ممن شاركه في كفره.

٥ - ومنها: أن الذين يموتون وهم كفار مخلدون في لعنة الله، وطرده، وإبعاده عن رحمته.

٦ - ومنها: أن العذاب لا يخفف عنهم، ولا يوماً واحداً؛ ولهذا يقول الله عزّ وجلّ: ﴿وقال الذين في النار لخزنة جهنم ادعوا ربكم يخفف عنا يوماً من العذاب﴾ [غافر: ٤٩]؛ لم يسألوا أن يرفع العذاب؛ ولم يسألوا أن يخفف دائماً؛ بل يخفف ولو يوماً واحداً من أبد الأبدين؛ يتمنون هذا؛ يتوسلون بالملائكة إلى الله عزّ وجلّ أن يخفف عنهم يوماً واحداً من العذاب؛ ولكن يوبخون إذا سألوا هذا: ﴿قالوا أو لم تك تأتيكم رسلكم بالبينات قالوا بلى﴾ [غافر: ٥٠]؛ فما يستطيع أحد أن يتصور كيف تكون حسرتهم حينئذٍ؛ يقولون: ليتنا فعلنا؛ ليتنا صدقنا؛ ليتنا اتبعنا الرسول؛ ولهذا يقولون: ﴿بلى﴾؛ لا يستطيعون أن ينكروا أبداً؛ ﴿قالوا فادعوا﴾ [غافر: ٥٠] أي أنتم؛ ولكن دعاء لا يقبل، كما قال تعالى: ﴿وما دعاء الكافرين إلا في ضلال﴾ [غافر: ٥٠] أي في ضياع - والعياذ بالله؛ والمقصود أنه لا يخفف عنهم العذاب.

٧ - من فوائد الآيتين: أنهم لا ينظرون؛ إما أنه من النظر؛ أو من الإنظار؛ فهم لا يمهلون ولا ساعة واحدة؛ ولهذا قال تعالى: ﴿حتى إذا جاءوها فتحت أبوابها﴾ [الزمر: ٧١]؛ فمن يوم يجيئونها تفتح؛ أما أهل الجنة فإذا جاءوها لم تفتح فور مجيئهم، كما قال تعالى: ﴿حتى إذا جاءوها وفتحت أبوابها﴾ [الزمر: ٧١]؛ لأنهم لا يدخلونها إلا بالشفاعة، وبعد أن يقتص من بعضهم لبعض؛ فإذا جاءوها هذبوا، ونقوا، ثم شفع النبي ﷺ في دخول الجنة؛ وحينئذ تفتح أبوابها.



القرآن

﴿وَاللَّهُمَّ إِنَّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ (١٦٣)

التفسير:

﴿١٦٣﴾ قوله تعالى: ﴿وَالْهَكْمُ﴾ الخطاب للبشر كلهم؛ أي أيها الناس معبودكم الحق الذي تكون عبادته حقاً؛ و﴿إِلَهٌ﴾ بمعنى مألوه؛ فهي بمعنى اسم المفعول؛ و«المألوه» معناه المعبود حياً، وتعظيماً - وهو إله واحد؛ و﴿الْهَكْمُ﴾ مبتدأ؛ و﴿إِلَهٌ﴾ خبر؛ و﴿وَاحِدٌ﴾ صفة ل﴿إِلَهٍ﴾؛ وجملة ﴿الْهَكْمُ إله واحد﴾ طرفها الأول معرفة؛ والثاني نكرة موصوفة، ومؤكد بالوحدانية يعني أن إله الخلق إله واحد؛ ووحدانيته بالألوهية متضمنة لوحدانيته بالربوبية؛ إذ لا يُعبد إلا من يُعلم أنه رب.

ثم أكد هذه الجملة الاسمية بجملة تفيد الحصر، فقال: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾؛ وهذه الجملة تؤكد لما قبلها في المعنى؛ فإنه لما أثبت أنه إله واحد نفى أن يكون معه إله.

وقوله تعالى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ أي لا معبود حق إلا هو؛ وعلى هذا تكون ﴿لَا﴾ نافية للجنس؛ وخبرها محذوف؛ والتقدير: لا إله حق إلا هو؛ وإنما قدرنا «حق»؛ لقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنْ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ﴾ [الحج: ٦٢]؛ ولهذا قال الله تعالى عن هذه الآلهة: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمِيَتْ بِهَا أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ﴾ [النجم: ٢٣]؛ وقد زعم بعضهم أن تقدير الخبر «موجود»؛ وهذا غلط واضح؛ لأنه يختل به المعنى اختلافاً كبيراً من وجهين:

الوجه الأول: أن هناك آلهة موجودة سوى الله؛ لكنها باطلة، كما قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنْ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ﴾ [الحج: ٦٢]، وكما قال تعالى: ﴿فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمْ

التي يدعون من دون الله من شيء لما جاء أمر ربك ﴿ [هود: ١٠١] ،
وكما قال تعالى: ﴿ فلا تدع مع الله إلهاً آخر ﴾ [الشعراء: ٢١٣] .

الوجه الثاني: أنه يقتضي أن الآلهة المعبودة من دون الله هي الله، ولا يخفى فساد هذا؛ وعليه فيتعين أن يكون التقدير: «لا إله حق»، كما فسرناه.

قوله تعالى: ﴿ الرحمن الرحيم ﴾ خبر ثالث، ورابع لقوله تعالى: ﴿ إلهكم ﴾؛ ويجوز أن يكونا خبرين لمبتدأ محذوف؛ والتقدير: هو الرحمن الرحيم؛ فألوهيته مبنية على الرحمة؛ وهذه الآية تشبه قوله تعالى: ﴿ الحمد لله رب العالمين * الرحمن الرحيم ﴾ [الفاتحة: ٢، ٣]؛ فإن ذكر هذين الاسمين بعد الربوبية يدل على أن ربوبيته مبنية على الرحمة.

وقوله تعالى: ﴿ الرحمن الرحيم ﴾ اسمان من أسماء الله؛ أحدهما يدل على سعة رحمته - وهو ﴿ الرحمن ﴾؛ والثاني يدل على إيصال الرحمة - وهو ﴿ الرحيم ﴾؛ وأسماء الله سبحانه وتعالى لها ثلاث دلالات: دلالة مطابقة؛ ودلالة تضمن؛ ودلالة التزام؛ فدلالة الاسم على الذات، والصفة دلالة مطابقة؛ ودلالته على الذات وحدها، أو الصفة وحدها دلالة تضمن؛ ودلالته على ما يستلزمه من الصفات الأخرى دلالة التزام؛ مثال ذلك «الخالق»: فهو دال على ذات متصفة بالخلق؛ وعلى صفة الخلق؛ فدلالته على الأمرين دلالة مطابقة؛ وعلى أحدهما دلالة تضمن؛ وهي تدل على صفة العلم، والقدرة دلالة التزام؛ إذ لا خلق إلا بعلم وقدرة.

و«الرحمة» تنقسم إلى عامة، وخاصة؛ فالعامة هي التي تشمل جميع الخلق؛ والخاصة تختص بالمؤمنين.

الضوائد:

١ - من فوائد الآية: أن إله الخلق إله واحد - وهو الله عزّ وجلّ؛ لقوله تعالى: ﴿وإلهكم إله واحد﴾.

٢ - ومنها: إثبات اسم «الإله»، و«الواحد» لله عزّ وجلّ؛ لقوله تعالى: ﴿وإلهكم إله واحد﴾؛ وقد جاء في قوله تعالى: ﴿الله الواحد القهار﴾ [إبراهيم: ٤٨]: فأثبت اسم «الواحد» سبحانه وتعالى.

٣ - ومنها: اختصاص الألوهية بالله عزّ وجلّ؛ لقوله تعالى: ﴿لا إله إلا هو﴾.

فإن قال قائل: إن هؤلاء المشركين قد يفتنون بهذه الآلهة، فيدعونها، ثم يأتيهم ما دعوا به؛ فما هو الجواب؟

فالجواب: عن هذا أن هذه الأصنام لم توجد ما دعوا به قطعاً؛ لقوله تعالى: ﴿ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة وهم من دعائهم غافلون * وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء وكانوا بعبادتهم كافرين﴾ [الأحقاف: ٥، ٦]، ولقوله تعالى: ﴿إن تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم ويوم القيامة يكفرون بشرككم ولا ينبئك مثل خبير﴾ [فاطر: ١٤]؛ فيكون حصول ما دعوا به من باب الفتنة التي يضل بها كثير من الناس؛ والذي أوجدها هو الله عزّ وجلّ؛ لكن قد يُمتحن الإنسان بتيسير أسباب المعصية ابتلاءً من الله عزّ وجلّ؛ فيكون هذا الشيء حصل عند دعاء هذه الأصنام لا به.

٤ - ومنها: كفر النصارى القائلين بتعدد الآلهة؛ لأن قولهم تكذيب للقرآن؛ بل وللتوراة، والإنجيل؛ بل ولجميع الرسل؛ وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي

أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار^(١).

٥ - ومنها: إثبات اسمين من أسماء الله؛ وهما ﴿الرحمن الرحيم﴾.

٦ - ومنها: إثبات ما تضمنه هذان الاسمان من الصفة - وهو الرحمة - والحكم: أنه يرحم بهذه الرحمة.

٧ - ومنها: أنه قد يكون للاسم من أسماء الله معنى إذا انفرد؛ ومعنى إذا انضم إلى غيره؛ لأن ﴿الرحمن﴾ لو انفرد لدل على الصفة، والحكم؛ وإذا جمع مع ﴿الرحيم﴾ جعل ﴿الرحمن﴾ للوصف؛ و﴿الرحيم﴾ للفعل.



القرآن

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفَلَاحِ وَاللَّيْلِ بَحْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَخْرَجَ بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ (١٦٤).

- التفسير:

﴿١٦٤﴾ قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾؛ ﴿السَّمَوَاتِ﴾ جمع سماء، وتقدم أنها سبع؛ و﴿الْأَرْضِ﴾ مفرد يراد به الجنس؛ فيشمل السبع؛ و﴿خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي إيجادهما من عدم؛ ويشمل ذلك بقاءهما، وكيفيتهما، وكل ما

(١) سبق تخريجه ٣٦٧/١.

يتعلق بهما من الشيء الدال على علم الله سبحانه وتعالى،
وقدرته، وحكمته، ورحمته.

وقوله تعالى: ﴿والأرض﴾ يشمل ما أودع الله فيها من المنافع،
حيث جعلها متضمنة، ومشملة على جميع ما يحتاج الخلق إليه في
حياتهم، وبعد مماتهم، كما قال تعالى: ﴿ألم نجعل الأرض كفاتاً*
أحياء وأمواتاً﴾ [المرسلات: ٢٥، ٢٦] إلى آخر الآيات؛ ما ظنك لو
جعل الله هذه الأرض شفافة كالزجاج، فدفن فيها الأموات ينظر
الأحياء إلى الأموات - فلا تكون كفاتاً لهم! وما ظنك لو جعل الله
هذه الأرض صلبة كالحديد، أو أشد فلا يسهل علينا أن تكون كفاتاً
لأمواتنا، ولا لنا أيضاً في حياتنا! ثم هذه الأرض أودع الله فيها من
المصالح، والمعادن شيئاً لم نستطع الوصول إليه حتى الآن.

قوله تعالى: ﴿واختلاف الليل والنهار﴾ يعني في الإضاءة،
والظلمة؛ في الحر، والبرد؛ في النصر، والخذلان؛ في كل شيء
يتعلق بالليل، والنهار؛ هذه الليالي، والأيام التي تدور على العالم
كم فني فيها من حي! كم فيها من حي! كم عز فيها من ذليل! كم
ذل فيها من عزيز! كم حصل فيها من حوادث لا يعلمها إلا الله!
هذا الاختلاف كله آيات تدل على تمام سلطان الله عز وجل،
وعلى تفرده بالوحدانية سبحانه وتعالى.

واختلاف الليل، والنهار أيضاً في الطول، والقصر، كما
قال تعالى: ﴿يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل﴾ [الحج:
٦١] على وجه خفي لا يشعر الناس به: يزداد شيئاً فشيئاً، وينقص
شيئاً فشيئاً - ليست الشمس تطلع فجأة من مدار السرطان، وفي
اليوم التالي مباشرة من مدار الجدي! ولكنها تنتقل بينهما شيئاً

فشيئاً حتى يحصل الالتئام، والتوازن، وعدم الكوارث؛ فلو انتقلت فجأة من مدار السرطان إلى مدار الجدي لهلك الناس من حر شديد إلى برد شديد؛ والعكس بالعكس؛ ولكن الله - جل وعلا - بحكمته، ورحمته جعلها تنتقل حتى يختلف الليل والنهار على حسب ما تقتضيه حكمته ورحمته.

قوله تعالى: ﴿والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس﴾؛ ﴿الفلك﴾ هي السفينة؛ وتطلق على المفرد، كما في هذه الآية؛ وعلى الجمع، كما في قوله تعالى: ﴿حتى إذا كنتم في الفلك وجرين بهم﴾ [يونس: ٢٢]؛ و﴿تجري﴾ أي تسير؛ ﴿في البحر﴾ أي في جوف البحر: فالغواصات تجري في البحر بما ينفع الناس وهي في جوفه؛ لأنه يقاتل بها الأعداء، وتحمل بها البلاد؛ وهذا مما ينفع الناس؛ ويجوز أن تكون ﴿في﴾ بمعنى «على» أي على سطح البحر، كقوله تعالى: ﴿ومن آياته الجوار في البحر كالأعلام﴾ [الشورى: ٣٢]؛ وهذه أيضاً من آيات الله؛ سفن محملة بالآدميين، والأمتعة، والأرزاق، تجري على سطح الماء بدون تقلب، أو إزعاج غالباً! هذا من آيات الله؛ وقد حدث في عصرنا هذا ما هو أعظم آية، وأكبر منه؛ وهو الفلك الذي يجري في الهواء؛ فإذا أشار الله سبحانه وتعالى إلى شيء من آياته في أمر فما هو أعظم منه يكون أقوى دلالة على ذلك؛ وها هو الطير مسخراً في جو السماء لا يمسكه إلا الله من آيات الله، كما قال تعالى: ﴿ألم يروا إلى الطير مسخرات في جو السماء ما يمسكهن إلا الله إن في ذلك لآيات لقوم يؤمنون﴾ [النحل: ٧٩]؛ هذه الطيور لا تحمل إلا نفسها، فجعلها الله سبحانه وتعالى آية؛ فكيف بهذه الطائرات! تكون أعظم، وأعظم.

وقوله تعالى: ﴿بما ينفع الناس﴾: الباء هنا للمصاحبة - أي مصحوبة بما ينفع الناس من الأرزاق، والبضائع، والأنفس، والذخائر، وغيرها؛ لأن ﴿ما﴾ اسم موصول يفيد العموم؛ فالفلك آية من آيات الله عزّ وجلّ الدالة على كمال قدرته، وكمال رحمته، وتسخيره، كما قال تعالى في أخرى: ﴿وسخر لكم الفلك لتجري في البحر بأمره وسخر لكم الأنهار﴾ [إبراهيم: ٣٢].

ومن حكمة الله عزّ وجلّ أنه قدر في الأرض أقواتها - يعني جعل قدرًا هنا، وقدرًا هنا، وقدرًا هنا؛ لأجل أن ينتفع الناس؛ فهناك ناس لا تكثر عندهم البقول، والخضروات، وما أشبه ذلك؛ يأتيهم من أرض أخرى؛ وهناك ناس يكثر عندهم نوع من النخيل لا يوجد في مكان آخر، فينقل إلى المكان الآخر، فيتبادل الناس الأرزاق، وينتفع الناس، ويتحركون - كل فيما قدر له.

قوله تعالى: ﴿وما أنزل الله من السماء من ماء﴾ يعني: وفيما أنزل الله سبحانه وتعالى من السماء من ماء آيات لقوم يعقلون؛ والمراد بـ﴿السماء﴾ هنا العلو؛ لأن المطر ينزل من السحاب المسخر بين السماء، والأرض؛ وليس من السماء نفسها.

وقوله تعالى: ﴿من ماء﴾ بيان لـ﴿ما﴾ في قوله تعالى: ﴿وما أنزل الله﴾؛ والمراد به المطر الذي أنزله الله من السماء؛ وفيه آيات عظيمة؛ منها كونه ينزل من السماء؛ فإن الذي حمله إلى السماء هو الله عزّ وجلّ؛ كذلك كونه ينزل رذاذًا هذا من آيات الله الدالة على رحمته؛ لأنه لو كان ينزل صباً لأهلك العالم؛ وكونه ينزل من السماء لا يجري من الأرض هذا أيضاً من آيات الله؛ لأجل أن ينتفع به سهول الأرض، وجبالها؛ ولو كان يجري من

الأرض لغرق الأسفل قبل أن يصل إلى الأعلى؛ كذلك من آيات الله كونه ينزل لا حاراً، ولا بارداً؛ البرد ذكره الله تعالى في سياق يدل على أنه نوع من الانتقام، فقال تعالى: ﴿وينزل من السماء من جبال فيها من برد فيصيب به من يشاء ويصرفه عمن يشاء يكاد سنا برقه يذهب بالأبصار﴾ [النور: ٤٣]؛ وإن كان الله قد يجعله رحمة؛ لكن الغالب أنه انتقام.

قوله تعالى: ﴿فأحيا به الأرض﴾: الذي يحيى هو النبات الذي فيها - وليس الأرض؛ و﴿بعد موتها﴾ أي بعد أن كانت يابسة هامدة لا نبات فيها؛ ولهذا قال الله سبحانه وتعالى في آية أخرى: ﴿فتصبح الأرض مخضرة﴾ [الحج: ٦٣]؛ وفي إحياء النبات آيات كثيرة: آيات دالة على الرحمة؛ وآيات دالة على الحكمة؛ وآيات دالة على القدرة.

آيات دالة على الرحمة: لما في هذا الإحياء من المنافع العظيمة؛ لقوله تعالى: ﴿أخرج منها ماءها ومرعاها * والجبال أرساها * متاعاً لكم ولأنعامكم﴾ [النازعات: ٣١، ٣٣]، وقوله تعالى: ﴿فلينظر الإنسان إلى طعامه * أنا صببنا الماء صباً...﴾ [عبس: ٢٤] إلى قوله تعالى: ﴿متاعاً لكم ولأنعامكم﴾؛ فكم من نعم كثيرة في هذه الزروع التي أحياها الله سبحانه وتعالى بالمطر لنا، ولأنعامنا قوتاً، ودواءً، وغير ذلك.

وآيات دالة على الحكمة: وهو أن حياة الأرض جاءت بسبب - وهو الماء الذي نزل؛ فمنه نأخذ أن الله - جل وعلا - يخلق بحكمة، ويقدر بحكمة؛ الله - جل وعلا - قادر على أن يقول للأرض: «أنبتي الزرع» فتنبت بدون ماء؛ لكن كل شيء

مقرون بسبب؛ فكونه جلا وعلا ربط إحياء الأرض بنزول الماء يدل على الحكمة، وأن كل شيء له نظام خاص لا يتعداه منذ خلق إلى أن يأذن الله تعالى بخراب العالم.

وآيات دالة على القدرة: وهي أنك ترى الأرض خاشعة هامدة سوداء شهباء ما فيها شيء؛ فإذا أنزل الله عليها المطر؛ تأتي إليها بعد نحو شهر تجدها تهتز أزهاراً، وأوراقاً، وأشجاراً: قال تعالى: ﴿فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت إن الذي أحياها لمحيي الموتى إنه على كل شيء قدير﴾ [فصلت: ٣٩]؛ وهذه قدرة عظيمة؛ والله! لو أن البشر من أولهم إلى آخرهم اجتمعوا على أن يخرجوا ورقة واحدة من حبة لما استطاعوا؛ وحبة تنبت سبع سنابل في كل سنبله مائة حبة؛ أليس هذا دليلاً على القدرة العظيمة!!!

قوله تعالى: ﴿وبث فيها﴾ أي نشر، وفرق؛ وهي معطوفة على قوله تعالى: ﴿أنزل﴾ أي: وفيما بث في الأرض من كل دابة آيات لقوم يعقلون؛ و﴿من كل دابة﴾ أي من كل ما يدب على الأرض من صغير، وكبير، وعاقل، وبهيم؛ وأتى ب﴿كل﴾ لإفادة العموم الشامل لجميع الأجناس، والأنواع، والأفراد؛ ففي الأرض دواب لا يعلم بأنواعها، ولا أجناسها - فضلاً عن أفرادها - إلا الذي خلقها سبحانه وتعالى يعلم هذه الأجناس، وأنواعها، وأفرادها، وأحوالها، وكل ما يصلحها؛ ففيها من آيات الله الدالة على كمال قدرته، ورحمته، وعلمه، وحكمته ما يبهر العقول؛ تجد هذه الدواب المختلفة المتنوعة، والحشرات الصغيرة كيف هداها الله لما خلقت له؛ قال تعالى: ﴿أعطى كل شيء خلقه ثم هدى﴾ [طه: ٥٠] حتى إنك لترى الماء يدخل في

جحر النمل، فترى النملة تخرج من هذا الجحر حاملة أولادها! ماذا ترجو من هذه الأولاد؟! لكن رحمة أرحم الراحمين أن جعل في قلب هذه النملة رحمة لتحمل أولادها عن الغرق؛ كذلك أيضاً السباع الضارية التي تأكل ما دون أولادها من الحيوان: تجدها تحنو على ولدها، وتربيته؛ حتى إذا استقل بنفسه صار عدواً لها، أو صارت عدوة له؛ فالهرة تربي أولادها؛ فإذا استغنوا عنها طردتهم، وصارت عدوة لأولادها؛ فهذا من آيات الله عز وجل؛ ترى بعض الدواب تدب على الأرض؛ ولكن لا تكاد تدرك جسمها صغيراً فضلاً عن أعضائها، ووما في جوفها؛ ومع ذلك فهي عايشة، وتعرف مصالحها، وتعرف جحرها تأوي إليه؛ فهذه من آيات الله عز وجل؛ ومن درس في علم الأحياء وجد من هذا ما يبهر العقول؛ فما بث الله سبحانه وتعالى في الأرض من الدواب من أجناسها، وأنواعها، وأفرادها فيه من آيات الله ما لا يحصى؛ لأن في كل شيء منه آية؛ وهو لا يحصى أنواعاً، أو أجناساً فضلاً عن أفراد؛ وهذه الدواب تنقسم باعتبار مصالح الخلق إلى ثلاثة أقسام:

الأول: ما فيه مصلحة خالصة، أو راجحة.

الثاني: ما فيه مضرة خالصة، أو راجحة؛ لكن مضرتها لها حِكْم كثيرة ليس هذا موضع ذكرها.

الثالث: ما لا مضرة فيه، ولا مصلحة؛ ولكن فيه دلالة على كمال الله سبحانه وتعالى.

قوله تعالى: ﴿وتصريف الرياح﴾ أي تنويعها في اتجاهها، وشدتها، ومنافعها؛ و﴿الرياح﴾ جمع ريح؛ وهي الهواء؛ وفي

قراءة: ﴿الريح﴾ بالإفراد؛ والمراد به الجنس؛ والتصريف يشمل تصريفها من حيث الاتجاه؛ تصريفها من حيث الشدة، وعدمها؛ تصريفها من حيث المنافع، وعدمها؛ فمن حيث الاتجاه جعلها الله سبحانه وتعالى متجهة جنوباً، وشمالاً، وغرباً، وشرقاً؛ وهذه هي أصول الجهات؛ وهناك جهات أخرى تكون بينها؛ وتسمى النكبة؛ لأنها ليست في الاستقامة في الشرق، أو الغرب، أو الشمال، أو الجنوب؛ فهي نكباء - ناكبة عن الاتجاه الأصلي.

وفي تصريف هذه الرياح آيات: لو بقيت الريح في اتجاه واحد لأضرت بالعالم؛ لكنها تتقابل، فيكسر بعضها حدة بعض، ويذهب بعضها بما جاء به البعض الآخر من الأذى، والجراثيم، وغيرها؛ كذلك أيضاً في تصريفها آيات بالنسبة للسحاب فبعضها يجمع السحاب؛ وبعضها يفرقه؛ وبعضها يلقحه؛ وبعضه يدره، فيمطر، كما قال تعالى: ﴿الله الذي يرسل الرياح فتثير سحاباً فيبسطه في السماء كيف يشاء﴾ [الروم: ٤٨]، وقال تعالى: ﴿وأرسلنا الرياح لواقح فأنزلنا من السماء ماءً فأسقيناكموه وما أنتم له بخازنين﴾ [الحجر: ٢٢]؛ قال المفسرون: تلقح في السحاب؛ وفي تصريف الرياح أيضاً آيات للسفن الشراعية؛ وفيه أيضاً آيات في إهلاك الناس، وإنجاء آخرين: أهلك الله به عاداً، وطرده به الأحزاب عن رسول الله ﷺ؛ وأنجى الله رسول الله ﷺ بهذه الريح من شر الأحزاب؛ ومن تدبر هذا عرف ما فيها من قدرة الله، ورحمته، وعزته، وحكمته؛ لو أن جميع مكائن الدنيا كلها اجتمعت، وصارت على أقوى ما يكون من نفث هواء لا يمكن أن تحرك ساكناً إلا فيما حولها فقط؛ لكن أن تصل من أقصى

الشمال إلى الجنوب، أو بالعكس فلا؛ والله - جل وعلا - يقول للشيء إذا أراد: ﴿كن فيكون﴾ [البقرة: ١١٧]؛ فتجد الرياح شديدة شمالية؛ وفي لحظة تنعكس، وتكون جنوبية شديدة؛ هذه تمام القدرة العظيمة، حيث يدبر الله هذه الرياح بأمر لا يستطيعه البشر؛ ولهذا صار تصريف الرياح آية من آيات الله العظيمة الدالة على قدرته؛ ثم إن في تصريفها أيضاً مصالح للسفن الجوية؛ لأن لها تأثيراً على الطائرات - كما يقولون؛ وكذلك بالنسبة للسيارات لها تأثير.

قوله تعالى: ﴿والسحاب المسخر بين السماء والأرض﴾ أي وفي السحاب المسخر بين السماء والأرض آيات لقوم يعقلون؛ و﴿السحاب﴾ هو هذا الغمام، والمزن؛ وسمي سحلباً؛ لأنه ينسحب انسحاباً في الجو بإذن الله؛ و﴿المسخر﴾ أي المذلل بأمر الله لمصالح الخلق؛ ومن الآيات فيه أنه دال على القدرة، والرحمة، والحكمة:

أما دلالة على القدرة: فلأنه لا يستطيع أحد أن يفرقه إلا الله؛ ولا يستطيع أحد أن يوجهه إلى أي جهة إلا الله؛ ثم من يستطيع أن يجعل هذا السحاب أحياناً متراكماً حتى يكون مثل الجبال السود يوحش من يراه؛ وأحياناً يكون خفيفاً؛ وأحياناً يكون سريعاً؛ وأحياناً يكون بطيئاً؛ وأحياناً لا يتحرك؛ لأنه يسير بأمر الله.

وأما دلالة على الحكمة: فلأنه يأتي من فوق الرؤوس حتى يكون شاملاً لما ارتفع من الأرض، وما انهبط منها؛ ويأتي قطرات حتى لا ينهدم البنيان، ولا تشقق الأرض.

وأما دلالة على الرحمة: فلما يحصل من آثاره من نبات الأرض المختلف الذي يعيش عليه الإنسان، والبهائم.

وقوله تعالى: ﴿بين السماء والأرض﴾؛ المراد بـ﴿السماء﴾ السقف المرفوع؛ و﴿الأرض﴾: أرضنا هذه؛ وهذه البينية لا تقتضي الملاصقة، ولا المماسية - كما هو ظاهر؛ وبهذا يعرف الرد على الذين أنكروا قول الرسول ﷺ: «إن قلوب بني آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن»^(١)، وقالوا: «لو كان هذا حقيقة للزم أن تكون أصابع الرحمن داخل أجوافنا؛ وهذا مستحيل؛ فيكون ظاهر الخبر مستحيلاً، ويصرف إلى معنى أن الله يقلب القلوب دون أن تكون بين أصابعه»؛ ولا شك أن هذا تحريف للكلم عن مواضعه؛ وقد تبين بهذه الآية الكريمة أن البينية لا تستلزم الملاصقة، والمماسية؛ وعليه فلا يكون من لازم كون القلوب بين أصابع الرحمن أن تكون أصابعه داخل أجوافنا؛ ويقال أيضاً: بدر بين مكة والمدينة - هذا في المكان، وبينهما مسافة واضحة.

قوله تعالى: ﴿لآيات﴾ اللام للتوكيد؛ و﴿آيات﴾ اسم ﴿إن﴾ مؤخر منصوب بها؛ و﴿آيات﴾ جمع آية؛ وهي العلامة المعيّنة لمعلومها؛ وصارت تلك آيات؛ لأنها دالة على كمال علم الله، وقدرته، ورحمته، وحكمته، وسلطانه، وغير ذلك من مقتضى ربوبيته.

قوله تعالى: ﴿لقوم يعقلون﴾ أي لهم عقول؛ والمراد هنا عقل الرشد الحامل لمن اتصف به على الانتفاع بالعقل؛ فالإنسان العاقل حقاً إذا تأمل هذه الأشياء وجد أن فيها آيات تدل على

(١) أخرجه مسلم ص ١١٤٠، كتاب القدر، باب ٣: تصريف الله تعالى

القلوب كيف شاء، حديث رقم ٦٧٥٠ [١٧] ٢٦٥٤.

خالقها - جل وعلا - ، وموجدها ، وعلى ما تضمنته من صفات كماله ؛ أما الإنسان المعرض - وإن كان ذكاؤه قوياً - فإنه لا يتفجع بها - ولهذا وصف الله سبحانه وتعالى الكفار بأنهم لا يعقلون مع أنهم في العقل الإدراكي - يدركون به ما ينفعهم ، وما يضرهم - عقلاء ؛ لكن نفاه الله عنهم لعدم انتفاعهم به ، وعدم عقلهم الرشدي الذي يرشدهم إلى ما فيه مصلحتهم .

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: عظم خلق السموات ، والأرض ؛ لقوله تعالى: ﴿لآيات﴾ ؛ فلولا أنه عظيم ما كان آيات .

٢ - ومنها: أن السموات متعددة ؛ لقوله تعالى: ﴿إن في خلق السموات﴾ .

٣ - ومنها: أن السموات مخلوقة ؛ فهي إذا كانت معدومة من قبل ؛ فليست أزلية .

ويتفرع على هذه الفائدة الرد على الفلاسفة الذين يقولون بقدم الأفلاك - يعنون أنها غير مخلوقة ، وأنها أزلية أبدية ؛ ولهذا أنكروا انشقاق القمر في عهد النبي ﷺ ، وقالوا: إن الأفلاك العلوية لا تقبل التغيير ، ولا العدم ؛ وفسروا قوله تعالى: ﴿اقتربت الساعة وانشق القمر﴾ [القمر: ١] بأن المراد ظهور العلم ، والنور برسالة النبي ﷺ ؛ ولا شك أن هذا تحريف باطل مخالف للأحاديث المتواترة الصحيحة في انشقاق القمر انشقاقتاً حسيماً .

٤ - ومن فوائد الآية: أنه ينبغي للإنسان أن يتأمل في هذه السموات والأرض ليصل إلى الآيات التي فيها ؛ فيكون من الموقنين .

- ٥ - ومنها: أن الآيات في خلق السموات، والأرض متنوعة بحسب ما تدل عليه من القدرة، والحكمة، والرحمة، وما إلى ذلك.
- ٦ - ومنها: ما في اختلاف الليل، والنهار من الآيات، والعبر التي سبق بيان شيء منها؛ لقوله تعالى: ﴿واختلاف الليل والنهار﴾.
- ٧ - ومنها: أن اختلاف الليل، والنهار من رحمة الله، وحكمته.
- ٨ - ومنها: ما في الفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس من آيات الله، ونعمه؛ وسبق تفصيل ذلك.
- ٩ - ومنها: ما تضمنه إنزال المطر من السماء؛ ففيه آيات عظيمة سبقت الإشارة إليها.
- ١٠ - ومنها: ما تضمنه قوله تعالى: ﴿فأحيا به الأرض بعد موتها﴾ من الآيات؛ وسبق الكلام عليها؛ وهي آيات عظيمة دالة على كمال القدرة، والرحمة، والعظمة، وعلى إحياء الله سبحانه وتعالى الموتى.
- ١١ - ومنها: ما تضمنه قوله تعالى: ﴿وبث فيها من كل دابة﴾ من الآيات التي سبق بيان شيء منها.
- ١٢ - ومنها: ما في تصريف الرياح من الآيات التي سبق ذكر شيء منها.
- ١٣ - ومنها: ما في السحاب المسخر بين السماء، والأرض من الآيات العظيمة؛ وسبق ذكر شيء منها.
- ١٤ - ومنها: مدح العقل، وأنه به يستظهر الإنسان الآيات

التي تزيده إيماناً، و يقيناً؛ لقوله تعالى: ﴿لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾.
 ١٥ - ومنها: أن الناس ينقسمون في هذه الآيات إلى قسمين: قسم يعقل ما فيها من الآيات، ويستدل به على ما لله سبحانه وتعالى فيها من كمال الصفات؛ وقسم لا يعقلون ذلك، وقد وصفهم الله تعالى بقوله: ﴿إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤].



الْقَرَأَنُ

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾ (١٦٥).

التفسير:

لما ذكر الله سبحانه وتعالى: ﴿وَالهَكْمِ إِلَهٍ وَاحِدٍ...﴾، واستدل على ألوهيته بما في خلق السموات، والأرض، وما ذكر من الآيات، بيّن بعد ذلك أن من الناس - مع هذه الآيات الواضحة - من يتخذ من دون الله أنداداً.

﴿١٦٥﴾ قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ﴾؛ ﴿مِنَ﴾ بمعنى بعض؛ ﴿مَن يَتَّخِذُ﴾؛ ﴿مَن﴾: اسم موصول مبتدأ مؤخر؛ وعند بعض النحويين أن ﴿مِنَ﴾ مبتدأ؛ وأن ﴿مَن﴾ خبره؛ لكن المشهور ما قلناه أولاً.

وقوله تعالى: ﴿مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا﴾ أي من يجعل من دون الله آلهة أنداداً؛ و﴿أنداداً﴾ جمع نَدٌّ؛ وهو الشبيه النظير؛

لأنه من: نادّه ينادّه إذا كان نظيراً له مكافئاً له .

قوله تعالى: ﴿يحبونهم كحب الله﴾ أي يحبون تلك الأنداد؛ وجاء الضمير جمعاً للعاقل دون أن يأتي بضمير المؤنث - مع أن الأكثر من هذه الأنداد أنها لا تعقل؛ وغير العاقل يكون ضميره مؤنثاً - باعتبار عقيدة عابديها؛ لأنهم يعتقدون أنها تنفع وتضر .

وجملة: ﴿يحبونهم﴾ صفة لأنداد؛ ويحتمل أن تكون استئنافية لبيان معنى اتخاذهم أنداداً .

وقوله تعالى: ﴿كحب الله﴾ أي كحبهم لله؛ أو كحب المؤمنين لله؛ والأول أظهر؛ ولهذا جعلوهم أنداداً - أي هؤلاء جعلوا هذه الأصنام مساوية لله في المحبة فيحبونهم كحب الله -؛ فهم يحبون هذه الأصنام، ويعتقدون أنها تنفع، وتضر؛ ولا فرق في ذلك بين من يتخذ محبوباً إلى الله عز وجل، أو غير محبوب إليه؛ فمن اتخذ النبي ﷺ نداً لله في المحبة، والتعظيم، كمن اتخذ صنماً من شجر، أو حجر؛ لأن النبي ﷺ، وهذا الصنم كلاهما لا يستحق أن يكون نداً لله عز وجل؛ ولهذا لما نزلت: ﴿إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون﴾ [الأنبياء: ٩٨]، وكان ظاهر الآية يشمل الأنبياء الذين عبدوا من دون الله، استثناهم الله سبحانه وتعالى في قوله: ﴿إن الذين سبقتم لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون﴾ [الأنبياء: ١٠١] - ولو عبدوا من دون الله -؛ وقال النبي ﷺ لرجل قال له: «ما شاء الله وشئت»: «أجعلتني لله نداً!!! بل ما شاء الله وحده»^(١)؛ فأنكر عليه أن يجعله نداً لله .

(١) سبق تخريجه ٢١٧/١ .

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدَّ حُبًّا لِلَّهِ﴾؛ ﴿الَّذِينَ﴾: مبتدأ؛ و﴿أشد﴾: خبره؛ و﴿حِبًّا﴾: تمييز؛ لأنها بعد أفعل تفضيل؛ و﴿أشد﴾ اسم تفضيل يقتضي مفضلاً، ومفضلاً عليه؛ فالمفضل: حب الذين آمنوا لله؛ والمفضل عليه: إما حب هؤلاء لأصنامهم؛ فيكون المعنى: أن الذين آمنوا أشد حِبًّا لله من هؤلاء لأصنامهم؛ وإما أن المفضل عليه حب هؤلاء لله؛ فيكون المعنى: أن الذين آمنوا أشد حِبًّا لله من هؤلاء لله؛ وكلا الاحتمالين صحيح؛ أما الأول فلأن حب المؤمنين لله يكون في السراء، والضراء؛ وحب هؤلاء لأصنامهم في السراء فقط؛ وعند الضراء يلجؤون إلى الله عز وجل؛ فإذا ليس حبهم الأصنام كحب المؤمنين لله عز وجل؛ ثم إن بعضهم يصرح، فيقول: «ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى»؛ وأما الاحتمال الثاني في الآية فوجه التفضيل ظاهر؛ لأن حب المؤمنين لله خالص لا يشوبه شيء؛ وحب هؤلاء لله مشترك: يحبون الله، ويجعلون معه الأصنام نداً.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ﴾ فيها قراءات؛ أولاً: ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ﴾ بياء الغيبة في ﴿يرى﴾، وبفتح الياء في ﴿يرون﴾؛ ثانياً: ﴿وَلَوْ تَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ﴾ بياء الخطاب في ﴿ترى﴾، وبفتح الياء في ﴿يرون﴾؛ وبضمها: ﴿يُرون﴾؛ فالقراءات إذاً ثلاث.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾؛ الظلم في الأصل هو النقص؛ ومنه قوله تعالى: ﴿كَلْنَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئًا﴾ [الكهف: ٣٣] أي لم تنقص؛ ولكنه يختلف بحسب السياق؛ فقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ هنا: أي الذين نقصوا الله حقه، حيث جعلوا له أنداداً؛ وهم أيضاً ظلموا أنفسهم - أي نقصوها

حقها -؛ لأن النفس أمانة عندك يجب أن ترعاها حق رعايتها؛ ولهذا قال تعالى: ﴿قد أفلح من زكّاهها * وقد خاب من دساها﴾ [الشمس: ٩، ١٠]؛ فالنفس أمانة عندك؛ فإذا عصيت ربك فإنك ظالم لنفسك.

قوله تعالى: ﴿إذ يرون العذاب﴾؛ ﴿إذ﴾ ظرف بمعنى «حين»؛ أي حين يرون العذاب؛ وقال بعض المعربين: ﴿إذ﴾ هنا بمعنى «إذا»؛ وتأتي «إذ» بمعنى «إذا»؛ لأنها إذا تعلق بمضارع لا تكون للماضي؛ إذ إن الماضي للماضي؛ والمضارع للمستقبل؛ فهنا الآية للمستقبل؛ فتكون «إذ» بمعنى «إذا»؛ ونظيرها قوله تعالى: ﴿إذ الأغلال في أعناقهم﴾ [غافر: ٧١] أي إذا الأغلال في أعناقهم؛ فكلمة ﴿إذ﴾ إذا كان العامل فيها فعلاً مضارعاً فهي للمستقبل بمعنى «إذا»؛ والحكمة في كونها جاءت للماضي - وهي في الحقيقة للمستقبل - بيان تحقق وقوعه؛ فصار المستقبل كأنه أمر ماضٍ؛ ونظيره في «الفاعل» قوله تعالى: ﴿أتى أمر الله فلا تستعجلوه﴾ [النحل: ١]؛ ﴿أتى﴾ بمعنى المستقبل؛ لأنه قال: ﴿فلا تستعجلوه﴾؛ ولو كان قد أتى لم يصح أن يقال: ﴿فلا تستعجلوه﴾.

قوله تعالى: ﴿إذ يرون العذاب﴾؛ على قراءة ﴿يرون﴾ بفتح الياء الرؤية هنا بصرية؛ ولهذا لم تنصب إلا مفعولاً واحداً؛ وكذلك على قراءة ﴿يرون﴾ بضم الياء هي بصرية؛ لكنها تعدت إلى مفعولين بالهمزة؛ فهي رباعية؛ لأنها من: أراه يريه؛ ف﴿يرون﴾ أي يجعلون يرون؛ وأصل «أراه»: «أراه» لكن حذفت الهمزة تخفيفاً؛ والحاصل أن ﴿يرون﴾ هي رؤية بصرية - أي

يريهم الله عز وجل العذاب -؛ و﴿العذاب﴾ معناه العقوبة - والعياذ بالله - التي تحصل لهم على أفعالهم .

قوله تعالى: ﴿أن القوة لله جميعاً﴾؛ اللام هنا للاختصاص - يعني أن المختص بالقوة الكاملة من جميع الوجوه هو الله -؛ و﴿جميعاً﴾ حال من ﴿القوة﴾؛ أي حال كونها جميعاً؛ فلا يشد منها شيء؛ فكل القوة لله سبحانه وتعالى .

قوله تعالى: ﴿وأن الله شديد العذاب﴾ معطوفة على قوله تعالى: ﴿أن القوة لله جميعاً﴾؛ و﴿شديد العذاب﴾ أي قوي العقوبة .

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أن بعض الناس يجعل الله نداً في المحبة يحبه كحب الله؛ لقوله تعالى: ﴿يحبونهم كحب الله﴾ .

٢ - ومنها: أن محبة الله من العبادة؛ لأن الله جعل من سوى غيره فيها مشركاً متخذاً لله نداً؛ فالمحبة من العبادة؛ بل هي أساس العبادة؛ لأن أساس العبادة مبني على الحب، والتعظيم؛ فبالحب يفعل الأمور؛ وبالتعظيم يجتنب المحظور؛ هذا إذا اجتمعا؛ وإن انفرد أحدهما استلزم الآخر .

٣ - ومنها: أن من جعل الله نداً في المحبة فهو ظالم؛ لقوله تعالى: ﴿ولو يرى الذين ظلموا إذ يرون العذاب﴾ .

٤ - ومنها: إثبات الجزاء؛ لقوله تعالى: ﴿إذ يرون العذاب﴾ .

٥ - ومنها: إثبات القوة لله؛ لقوله تعالى: ﴿أن القوة لله جميعاً﴾؛ فإن قيل: كيف يتفق قوله تعالى: ﴿جميعاً﴾ مع أن للمخلوق قوة؟

فالجواب: أن قوة المخلوق ليست بشيء عند قوة الخالق؛ وهذا كقوله تعالى: ﴿فإن العزة لله جميعاً﴾ [النساء: ١٣٩] مع أن الله أثبت للمخلوق عزة؛ وهكذا نقول في بقية الصفات التي يشترك فيها الخالق والمخلوق في أصل الصفة.

٦ - ومنها: أن المؤمن محب لله عز وجل أكثر من محبة هؤلاء لأصنامهم؛ لقوله تعالى: ﴿والذين آمنوا أشد حباً﴾.

٧ - ومنها: أنه كلما ازداد إيمان العبد ازدادت محبته لله؛ وجه ذلك أن الله سبحانه وتعالى رتب شدة المحبة على الإيمان؛ وقد علم أن الحكم إذا عُلق على وصف فإنه يقوى بقوة ذلك الوصف، وينقص بنقصه؛ فكلما ازداد الإنسان إيماناً بالله عز وجل ازداد حباً له.

٨ - ومنها: شدة عذاب الله عز وجل لهؤلاء الظالمين؛ لقوله تعالى: ﴿وأن الله شديد العذاب﴾؛ فإن قيل: كيف يكون الله عز وجل شديد العذاب مع أنه أرحم من الوالدة بولدها؟

فالجواب: أن هذا من كمال عزه، وسلطانه، وعدله، وحكمته؛ لأنه أنذر مستحق العذاب، وأعذر منهم بإرسال الرسل؛ فلم يبق لهم حجة توجب تخفيف العذاب عنهم؛ فلو رحم هؤلاء الكافرين به لكان لا فرق بينهم والمؤمنين به.

وشدة عذاب الله لهؤلاء مذكور في القرآن، والسنة: قال الله تعالى: ﴿وإن يستغيثوا﴾ [الكهف: ٢٩] أي أهل النار ﴿يغاثوا بماء كالمهل يشوي الوجوه﴾ [الكهف: ٢٩]؛ فما بالك لو وصلت إلى الأمعاء؟!؟!؛ ولهذا قال تعالى في آية أخرى: ﴿وسقوا ماءً حميماً فقطع أمعاءهم﴾ [محمد: ١٥]؛ ومع ذلك تتقطع، وتلتئم بسرعة كما

قال تعالى في جلودهم: ﴿كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلوداً غيرها﴾ [النساء: ٥٦]؛ و﴿كلما﴾ تفيد التكرار؛ وجوابها يفيد الفورية؛ والحكمة: ﴿ليذوقوا العذاب﴾ [النساء: ٥٦]؛ وقال تعالى: ﴿إن شجرة الزقوم * طعام الأثيم * كالمهل يغلي في البطون * كغلي الحميم * خذوه فاعتلوه إلى سواء الجحيم * ثم صبوا فوق رأسه من عذاب الحميم﴾ [الدخان: ٤٣ - ٤٨]؛ ويقال له أيضاً: تبكيتاً، وتوبيخاً، وتنديماً، وتلويماً، ﴿ذق﴾؛ ويذكر أيضاً بحاله في الدنيا فيقال له: ﴿إنك أنت العزيز الكريم﴾؛ فحينئذ يتقطع الماء، وحسرة؛ ولا شك أن المؤمنين يسرون بعذاب أعداء الله؛ فعذابهم رحمة للمؤمنين، كما قال تعالى: ﴿فاليوم الذين آمنوا من الكفار يضحكون * على الأرائك ينظرون﴾.



الْقُرْآنُ

﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْكُذَّابَ وَنَقَطَتِ
يَهُمُ الْأَسْبَابُ﴾ (١٦٦).

التفسير:

﴿١٦٦﴾ قوله تعالى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾؛ ﴿إِذْ﴾ ظرف عامله محذوف؛ والتقدير: اذكر إذ تبرأ؛ والمراد بالذكر هنا: الذكر للغير، والتذكر أيضاً؛ فالله سبحانه وتعالى يُذَكِّرُنَا، ويأمرنا أيضاً أن نذكر لغيرنا؛ و﴿تبرأ﴾ أي تخلى، وبعُد ﴿الذين اتَّبَعُوا﴾: وهم الرؤساء، والسادة يتبرءون من ﴿الذين اتَّبَعُوا﴾: وهم الأتباع، والضعفاء، وما أشبههم؛ فمن ذلك مثلاً: رؤساء الكفر يدعون الناس إلى الكفر، مثل فرعون: فقد دعا إلى الكفر؛ فهو متَّبِعٌ؛

وقومه مَتَّبِعُونَ؛ وكذلك غيره من رؤساء الكفر، والضلال، فإنهم أيضاً مَتَّبِعُونَ؛ ومن تبعهم فهو مَتَّبِع، فهؤلاء يتبرأ بعضهم من بعض؛ وقد ذكر الله سبحانه وتعالى مناقشة بعضهم لبعض، ومحااجة بعضهم بعضاً في عدة آيات.

ولا يشمل قوله تعالى: ﴿إِذ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾ من اتبع أئمة الهدى؛ فالمتبعون للرسول لا يتبرأ منهم الرسل؛ والمتبعون لأئمة الهدى لا يتبرأ منهم أئمة الهدى؛ لقوله تعالى: ﴿الْأَخْلَاءَ يَوْمئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧]؛ فالأخلاء، والأحبة يوم القيامة يتبرأ بعضهم من بعض إلا المتقين.

قوله تعالى: ﴿وَرَأَوْا الْعَذَابَ﴾؛ أمامنا الآن فعل ماض في ﴿تَبَرَّأَ﴾، وفعل ماض في ﴿رَأَوْا﴾ - مع أن هذا الأمر مستقبل -؛ لكن لتحقق وقوعه، عبر عنه بالماضي؛ وهذا كثير في القرآن.

وقوله تعالى: ﴿وَرَأَوْا الْعَذَابَ﴾ أي رأوه بأعينهم، كما قال تعالى: ﴿وَرَأَى الْمَجْرَمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوهَا وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا﴾ [الكهف: ٥٣]؛ و﴿العذاب﴾ هو العقوبة التي يعاقب الله بها من يستحقها.

قوله تعالى: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابَ﴾؛ الباء هنا إما أن تكون بمعنى «عن»؛ أو تكون صلة بمعنى أنهم متشبثون بها الآن، ثم تنقطع بهم كما ينقطع الحبل بمن تمسك به للنجاة من الغرق؛ و﴿الأسباب﴾ جمع سبب؛ وهو ما يتوصل به إلى غيره؛ والمراد بها هنا كل سبب يؤملون به الانتفاع من هؤلاء المتبوعين، مثل قولهم: ﴿اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطَايَاكُمْ﴾ [العنكبوت: ١٢]، وقول

فرعون لقومه: ﴿ما أرى وما أهديكم إلا سبيل الرشاد﴾ [غافر: ٢٩]؛ فهذه الأسباب التي سلكها المتبعون ظناً منهم أنها تنقذهم من العذاب إذا كان يوم القيامة تقطعت بهم؛ ولا يجدون سبيلاً إلى الوصول إلى غاياتهم؛ وفسر ابن عباس رضي الله عنهما ﴿الأسباب﴾ هنا بالمودة؛ أي تقطعت بهم المودة؛ وهذا التفسير على سبيل التمثيل؛ والآية أعم من ذلك؛ ووجه تفسير ابن عباس رضي الله عنهما أن الآية في سياق محبة هؤلاء المشركين لأصنامهم.

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: أن المتبوعين بالباطل لا ينفعون أتباعهم؛ لقوله تعالى: ﴿إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا﴾؛ ولو كانوا ينفعونهم لم يتبرؤوا منهم.
- ٢ - ومنها: أن الأمر لا يقتصر على عدم النفع؛ بل يتعداه إلى البراءة منهم، والتباعد عنهم؛ وهذا يكون أشد حسرة على الأتباع مما لو كان موقفهم سلبياً.
- ٣ - ومنها: ثبوت العقاب؛ لقوله تعالى: ﴿ورأوا العذاب﴾. ويتفرع عليه ثبوت البعث.
- ٤ - ومنها: أن الله سبحانه وتعالى يجمع يوم القيامة بين الأتباع والمتبوعين توبيخاً، وتنديماً لهم؛ ويتبرأ بعضهم من بعض؛ لأن هذا - لا شك - أعظم حسرة إذا صار متبوعه الذي كان يعظمه في الدنيا يتبرأ منه وجهاً لوجه.
- ٥ - ومنها: أن جميع الأسباب الباطلة التي لا تُرضي الله ورسوله، تقطع بأصحابها يوم القيامة، وتزول، ولا تنفعهم.

٦ - ومنها: أن من استغاث بالرسول، أو غيرهم من المخلوقات فيما لا يقدر عليه إلا الله، فقد ضل في دينه، وسفه في عقله، وأتى الشرك الأكبر.



الْقَرَأَت

﴿وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّا كَرِهْنَا لَنَا كَرَةً فَنَتَّبِعَ اللَّهُ مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴿١٦٧﴾﴾.

التفسير:

﴿١٦٧﴾ قوله تعالى: ﴿وقال الذين اتبعوا﴾: هم الأتباع.

قوله تعالى: ﴿لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم﴾؛ ﴿لو﴾ هنا ليست شرطية؛ ولكنها للتمني؛ يعني: ليت لنا كرة فنتبرأ؛ والدليل على أنها للتمني أن الفعل نصب بعدها؛ وهو منصوب بـ«أن» المضمرة بعد الفاء السببية؛ و«لو» تأتي في اللغة العربية على ثلاثة أوجه: تكون شرطية؛ وتكون للتمني؛ وتكون مصدرية؛ فـ﴿لو﴾ في قوله تعالى: ﴿وودوا لو تكفرون﴾ [الممتحنة: ٢] مصدرية؛ و﴿لو﴾ في قوله تعالى: ﴿ولو شاء الله ما اقتتلوا﴾ [البقرة: ٢٥٣] شرطية؛ ﴿لو﴾ في قوله تعالى: ﴿لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم﴾ للتمني؛ ومثلها قوله تعالى: ﴿فلو أن لنا كرة فنكون من المؤمنين﴾ [الشعراء: ١٠٢].

و«الكرة» الرجوع إلى الشيء؛ والمراد هنا: الرجوع إلى الدنيا؛ فنتبرأ منهم في الدنيا إذا رجعنا كما تبرءوا منا هنا في الآخرة؛ فنجازيهم بما جازونا به؛ لكن أنى لهم ذلك!!! فهذا التمني لا ينفعهم؛ ولذلك قال الله سبحانه وتعالى: ﴿كذلك

يريهم الله أعمالهم حسرات عليهم وما هم بخارجين من النار﴿؛
 و﴿كذلك﴾: الكاف: اسم بمعنى «مثل»؛ وهي مفعول مطلق
 عامله الفعل بعده؛ وهذا كثيراً ما يأتي في القرآن، كقوله تعالى:
 ﴿وكذلك يفعلون﴾ [النمل: ٣]، وقوله تعالى: ﴿وكذلك جعلناكم
 أمة وسطاً﴾ [البقرة: ١٤٣].

وقوله تعالى: ﴿يريهم﴾ من: أرى يُرى؛ فزيادة الهمزة
 جعلتها تنصب ثلاثة مفاعيل؛ الأول: الضمير، والثاني:
 ﴿أعمالهم﴾؛ والثالث: ﴿حسرات﴾؛ و﴿حسرات﴾ جمع حسرة؛
 وهي الندم مع الانكماش، والحزن؛ فهؤلاء الأتباع شعورهم
 بالندم، والخيبة، والخسران لا يتصور؛ فالأعمال التي عملوها
 لهؤلاء المتبوعين صارت - والعياذ بالله - خسارة عليهم، وندماً؛
 ضاعت بها دنياهم، وآخرتهم؛ وهذا أعظم ما يكون من الحسرة.
 قوله تعالى: ﴿وما هم بخارجين من النار﴾، أي أنهم
 خالدون فيها.

الضوائد:

١ - من فوائد الآية: أن هؤلاء الأتباع يتمنون أن يرجعوا إلى
 الدنيا ليتبرءوا من متبوعهم كما تبرأ هؤلاء منهم في الآخرة؛ وهو
 غير ممكن؛ وما يزيدهم هذا إلا حسرة؛ ولهذا قال الله تعالى:
 ﴿كذلك يريهم الله أعمالهم حسرات عليهم﴾.

٢ - ومنها: تحسر هؤلاء، وأمثالهم الذين فاتهم في هذه
 الدنيا العمل الصالح؛ فإنهم يتحسرون في الآخرة تحسراً لا نظير
 له لا يدور في خيالهم اليوم، ولا في خيال غيرهم؛ لأنه ندم لا
 يمكن العتبي منه.

٣ - ومنها: إثبات نكال الله بهم؛ لقوله تعالى: ﴿كذلك، يريهم الله أعمالهم حسرات عليهم﴾.

٤ - ومنها: أن المشركين مخلدون في النار لا يخرجون منها؛ لقوله تعالى: ﴿وما هم بخارجين من النار﴾؛ وقد ذكر الله سبحانه وتعالى الخلود الأبدي في النار في ثلاثة مواضع من القرآن: في سورة النساء؛ وفي سورة الأحزاب؛ وفي سورة الجن؛ وبه يبطل قول من ادعى أن النار تفتنى؛ لأن خلود الماكن الأبدي يدل على خلود مكانه.

٥ - ومنها: إثبات النار، وأنها حق.



القرآن

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ (١٦٨).

التفسير:

﴿١٦٨﴾ هذه الآية جاءت في سورة البقرة؛ وسورة البقرة مدنية؛ وقد سبق أنه جاء أيضاً مثلها: ﴿يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم﴾ [البقرة: ٢١]؛ وقد ذكر كثير من المؤلفين في أصول التفسير أن الغالب في السور المدنية أن يكون الخطاب فيها بـ ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ [البقرة: ١٠٤]؛ لأن الرسول ﷺ لما هاجر إلى المدينة صارت المدينة بلاد إسلام؛ وهي أول بلد إسلامي يحكمه المسلمون في هذه الرسالة؛ فصار التوجه إليها بالخطاب بـ ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾؛ لكنها ليست قاعدة؛ ولكنها ضابط يخرج منه بعض

المسائل؛ لأن من السور المدنية فيها ﴿يا أيها الناس﴾، كسورة النساء، وسورة الحجرات.

قوله تعالى: ﴿يا أيها الناس﴾؛ ﴿الناس﴾ أصلها: الأناس؛ وحذفت الهمزة منها تخفيفاً؛ والمراد بـ﴿الناس﴾ بنو آدم.

قوله تعالى: ﴿كلوا مما في الأرض﴾؛ «من» يحتمل أن تكون لبيان الجنس؛ ويحتمل أن تكون للتبويض؛ لكن كونها لبيان الجنس أولى؛ ويرجح قوله تعالى: ﴿هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً﴾ [البقرة: ٢٩]؛ أي كلوا من هذا ما شئتم؛ ويشمل كل ما في الأرض من أشجار، وزروع، وبقول، وغيرها؛ ومن حيوان أيضاً؛ لأنه في الأرض.

قوله تعالى: ﴿حلالاً﴾: منصوبة على الحال من «ما»؛ أي كلوه حال كونه حلالاً - أي محلاً -؛ فهي بمعنى اسم المفعول؛ و﴿طيباً﴾ حال أخرى - يعني: حال كون طيباً - مؤكداً لقوله تعالى: ﴿حلالاً﴾؛ ويحتمل أن يكون المراد بـ«الحلال» ما كان حلالاً في كسبه؛ وبـ«الطيب» ما كان طيباً في ذاته؛ لقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وأحل الله البيع﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وقوله تعالى في الميتة، ولحم الخنزير: ﴿فإنه رجس﴾ [الأنعام: ١٤٥]؛ وهذا أولى؛ لأن حمل الكلام على التأسيس أولى من حمله على التوكيد.

قوله تعالى: ﴿ولا تتبعوا خطوات الشيطان﴾؛ ﴿لا﴾ ناهية؛ و«اتباع الخطوات» معناه: أن يتابع الإنسان غيره في عمله، كمتبع الأثر الذي يتبع أثر البعير، وأثر الدابة، وما أشبهها؛ و﴿خطوات الشيطان﴾ أي أعماله التي يعملها، وينخطو إليها؛ وهو شامل للشرك فما دونه؛ فإن الشيطان يأمر بالفحشاء، والمنكر؛ قال

تعالى: ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٦٩]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [النور: ٢١]؛ فكل شيء حرمه الله فهو من خطوات الشيطان سواء كان عن استكبار، أو تكذيب، أو استهزاء، أو غير ذلك؛ لأنه يأمر به، وينادي به، ويدعو إليه؛ و﴿الشيطان﴾ من: شطن؛ فالتون أصلية؛ وليس من «شاط»؛ لأنه مصروف في القرآن؛ قال تعالى: ﴿وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ﴾ [التكوير: ٢٥]؛ ولو كان من «شاط» لكانت النون زائدة، والألف زائدة؛ فيكون ممنوعاً من الصرف؛ إلا أنه قد يقال: لا يمنع من الصرف؛ لأن مؤنثه: شيطانة؛ والذي يمنع من الصرف إذا كان مؤنثه «فعلى»، ك«سكران»، و«سكرى»؛ ومعنى «شطن» بُعد؛ فسمي الشيطان بذلك لبعده عن رحمة الله عز وجل.

قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾؛ محل هذه الجملة استئنافية تعليل لما قبلها؛ والعدو ضد الصديق؛ وإن شئت فقل: ضد الولي؛ لقوله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾؛ وقد حده الفقهاء - رحمهم الله - بقولهم: من سره مساءة شخص؛ أو غمه فرحه فهو عدو؛ فالعدو من يحزن لفرحك، ويُسرّ لحزنك.

وقوله تعالى: ﴿مُبِينٌ﴾ أي ظاهر العداوة؛ وقد كان عدواً لأبينا آدم ﷺ؛ فما زالت عداوته إلى قيام الساعة؛ وقال تعالى عنه: ﴿لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيباً مَفْرُوضاً * وَلَا ضَلَّتْهُمْ وَلَا مَنِئْتَهُمْ وَلَا مَرَّئْتَهُمْ فَلَئِنَّ لَكَ أَعْيُنَ النَّاسِ لَأَنْتَ أَعْيُنُهُمْ فَلَئِنَّ لَكَ أَعْيُنَ النَّاسِ لَأَنْتَ أَعْيُنُهُمْ فَلَئِنَّ لَكَ أَعْيُنَ النَّاسِ لَأَنْتَ أَعْيُنُهُمْ فَلَئِنَّ لَكَ أَعْيُنَ النَّاسِ لَأَنْتَ أَعْيُنُهُمْ﴾ [النساء: ١١٨، ١١٩]، ثم قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا﴾ [النساء: ١١٩].

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: إظهار منة الله على عباده، حيث أباح لهم جميع ما في الأرض من حلال طيب؛ لقوله تعالى: ﴿يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالاً طيباً﴾.
- ٢ - ومنها: أن الأصل فيما في الأرض الحل والطيب حتى يتبين أنه حرام.
- ٣ - ومنها: أن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة؛ لقوله تعالى: ﴿يا أيها الناس﴾؛ وهم داخلون في هذا الخطاب؛ ومخاطبتهم بفروع الشريعة هو القول الصحيح؛ ولكن ليس معنى خطابهم بها أنهم ملزمون بها في حال الكفر؛ لأننا ندعوهم أولاً إلى الإسلام، ثم نلزمهم بأحكامه؛ وليس معنى كونهم مخاطبين بها أنهم يؤمرون بقضائها؛ والدليل على الأول قوله تعالى: ﴿وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم إلا أنهم كفروا بالله وبرسوله﴾ [التوبة: ٥٤]؛ فكيف نلزمهم بأمر لا ينفعهم؛ هذا عبث، وظلم؛ وأما الدليل على الثاني فقوله تعالى: ﴿قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف﴾ [الأنفال: ٣٨]؛ ولهذا لم يأمر النبي ﷺ أحداً ممن أسلم بقضاء ما فاته من الواجبات حال كفره؛ والفائدة من قولنا: إنهم مخاطبون بها - كما قال أهل العلم - زيادة عقوبتهم في الآخرة؛ وهذا يدل عليه قوله تعالى: ﴿إلا أصحاب اليمين﴾ * في جنات يتساءلون * عن المجرمين * ما سلككم في سقر * قالوا لم نك من المصلين * ولم نك نطعم المسكين * وكنا نخوض مع الخائضين * وكنا نكذب بيوم الدين * حتى أتانا اليقين﴾ [المدثر: ٣٩ - ٤٧].
- ٤ - ومن فوائد الآية: تحريم اتباع خطوات الشيطان؛ لقوله

تعالى: ﴿ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين﴾؛ ومن ذلك الأكل بالشمال، والشرب بالشمال؛ لقول النبي ﷺ: «لا يأكل أحدكم بشماله، ولا يشرب بشماله؛ فإن الشيطان يأكل بشماله، ويشرب بشماله»^(١)؛ ومن اتباع خطوات الشيطان القياس الفاسد؛ لأن أول من قاس قياساً فاسداً هو إبليس؛ لأن الله لما أمره بالسجود لآدم عارض هذا الأمر بقياس فاسد: قال: ﴿أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين﴾ [ص: ٣٨]؛ يعني: فكان الأولى هو الذي يسجد؛ فهذا قياس في مقابلة النص؛ فاسد الاعتبار؛ ومن اتباع خطوات الشيطان أيضاً الحسد؛ لأن الشيطان إنما قال ذلك حسداً لآدم؛ وهو أيضاً دأب اليهود، كما قال تعالى: ﴿ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم﴾ [البقرة: ١٠٩]؛ وكل خلق ذميم، أو عمل سوء، فإنه من خطوات الشيطان.

٥ - ومن فوائد الآية: تأكيد عداوة الشيطان لبني آدم؛ لقوله تعالى: ﴿إنه لكم عدو مبين﴾؛ فإن الجملة مؤكدة بـ«إن».

٦ - ومنها: ظهور بلاغة القرآن؛ وذلك لقرن الحكم بعلته؛ فإن قرن الحكم بعلته له فوائد؛ منها معرفة الحكمة؛ ومنها زيادة طمأنينة المخاطب؛ ومنها تقوية الحكم؛ ومنها عموم الحكم بعموم العلة - يعني القياس -؛ مثاله قوله تعالى: ﴿قل لا أجد فيما أوحى إلي محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس﴾ [الأنعام: ١٤٥]؛ فإن مقتضى هذا التعليل أن كل ما كان نجساً فهو محرم.

(١) أخرجه مسلم ص ١٠٣٩، كتاب الأشربة، باب ١٣: آداب الطعام والشراب وأحكامهما، حديث رقم ٥٢٦٥ [١٠٥] ٢٠٢٠.

٧ - ومنها: التحذير الشديد من اتباع خطوات الشيطان؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾؛ وما أظن أحداً عاقلاً يؤمن بعداوة أحد ويتبعه أبداً.



القرآن

﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ ﴿١٦٩﴾﴾.

التفسير:

﴿١٦٩﴾ قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ﴾؛ ﴿إِنَّمَا﴾ أداة حصر؛ و«الحصر» إثبات الحكم في المذكور، ونفيه عما سواه، كما لو قلت: «إنما القائم زيد»؛ أثبتَّ القيام لزيد، ونفيته عن سواه؛ يعني ما يأمركم إلا بالسوء والفحشاء... إلخ. وقوله تعالى: ﴿يَأْمُرُكُمْ﴾ أي الشيطان؛ والخطاب للناس جميعاً؛ لأن الآيات كلها سياقها للناس.

وقوله تعالى: ﴿بِالسُّوءِ﴾ أي كل ما يسوء من المعاصي الصغيرة؛ أي السيئات؛ و﴿الْفَحْشَاءِ﴾ أي المعاصي الكبيرة، كالزنا؛ فهو يأمر بهذا، وبهذا؛ مع أن المعاصي الصغار تقع مكفرة بالأعمال الصالحة إذا اجتنبت الكبائر؛ لكنه يأمر بها؛ لأنه إذا فعلها الإنسان مرة بعد أخرى فإنه يفسق، ويقسو قلبه؛ ثم لا ندري أتقوى هذه الأعمال الصالحة على تكفير السيئات، أم يكون فيها خلل، ونقص يمنع من تكفيرها السيئات.

قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾ معطوف على قوله تعالى: ﴿بِالسُّوءِ﴾ يعني أن الشيطان يأمركم أن تقولوا

على الله ما لا تعلمون - أي تنسبوا إليه القول من غير علم -؛
وعظف ﴿أن تقولوا على الله ما لا تعلمون﴾ على ﴿السوء
والفحشاء﴾ من باب عطف الخاص على العام؛ فإنه داخل إما في
السوء، أو الفحشاء؛ وهو أيضاً إلى الفحشاء أقرب.

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: أن للشيطان إرادة، وأمرأ؛ لقوله تعالى: ﴿إنما يأمركم﴾.
- ٢ - ومنها: أن الشيطان لا يأمر بالخير؛ لقوله تعالى: ﴿إنما يأمركم بالسوء والفحشاء﴾؛ وهذا حصر بـ﴿إنما﴾؛ وهو يوازن: ما يأمركم إلا بالسوء والفحشاء.
- ٣ - ومنها: أن الإنسان إذا وقع في قلبه همّ بالسيئة أو الفاحشة فليعلم أنها من أوامر الشيطان، فليستعذ بالله منه؛ لقوله تعالى: ﴿وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله إنه هو السميع العليم﴾ [الأعراف: ٢٠٠].
- ٤ - ومنها: أن القول على الله بلا علم من أوامر الشيطان؛ لقوله تعالى: ﴿وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون﴾؛ والقول على الله سبحانه وتعالى ينقسم إلى ثلاثة أقسام:
القسم الأول: أن يقول على الله ما يعلم أن الله قاله؛ هذا جائز؛ ويصل إلى حد الوجوب إذا دعت الحاجة إليه.
القسم الثاني: أن يقول على الله ما يعلم أن الله قال خلافه؛ فهذا حرام؛ وهذا أشد الأقسام لما فيه من محادة الله.
القسم الثالث: أن يقول على الله ما لا يعلم أن الله قاله؛ وهذا حرام أيضاً.

فصار القول على الله حراماً في حالين؛ إحداهما: أن يقول على الله ما لا يعلم أن الله قاله، أم لم يقله؛ والثانية: أن يقول على الله ما يعلم أن الله قال خلافه.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ يشمل القول على الله في ذاته، كالقائلين أنه سبحانه وتعالى ليس بداخل العالم، ولا خارجه، ولا متصل، ولا منفصل، ولا فوق العالم، ولا تحت؛ هؤلاء قالوا على الله بلا علم؛ بل بما يُعلم أن الأمر بخلافه.

ويشمل القول على الله في أسمائه، مثل أن يقول: إن أسماء الله سبحانه وتعالى أعلام مجردة لا تحمل معاني، ولا صفات: فهو سميع بلا سمع؛ وبصير بلا بصر؛ وعليم بلا علم؛ فهو عليم بذاته - لا بعلم هو وصفه -.

ويشمل أيضاً من قال في صفات الله ما لا يعلم، مثل أن يثبتوا بعض الصفات دون بعض، فيقولون فيما نفوه: أراد به كذا، ولم يرد به كذا؛ فقالوا على الله بلا علم من وجهين:
الوجه الأول: أنهم نفوا ما أراد الله بلا علم.

والثاني: أثبتوا ما لم يعلموا أن الله أراد؛ فقالوا مثلاً: ﴿استوى على العرش﴾ [الأعراف: ٥٤] بمعنى استولى عليه؛ قالوا على الله بلا علم من وجهين؛ الوجه الأول: نفهم حقيقة الاستواء بلا علم؛ والثاني: إثباتهم أنها بمعنى الاستيلاء بلا علم.

كذلك يشمل القول على الله بلا علم في أفعاله، مثل أن يثبتوا أسباباً لم يجعلها الله أسباباً، كمثل المنجمين، والخرّاصين، وشبههم؛ هؤلاء قالوا على الله بلا علم في أفعاله، ومخلوقاته؛

فيقولون: سبب وجود هذا وهذا كذا؛ وهو لا يُعلم أنه سبب له كوناً، ولا شرعاً.

ويشمل أيضاً القول على الله بلا علم في أحكامه؛ مثل أن يقول: «هذا حرام» وهو لا يعلم أن الله حرمه؛ أو «واجب» وهو لا يعلم أن الله أوجبه؛ وهم كثيرون جداً؛ ومنهم العامة، ومنهم أدعياء العلم الذي يظنون أنهم علماء وليس عندهم علم؛ ومن الأشياء التي مرت عليّ قريباً، وهي غريبة: أن رجلاً ذهب إلى إمام مسجد ليكتب له الطلاق؛ فقال له: «طلق امرأتك طلقتين؛ أنا لا أكتب طليقة واحدة؛ لأن الله يقول: ﴿الطلاق مرتان﴾ [البقرة: ٢٢٩]؛ فقال له الرجل: «اكتب أنني طلقت امرأتي مرتين»؛ وهذا جهل مركب منافٍ لمعنى الآية؛ لأن معناها أن الطلاق الذي يملك فيه الرجعة هو الطليقة الأولى، والطليقة الثانية؛ فإن طلقها الثالثة لم تحل له حتى تنكح زوجاً غيره.

فالقول على الله بلا علم في ذاته، أو أسمائه، أو صفاته، أو أفعاله، أو أحكامه، كل ذلك من أوامر الشيطان؛ والغالب أنه لا يحمل على ذلك إلا محبة الشرف، والسيادة، والجاه؛ وإلا لو كان عند الإنسان تقوى لالتزم الأدب مع الله عز وجل، ولم يتقدم بين يدي الله ورسوله، وصار لا يقول على الله إلا ما يعلم.

فإذا قال قائل: ألستم تبيحون الفتوى بالظن عند تعذر اليقين؟

فالجواب: بلى؛ بشرط أن يكون لهذا الظن أساس شرعي - من اجتهاد، أو تقليد لمن هو أهل لذلك - يبنى عليه؛ فإذا أفتينا بالظن لتعذر اليقين فقد أفتينا بما أذن الله لنا فيه؛ لقوله تعالى: ﴿فاتقوا الله ما استطعتم﴾ [التغابن: ١٦]، وقوله تعالى: ﴿لا يكلف الله

نفساً إلا وسعها﴾ [البقرة: ٢٨٦]؛ ومعلوم أن القول بغلبة الظن خير من التوقف؛ وكثير من مسائل الفقه التي تكلم فيها الفقهاء، واختلفوا فيها من هذا الباب؛ لأنها لو كانت يقينية لم يحصل فيها اختلاف؛ ثم إن الشيء قد يكون يقيناً عند شخص لإيمانه، وكثرة علمه، وقوة فهمه؛ ومظنوناً عند آخر لنقصه في ذلك.

٥ - ومنها: تحريم الفتوى بلا علم؛ فإن المفتي يقول على الله، ويعبر عن شرع الله؛ وقد جاء ذلك صريحاً في قوله تعالى: ﴿قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون﴾ [الأعراف: ٣٣].

٦ - ومنها: ضلال أهل التأويل في أسماء الله، وصفاته؛ لأنهم قالوا على الله بلا علم.

٧ - ومنها: وجوب تعظيم الله عز وجل؛ لأنه تعالى حرم القول عليه بلا علم تعظيماً له، وتأدباً معه؛ وقد قال الله عز وجل: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله واتقوا الله إن الله سميع عليم﴾ [الحجرات: ١].



الْقُرْآنُ

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا أَوْلَوْ كَانَتْ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَتَّبِعُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ (١٧٠).

التفسير:

﴿١٧٠﴾ قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ﴾؛ ﴿قِيلَ﴾ مبني

أصلها «قُول»؛ لكن صار فيها إعلال؛ وهي أن الواو مكسورة فقلبت ياءً، فكُسر ما قبلها للمناسبة؛ و﴿لهم﴾ أي للكفار. قوله تعالى: ﴿اتبعوا ما أنزل الله﴾ عقيدةً، وقولاً، وفعالاً؛ و﴿ما﴾ اسم موصول يفيد العموم فتشمل جميع ما أنزل الله على رسوله ﷺ من الكتاب، والحكمة؛ وقد قال كثير من أهل العلم: «الحكمة» هي السنة؛ فإذا قيل لهم هذا القول لا يلينون، ولا يُقبلون؛ بل يكابرون.

قوله تعالى: ﴿قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا﴾؛ ﴿بل﴾ هذه للإضراب الإبطالي؛ يعني: قالوا مبطلين هذا القول الذي قيل لهم: ﴿بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا﴾؛ ﴿ما﴾ اسم موصول؛ ﴿ألفينا﴾ أي وجدنا، كما قال تعالى في آية أخرى: ﴿بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا﴾ [لقمان: ٢١]؛ والقرآن يفسر بعضه بعضاً.

وقوله تعالى: ﴿ما ألفينا عليه آباءنا﴾ يعني ما وجدناهم عليه من العقيدة والعمل، حقاً كان أو باطلاً؛ و﴿آباءنا﴾ يشمل الأدنى منهم، والأبعد؛ وجوابهم هذا باطل خطأ؛ ولهذا أبطله الله تعالى في قوله: ﴿أو لو كان آباؤهم لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون﴾؛ والمعنى: أيتبعون آباءهم ولو كان آباؤهم في هذه الحال التي لا يستحقون أن يُتبعوا فيها لا يعقلون شيئاً؛ والمراد بالعقل هنا عقل الرشد؛ لا عقل الإدراك؛ فأباؤهم أذكاء، ويدركون ما ينفعهم، وما يضرهم؛ لكن ليس عندهم عقل رشد - وهو حسن تصرف -.

وقوله تعالى: ﴿شيئاً﴾ نكرة في سياق النفي؛ والنكرة في سياق النفي للعموم؛ فإذا قال قائل: إذا كانت للعموم فمعنى ذلك أنهم لا يعقلون شيئاً حتى من أمور الدنيا مع أنهم في أمور الدنيا

يحسنون التصرف: فهم يبيعون، ويشترون، ويتحرون الأفضل، والأحسن لهم؟ فيقال: هذا ليس بشيء بالنسبة إلى ما يتعلق بأمور الآخرة؛ أو يقال: إن المراد بهذا العموم الخصوص؛ أي لا يعقلون شيئاً من أمور دينهم لأن المقام هنا مقام مناجاة، وعمل، وليس مقام دنيا، وبيع، وشراء؛ فيكون المراد بقوله تعالى: ﴿شيئاً﴾ شيئاً من أمور الآخرة؛ وكلا الاحتمالين يرجع إلى معنى واحد.

قوله تعالى: ﴿ولا يهتدون﴾ أي لا يعملون عمل العالم المهتدي؛ وبهذا اتفقت عنهم الرشد في العمل؛ والعلم في طريق العمل؛ وهؤلاء الذين بهذا الوصف - لا يعقلون، ولا يهتدون - لا يستحقون أن يُتَّبَعُوا؛ ولهذا جاءت همزة الإنكار في قوله تعالى: ﴿أو لو كان آباؤهم لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون﴾؛ وأقرب شبه لهؤلاء الآية التي بعدها.

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: ذم التعصب بغير هدى؛ لقوله تعالى: ﴿بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا﴾؛ مع أن آباءهم لا عقل عندهم، ولا هدى.
- ٢ - ومنها: أن من تعصب لمذهب مع مخالفة الدليل ففيه شبه من هؤلاء؛ والواجب أن الإنسان إذا قيل له: «اتبع ما أنزل الله» أن يقول: «سمعنا، وأطعنا».
- ٣ - ومنها: أنه لا يجب الانقياد إلا لما أنزل الله - وهو الكتاب، والحكمة -.

٤ - ومنها: بيان عناد هؤلاء المستكبرين الذين إذا قيل لهم: ﴿اتبعوا ما أنزل الله﴾ قالوا: ﴿بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا﴾ دون أن يقيموا برهاناً على صحته.

٥ - ومنها: أن كل من خالف الحق، وما أنزل الله فليس بعاقل، وليس عنده هدى؛ لقوله تعالى: ﴿لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ﴾.



الْقَرَّانِ

﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بِكُمْ عُمَىٰ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٧١﴾﴾.

التفسير:

﴿١٧١﴾ قوله تعالى: ﴿ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق﴾ يعني كمثل الراعي الذي ينادي.

قوله تعالى: ﴿بما لا يسمع إلا دعاءً ونداءً﴾ وهم البهائم؛ فهؤلاء مثلهم كمثل إنسان يدعو بهائم لا تفهم إلا الصوت دعاءً، ونداءً؛ و«الدعاء» إذا كان يدعو شيئاً معيناً باسمه؛ و«النداء» يكون للعموم؛ هناك بهائم يسميها الإنسان باسمها بحيث إذا ناداها بهذا الاسم أقبلت إليه؛ والنداء العام لجميع البهائم هذا لا يختص به واحدة دون أخرى؛ فتقبل الإبل جميعاً؛ لكن مع ذلك لا تقبل على أساس أنها تعقل، وتفهم، وتهتدي؛ ربما يناديها لأجل أن ينحرها؛ هؤلاء الكفار مثلهم - في كونهم يتبعون آباءهم بدون أن يفهموا هذه الحال التي عليها آباؤهم - كمثل هذا الناقع بالماشية التي لا تسمع إلا دعاءً، ونداءً.

قوله تعالى: ﴿صم﴾ جمع أصم؛ وهو الذي لا يسمع؛ وهي خبر مبتدأ محذوف؛ والتقدير: هم صم؛ و﴿بكم﴾ جمع أبكم؛ وهو الذي لا ينطق؛ و﴿عمى﴾ جمع أعمى؛ وهو الذي لا

يبصر؛ أي فهم صم عن سماع الحق؛ ولكن سماع غيره لا فائدة منه؛ فهو كالعدم؛ وهم بكم لا ينطقون بالحق؛ ونطقهم بغير الحق كالعدم؛ لعدم نفعه؛ وهم كذلك عمي لا يبصرون الحق؛ وإبصارهم غير الحق لا ينتفعون به.

قوله تعالى: ﴿فهم لا يعقلون﴾ أي لكونهم صماً بكملاً عمياً فهم لا يعقلون عقل رشد - وإن كان عندهم عقل إدراك -؛ فلعدم انتفاعهم بعقولهم نفى الله عنهم العقل؛ ورتب الله انتفاء العقل عنهم على كونهم صماً بكملاً عمياً؛ لأن هذه الحواس وسيلة العقل والإدراك.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أن هؤلاء في اتباع آبائهم مثل البهائم التي تستجيب للناعق وهي لا تسمع إلا صوتاً دعاءً، ونداءً؛ لا تسمع شيئاً تعقله، وتعرف فائدته، ومضرة مخالفته.

٢ - ومنها: أن هؤلاء قد طبع الله على قلوبهم فلا يسمعون ما يدعون إليه من حق، ولا يقولون به؛ فهُم: ﴿صم بكم عمي فهم لا يعقلون﴾.

٣ - ومنها: أن لهؤلاء أمثالاً يدعون بدعوى الجاهلية، كأولئك الذين يدعون إلى القومية: فإن مثلهم كمثل الذي ينطق بما لا يسمع إلا دعاءً، ونداءً؛ وهذه الدعوى لا يفكر الدعاة لها فيما يترتب عليها من تفريق المسلمين، وتمزيق وحدتهم، وكونهم يجعلون الرابطة هي اللغة، أو القومية، فيدخل فيها غير المسلم ممن تشملهم القومية، ويخرج بها مسلمون كثيرون ممن لا تشملهم القومية؛ لكن الرابطة الدينية التي قال الله سبحانه وتعالى

فيها: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]؛ هذه تدخل جميع المؤمنين - ولو من غير العرب -؛ وتخرج من ليس بمؤمن - ولو كان عربياً -؛ فهذا إبراهيم عليه السلام قال الله عز وجل عنه: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٤]؛ وقد حثنا الله عز وجل على التآسي بإبراهيم عليه السلام، حيث قال سبحانه وتعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بِرَأْيِكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ﴾ [المتحنة: ٤]، ولما قال نوح عليه السلام: ﴿رَبِّ إِنِّي ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِن وَعْدَكَ الْحَقُّ﴾ [هود: ٤٥] قال الله عز وجل له: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ [هود: ٤٥]؛ فكون الناس انجرفوا في هذه الدعوى الباطلة - دعوى القومية - هو داخل في هذه الآية: أنهم كمثل الذي ينطق بما لا يسمع إلا دعاءً ونداءً.



الْقُرْآنُ

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ
إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ (١٧٢).

التفسير:

﴿١٧٢﴾ قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ سبق الكلام على ذكر فوائد تصدير الخطاب بالنداء، وبوصف الإيمان

للمنادى؛ وتصدير الحكم بالنداء يدل على الاهتمام به؛ لأن النداء يستلزم انتباه المنادى.

قوله تعالى: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾: الأمر هنا للامتنان، والإباحة؛ و﴿مِنْ﴾ هنا الظاهر أنها لبيان الجنس؛ لا للتبويض؛ والمراد بـ«الطيب»: الحلال في عينه، وكسبه؛ وقيل: المراد بـ«الطيب»: المستلذ، والمستطاب.

قوله تعالى: ﴿وَاشْكُرُوا لِلَّهِ﴾؛ «الشكر» في اللغة: الثناء؛ وفي الشرع: القيام بطاعة المنعم؛ وإنما فسرناها بذلك؛ لأن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ﴾»^(١)؛ فالشكر الذي أمر به المؤمنون بإزاء العمل الصالح الذي أمر به المرسلون؛ والقرآن يفسر بعضه بعضاً.

قوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾؛ ﴿إِنْ﴾ شرطية؛ وفعل الشرط: ﴿كُنْتُمْ﴾؛ و﴿إِيَّاهُ﴾ مفعول لـ﴿تَعْبُدُونَ﴾ مقدم؛ وجملة: ﴿تَعْبُدُونَ﴾ خبر كان؛ وجواب الشرط: قيل: إنه لا يحتاج في مثل هذا التعبير إلى جواب؛ وهو الصحيح؛ وقيل: إن جوابها محذوف يفسره ما قبله؛ والتقدير: إن كنتم إياه تعبدون فاشكروا له؛ و«العبادة» هي التذلل لله عز وجل بالطاعة؛ وذلك بفعل أوامره، واجتناب نواهيه؛ مأخوذة من قولهم: طريق معبد - يعني مذلاً للسالكين -؛ يعني: إن كنتم تعبدونه حقاً فكلوا من رزقه، واشكروا له.

(١) أخرجه مسلم ص ٨٣٨، كتاب الزكاة، باب ١٩: قبول الصدقة من

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: فضيلة الإيمان، حيث وجّه الله الخطاب إلى المؤمنين، فهم أهل لتوجيه الخطاب إليهم؛ لقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾.
- ٢ - ومنها: الأمر بالأكل من طيبات ما رزق الله؛ لقوله تعالى: ﴿كلوا من طيبات ما رزقناكم﴾؛ وهو للوجوب إن كان الهلاك، أو الضرر بترك الأكل.
- ٣ - ومنها: أن الخبائث لا يؤكل منها؛ لقوله تعالى: ﴿من طيبات ما رزقناكم﴾؛ والخبائث محرمة؛ لقوله تعالى: ﴿ويحرم عليهم الخبائث﴾.
- ٤ - ومنها: أن ما يحصل عليه المرء من مأكول فإنه من رزق الله؛ وليس للإنسان فيه إلا السبب فقط؛ لقوله تعالى: ﴿ما رزقناكم﴾ [البقرة: ٥٧].
- ٥ - ومنها: توجيه المرء إلى طلب الرزق من الله عز وجل؛ لقوله تعالى: ﴿ما رزقناكم﴾؛ فإذا كان هذا الرزق من الله سبحانه وتعالى فلنطلبه منه مع فعل الأسباب التي أمرنا بها.
- ٦ - ومنها: وجوب الشكر لله؛ لقوله تعالى: ﴿واشكروا لله﴾.
- ٧ - ومنها: وجوب الإخلاص لله في ذلك؛ يؤخذ ذلك من اللام في قوله تعالى: ﴿الله﴾.
- ٨ - ومنها: أن الشكر من تحقيق العبادة؛ لقوله تعالى: ﴿إن كنتم إياه تعبدون﴾.
- ٩ - ومنها: وجوب الإخلاص لله في العبادة؛ يؤخذ ذلك من تقديم المعمول في قوله تعالى: ﴿إياه تعبدون﴾.

١٠ - ومنها: إثبات رحمة الله سبحانه وتعالى بعباده من وجهين:

أولاً: من أمره إياهم بالأكل من الطيبات؛ لأن بذلك حفظاً لصحتهم.

ثانياً: من قوله تعالى: ﴿ما رزقناكم﴾؛ فإن الرزق بلا شك من رحمة الله.

١١ - ومنها: الرد على الجبرية من قوله تعالى: ﴿كلوا﴾، و﴿اشكروا﴾، و﴿تعبدون﴾؛ كل هذه أضيفت إلى فعل العبد؛ فدل على أن للعبد فعلاً يوجه إليه الخطاب بإيجاده؛ ولو كان ليس للعبد فعل لكان توجيه الخطاب إليه بإيجاده من تكليف ما لا يطاق.

١٢ - ومنها: التنديد بمن حرموا الطيبات، كأهل الجاهلية الذين حرموا السائبة، والوصيلة، والحام.



القرآن

﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٧٣﴾﴾.

التفسير:

مناسبة هذه الآية لما قبلها واضحة؛ لأنه لما أمر بالأكل من الطيبات بين ما حرم علينا من الخبائث.

﴿١٧٣﴾ قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ﴾؛ ﴿إِنَّمَا﴾ أداة حصر؛ و«الحصر» إثبات الحكم في المذكور، ونفيه عما سواه؛ فالتحريم محصور في هذه الأشياء؛ والمعنى: ما حرم عليكم

إلا الميتة...؛ و«التحريم» بمعنى المنع؛ ومعنى ﴿حرم عليكم﴾ أي منعكم - أي حرم عليكم أكلها -؛ والدليل أنه حرم أكلها الآية التي قبلها: ﴿يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم﴾ [البقرة: ١٧٢]؛ ثم قال تعالى: ﴿إنما حرم عليكم الميتة﴾؛ فكأنه قال: «كلوا» ثم استثنى فقال: ﴿إنما حرم عليكم الميتة...﴾ أي فلا تأكلوها؛ و«الميتة» في اللغة ما مات حتف أنفه - يعني بغير فعل من الإنسان -؛ أما في الشرع: فهي ما مات بغير ذكاة شرعية، كالذي مات حتف أنفه؛ أو ذبح على غير اسم الله؛ أو ذبح ولم ينهر الدم؛ أو ذكاه من لا تحل تذكيتته، كالمجوسي، والمرتد.

قوله تعالى: ﴿والدم﴾ يعني: وحرم عليكم الدم؛ و«الدم» معروف؛ والمراد به هنا الدم المسفوح دون الذي يبقى في اللحم، والعروق، ودم الكبد، والقلب؛ لقوله تعالى: ﴿قل لا أجد فيما أوحى إلي محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دمًا مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس﴾ [الأنعام: ١٤٥].

قوله تعالى: ﴿ولحم الخنزير﴾ أي: وحرم عليكم لحم الخنزير؛ و«الخنزير» حيوان معروف قذر؛ قيل: إنه يأكل العذرات.

قوله تعالى: ﴿وما أهلّ به لغير الله﴾ يعني: وحرم عليكم ما أهلّ به لغير الله؛ و«الإهلال» هو رفع الصوت؛ ومنه الحديث: «إذا استهل المولود ورث»^(١)؛ والمراد به هنا ما ذكر عليه اسم

(١) أخرجه أبو داود ص ١٤٤١، كتاب الفرائض، باب ١٨: في المولود يستهل ثم يموت، حديث رقم ٢٩٢٠، وأخرجه بطريق آخر ابن ماجه ص ٢٦٤٢، كتاب الفرائض، باب ١٧: إذا استهل المولود ورث، حديث رقم ٢٧٥١؛ وقال الألباني في الإرواء: سنده صحيح (١٤٩/٦)؛ فالحديث صحيح =

غير الله عند ذبحه مثل أن يقول: «باسم المسيح»، أو «باسم محمد»، أو «باسم جبريل»، أو «باسم اللات»، ونحو ذلك.

قوله تعالى: ﴿فَمِنْ اضْطُرَّ﴾: فيها قراءتان: بكسر النون؛ وضمها؛ فأما الكسر فعلى القاعدة من أنه إذا التقى ساكنان كسر الأول منهما؛ وأما الضم فمن أجل الإتيان لضممة الطاء؛ و﴿مَنْ﴾ هنا شرطية؛ و﴿اضْطُرَّ﴾ فعل ماضٍ مبني لما لم يسم فاعله؛ أي ألجأته الضرورة للأكل؛ والضرورة فوق الحاجة؛ فالحاجة كمال؛ والضرورة ضرورية يكون الضرر منها.

قوله تعالى: ﴿غَيْرِ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ بنصب ﴿غَيْرٍ﴾ على الحال من نائب الفاعل في ﴿اضْطُرَّ﴾؛ و«الباغى» الطالب لأكل الميتة من غير ضرورة؛ و«العادي» المتجاوز لقدرة الضرورة؛ هذا هو الراجح في تفسيرهما؛ ويؤيده قوله تعالى: ﴿فَمِنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المائدة: ٣]؛ والله سبحانه وتعالى أباح لنا الميتة بثلاثة شروط:

١ - الضرورة.

٢ - أن لا يكون مبتغياً - أي طالباً لها -.

٣ - أن لا يكون متجاوزاً للحد الذي تندفع به الضرورة.

وبناءً على هذا ليس له أن يأكل حتى يشبع إلا إذا كان يغلب على ظنه أنه لا يجد سواها عن قرب؛ وهذا هو الصحيح؛ ولو قيل: بأنه في هذه الحال يأكل ما يسد رمقه، ويأخذ شيئاً منها يحمله معه - إن اضطر إليه أكل، وإلا تركه - لكان قولاً جيداً.

= بشواهد [راجع الإرواء ٦/١٤٧ - ١٥٠، حديث رقم ١٢٠٧ والسلسلة الصحيحة للألباني ١/٢٣٣ - ٢٣٥، أحاديث رقم ١٥١، ١٥٢، ١٥٣].

قوله تعالى: ﴿فلا إثم عليه﴾: هذا جواب ﴿من﴾؛ وقرن بالفاء؛ لأن الجملة اسمية؛ وإذا كان جواب الشرط جملة اسمية وجب قرنها بالفاء؛ وقوله تعالى: ﴿فلا إثم عليه﴾ أي فلا عقوبة عليه، أو فلا جناح.

قوله تعالى: ﴿إن الله غفور رحيم﴾؛ هذا تعليل للحكم؛ فالحكم انتفاء الإثم؛ والعلة: ﴿إن الله غفور رحيم﴾؛ ﴿غفور﴾ يحتمل أن تكون صيغة مبالغة - وقد ورد أن من صيغ المبالغة «فعول» - لكثرة مغفرته سبحانه وتعالى، وكثرة من يغفر لهم؛ فالكثرة هنا واقعة في الفعل، وفي المحل؛ في الفعل: كثرة غفرانه لذنوب عباده؛ وفي المحل: كثرة المغفور لهم؛ ويحتمل أن تكون صفة مشبهة؛ و«الغفور» مأخوذ من العَفْر؛ وهو الستر مع الوقاية؛ وليس الستر فقط؛ ومنه سمي «المغفر» الذي يغطي به الرأس عند الحرب؛ لأنه يتضمن الستر، والوقاية؛ ويدل لذلك قوله تعالى إذا خلا بعبده المؤمن يوم القيامة، وحاسبه: «قد سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم»^(١).

وقوله تعالى: «الرحيم» صيغة مبالغة، أو صفة مشبهة من الرحمة؛ والرحمة صفة من صفات الله سبحانه وتعالى الذاتية الفعلية؛ فهي باعتبار أصل ثبوتها لله صفة ذاتية؛ وباعتبار تجدد من يرحمه الله صفة فعلية؛ ولهذا علقها الله سبحانه وتعالى بالمشيئة في قوله تعالى: ﴿يعذب من يشاء ويرحم من يشاء﴾ [العنكبوت: ٢١] فهي صفة حقيقية ثابتة لله عز وجل؛ وأهل التأويل - والأصح أن نسميهم أهل التحريف - يقولون: إن الرحمة غير حقيقية؛ وأن المراد

(١) سبق تخريجه ١/٢٠٠.

برحمة الله إحسانه؛ أو إرادة الإحسان؛ فيفسرونها إما بالإرادة؛ وإما بالفعل؛ وهذا لا شك أنه خطأ؛ وحجتهم: أنهم يقولون: إن الرحمة رقة، ولين؛ والرقة، واللين لا تناسبان عظمة الخالق سبحانه وتعالى؛ فنقول لهم: إن هذه الرحمة رحمة المخلوق؛ أما رحمة الخالق فإنها تليق به سبحانه وتعالى؛ ولا تتضمن نقصاً؛ فهو ذو رحمة بالغة، وسلطان تام؛ فلا يرد بأسه عن القوم المجرمين.

وهنا مسائل تتعلق بالآية:

١ - نجاسة الميتة حسيّة.

٢ - الذي يعيش في البر والبحر يعطى حكم البر تغليباً لجانب الحظر.

٣ - بالنسبة لميتة الآدمي - إذا اضطر إليها الإنسان - اختلف فيها أهل العلم -؛ فالمشهور عند الحنابلة أنه لا يجوز أن يأكلها - ولو اضطر -؛ وقالت الشافعية: «إنه يجوز أكلها عند الضرورة» - وهو الصحيح -.

٤ - كل المحرمات إذا اضطر إليها، وزالت بها الضرورة كانت مباحة؛ قلنا: «وزالت بها الضرورة» احترازاً مما لا تزول به الضرورة، كما إذا ما اضطر الإنسان إلى أكل سمّ - فلا يجوز أن يأكل -؛ لأنه لا تزول بها ضرورته؛ بل يموت به؛ ولو اضطر إلى شرب خمر لعطش لم يحل له؛ لأنه لا تزول به ضرورته؛ ولذلك لو احتاج إلى شربه لدفع لقمة غص بها حلّ له؛ لأنه تزول به ضرورته.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: تحريم الميتة، والدم، ولحم الخنزير، وما أهل به لغير الله.

٢ - ومنها: أن التحريم والتحليل إلى الله؛ لقوله تعالى: ﴿إنما حرم عليكم﴾.

٣ - ومنها: حصر المحرمات في هذه الأشياء الأربعة: الميتة، والدم، ولحم الخنزير، وما أهل به لغير الله؛ لقوله تعالى: ﴿إنما﴾؛ لأنها أداة حصر؛ لكن هذا الحصر قد يُبين أنه غير مقصود؛ لأن الله حرم في آية أخرى غير هذه الأشياء: حرم ما ذبح على النصب - وليس من هذه الأشياء -؛ وحرم النبي ﷺ كل ذي ناب من السباع^(١)، وكل ذي مخلب من الطير^(٢) - وليس داخلاً في هذه الأشياء -؛ وحرم النبي ﷺ الحمر الأهلية^(٣) - وليس داخلاً في هذه الأشياء -؛ فيكون هذا الحصر غير مقصود بدلالة القرآن، والسنة.

٤ - ومن فوائد الآية: تحريم جميع الميتات؛ لقوله تعالى: ﴿والميتة﴾؛ و«أل» هذه للعموم إلا أنه يستثنى من ذلك السمك، والجراد - يعني ميتة البحر، والجراد -؛ للأحاديث الواردة في ذلك؛ والمحرم هنا هو الأكل؛ لقول النبي ﷺ في الميتة: «إنما حرم

(١) راجع البخاري ص ٤٧٦، كتاب الذبائح والصيد، باب ٢٩: أكل كل ذي ناب من السباع، حديث رقم ٥٥٣٠؛ ومسلماً ص ١٠٢٣، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب ٣: تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير، حديث رقم ٤٩٨٨ [١٢] ١٩٣٢.

(٢) راجع مسلماً ص ١٠٢٣، كتاب الصيد والذبائح...، باب ٣: تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير، حديث رقم ٤٩٩٦ [١٦] ١٩٣٤.

(٣) راجع البخاري، كتاب الذبائح والصيد، باب ٢٨: لحوم الحمر الإنسية، حديث رقم ٥٥٢١، ومسلم، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل لحمه من الحيوان، باب ٥: تحريم أكل لحم الحمر الإنسية، حديث رقم ٥٠٠٥.

«أكلها»^(١)؛ ويؤيده أن الله سبحانه وتعالى قال هنا: ﴿كلوا من طيبات ما رزقناكم﴾ [البقرة: ٥٧]، ثم قال تعالى: ﴿إنما حرم عليكم الميتة﴾؛ لأن السياق في الأكل؛ ويدخل في تحريم أكل الميتة جميع أجزائها.

٥ - ومن فوائد الآية: تحريم الدم المسفوح؛ لقوله تعالى: ﴿والدم﴾.

٦ - ومنها: تحريم لحم الخنزير؛ لقوله تعالى: ﴿ولحم الخنزير﴾؛ وهو شامل لشحمه، وجميع أجزائه؛ لأن اللحم المضاف للحيوان يشمل جميع أجزائه؛ لا يختص به جزء دون جزء؛ اللهم إلا إذا قرن بغيره، مثل أن يقال: «اللحم، والكبد»، أو «اللحم، والأمعاء»، فيخرج منه ما خصص.

٧ - ومنها: تحريم ما ذكر اسم غير الله عليه؛ لقوله تعالى: ﴿وما أهل به لغير الله﴾.

٨ - ومنها: تحريم ما ذبح لغير الله - ولو ذكر اسم الله عليه -، مثل أن يقول: «بسم الله والله أكبر؛ اللهم هذا للصنم الفلاني»؛ لأنه أهل به لغير الله.

٩ - ومنها: أن الشرك قد يؤثر الخبث في الأعيان - وإن كانت نجاسته معنوية -؛ هذه البهيمة التي أهل لغير الله بها نجسة خبيثة محرمة؛ والتي ذكر اسم الله عليها طيبة حلال؛ تأمل خطر

(١) أخرجه البخاري ص ٤٧٥، كتاب الذبائح والصيد، باب ٢٨: لحوم الحمر الإنسية، حديث رقم ٥٥٢٧؛ ومسلم ص ١٠٢٤، كتاب الصيد والذبائح...، باب ٥: تحريم أكل لحم الحمر الإنسية، حديث رقم ٥٠٠٧ [٢٣] ١٩٣٦.

الشرك، وأنه يتعدى من المعاني إلى المحسوسات؛ وهو جدير بأن يكون كذلك؛ لهذا قال الله عز وجل: ﴿إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾ [التوبة: ٢٨] مع أن بدن المشرك ليس بنجس؛ لكن لقوة خبثه المعنوي، وفساد عقيدته وطويته صار مؤثراً حتى في الأمور المحسوسة.

١٠ - ومن فوائد الآية: فضيلة الإخلاص لله.

١١ - ومنها: أن الضرورة تبيح المحظور؛ لقوله تعالى: ﴿فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه﴾؛ ولكن هذه الضرورة تبيح المحرم بشرطين:

الشرط الأول: صدق الضرورة بحيث لا يندفع الضرر إلا بتناول المحرم.

الشرط الثاني: زوال الضرورة به حيث يندفع الضرر.

فإن كان يمكن دفع الضرورة بغيره لم يكن حلالاً، كما لو كان عنده ميتة ومذكاة، فإن الميتة لا تحل حينئذ؛ لأن الضرورة تزول بأكل المذكاة؛ ولو كان عطشان، وعنده كأس من خمر لم يحل له شربها؛ لأن ضرورته لا تزول بذلك؛ إذا لا يزيده شرب الخمر إلا عطشاً؛ ولهذا لو غص بلقمة، وليس عنده ما يدفعها به إلا كأس خمر كان شربها لدفع اللقمة حلالاً.

١٢ - ومن فوائد الآية: إثبات رحمة الله عز وجل؛ لأن من رحمة الله أن أباح المحرّم للعبد لدفع ضرورته.

١٣ - ومنها: أن الأعيان الخبيثة تنقلب طيبة حين يحكم الشرع بإباحتها على أحد الاحتمالين؛ فإن حل الميتة للمضطر يحتمل حالين: الأولى: أن نقول: إن الله على كل شيء قدير؛ فالذي

جعلها خبيثة بالموت بعد أن كانت طيبة حال الحياة قادر على أن يجعلها عند الضرورة إليها طيبة، مثل ما كانت الحمير طيبة تؤكل حال حلها، ثم أصبحت بعد تحريمها خبيثة لا تؤكل؛ فالله سبحانه وتعالى هو خالق الأشياء، وخالق صفاتها، ومغيرها كيف يشاء؛ فهو قادر على أن يجعلها إذا اضطر عبده إليها طيبة.

الحال الثانية: أنها ما زالت على كونها خبيثة؛ لكنه عند الضرورة إليها يباح هذا الخبيث للضرورة؛ وتكون الضرورة واقية من مضرتها؛ فتناولها للضرورة مباح؛ وضررها المتوقع تكون الضرورة واقية منه.

والحالان بينهما فرق؛ لأنه على الحال الأولى انقلبت من الرجس إلى الطهارة؛ وعلى الحال الثانية هي على رجسيتها لكن هناك ما يقي مضرتها - وهو الضرورة -؛ وهذه الحال أقرب؛ لأنه لو كان عند الضرورة يزول خبيثها لكانت طيبة تحل للمضطر، وغيره؛ ويؤيده الحس: فإن النفس كلما كانت أشد طلباً للشيء كان هضمه سريعاً، بحيث لا يتضرر به الجسم؛ وانظر إلى نفسك إذا أكلت طعاماً على طعام يتأخر هضم الأول، والثاني - مع ما يحصل فيه من الضرر -؛ لكن إذا أكلت طعاماً وأنت جائع فإنه ينهضم بسرعة؛ ويشهد لهذا ما يروى عن صهيب الرومي أنه كان في عينيه رمد؛ فجيء إلى النبي ﷺ بتمر وهو حاضر؛ فأكل منه النبي ﷺ، فأراد صهيب أن يأكل منه، فقال له النبي ﷺ: «تأكل تمرأ وبك رمد» - لأن المعروف أن التمر يزيد في وجع العين - فقال: «إني أمضغ من ناحية أخرى»^(١) أي إذا

(١) أخرجه ابن ماجه ص ٢٦٨٤، كتاب الطب، باب ٣: الحمية، حديث رقم ٣٤٤٣، وقال الألباني في صحيح ابن ماجه ٣٥٣/٢، حديث رقم ٢٧٧٦: «حسن».

كانت اليمنى هي المريضة بالرمد أمضغه على الجانب الأيسر؛ فضحك النبي ﷺ، ومكته من أكله؛ قال ابن القيم - رحمه الله -: «إن الحكمة في أن الرسول مكته - مع أن العادة أن هذا ضرر -؛ لأن قوة طلب نفسه له يزول بها الضرر: ينهضم سريعاً، ويتفاعل مع الجسم، ويذهب ضرره».

١٤ - ومن فوائد الآية: أن من تناول المحرم بدون عذر فهو آثم؛ لقوله تعالى: ﴿فلا إثم عليه﴾؛ فعلم منها أن من كان غير مضطر فعليه إثم.

١٥ - ومن فوائد الآية عند بعض أهل العلم: أن العاصي بسفره لا يترخص؛ لقوله تعالى: ﴿غير باغ ولا عاد﴾؛ فإنهم قالوا: إن المراد بـ«الباغي» الخارج عن الإمام؛ و«العادي» العاصي بسفره؛ وقالوا: إن العاصي بسفره؛ أو الباغي على الإمام لا يترخص بأي رخصة من رخص السفر: فلا يقصر الصلاة، ولا يمسح الخف ثلاثة أيام، ولا يأكل الميتة، ولا يفطر في رمضان؛ وهذه المسألة فيها خلاف بين أهل العلم تفصيله في كتب الفقه.

تنبيه:

قد يقال إنه يستفاد من إباحة المحرم عند الضرورة: وجوب تناوله؛ لأن المحرم لا ينتهك إلا بواجب؛ وهذه قاعدة ذهب إليها بعض أهل العلم: قال: إن المحرم إذا انتهك فهو دليل على الوجوب، مثلما قالوا في وجوب الختان: فقد أخذ بعض العلماء الوجوب من هذه القاعدة، قالوا: إن الأصل أن قطع الإنسان شيئاً من بدنه حرام؛ والختان قطع شيء من بدنه؛ ولا ينتهك المحرم إلا لشيء واجب؛ فقررنا وجوب الختان من هذه القاعدة؛ ولكنها

غير مطردة؛ ولهذا يجوز للمسافر أن يفطر في رمضان؛ والفطر انتهاك محرم مع أن الفطر ليس بواجب.

١٧ - ومن فوائد الآية: إثبات اسمين من أسماء الله؛ وهما «الغفور» و«الرحيم»، وما تضمناه من صفة.

١٨ - ومنها: إثبات ما ذكره أهل السنة والجماعة من أن أسماء الله سبحانه وتعالى المتعدية يستفاد منها ثبوت تلك الأحكام المأخوذة منها؛ فالأسماء المتعدية تتضمن الاسم، والصفة، والأثر - الذي هو الحكم المترتب عليه -؛ والعلماء يأخذون من مثل هذه الآية ثبوت الأثر - وهو الحكم -؛ لأنه لكونه غفوراً رحيماً غفر لمن تناول هذه الميتة لضرورته، ورحمه بحلها؛ فيكون في هذا دليل واضح على أن أسماء الله عز وجل تدل على «الذات» الذي هو المسمى؛ و«الصفة»؛ و«الحكم»، كما قال بذلك أهل العلم - رحمهم الله -.

تنبيه:

ما أهل به لغير الله أنواع:

النوع الأول: أن يهل بها لغير الله فقط، مثل أن يقول: باسم جبريل، أو محمد، أو غيرهما؛ فالذبيحة حرام بنص القرآن - ولو ذبحها لله -.

النوع الثاني: أن يهل بها لله، ولغيره، مثل أن يقول: «باسم الله واسم محمد»؛ فالذبيحة حرام أيضاً؛ لأنه اجتمع مبيح، وحاضر؛ فغلب جانب الحظر.

النوع الثالث: أن يهل بها باسم الله، وينوي به التقرب، والتعظيم لغيره؛ فالذبيحة حرام أيضاً؛ لأنه شرك.

وهل يكون ذبح الذبيحة للضيف إهلاً بها لغير الله؟

الجواب: إن قصد بها إكرام الضيف فلا يدخل بلا شك، كما لو ذبح الذبيحة لأولاده ليأكلوها؛ وإن قصد بذلك التقرب إليه، وتعظيمه تعظيم عبادة فإنه شرك، كالمذبح على النصب تماماً، فلا يحل أكلها؛ وقد كان بعض الناس - والعياذ بالله - إذا قدم رئيسهم أو كبيرهم يذبحون بين يديه القرابين تعظيماً له - لا ليأكلها، ثم تترك للناس -؛ وهذا يكون قد ذبح على النصب؛ فلا يحل أكله - ولو ذكر اسم الله عليه -.

النوع الرابع: أن لا يهل لأحد - أي لم يذكر عليها اسم الله، ولا غيره؛ فالذبيحة حرام أيضاً؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١]، ولقول النبي ﷺ: «ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا»^(١).



القرآن

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْرُونَ بِهِ - مِمَّا قَبِيلًا أَوْلِيَّكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (١٧٤).

التفسير:

﴿١٧٤﴾ قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ...﴾: جملة

(١) أخرجه البخاري ص ١٩٧، كتاب الشركة، باب ١٦: من عدل عشرة من الغنم بجزور في القسم، حديث رقم ٢٥٠٧، وأخرجه مسلم ص ١٠٢٩، كتاب الأضاحي، باب ٤: جواز الذبح بكل ما أنهر الدم إلا السن والظفر وسائر العظام، حديث رقم ٥٠٩٢ [٢٠] ١٩٦٨.

مكونة من ﴿إِنْ﴾ الدالة على التوكيد؛ و﴿الذين﴾ اسمها؛ و﴿أولئك﴾: «أولاء» مبتدأ ثانٍ؛ وجملة: ﴿ما يأكلون﴾ خبر المبتدأ الثاني؛ والجملة من المبتدأ، والخبر خبر ﴿إِنْ﴾.

وقوله تعالى: ﴿يكتُمون ما أنزل الله﴾ أي يخفون؛ ﴿من الكتاب﴾: «أل» إما أن تكون للعهد؛ أو للجنس؛ فإن قلنا: «العهد» فالمراد بها التوراة؛ ويكون المراد ب﴿الذين يكتُمون﴾ اليهود؛ لأنهم كتموا ما علموه من صفات النبي ﷺ؛ وإن قلنا: إن «أل» للجنس، شمل جميع الكتب: التوراة، والإنجيل، وغيرها؛ ويكون ﴿الذين يكتُمون﴾ يشمل اليهود، والنصارى، وغيرهما؛ وهذا أرجح لعمومه.

وقوله تعالى: ﴿ما أنزل الله من الكتاب﴾ أي على رسله؛ فإن الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب﴾ [الحديد: ٢٥]؛ فكل رسول فإن معه كتاباً من الله عز وجل يهدي به الناس.

قوله تعالى: ﴿ويشترون به﴾ يعني يأخذون بما أنزل الله؛ ويجوز أن يكون الضمير عائداً على الكتم؛ يعني يأخذون بهذا الكتم. قوله تعالى: ﴿ثمناً قليلاً﴾: هذا الثمن إما المال؛ وإما الجاه، والرياسة؛ وكلاهما قليل بالنسبة لما في الآخرة.

قوله تعالى: ﴿أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار﴾: الاستثناء هنا مفرغ؛ والإشارة للبعيد لبعده مرتبتهم، وانحطاطها، والتنفير منها.

قوله تعالى: ﴿ولا يكلمهم الله يوم القيامة﴾ يعني لا يكلمهم تكليم رضا؛ فالنفي هنا ليس نفياً لمطلق الكلام؛ ولكنه للكلام المطلق

- الذي هو كلام الرضا؛ ﴿ولا يزكيهم﴾ أي لا يشني عليهم بخير.
قوله تعالى: ﴿ولهم عذاب أليم﴾؛ «فعليل» هنا بمعنى مفعِل؛
و«مؤلم» أي موجه؛ والعذاب هو النكال، والعقوبة.

الضوائد:

- ١ - من فوائد الآية: وجوب نشر العلم؛ لقوله تعالى: ﴿إن الذين يكتُمون﴾؛ ويتأكد وجوب نشره إذا دعت الحاجة إليه بالسؤال عنه؛ إما بلسان الحال؛ وإما بلسان المقال.
- ٢ - ومنها: أن الكتب منزلة من عند الله؛ لقوله تعالى: ﴿ما أنزل الله من الكتاب﴾.
- ٣ - ومنها: علو الله عز وجل؛ لقوله تعالى: ﴿ما أنزل الله﴾؛ فإن لازم النزول من عنده أن يكون سبحانه وتعالى عالياً.
- ٤ - ومنها: أن هذا الوعيد على من جمع بين الأمرين: ﴿يكتُمون﴾، و﴿يشترون﴾؛ فأما من كتم بدون اشتراء؛ أو اشترى بدون كتم فإن الحكم فيه يختلف؛ إذا كتم بدون اشتراء فقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون﴾ [البقرة: ١٥٩]؛ وهذا يدل على أن كتمان ما أنزل الله من كبائر الذنوب؛ ولكن لا يستحق ما ذكر في الآية التي نحن بصدد تفسيرها؛ وأما الذين يشترون بما أنزل الله من الكتاب ثمناً قليلاً بدون كتمان فقد قال الله تعالى: ﴿من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف إليهم أعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون * أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون﴾ [هود: ١٥، ١٦].

فالناس في كتمان ما أنزل الله ثلاثة أقسام:

القسم الأول: من يكتُم العلم بخلاً به، ومنعاً لانتفاع الناس به.

والقسم الثاني: من يكتُم العلم، ولا يبينه إلا لغرض دنيوي

من مال، أو جاه، أو رئاسة، أو غير ذلك.

والقسم الثالث: من يكتُم العلم بخلاً به، ولا يبينه إلا

لغرض دنيوي؛ فيجمع بين الأمرين؛ وهذا شر الأقسام؛ وهو

المذكور في الآية التي نحن بصدد تفسيرها؛ وقد تبين عقوبة كل

واحد من هذه الأقسام فيما سبق.

أما من أظهر العلم لله، وتعلم لله، فهذا هو خير الأقسام؛

وهو القسم الرابع الذي يبين بلسانه، وحاله، وقلمه، ما أنزل الله

عز وجل؛ والذي يكتُم خوفاً إذا كان سيئين في موضع آخر فلا

بأس؛ أما الذي يكتُم مطلقاً فهذا لا يجوز؛ فيجب أن يبين ولو

قُتل - إذا كان يتوقف بيان الحق على ذلك -، كما جرى لبعض

أهل السنة الذين صبروا على القتل في بيانها لتعينه عليهم.

٥ - ومن فوائد الآية: أن متاع الدنيا قليل - ولو كثر -؛

لقوله تعالى: ﴿ويشترون به ثمناً قليلاً﴾.

٦ - ومنها: إطلاق المسبب على السبب؛ لقوله تعالى:

﴿أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار﴾ هم لا يأكلون النار؛

ولكن يأكلون المال؛ لكنه مال سبب للنار.

٧ - ومنها: إقامة العدل في الجزاء؛ لقوله تعالى: ﴿أولئك

ما يأكلون في بطونهم إلا النار﴾؛ فجعل عقوبتهم من النار بقدر ما

أكلوه من الدنيا الذي أخذوه عوضاً عن العلم.

٨ - ومنها: إثبات كلام الله عز وجل؛ لقوله تعالى: ﴿ولا

يكلّمهم الله؛ لأنه لو كان لا يتكلم لا معهم، ولا مع غيرهم، لم يكن في نفي تكليمه إياهم فائدة؛ فنفيه لتكليمه هؤلاء يدل على أنه يكلّم غيرهم؛ وقد استدل الشافعي - رحمه الله - بقوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ﴾ [المطففين: ١٥] أي الفجار ﴿عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥] برؤية الأبرار له؛ لأنه ما حجب هؤلاء في حال السخط إلا لرؤية الأبرار في حال الرضا؛ إذ لو كان لا يُرى مطلقاً لم يكن لذكر حجب الفجار فائدة؛ وكلام الله عز وجل هو الحرف، والمعنى؛ فالله سبحانه وتعالى يتكلم بكلام بحروف، وصوت؛ وأدلة هذا، وتفصيله مذكور في كتب العقائد.

٩- ومن فوائد الآية: أن الكلام من صفات الله الفعلية المتعلقة بمشيئته؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَكْلَمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾؛ لأن تخصيصه بيوم القيامة يدل على أنه يتعلق بمشيئته؛ وهذه هي الصفات الفعلية؛ لكن أصل الكلام صفة ذاتية؛ لأن الله تعالى لم يزل ولا يزال متكلماً.

١٠- ومنها: إثبات يوم القيامة.

١١- ومنها: أن يوم القيامة يُزكى فيه الإنسان؛ وذلك بالثناء القولي، والفعلية؛ فإن الله يقول لعبده المؤمن حين يقرره بذنوبه: «سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم»^(١)؛ وأما الفعلية فإن علامة الثناء أنه يعطى كتابه بيمينه، ويشهد الناس كلهم على أنه من المؤمنين؛ وهذه تزكية بلا شك.

١٢- ومنها: غلظ عقوبة هؤلاء بأن الله تعالى لا يكلّمهم يوم القيامة، ولا يزكيهم؛ والمراد كلام الرضا؛ وأما كلام الغضب

(١) سبق تخريجه ٢٠٠/١.

فإن الله تعالى يكلم أهل النار، كما قال تعالى: ﴿اخسئوا فيها ولا تكلمون﴾.

١٣ - ومنها: إثبات الجزاء؛ لقوله تعالى: ﴿ولهم عذاب أليم﴾.

١٤ - ومنها: أن عذاب هؤلاء الكافرين عذاب مؤلم ألاماً نفسياً، وألاماً جسمانياً؛ فأما الألم النفسي فدليله قوله تعالى: ﴿قال اخسئوا فيها ولا تكلمون﴾؛ فهذا من أبلغ ما يكون من الإذلال الذي به الألم النفسي؛ وأما الألم البدني فدليله قول الله تعالى: ﴿كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلوداً غيرها ليذوقوا العذاب إن الله كان عزيزاً حكيماً﴾ [النساء: ٥٦]، وقوله تعالى: ﴿وسقوا ماءً حميماً فقطع أمعاءهم﴾ [محمد: ١٥]، وقوله تعالى: ﴿يصب من فوق رؤوسهم الحميم * يصهر به ما في بطونهم والجلود * ولهم مقامع من حديد * كلما أرادوا أن يخرجوا منها من غم أعيدوا فيها وذوقوا عذاب الحريق﴾ [الحجر: ٢١، ٢٢].



القرآن

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى وَالْعَذَابِ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾ (١٧٥).

التفسير:

﴿١٧٥﴾ قوله تعالى: ﴿أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى﴾: المشار إليهم: ﴿الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمناً قليلاً﴾ [البقرة: ١٧٤]؛ و﴿اشترؤا﴾ بمعنى

اختاروا؛ ولكنه عبر بهذا؛ لأن المشتري طالب راغب في السلعة؛ فكأن هؤلاء - والعياذ بالله - طالبون راغبون في الضلالة بمنزلة المشتري؛ و﴿الضلالة﴾ هنا كتمان العلم؛ فإنه ضلال؛ وأما «الهدى» فهو بيان العلم ونشره.

وقوله تعالى: ﴿بالهدى﴾: الباء هنا للعوض؛ ويقول الفقهاء: إن ما دخلت عليه الباء هو الثمن؛ سواء كان نقداً، أم عيناً غير نقد؛ فإذا قلت: اشتريت منك ديناراً بثوب، فالثمن الثوب؛ وقال بعض الفقهاء: الثمن هو النقد مطلقاً؛ والصحيح الأول؛ والثمن الذي دفعه هؤلاء هو الهدى؛ فهم دفعوا الهدى - والعياذ بالله - لأخذ الضلالة.

قوله تعالى: ﴿والعذاب بالمغفرة﴾؛ فهم أيضاً اشتروا العذاب بالمغفرة؛ ولو أنهم بينوا، وأظهروا العلم لجوزوا بالمغفرة؛ ولكنهم كتموا، فجوزوا بالعذاب.

قوله تعالى: ﴿فما أصبرهم على النار﴾؛ «ما» تعجبية مبتدأ؛ وجملة ﴿أصبرهم﴾ خبرها؛ والمعنى: شيء عظيم أصبرهم؛ أو ما أعظم صبرهم على النار؛ وهذا التعجب يتوجه عليه سؤالان:

السؤال الأول: أهو تعجب من الله أم تعجب منه؛ بمعنى: أيرشدنا إلى أن نتعجب - وليس هو موصوفاً بالعجب؛ أو أنه من الله -؟

السؤال الثاني: أن قوله: ﴿فما أصبرهم﴾ يقتضي أنهم يصبرون، ويتحملون مع أنهم لا يتحملون، ولا يطيقون؛ ولهذا يقولون لخزنة جهنم: ﴿ادعوا ربكم يخفف عنا يوماً من العذاب﴾ [غافر: ٤٩]؛ وينادون: ﴿يا مالك ليقض علينا ربك﴾ [الزخرف: ٧٧] أي ليهلكنا؛ ومن قال هكذا فليس بصابر؟

والجواب عن السؤال الأول: - وهو أهو تعجب، أو تعجيب -: فقد اختلف فيه المفسرون؛ فمنهم من رأى أنه تعجب من الله عز وجل؛ لأنه المتكلم به هو الله؛ والكلام ينسب إلى من تكلم به؛ ولا مانع من ذلك لا عقلاً، ولا سمعاً - أي لا مانع يمنع من أن الله سبحانه وتعالى يعجب؛ وقد ثبت لله العجب بالكتاب، والسنة؛ فقال الله تعالى في القرآن: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾ [الصفافات: ١٢] بضم التاء؛ وهذه القراءة سبعية ثابتة عن النبي ﷺ؛ والتاء فاعل يعود على الله سبحانه وتعالى المتكلم؛ وأما السنة ففي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «عجب ربنا من قنوط عباده وقرب غيره»^(١)؛ وعلى هذا فالعجب لله ثابت بالكتاب، والسنة؛ فلا مانع من أن الله يعجب من صبرهم؛ فإذا قال قائل: العجب يدل على أن المتعجب مباغت بما تعجب منه؛ وهذا يستلزم أن لا يكون عالماً بالأمر من قبل - وهو محال على الله؟

فالجواب: أن سبب العجب لا يختص بما ذكر؛ بل ربما يكون سببه الإنكار على الفاعل، حيث خرج عن نظائره، كما تقول: «عجبت من قوم جحدوا بآيات الله مع بيانها، وظهورها»؛

(١) أخرجه أحمد ١١/٤، حديث رقم ١٦٢٨٨، وابن ماجه ص ٢٤٨٨، كتاب السنة، باب ١٣: فيما أنكرت الجهمية، حديث رقم ١٨١، وكلاهما بلفظ (ضحك ربنا...)؛ وأما لفظ (عجب ربنا) فقد ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في العقيدة الواسطية وقال: حديث حسن، وكذلك ابن كثير في تفسيره عند قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ...﴾.

وهو بهذا المعنى قريب من معنى التوبيخ، واللوم؛ ومن المفسرين من قال: إن المراد بالعجب: التعجب؛ كأنه قال: اعجب أيها المخاطب من صبرهم على النار؛ وهذا وإن كان له وجه لكنه خلاف ظاهر الآية.

وأما الجواب عن السؤال الثاني:- وهو كيف يُتعجب من صبرهم مع أنهم لم يصبروا على النار - فقال أهل العلم: إنهم لما صبروا على ما كان سبباً لها من كتمان العلم صاروا كأنهم صبروا عليها، مثلما يقال للرجل الذي يفعل أشياء ينتقد فيها: ما أصبرك على لوم الناس لك مع أنه ربما لم يلوموه أصلاً؛ لكن فعل ما يقتضي اللوم؛ يصير معنى: ﴿ما أصبرهم على النار﴾ أنهم لما كانوا يفعلون هذه الأفعال الموجبة للنار صاروا كأنهم يصبرون على النار؛ لأن الجزاء من جنس العمل، كما تفيد الآيات الكثيرة، فيعبر بالعمل عن الجزاء؛ لأنه سببه المترتب عليه؛ و﴿النار﴾ هي الدار التي أعدها الله سبحانه وتعالى للكافرين والظالمين؛ لكن الظلم إن كان ظلم الكفر فهم مخلدون فيها؛ وإن كان ظلماً دون الكفر فإنهم مستحقون للعذاب بحسب حالهم.

الضوائد:

- ١ - من فوائد الآية: أن سبب ضلال هؤلاء وكتمانهم الحق أنهم لم يريدوا الهدى؛ وإنما أرادوا الضلال والفساد - والعياذ بالله -؛ لقوله تعالى: ﴿أولئك الذين اشتروا...﴾ إلخ.
- ٢ - ومنها: الرد على الجبرية؛ لإضافة الفعل إلى الفاعل.
- ٣ - ومنها: أن كتمان العلم أو بيانه لغرض من الدنيا من

الضلال؛ وذلك؛ لأنه جاهل بما يجب على العالم في علمه من النشر، والتبليغ، ولأنه جهل على نفسه، حيث منعها هذا الخير العظيم في نشر العلم؛ لأن من أفضل الأعمال نشر العلم؛ فإنه - أعني العلم - ليس كالمال؛ المال يفنى؛ والعلم يبقى؛ رأيت الآن في الصحابة رضي الله عنهم أناس أغنياء أكثر غنى من أبي هريرة رضي الله عنه وذكر أبي هريرة بين الخاص والعام الآن أكثر، والثواب الذي يأتيه مما روى عن النبي ﷺ من أحاديث أكثر وأعظم؛ ثم رأيت منزلة الإمام أحمد بن حنبل، ونحوه من الأئمة مع من في عهدهم من الخلفاء، والوزراء، والأغنياء، هل بقي ذكرهم، كما بقي ذكر هؤلاء الأئمة؟! فكتمان العلم لا شك أنه ضلالة في الإنسان، وجهالة.

٤ - ومن فوائد الآية: أن عقوبة الله لهم ليست ظمناً منه؛ بل هم الذين تسببوا لها، حيث اشتروا الضلالة بالهدى؛ والله عز وجل ليس بظلام للعبيد.

٥ - ومنها: أن نشر العلم، وإظهاره، وبيانه من أسباب المغفرة؛ لأنه جعل لهم العذاب في مقابلة الكتمان، واختيارهم العذاب على المغفرة، والضلالة على الهدى؛ فدل ذلك على أن نشر العلم من أسباب مغفرة الذنوب؛ كما أن الذنوب أيضاً تحول بين الإنسان، والعلم، فكذلك كتم العلم يحول بين الإنسان، والمغفرة؛ وقد استدل بعض العلماء بأن الذنوب تحول بين الإنسان، والعلم بقوله تعالى: ﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيماً* واستغفر الله إن الله كان غفوراً رحيماً﴾ [النساء: ١٠٥، ١٠٦]؛ فقال

تعالى: ﴿لتحكم﴾، ثم قال تعالى: ﴿واستغفر الله﴾؛ فدل هذا على أن الاستغفار من أسباب فتح العلم - وهو ظاهر -؛ وبقوله تعالى: ﴿فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية يحرفون الكلم عن مواضعه ونسوا حظاً مما ذكروا به﴾ [المائدة: ١٣]؛ لأن الذنوب - والعياذ بالله - رين على القلوب، كما قال تعالى: ﴿كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون﴾ [المطففين: ١٤]؛ فإذا كانت ريناً عليها فإن الاستغفار يمحو هذا الرين، وتبقى القلوب نيرة مدركة واعية.

٦ - ومن فوائد الآية: إثبات العجب لله سبحانه وتعالى؛ لقوله تعالى: ﴿فما أصبرهم على النار﴾ - على أحد الاحتمالين -؛ وهو من الصفات الفعلية؛ لأنه يتعلق بمشيئته؛ وكل صفة من صفات الله تتعلق بمشيئته فهي من الصفات الفعلية.

فإذا قال قائل: ما دليلكم على أن العجب يتعلق بمشيئته؟
فالجواب: أن له سبباً؛ وكل ما له سبب فإنه متعلق بالمشيئة؛ لأن وقوع السبب بمشيئة الله؛ فيكون ما يتفرع عنه كذلك بمشيئة الله.

٧ - ومنها: توبيخ هؤلاء الذين يكتمون ما أنزل الله؛ لقوله تعالى: ﴿فما أصبرهم على النار﴾؛ وكان الأجدر بهم أن يتخذوا وقاية من النار لا وسيلة إليها.

٨ - ومنها: الإشارة إلى شدة عذابهم، كما يقال في شخص أصيب بمرض عظيم: «ما أصبره على هذا المرض»، أي أنه مرض عظيم يؤدي إلى التعجب من صبر المريض عليه.

القرآن

﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي
الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴿١٧٦﴾﴾ .

التفسير:

﴿١٧٦﴾ قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَلَ الْكِتَابَ﴾: المشار إليه ما ذكر من جزائهم؛ أي ذلك الجزاء الذي يجازون به؛ ﴿بِأَنَّ﴾: الباء هنا للسببية؛ والرابط هنا بين السبب، والمسبب واضح جداً؛ لأنه ما دام الكتاب نازلاً بالحق فمن اللائق بهذا الكتاب المنزل بالحق أن لا يُكتم؛ الحق يجب أن يبين؛ فلما أخفاه هؤلاء استحقوا هذا العذاب؛ ومعنى: ﴿نَزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾ أن ما نزل به حق، وأنه نازل من عند الله حقاً؛ و﴿الكتاب﴾ المراد به الجنس: القرآن، والتوراة، والإنجيل، وغيرها من الكتب التي أنزلها الله.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ﴾ بكسر همزة ﴿إِنَّ﴾ لوقوع اللام في خبرها؛ أي اختلفوا في الكتاب الذي نزله الله عز وجل بحق؛ وهذا الاختلاف يشمل الاختلاف في أصله: فمنهم من آمن؛ ومنهم من كفر، والاختلاف فيما بينهم أي فيما بين أحد الطرفين: فمنهم من استقام في تأويله؛ ومنهم من حرف في تأويله على غير مراد الله سبحانه وتعالى.

قوله تعالى: ﴿لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ أي: لفي جانب بعيد عن الحق؛ وهذا البعد يختلف: فمنهم من يكون بعيداً جداً؛ ومنهم من يكون دون ذلك.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: إثبات العلل، والأسباب؛ لقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ﴾؛ والباء للسببية؛ وقد ذكر بعض أهل العلم أن في القرآن أكثر من مائة موضع كلها تفيد إثبات العلة؛ خلافاً للجبرية - الذين يقولون: «إن فعل الله عز وجل ليس لحكمة؛ بل لمجرد المشيئة».

٢ - ومنها: الثناء على كتب الله عز وجل؛ لقوله تعالى: ﴿بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾.

٣ - ومنها: ثبوت العلو لله عز وجل؛ لقوله تعالى: ﴿بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ﴾.

٤ - ومنها: أن المختلفين في كتب الله لا يزالون في شقاق بعيد لا تتقارب أقوالهم - وإن تقاربت أبدانهم.

٥ - ومنها: أن الاختلاف ليس رحمة؛ بل إنه شقاق، وبلاء؛ وبه نعرف أن ما يروى عن النبي ﷺ أنه قال: «اختلاف أمتي رحمة»^(١) لا صحة له؛ وليس الاختلاف برحمة؛ بل قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١١٨] أي فإنهم ليسوا مختلفين؛ نعم؛ الاختلاف رحمة بمعنى: أن من خالف الحق لاجتهاد فإنه مرحوم بعفو الله عنه؛ فالمجتهد من هذه الأمة إن أصاب فله أجران؛ وإن أخطأ فله أجر واحد؛ والخطأ معفو عنه؛ وأما أن يقال هكذا على الإطلاق: «إن الاختلاف رحمة» فهذا مقتضاه أن نسعى إلى الاختلاف؛ لأنه هو

(١) قال الألباني في السلسلة الضعيفة: لا أصل له، ولقد جهد المحدثون في أن يقفوا له على سند، فلم يوفقوا (١/٧٦ حديث رقم ٥٧).

سبب الرحمة على مقتضى زعم هذا المروي!!! فالصواب أن الاختلاف شر.



الْقَرَأَتِ

﴿ لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّنَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَأَيْتَمَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُؤْتُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّادِقِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾ .

التفسير:

﴿١٧٧﴾ قوله تعالى: ﴿ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب﴾: في هذه الآية قراءتان: ﴿ليس البر﴾ بفتح الراء؛ و﴿ليس البر﴾ بضم الراء؛ فأما على قراءة الرفع فإن ﴿البر﴾ تكون اسم ﴿ليس﴾، و﴿أن تولوا﴾ خبرها؛ وأما على قراءة النصب فتكون ﴿البر﴾ خبر ﴿ليس﴾، و﴿أن تولوا﴾ اسمها مؤخرًا؛ يعني تقدير الكلام على الأول: ليس البر توليتكم وجوهكم؛ والتقدير على الثاني: ليس البر توليتكم - بالرفع.

و«البر» في الأصل الخير الكثير؛ ومنه سمي «البر» لسعته، واتساعه؛ ومنه «البر» اسم من أسماء الله، كما قال تعالى: ﴿إنا كنا من قبل ندعوه إنه هو البر الرحيم﴾ [الطور: ٢٨]؛ ومعنى الآية: ليس الخير، أو كثرة الخير، والبركة أن يولي الإنسان

وجهه قبل المشرق - أي جهة المشرق؛ أي جهة المغرب .

وهذه الآية نزلت توطئة لتحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة؛ فبين الله عز وجل أنه ليس البر أن يتوجه الإنسان إلى هذا، أو هذا؛ ليس هذا هو الشأن؛ الشأن إنما هو في الإيمان بالله... إلخ؛ أما الاتجاه فإنه لا يكون خيراً إلا إذا كان بأمر الله؛ ولا يكون شراً إلا إذا كان مخالفاً لأمر الله؛ فأَيَّ جهة توجهتم إليها بأمر الله فهو البر؛ وجاءت الآية بذكر المشرق، والمغرب؛ لأن أظهر، وأبين الجهات هي جهة المشرق، والمغرب .

قوله تعالى: ﴿ولكن البر﴾: فيها قراءتان؛ الأولى: ﴿ولكن البر﴾ بالرفع؛ وعلى هذا تكون ﴿لكن﴾ مهملة غير عاملة؛ والقراءة الثانية التي في المصحف: ﴿ولكن البر﴾ بتشديد نون ﴿لكن﴾، فتكون عاملة .

قوله تعالى: ﴿ولكن البر من آمن بالله...﴾: ﴿البر﴾ عمل؛ و﴿من آمن﴾ عامل؛ فكيف يصح أن يكون العامل خبيراً عن العمل؟ في هذا أوجه:

الوجه الأول: أن الآية على تقدير مضاف؛ والتقدير: ولكن البر من آمن بالله... إلخ .

الوجه الثاني: أن الآية على سبيل المبالغة؛ وليس فيها تقدير مضاف، كأنه جعل المؤمن هو نفس البر، مثلما يقال: «رجل عدل» بمعنى أنه عادل .

الوجه الثالث: أن نجعل ﴿البر﴾ بمعنى البار؛ فيكون مصدراً بمعنى اسم الفاعل؛ أي: ولكن البار حقيقة القائم بالبر من آمن بالله... .

وقوله تعالى: ﴿من آمن بالله﴾؛ تقدم أن «الإيمان» في اللغة بمعنى التصديق؛ لكنه إذا قرن بالباء صار تصديقاً متضمناً للطمأنية، والثبات، والقرار؛ فليس مجرد تصديق؛ ولو كان تصديقاً مطلقاً لكان يقال: آمنه - أي صدقه؛ لكن «آمن به» مضمنة معنى الطمأنينة، والاستقرار لهذا الشيء؛ وإذا عدت باللام - مثل: ﴿فآمن له لوط﴾ [العنكبوت: ٢٦] - فمعناه أنها تضمنت معنى الاستسلام والانقياد.

قوله تعالى: ﴿واليوم الآخر﴾: هو يوم القيامة؛ وسمي آخراً؛ لأنه ليس بعده يوم.

قوله تعالى: ﴿والملائكة﴾ جمع ملك؛ وهم عالم غيبي خلقهم الله سبحانه وتعالى من نور، وذلّهم لعبادته، وهم لا يستكبرون عن عبادته، ولا يستحسرون، يسبحون الليل والنهار لا يفترون، وهم أجسام ذوو عقول؛ لقوله تعالى: ﴿جاعل الملائكة رسلاً أولي أجنحة﴾ [البقرة: ٣٠]؛ ولقوله تعالى في وصف جبريل: ﴿إنه لقول رسول كريم * ذي قوة عند ذي العرش مكين * مطاع ثم أمين﴾ [التكوير: ١٩ - ٢١].

قوله تعالى: ﴿والكتاب﴾؛ المراد به الجنس؛ فيشمل كل كتاب أنزله الله عز وجل على كل رسول.

قوله تعالى: ﴿والنبيين﴾ يدخل فيهم الرسل؛ لأن كل رسول فهو نبي، ولا عكس؛ قال الله تعالى: ﴿إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده﴾ [النساء: ١٦٣].

قوله تعالى: ﴿وأتى﴾ بالمد؛ بمعنى أعطى؛ إذا هي تنصب مفعولين؛ المفعول الأول: ﴿المال﴾؛ والمفعول الثاني: قوله

تعالى: ﴿ذوي القربى﴾، وما عطف عليه؛ و﴿المال﴾: كل عين مباحة النفع سواء كان هذا المال نقداً، أو ثياباً، أو طعاماً، أو عقاراً، أو أيّ شيء.

قوله تعالى: ﴿على حبه﴾ حال من فاعل ﴿أتى﴾؛ يعني حال كونه محباً له لحاجته إليه، كالجائع؛ أو لتعلق نفسه به، مثل أن يعجبه جماله، أو قوته، أو ما أشبه ذلك.

قوله تعالى: ﴿ذوي القربى﴾ أي أصحاب القرابة؛ والمراد قرابة المعطي؛ وبدأ بهم قبل كل الأصناف؛ لأن حقهم أكد؛ وقد ذكروا أن القرابة ما جمع بينك وبينهم الجد الرابع.

قوله تعالى: ﴿واليتامى﴾ جمع يتيم؛ وهو من مات أبوه قبل بلوغه من ذكر، أو أنثى؛ فأما من ماتت أمه فليس يتيم؛ ومن بلغ فليس بيتيم؛ وسمي يتيماً من اليتيم؛ وهو الانفراد؛ ولهذا إذا صارت القصيدة جميلة، أو قوية يقولون: هذه الدرّة اليتيمة - يعني أنها منفردة ليس لها نظير.

قوله تعالى: ﴿والمساكين﴾ جمع مسكين؛ وهو الفقير؛ سمي بذلك لأن الفقر أسكنه، وأذله؛ والفقر - أعادنا الله منه - لا يجعل الإنسان يتكلم بطلاقة؛ هذا في الغالب؛ لأنه يرى نفسه أنه ليس على المستوى الذي يمكنه من التكلم؛ ويرى نفسه أنه لا كلمة له، كما قال النبي ﷺ: «رب أشعث مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره»^(١).

واعلم أن الفقير بمعنى المسكين؛ والمسكين بمعنى الفقير؛

(١) أخرجه مسلم ص ١١٣٥، كتاب البر والصلة، باب ٤٠: فضل الضعفاء والخاملين، حديث رقم ٦٦٨٢ [١٣٨] ٢٦٢٢.

إلا إذا اجتمع صار لكل واحد منهما معنى غير الآخر؛ فالفقير أشد حاجة، كما في آية الصدقة: ﴿إنما الصدقات للفقراء والمساكين...﴾ [التوبة: ٦٠]؛ لأن الله بدأ به؛ ويُبدأ بالأحق فالأحق، والأحوج فالأحوج في مقام الإعطاء؛ ويجمعهما - أعني الفقير، والمسكين - أن كلاً منهما ليس عنده ما يكفيه وعائلته من مطعم، ومشرب، وملبس، ومسكن، ومنكح، ومركوب.

قوله تعالى: ﴿وابن السبيل﴾؛ «السبيل» بمعنى الطريق؛ والمراد بـ ﴿ابن السبيل﴾ الملازم للطريق؛ وهو المسافر؛ والمسافر يكون في حاجة غالباً، فيحتاج إلى من يعطيه المال؛ ولهذا جعل الله له حظاً من الزكاة؛ فابن السبيل هو المسافر؛ وزاد العلماء قيداً؛ قالوا: المسافر المنقطع به السفر - أي انقطع به السفر؛ فليس معه ما يوصله إلى بلده؛ لأنه إذا كان معه ما يوصله إلى بلده فليس بحاجة؛ فهو والمقيم على حدٍّ سواء؛ فلا تتحقق حاجته إلا إذا انقطع به السفر.

قوله تعالى: ﴿والسائلين﴾ جمع سائل؛ وهو المستجدي الذي يطلب أن تعطيه مالاً؛ وإنما كان إعطاؤه من البر؛ لأن معطيه يتصف بصفة الكرماء؛ ولذلك كان النبي ﷺ لا يُسأل على الإسلام شيئاً إلا أعطاه؛ والسائل نوعان؛ سائل بلسان المقال؛ وهو الذي يقول للمسؤول: أعطني كذا؛ وسائل بلسان الحال؛ وهو الذي يُعَرِّضُ بالسؤال، ولا يصرح به، مثل أن يأتي على حال تستدعي إعطاءه.

قوله تعالى: ﴿وفي الرقاب﴾ أي في إعتاق الرقاب، أو فكاكها من الأسر.

قوله تعالى: ﴿وَأَقَامِ الصَّلَاةَ﴾ هذه معطوفة على ﴿آمَنَ﴾ التي هي صلة الموصول؛ فيكون التقدير: ومن أقام الصلاة؛ و﴿الصَّلَاةَ﴾ المراد بها الفرض، والنفل؛ وإقامتها الإتيان بها مستقيمة؛ لأن أقام الشيء يعني جعله قائماً مستقيماً؛ وليس المراد بإقامة الصلاة الإعلام بالقيام إليها؛ واعلم أن «الصلاة» من الكلمات التي نقلها الشارع عن معناها اللغوي إلى معنى شرعي؛ فمعناها في اللغة: الدعاء، كما قال تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] أي ادعُ لهم بالصلاة، فقل: صلى الله عليكم؛ ولكنها في الشرع: عبادة ذات أقوال وأفعال معلومة، مفتوحة بالتكبير، ومختمة بالتسليم.

قوله تعالى: ﴿وَاتَى الزَّكَاةَ﴾ أي أعطى الزكاة مستحقها؛ و«الزكاة» أيضاً من الكلمات التي نقلها الشرع عن معناها اللغوي إلى معنى شرعي؛ فالزكاة في اللغة من زكا يزكو - أي نما، وزاد؛ وبمعنى الصلاح؛ ومنه قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ [الشمس: ٩] أي أصلحها، وقومها؛ لكن في الشرع «الزكاة» هي التعبّد ببذل مال واجب في مال مخصوص لطائفة مخصوصة؛ وسميت زكاة؛ لأنها تنمي الخلق وتنمي المال، وتنمي الثواب؛ تنمي الخلق بأن يكون الإنسان بها كريماً من أهل البذل، والجود، والإحسان؛ وهذا لا شك من أفضل الأخلاق شرعاً، وعادة؛ وتنمي المال بالبركة، والحماية، والحفظ؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «ما نقصت صدقة من مال»^(١)؛ وتزكي الثواب، كما قال تعالى:

(١) أخرجه مسلم ص ١١٣٠، كتاب البر والصلة، باب ١٩: استحباب العفو والتواضع، حديث رقم ٦٥٩٢ [٦٩] ٢٥٨٨.

﴿مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم﴾ [البقرة: ٢٦١]؛ وصح عن النبي ﷺ أنه قال: «من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب؛ فإن الله تعالى يأخذها بيمينه، فيربّيها، كما يربّي الإنسان فلوله حتى تكون مثل الجبل»^(١).

قوله تعالى: ﴿والموفون بعهدهم إذا عاهدوا﴾؛ ﴿إذا﴾ هنا مجردة من الشرطية؛ فهي ظرفية محضة - يعني: الموفون بعهدهم وقت العهد؛ أي في الحال التي يعاهدون فيها؛ فإذا عاهدوا وفوا. قوله تعالى: ﴿والصابرين﴾: فيه إشكال من حيث الإعراب؛ لأن الذي قبله مرفوع؛ وهو غير مرفوع؛ يقول بعض العلماء؛ إنه منصوب بفعل محذوف، والتقدير: وأخص الصابرين؛ والبلاغة من هذا أنه إذا تغير أسلوب الكلام كان ذلك أدعى للانتباه؛ فإن الإنسان إذا قرأ الكلام على نسق واحد لم يحصل له انتباه، كما يحصل عند تغير السياق.

و«الصبر» ليس بذل شيء؛ ولكنه تحمل شيء؛ وما سبق كله بذل شيء؛ فهو مختلف من حيث النوع: ﴿من آمن... وأقام... وآتى...﴾ كل هذه أفعال؛ لكن ﴿الصابرين﴾ ليس فعلاً؛ ولكنه تحمّل.

و«الصبر» في اللغة الحبس؛ ومنه قولهم: فلان قُتل صبراً

(١) أخرجه البخاري ص ١١١، كتاب الزكاة، باب ٨: الصدقة من كسب طيب...، حديث رقم ١٤١٠، وأخرجه مسلم ص ٨٣٨، كتاب الزكاة، باب ١٩: قبول الصدقة من الكسب الطيب، حديث رقم ٢٣٤٣ [٦٤] ١٠١٤.

- أي حبساً؛ وأما في الشرع فإنه حبس النفس على طاعة الله، أو عن معصيته، أو على أقداره المؤلمة.

قوله تعالى: ﴿في البأساء والضراء وحين البأس﴾: ﴿البأساء﴾ شدة الفقر؛ ومنه «البؤس» يعني الفقر؛ و﴿الضراء﴾: المرض؛ و﴿حين البأس﴾: شدة القتل؛ فهم صابرون في أمور لهم فيها طاقة، وأمور لا طاقة لهم بها؛ ﴿في البأساء﴾ يعني: في حال الفقر؛ لا يحملهم فقرهم على الطمع في أموال الناس، ولا يشكون أمرهم لغير الله؛ بل يصبرون عن المعصية: لا يسرقون، ولا يخونون، ولا يكذبون، ولا يغشون؛ ولا تحملهم الضراء - المرض، وما يضر أبدانهم - على أن يتسخطوا من قضاء الله وقدره؛ بل هم دائماً يقولون بألسنتهم وقلوبهم: رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً؛ كذلك حين البأس يصبرون، ولا يولون الأدبار - وهذا صبر على الطاعة؛ فتضمنت هذه الآية: ﴿الصابرين في البأساء والضراء وحين البأس﴾ الصبر بأنواعه الثلاثة: الصبر عن المعصية؛ وعلى الأقدار المؤلمة؛ وعلى الطاعة؛ والترتيب فيها للانتقال من الأسهل إلى الأشد.

قوله تعالى: ﴿أولئك الذين صدقوا﴾؛ هذه شهادة من الله عز وجل؛ وهي أعلى شهادة؛ لأنها شهادة من أعظم شاهد سبحانه وتعالى؛ والمشار إليهم كل من اتصف بهذه الصفات؛ والإشارة بالبعيد لما هو قريب لأجل علو مرتبتهم.

وقوله تعالى: ﴿الذين صدقوا﴾ أي صدقوا الله، وصدقوا عباده بوفائهم بالعهد، وإيتاء الزكاة، وغير ذلك؛ والصدق هو مطابقة الشيء للواقع؛ فالمخبر بشيء إذا كان خبره موافقاً للواقع صار

صادقاً؛ والعامل الذي يعمل بالطاعة إذا كانت صادرة عن إخلاص،
واتباع صار عمله صادقاً؛ لأنه ينبئ عما في قلبه إنباء صادقاً.

قوله تعالى: ﴿وأولئك هم المتقون﴾ أي القائمون بالتقوى؛
و«التقوى» هي اتخاذ الوقاية من عذاب الله عز وجل بفعل أو امره،
واجتناب نواهيه؛ وهذا أجمع ما قيل في تعريف التقوى؛ وتأمل
كيف جاءت هذه الجملة بالجملة الاسمية المؤكدة؛ الجملة اسمية
لدلالاتها على الثبوت، والاستمرار؛ لأن الجملة الاسمية تدل على
أنها صفة ملازمة للمتصف بها؛ وهذه الجملة مؤكدة بضمير الفصل:
﴿هم﴾؛ لأن ضمير الفصل له ثلاث فوائد سبق ذكرها^(١).

وقوله تعالى: ﴿وأولئك هم المتقون﴾: هؤلاء جمعوا بين
البر والتقوى؛ البر: بالصدق؛ والتقوى: بهذا الوصف: ﴿أولئك
هم المتقون﴾؛ وإنما قلنا: إن الصدق بر؛ لقول النبي ﷺ:
«عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر؛ وإن البر يهدي إلى
الجنة»^(٢)؛ فجمعوا بين البر والتقوى؛ فهذا ما أمر الله به في قوله
تعالى: ﴿وتعاونوا على البر والتقوى﴾ [المائدة: ٢]؛ وكرر الإشارة
مرة ثانية من باب التأكيد، والمدح، والثناء - كأن كل جملة من
هاتين الجملتين مستقلة.

(١) انظر ١/٣٢.

(٢) أخرجه البخاري ص ٥١٤ - ٥١٥، كتاب الأدب، باب ٦٩، قول الله
تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين﴾، وما ينهى
عن الكذب، حديث رقم ٦٠٩٤؛ وأخرجه مسلم ص ١١٣٣، كتاب البر
والصلة، باب ٢٩: قبح الكذب وحسن الصدق وفضله، حديث رقم
٦٦٣٩ [١٠٥] ٢٦٠٧، واللفظ لمسلم.

الضوائد:

١ - من فوائد الآية: أن البر حقيقة هو الإيمان بالله . . .
إلخ؛ والإيمان بالله يتضمن أربعة أمور: الإيمان بوجوده؛ والإيمان
بربوبيته؛ والإيمان بألوهيته؛ والإيمان بأسمائه، وصفاته:
أما الإيمان بوجوده: فإنه دل عليه الشرع، والحس، والعقل،
والفطرة:

أ - دلالة الشرع على وجوده سبحانه وتعالى واضحة من
إرسال الرسل، وإنزال الكتب.

ب - دلالة الحس: فإن الله سبحانه وتعالى يدعى، ويجيب؛
وهذا دليل حسي على وجوده - تبارك وتعالى، كما في سورة
الأنبياء، وغيرها من إجابة دعوة الرسل فور دعائهم، كقوله
تعالى: ﴿ونوحاً إذا نادى من قبل فاستجبنا له﴾ [الأنبياء: ٧٦]،
وقوله تعالى: ﴿وأيوب إذ نادى ربه أني مسني الضر وأنت أرحم
الراحمين * فاستجبنا له﴾ [الأنبياء: ٨٣، ٨٤].

ج - دلالة العقل: أن ما من حادث إلا وله محدث، كما
قال عز وجل: ﴿أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون﴾ [الطور:
٣٥]؛ هذا الكون العظيم بما فيه من النظام، والتغيرات،
والأحداث لا بد أن يكون له موجدٌ مُحدث يحدث هذه الأشياء -
وهو الله عز وجل؛ إذ لا يمكن أن تحدث بنفسها؛ لأنها قبل
الوجود عدم؛ والعدم - كاسمه - لا وجود له؛ ولا يمكن أن
يحدثها مخلوق لِمَا فيها من العظم والعبر.

د - دلالة الفطرة: فإن الإنسان لو ترك وفطرته لكان مؤمناً بالله؛
والدليل على هذا قوله تعالى: ﴿تسبح له السموات السبع والأرض

ومن فيهن وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم ﴿[الإسراء: ٤٤]﴾؛ حتى غير الإنسان مفطور على معرفة الرب عز وجل .

وأما الإيمان بربوبيته: فهو الإيمان بأنه وحده الخالق لهذا الكون المالك له المدبر له؛ وقد دل عليه ما سبق من الأدلة على وجوده؛ وقد أقر بذلك المشركون، كما في قوله تعالى: ﴿قل من رب السموات السبع ورب العرش العظيم * سيقولون لله﴾؛ إلى غيرها من الآيات الكثيرة .

وأما الإيمان بألوهيته: فهو الإيمان بأنه لا إله في الوجود حق إلا الله عز وجل وكل ما سواه من الآلهة باطلة، كما قال تعالى: ﴿ذلك بأن الله هو الحق وأن ما يدعون من دونه هو الباطل وأن الله هو العلي الكبير﴾ [الحج: ٦٢]، فالله سبحانه وتعالى هو الإله الحق .

وأما الإيمان بأسمائه، وصفاته: فهو الإيمان بما أثبتته الله سبحانه وتعالى لنفسه، أو أثبتته له رسله من الأسماء والصفات إثباتاً بلا تمثيل، وتنزيهاً بلا تعطيل على حد قوله تعالى: ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾ [الشورى: ١١]؛ ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿والله الأسماء الحسنی فادعوه بها﴾ [الأعراف: ١٨٠]؛ وقوله تعالى: ﴿والله المثل الأعلى وهو العزيز الحكيم﴾ [النحل: ٦٠] ووجه الدلالة: تقديم الخبر في الآيتين؛ لأن تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر .

٢ - ومن فوائد الآية: أن طاعة الله عز وجل من البر .

٣ - ومنها: أن الإيمان باليوم الآخر من البر؛ ويشمل كل ما أخبر به النبي ﷺ مما يكون بعد الموت، كفتنة القبر، ونعيمه، وعذابه، وقيام الساعة، والبعث، والحساب، والصراط، والميزان، والكتب باليمين، أو الشمال، والجنة، وما ذكر من

نعيمها، والنار، وما ذكر من عذابها، وغير ذلك مما جاء في الكتاب، والسنة عن هذه الأمور مفصلاً أحياناً، ومجماً أحياناً. والإيمان باليوم الآخر يستلزم الاستعداد له بالعمل الصالح؛ ولهذا يقرن الله سبحانه وتعالى الإيمان باليوم الآخر بالإيمان به تعالى كثيراً؛ لأن نتيجة هذا الإيمان أن يقوم العبد بطاعته سبحانه وتعالى؛ فالذي يقول: إنه مؤمن باليوم الآخرة، ولكن لا يستعد له فدعواه ناقصة؛ ومقدار نقصها بمقدار ما خالف في الاستعداد؛ كما أنه لو قيل مثلاً لإنسان عنده حَبٌّ: إنه سينزل اليوم مطر، فظلل الحَبُّ؛ معلوم أن الذي لا يؤمن بهذا الكلام لن يغطيه؛ كذلك لو قيل: سيأتي اليوم عدو، فشدد في الحراسة؛ إذا آمن بأنه سيأتي عدو شدد في الحراسة بجميع ما يمكن؛ فإذا لم يشدد في الحراسة علمنا أنه لم يؤمن به.

٤ - ومن فوائد الآية: أن الإيمان بالملائكة من البر؛ ويشمل الإيمان بذواتهم، وصفاتهم، وأعمالهم إجمالاً فيما علمناه إجمالاً، وتفصيلاً فيما علمناه تفصيلاً؛ واعلم أن الملائكة - عليهم الصلاة والسلام - منهم من عُين لنا، وعرفناه باسمه؛ ومنهم من لم يعين؛ فمن عين لنا وجب علينا أن نؤمن باسمه كما عين، مثل «جبريل» عليه السلام؛ وإسرافيل؛ ومالك - خازن النار -؛ ومنكر ونكير إن صح الحديث بهذا اللفظ^(١) - ففيه نظر؛

(١) راجع الترمذي ص ١٧٥٤، كتاب الجنائز، باب ٧٠: ما جاء في عذاب القبر، حديث رقم ١٠٧١؛ وصحيح ابن حبان ٤٧/٥ - ٤٨، فصل في أحوال الميت في قبره، ذكر الأخبار عن اسم الملكين اللذين يسألان الناس في قبورهم...، حديث رقم ٣١٠٧؛ وكتاب السنة لابن أبي عاصم ٤٠٢/٢ - ٤٠٣، باب ١٧١: في القبر وعذاب القبر، حديث رقم ٨٦٤، ومدار الحديث على عبد الرحمن بن إسحاق المدني؛ قال الحافظ =

وميكائيل؛ وملك الموت - ولكننا لا نعرف اسمه؛ بعض الناس يقولون: عزرائيل؛ ولكن لم يصح هذا؛ وهاروت، وماروت؛ ثم كذلك أعمالهم منهم من علمنا أعماله؛ ومنهم من لم نعلم؛ لكن علينا أن نؤمن على سبيل الإطلاق بأنهم عباد مكرمون، وممثلون لأمر الله عز وجل، لهم نصيب من تدبير الخلق بإذن الله؛ منهم الموكل بالقطر، والبنات؛ والموكل بالنفخ في الصور؛ وفيهم ملائكة موكلة بالأجنة؛ وملائكة موكلة بكتابة أعمال بني آدم؛ وملائكة موكلة بحفظ بني آدم؛ كما قال تعالى: ﴿له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله﴾ [الرعد: ١١]؛ لكن كل هذا بأمر الله عز وجل وبإذنه؛ وليس لهم منازعة لله عز وجل، ولا معاونة في أي شيء من الكون؛ قال الله تعالى: ﴿قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض وما لهم فيهما من شرك وما له منهم من ظهير * ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له﴾ [سبأ: ٢٢، ٢٣]؛ فنفي جميع ما يتعلق به المشركون: ﴿لا يملكون مثقال ذرة﴾ [سبأ: ٢٢] انفراداً؛ ﴿وما لهم فيهما من شرك﴾ [سبأ: ٢٢] مشاركة؛ ﴿وما له منهم من ظهير﴾ [سبأ: ٢٢] معاونة؛ ﴿ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له﴾ [سبأ: ٢٣]؛ فنفي الشفاعة، والوساطة إلا بإذنه، ثم قال تعالى: ﴿حتى إذا فرغ عن قلوبهم﴾ [سبأ: ٢٣]؛ وهم الملائكة إذا

= في التقريب: «صدوق رُمي بالقدر»؛ والحديث قال الألباني في صحيح الترمذي: «حسن» (٣١١/١)، حديث رقم ٨٥٦ - ١٠٨٣؛ وقال في السلسلة الصحيحة: «إسناده جيد، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم، وفي ابن إسحاق وهو العامري القرشي مولا هم كلام لا يضر» (المجلد الثالث، ص ٣٨٠، حديث رقم ١٣٩١).

سمعوا الوحي صعقوا؛ فليس لهم أي شيء في التصرف في الكون؛ لكنهم يمثلون أمر الله عز وجل .

٥ - ومن فوائد الآية: أن الإيمان بالكتب من البر؛ وكيفيته أن نؤمن بأن كل كتاب أنزله الله على أحد من رسله فهو حق: صدق في الأخبار، وعدل في الأحكام؛ ولكننا لا نكلف بالعمل بما فيها فيما جاءت شريعتنا بخلافه؛ واعلم أنه ما من رسول إلا معه كتاب؛ ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان﴾ [الحديد: ٢٥] أي مع هؤلاء الرسل، وقوله تعالى: ﴿كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه﴾ [البقرة: ٢١٣]؛ فما من رسول إلا معه كتاب؛ والكتب المعروفة لدينا هي التوراة، والإنجيل، والزبور، وصحف إبراهيم، وصحف موسى، والقرآن الكريم؛ وصحف موسى اختلف العلماء أهى التوراة أو غيرها، فمنهم من قال: إنها غيرها؛ ومنهم من قال: إنها هي؛ وأما ما لم نعلم به فنؤمن به إجمالاً؛ فتقول بقلبك، ولسانك: آمنت بكل كتاب أنزله الله على كل رسول؛ ثم إن المراد أن نؤمن بأن الله أنزل على موسى كتاباً يسمى التوراة؛ وعلى عيسى كتاباً يسمى الإنجيل؛ وعلى داود كتاباً يسمى الزبور؛ أما أن تؤمن بالموجود منها الآن فليس بواجب عليك؛ لأنه محرف، ومغير، ومبدل؛ لكن تؤمن بأن له أصلاً نزل على هؤلاء الرسل .

٦ - ومن فوائد الآية: أن الإيمان بالنبيين من البر؛ فنؤمن بكل نبي أوحى الله إليه؛ فمن علمنا منهم نؤمن به بعينه؛ والباقي إجمالاً؛ وقد ورد في حديث صححه ابن حبان أن عدة الرسل ثلاثمائة وبضعة عشر رسولاً؛ وأن عدة الأنبياء مائة وأربعة

وعشرون ألفاً^(١)؛ فإن صح الحديث فهو خبر معصوم يجب علينا الإيمان به؛ وإن لم يصح فإن الله تعالى يقول: ﴿ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك﴾ [غافر: ٧٨]؛ ونحن لا نكلف الإيمان إلا بما بلغنا؛ فالذين علمناهم من الرسل يجب علينا أن نؤمن بهم بأعيانهم؛ والذين لم

(١) راجع صحيح ابن حبان ٢٨٧/١ - ٢٨٩، باب: ما جاء في الطاعات وثوابها، ذكر الاستحباب للمرء أن يكون له من كل خير حظ رجاء التخلص في العقبي بشيء منها، حديث رقم ٣٦٢؛ وفي سننه إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني، قال فيه أبو حاتم: «أظنه لم يطلب العلم، وهو كذاب»؛ وقال علي بن الحسين بن الجنيد: «صدق أبو حاتم، ينبغي أن لا يحدث عنه» (كتاب الجرح والتعديل لعبد الرحمن بن أبي حاتم ١٤٢/٢ - ١٤٣)؛ وقال الذهبي: «والصواب: إبراهيم بن هشام أحد المتروكين الذين مشاهم ابن حبان، فلم يصب» (ميزان الاعتدال ٣٧٨/٤)؛ وأخرجه الحاكم من طريق آخر عن أبي ذر، وسكت عنه؛ وقال الذهبي: «السعدي ليس بثقة» (المستدرک ٥٩٧/٢، كتاب التاريخ)؛ ففي سننه يحيى بن سعيد القرشي البصري - وقيل: الكوفي -؛ قال ابن حبان فيه: «شيخ يروي عن ابن جريج المقلوبات، وعن غيره من الثقات الملققات، لا يحل الاحتجاج به إذا انفرد» (كتاب المجروحين ١٢٩/٣)؛ وقال ابن عدي: «وهذا حديث منكر من هذا الطريق» (الكامل في الضعفاء ١٠٦/٩)؛ لكن بالنسبة لعدد الرسل فقد أخرجه الحاكم في مستدركه من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، ثم قال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه»؛ وأقره الذهبي (المستدرک على الصحيحين ٢٦٢/٢، كتاب التفسير، بسم الله الرحمن الرحيم، من سورة البقرة)؛ وذكره الألباني في السلسلة الصحيحة المجلد السادس، القسم الأول ص ٣٥٨ - ٣٥٩، حديث رقم ٢٦٦٨؛ وأما بالنسبة لعدد الأنبياء، فقد جاء من عدة طرق كلها فيها مقال؛ وقال الألباني: «فهو صحيح لغيره» (المجلد السادس، القسم الأول، ص ٣٦٣).

نعلمهم نؤمن بهم إجمالاً، كما قال تعالى: ﴿كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا تفرق بين أحد من رسله﴾ [البقرة: ٢٨٥]؛ وقد ذكر في القرآن أربعة وعشرون رسولاً؛ قال تعالى: ﴿ووهبنا له﴾ [الأنعام: ٨٤] أي إبراهيم: ﴿إسحاق ويعقوب كلاً هدينا ونوحاً هدينا من قبل ومن ذريته داود وسليمان وأيوب ويوسف وموسى وهارون وكذلك نجزي المحسنين * وزكريا ويحيى وعيسى وإلياس كل من الصالحين * وإسماعيل واليسع ويونس ولوطاً وكلاً فضلنا على العالمين﴾ [الأنعام: ٨٤ - ٨٦]؛ فهؤلاء ثمانية عشر؛ ويبقى شعيب، وصالح، وهود، وإدريس، وذو الكفل، ومحمد ﷺ.

٧ - ومن فوائد الآية: أن إعطاء المال على حبه من البر؛ وكان ابن عمر رضي الله عنهما إذا أعجبه شيء من ماله تصدق به وقال: إن الله يقول: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ [آل عمران: ٩٢]؛ وعندما سمع أبو طلحة هذه الآية تصدق ببستانه الذي هو أحب شيء إليه من ماله؛ لا لأنه بستانه فقط؛ ولكن لأن الرسول ﷺ كان يأتي إليه، ويشرب فيه من ماء طيب، وكان قريباً من مسجد الرسول ﷺ؛ ولما نزلت الآية: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ ذهب إلى الرسول ﷺ وقال: «يا رسول الله، إن الله أنزل هذه الآية: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾؛ وإن أحب مالي إليّ «ببرحاء»؛ وإنني أضعها صدقة إلى الله ورسوله؛ فقال النبي ﷺ: بخ! بخ! ذاك مال رابح! ذاك مال رابح! أرى أن تجعله في الأقربين»^(١).

(١) أخرجه البخاري ص ١١٥، كتاب الزكاة، باب ٤٤: الزكاة على الأقارب، حديث رقم ١٤٦١، وأخرجه مسلم ص ٨٣٦، كتاب الزكاة، باب ١٤: فضل النفقة والصدقة على الأقربين...، حديث رقم ٢٣١٥ [٤٢] ٩٩٨.

٨ - ومن فوائد الآية: أن إعطاء ذوي القربى أولى من إعطاء اليتامى، والمساكين؛ لأن الله بدأ بهم، فقال تعالى: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى﴾؛ فلو سأل سائل: هل الأفضل أن أعطي القرابة، أو اليتامى؟ لقلنا: أعطِ القرابة؛ اللهم إلا إن يكون هناك ضرورة في اليتامى ترجح إعطاءهم؛ وقد ثبت عن النبي ﷺ تقديم صلة الرحم على العتق^(١)؛ واعلم أن الحكم إذا علق بوصف تختلف أفراده فيه قوة وضعفاً، فإنه يزداد قوة بقوة ذلك الوصف؛ فإذا كان معلقاً بالقرابة فكل من كان أقرب فهو أولى؛ وأقرب الناس إليك، وأحقهم بالبر: أمك، وأبوك.

٩ - ومن فوائد الآية: أن لليتامى حقاً؛ لأن الله امتدح من آتاهم المال؛ لقوله تعالى: ﴿وَالْيَتَامَى﴾ سواء كانوا فقراء، أم أغنياء.

١٠ - ومنها: إثبات رحمة الله عز وجل، حيث ندب إلى إتيان المال لليتامى، والمساكين؛ لأن هذا لا شك من الرحمة بهم.

١١ - ومنها: أن لابن السبيل حقاً - ولو كان غنياً في بلده.

١٢ - ومنها: أن إعطاء السائل من البر - وإن كان غنياً؛ لعموم قوله تعالى: ﴿وَالسَّائِلِينَ﴾.

فإذا قال قائل: إذا كان مؤتي المال للسائلين من أهل البر فكيف يتفق، والتحذير من سؤال الناس؟

فالجواب: أنه لا معارضة؛ لأن الجهة منفكة؛ فالممدوح: المعطي؛ والمحذّر: السائل المعطي؛ فإذا انفكت الجهة فلا تعارض؛ فلو رأيت مبتلى بهذه المهنة - وهي مهنة سؤال الناس -

فأعطه إذا سألك، ثم انصحه، وحذره؛ لتكون مؤتياً للمال، وناصحاً للسائل؛ لأن بعض الناس - والعياذ بالله - نعلم علم اليقين - أو يغلب على الظن المؤكد - أنه غني؛ وإنما سأل الناس تكثراً؛ وقد ثبت عن النبي ﷺ أن: «من سأل الناس أموالهم تكثراً فإنما يسأل جمراً؛ فليستقل، أو ليستكثر»^(١)؛ وأن «ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة وما في وجهه مزعة لحم»^(٢).

١٣ - ومن فوائد الآية: أن إعتاق الرقاب من البر؛ لقوله تعالى: ﴿وفي الرقاب﴾؛ والمال المبدول في الرقاب لا يعطى الرقبة؛ وإنما يعطى مالك الرقبة؛ فلهذا أتى بـ ﴿في﴾ الدالة على الظرفية؛ والرقاب ذكر أهل العلم أنها ثلاثة أنواع:
أ - عبد مملوك تشتريه، وتعتقه.

ب - مكاتب اشترى نفسه من سيده، فأعتته في كتابته.

ج - أسير مسلم عند الكفار، فافتديته؛ وكذلك لو أسر عند غير الكفار، مثل الذين يختطفون الآن - والعياذ بالله؛ إذا طلب المختطفون فدية فإنه يفك من الزكاة؛ لأن فيها فك رقبة من القتل.

١٤ - ومنها: أن إقامة الصلاة من البر؛ لقوله تعالى: ﴿وأقام

الصلاة﴾.

(١) أخرجه مسلم ص ٨٤١، كتاب الزكاة، باب ٣٥: كراهة المسألة للناس، حديث رقم ٢٣٩٩ [١٠٥] ١٠٤١.

(٢) أخرجه البخاري ص ١١٦، كتاب الزكاة، باب ٥٢: من سأل الناس تكثراً، حديث رقم ١٤٧٤، وأخرجه مسلم ص ٨٤١، كتاب الزكاة، باب ٣٥: كراهة المسألة للناس، حديث رقم ٢٣٩٨ [١٠٤] ١٠٤٠.

١٥ - ومنها: أن إيتاء الزكاة للمستحقين لها من البر.

١٦ - ومنها: الثناء على الموفين بالعهد، وأن الوفاء به في البر؛ والعهد عهدان: عهد مع الله عز وجل؛ وعهد مع الخلق.

فالعهد الذي مع الله بينه بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [المائدة: ١٢]، وقوله تعالى: ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفَ بِعَهْدِكُمْ﴾ [البقرة: ٤٠]؛ فالعهد الذي عهد الله به إلينا أن نؤمن به رباً، فنرضى بشريعته؛ بل بأحكامه الكونية، والشرعية؛ هذا العهد الذي بيننا، وبين ربنا.

أما العهد الذي بيننا، وبين الناس فأنواعه كثيرة جداً غير محصورة؛ منها العقود، مثل عقد البيع، وعقد الإجارة، وعقد الرهن، وعقد النكاح، وغير ذلك؛ لأنك إذا عقدت مع إنسان التزمت بما يقتضيه ذلك العقد؛ إذا فكل عقد فهو عهد؛ ولهذا قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]، وقال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤]؛ ومن العهود بين الخلق؛ ما يجري بين المسلمين وبين الكفار؛ وهو ثلاثة أنواع: مؤبد؛ ومقيد؛ ومطلق؛ فأما المؤبد فلا يجوز؛ لأنه يؤدي إلى إبطال الجهاد؛ وأما المقيد فبحسب الحاجة - وإن

طالت المدة على القول الراجح - لأنه عهد دعت إليه الحاجة؛ فيتقيد بقدرها؛ وقيل: لا تجوز الزيادة فيه على عشرة سنوات؛ لأن الأصل وجوب قتال الكفار، وأبيح العهد في عشر سنوات تأسيساً برسول الله ﷺ في صلح الحديبية؛ والصحيح الأول؛ ويجب عن عهد الحديبية بأن الحادثة لا تقتضي الزيادة؛ وأما المطلق فهو الذي لم يؤبد، ولم يحدد؛ وهو جائز على القول الراجح عند الحاجة إليه؛ فمتى وجد المسلمون الحاجة إليه عقدوه؛ وإذا زالت الحاجة عاملوا الكفار بما تقتضيه الحال؛ ولا حجة للكفار فيه؛ لأنه مطلق.

والمعاهدون من الكفار لهم ثلاث حالات؛ الحال الأولى: أن يستقيموا لنا؛ الحالة الثانية: أن يخونوا؛ الحال الثالثة: أن نخاف منهم الخيانة؛ فإن استقاموا لنا وجب علينا أن نستقيم لهم؛ ولا يمكن أن نخون أبداً؛ لقوله تعالى: ﴿فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم إن الله يحب المتقين﴾ [التوبة: ٧]؛ وإن خانوا انتقض عهدهم، ووجب قتالهم؛ لقوله تعالى: ﴿وإن نكثوا إيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا إيمان لهم﴾ [التوبة: ١٢]؛ وإن خفنا منهم الخيانة وجب أن ننذ إليهم عهدهم على سواء؛ لقوله تعالى: ﴿وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء﴾ [الأنفال: ٥٨]؛ نخبرهم أن لا عهد بيننا ليكونوا على بصيرة؛ ومن العهد أيضاً ما يقع بين الإنسان وبين غيره من الالتزامات غير العقود، مثل الوعد؛ فإن الوعد من العهد؛ ولهذا اختلف أهل العلم هل يجب الوفاء بالوعد، أو لا يجب؛ والصحيح الذي اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية أنه يجب الوفاء بالوعد؛ لأنه داخل في العهد، ولأن إخلاف الوعد من علامات

النفاق؛ وإذا كان كذلك فلا يجوز للمؤمن أن يتحلى بأخلاق المنافقين.

١٧ - ومن فوائد الآية: أن الصبر من البر؛ وهو ثلاثة أنواع:

الأول: الصبر على طاعة الله، بأن يتحمل الصبر على الطاعة من غير ضجر، ولا كراهة.

الثاني: الصبر عن معصية الله، بأن يحمل نفسه على الكف عن معصية الله إذا دعت نفسه إليها.

الثالث: الصبر على أقدار الله المؤلمة التي لا تلائم الطبيعة بأن لا يتسخط من المقدور، ولا يتضجر؛ بل يحبس نفسه عن ذلك: قال الله تعالى: ﴿وبشر الصابرين * الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون * أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمه وأولئك هم المهتدون﴾ [البقرة: ١٥٥ - ١٥٧].

وأعلى هذه الأنواع: الصبر على طاعة الله؛ لأن فيه تحملاً، ونوعاً من التعب بفعل الطاعة؛ ثم الصبر عن المعصية؛ لأن فيه تحملاً، وكفاً عن المعصية؛ والكف أهون من الفعل؛ ثم الصبر على أقدار الله المؤلمة، لأنه على شيء لا اختيار للعبد فيه، ولهذا قيل: «إمّا أن تصبر صبر الكرام، وإمّا أن تسلو سلو البهائم».

١٨ - ومن فوائد الآية: أن ما ذكر هو حقيقة الصدق مع الله، ومع الخلق؛ لقوله تعالى: ﴿أولئك الذين صدقوا﴾؛ فصدقهم مع الله، حيث قاموا بهذه الاعتقادات النافعة: الإيمان بالله، واليوم الآخر، والملائكة، والكتاب، والنبیین؛ وأنهم أقاموا

الصلاة، وآتوا الزكاة، وبذلوا المحبوب في هذه الجهات؛ وأما صدقهم مع الخلق يدخل في قوله تعالى: ﴿والموفون بعهدهم إذا عاهدوا﴾؛ وهذا من علامات الصدق؛ ولهذا قال تعالى: ﴿أولئك الذين صدقوا﴾؛ فصدقوا في اعتقاداتهم، وفي معاملاتهم مع الله، ومع الخلق.

١٩ - ومن فوائد الآية أن ما ذكر من تقوى الله عز وجل؛ لقوله تعالى: ﴿وأولئك هم المتقون﴾؛ وسبق أنها إذا جمعت مع البر صارت التقوى ترك المحرمات، وصار البر فعل المأمورات؛ وإذا افترقا دخل أحدهما في الآخر؛ وفي هذه الآية قال تعالى: ﴿وأولئك هم المتقون﴾ مع أنهم قائمون بالبر؛ فدل هذا على أن القيام بالبر من التقوى؛ لأن حقيقة الأمر أن القائم بالبر يرجو ثواب الله، ويخشى عقاب الله.

٢٠ - ومنها: أن هؤلاء فقط هم المتقون؛ ونفهم ذلك من الحصر وطريقه هنا أمران:
أ - تعريف طرفي الجملة.
ب - ضمير الفصل.

تنبيه:

ظاهر الآية الكريمة العموم في إتيان المال لهؤلاء المذكورين في الآية: القرابة، واليتامى، والمساكين، وابن السبيل، والسائلين، وفي الرقاب؛ فظاهر الآية العموم للمسلمين، والكافرين؛ لكنه غير مراد؛ بل هي خاصة بالمسلم؛ وأما الكافر فلا بأس من بره، والإحسان إليه بشرط أن يكون ممن لا يقاتلوننا في ديننا، ولم يخرجونا من ديارنا؛ لقوله تعالى: ﴿لا ينهاكم الله

عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين ﴿الممتحنة: ٨﴾؛ وعلى هذا فإذا كان الكافر يقاتلنا بنفسه بأن يكون هذا الرجل المعين مقاتلاً، أو يقاتلنا حكماً، مثل أن يكون من دولة تقاتل المسلمين فإنه لا يجوز بره، ولا إعطاؤه المال؛ لأنه مستعد حكماً للقتال: إذا أمرته دولته بقتال فإنه يلبي؛ وما دام حرباً للمسلمين فإنه يريد إعدام المسلمين، وليس أهلاً للإحسان إليه.



القرآن

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَابْتِغَاءً بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءً إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾﴾.

التفسير:

﴿١٧٨﴾ قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ سبق الكلام على ذكر فوائد تصدير الخطاب بالنداء بوصف الإيمان للمنادى.

قوله تعالى: ﴿كتب عليكم﴾؛ أي فرض، كقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام﴾؛ وسمي الفرض مكتوباً؛ لأن الكتابة تثبت الشيء، وتوثقه؛ قال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه﴾ [البقرة: ٢٨٢].

قوله تعالى: ﴿القصاص﴾ هذه نائب فاعل؛ والقصاص يشمل إزهاق النفس، وما دونها؛ قال الله تعالى في سورة المائدة:

﴿والجروح قصاص﴾ [المائدة: ٤٥]، وقال النبي ﷺ في كسر الربيع سن جارية من الأنصار: «كتاب الله القصاص»^(١)؛ ولكنه تعالى هنا قال: ﴿في القتلى﴾؛ وفي سورة المائدة: في القتل، وفيما دونه: ﴿أن النفس بالنفس والعين بالعين...﴾ [المائدة: ٤٥] إلخ.

و«قتلى» جمع قتيل، مثل «جرحي» جمع جريح؛ و«أسرى» جمع أسير؛ وقوله تعالى: ﴿في القتلى﴾ أي في شأن القتلى؛ وليس في القتلى أنفسهم؛ لأن القتيل مقتول؛ فلا قصاص؛ لكن في شأنهم؛ والذي يقتص منه هو القاتل.

وبعد العموم في قوله تعالى: ﴿القصاص في القتلى﴾ بدأ بالتفصيل فقال تعالى: ﴿الحر بالحر﴾؛ ﴿الحر﴾ مبتدأ؛ و﴿بالحر﴾ خبر؛ يعني الحر يقتل بالحر؛ والباء هنا إما للبدلية؛ وإما لل عوض؛ يعني الحر بدل الحر؛ أو الحر عوض الحر؛ و﴿الحر﴾ هو الذي ليس بمملوك.

قوله تعالى: ﴿والعبد بالعبد﴾ أي العبد يقتل بالعبد؛ و﴿العبد﴾ هو المملوك.

قوله تعالى: ﴿والأنثى بالأنثى﴾ أي الأنثى تقتل بالأنثى.

قوله تعالى: ﴿فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف﴾؛ «من» هذه شرطية؛ والفاء عاطفة ومفرّعة أيضاً، تفيد أن ما بعدها مفرّع على ما قبلها.

(١) أخرجه البخاري ص ٢١٥، كتاب الصلح، باب ٨: الصلح في الدية، حديث رقم ٢٧٠٣، وأخرجه مسلم ص ٩٧٤، كتاب القسامة، باب ٥: إثبات القصاص في الأسنان وما في معناها، حديث رقم ٤٣٧٤ [٢٤] ١٦٧٥؛ واللفظ للبخاري.

وقوله تعالى: ﴿فمن عفي له﴾: المعفو عنه القاتل؛ و﴿من أخيه﴾ المراد به المقتول - أي من دم أخيه - فأَيُّ قاتل عفي له من دم أخيه شيء سقط انقصاص؛ وحينئذ على العافي اتباع بالمعروف عند قبض الدية، بحيث لا يتبع عفوه مناً، ولا أذى؛ و﴿شيء﴾ نكرة في سياق الشرط؛ فتعم كل شيء قليلاً كان، أو كثيراً.

وقوله تعالى: ﴿فاتباع﴾ خبر مبتدأ محذوف؛ والتقدير: فالواجب اتباع بالمعروف؛ والاتباع بالمعروف يكون على ورثة المقتول؛ يعني إذا عفوا فعليهم أن يتبعوا القاتل بالمعروف.

قوله تعالى: ﴿وأداء إليه﴾ أي على القاتل إيصال إلى العافي عن القصاص؛ وهي معطوفة على «اتباع»؛ والضمير في ﴿إليه﴾ يعود إلى العافي بإحسان؛ والمؤدَّى: ما وقع الاتفاق عليه.

قوله تعالى: ﴿بإحسان﴾ أي يكون الأداء بإحسان وافية بدون مماطلة؛ والباء للمصاحبة - يعني أداءً مصحوباً بالإحسان - وإنما نص على «الإحسان» هنا؛ و«المعروف» هناك؛ لأن القاتل المعتدي لا يكفر عنه إلا الإحسان ليكون في مقابلة إساءته؛ أما أولئك العافون فإنهم لم يجنوا؛ بل أحسنوا حين عدلوا عن القتل إلى الدية.

قوله تعالى: ﴿ذلك تخفيف من ربكم ورحمة﴾: المشار إليه كل ما سبق من وجوب القصاص، ومن جواز العفو؛ تخفيف من الله في مقابل وجوب القصاص؛ وقد ذكر ابن عباس رضي الله عنهما أن بني إسرائيل فرض الله عليهم القصاص فرضاً؛

وهذه الأمة خفف عنها؛ فلم يجب عليها القصاص؛ لأن الإنسان قد يكون لديه رحمة بالقاتل؛ وقد يكون القاتل من أقاربه؛ وقد يكون اعتبارات أخرى فلا يتمكن من تنفيذ القصاص في حقه؛ فخفف على هذه الأمة - والله الحمد.

وقوله تعالى: ﴿من ربكم﴾: «الرب» معناه الخالق المالك المدبر لخلقه كما يشاء على ما تقتضيه حكمته.

وقوله تعالى: ﴿ورحمة﴾ أي بالجميع: بالقاتل - حيث سقط عنه القتل، وبأولياء المقتول - حيث أبيع لهم أن يأخذوا العوض؛ لأن من الجائز أن يكون الواجب إما القصاص؛ أو العفو مجاناً؛ لكن من رحمة الله أنه أباح هذا، وهذا؛ فهو رحمة بالجميع.

قوله تعالى: ﴿فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم﴾: ﴿من﴾ اسم شرط؛ وفعل الشرط: ﴿اعتدى﴾؛ وجوابه: ﴿فله عذاب أليم﴾؛ المشار إليه في قوله تعالى: ﴿بعد ذلك﴾: التنازل عن القصاص بأخذ الدية، أو قبولها؛ و﴿عذاب﴾ بمعنى عقوبة؛ و﴿أليم﴾ بمعنى مؤلم - يعني: موجه؛ والمعنى: أن من اعتدى من أولياء المقتول بعد العفو فله عذاب أليم - ويحتمل أن يكون المراد: من اعتدى من أولياء المقتول، ومن القاتل.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أهمية القصاص؛ لأن الله وجه الخطاب به إلى المؤمنين؛ وصدده بالنداء المستلزم للتنبيه؛ وتصدير الخطاب بالنداء فائدته التنبيه، وأهمية الأمر.

٢ - ومنها: أن تنفيذ القصاص من مقتضى الإيمان؛ لأن الخطاب موجه للمؤمنين.

٣ - ومنها: أن ترك تنفيذه نقص في الإيمان؛ فما كان من مقتضى الإيمان تنفيذه فإنه يقتضي نقص الإيمان بتركه .

٤ - ومنها: وجوب التمكين من القصاص؛ لقوله تعالى: ﴿كتب عليكم القصاص﴾ .

٥ - ومنها: مراعاة التماثل بين القاتل، والمقتول؛ لقوله تعالى: ﴿الحر بالحر والعبد بالعبد والأثني بالأثني﴾ .

٦ - ومنها: أن الحر يقتل بالحر - ولو اختلفت صفاتهما، كرجل عالم عاقل غني جواد شجاع قتل رجلاً فقيراً أعمى أصم أبكم زميماً جباناً جاهلاً فإنه يقتل به؛ لعموم قوله تعالى: ﴿الحر بالحر﴾ .

٧ - ومنها: أن العبد يقتل بالحر؛ لأنه إذا قُتل الحر بالحر فمن باب أولى أن يقتل العبد بالحر .

٨ - ومنها: أن العبد يقتل بالعبد - ولو اختلفت قيمتهما؛ لعموم قوله تعالى: ﴿والعبد بالعبد﴾؛ فلو قتل عبد يساوي مائة ألف عبداً لا يساوي إلا عشرة دراهم فإنه يقتل به؛ لعموم قوله تعالى: ﴿والعبد بالعبد﴾ .

٩ - ومنها: أن العبد إذا قتل وكان قاتله حراً فإنه لا يقتل به؛ لمفهوم قوله تعالى: ﴿الحر بالحر﴾؛ وهذه المسألة فيها خلاف بين أهل العلم؛ فمنهم من قال: إن الحر يقتل بالعبد؛ لعموم قوله تعالى: ﴿وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس﴾ [المائدة: ٤٥]، وقول النبي ﷺ: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس...»^(١)؛ وهذا القول

(١) أخرجه البخاري ص ٥٧٣، كتاب الديات، باب ٦: قول الله تعالى: ﴿أن =

هو الصواب؛ والقول الثاني: أن الحر يقتل بالعبد إذا كان مالكاً له؛ لقول النبي ﷺ: «من قتل عبده قتلناه، ومن جدد عبده جددناه»^(١)؛ وفي الاستدلال بهذا الحديث نظر: «أولاً»: للاختلاف فيه؛ و«ثانياً»: أن يقال: إذا كان السيد يقتل بعبده وهو مالكة فمن باب أولى أن يقتل به من ليس بسيد له؛ وأما حديث: «لا يقتل حر بعبد»^(٢) فضعيف.

١٠ - ومنها: أن الأنثى تقتل بالأنثى - ولو اختلفت

= النفس بالنفس والعين بالعين، حديث رقم ٦٨٧٨، وأخرجه مسلم ص ٩٧٤، كتاب القسامة، باب ٦: ما يباح به دم المسلم، حديث رقم ٤٣٧٥ [٢٥] ١٦٧٦.

(١) أخرجه أحمد ١٠/٥ حديث رقم ٢٠٣٦٤، وأخرجه أبو داود ص ١٥٥٤، كتاب الديات، باب ٧: من قتل عبده...، حديث رقم ٤٥١٥، وأخرجه الترمذي ص ١٧٩٤، كتاب الديات، باب ١٧: ما جاء في الرجل يقتل عبده، حديث رقم ١٤١٤، وأخرجه النسائي ص ٢٣٩٥، كتاب القسامة والقود والديات، باب ١١: القود من السيد للمولى، حديث رقم ٤٧٤٢؛ وأخرجه ابن ماجه ص ٢٦٣٧، كتاب الديات، باب ٢٣: هل يقتل الحر بالعبد، حديث رقم ٢٦٦٣، وأخرجه الدارمي ٢/٢٥٠، من كتاب الديات، باب ٧: القود بين العبد وبين سيده، حديث رقم ٢٣٥٨، وفي سنده «الحسن عن سمرة»؛ وسماع الحسن من سمرة مختلف فيه، ففي صحيح البخاري سماع منه لحديث العقيقة، وعند علي بن المديني أن نسخة الحسن عن سمرة كلها سماع؛ وكذا حكى الترمذي عن البخاري، وقال القطان هي كتاب، فلا يقتضي الانقطاع (تهذيب التهذيب).

(٢) أخرجه الدارقطني ٣/١٣٣، حديث رقم ١٥٨، وفيه جويبر، وقال الدارقطني، والنسائي وغيرهما متروك الحديث (ميزان الاعتدال (١)/ ٤٢٧)، وراجع: التلخيص الحبير (ج ٤/٢٠) حديث رقم ٧، والإرواء ٧/٢٦٧، حديث رقم ٢٢١١.

صفتاهما - لعموم قوله تعالى: ﴿والأنثى بالأنثى﴾.

١١ - ومنها: أن الأنثى تقتل بالرجل؛ لأنها إذا قتلت بالأنثى فإنها من باب أولى تقتل بالرجل؛ ودلالة الآية عليه من باب مفهوم الأولوية.

١٢ - ومنها: أن الرجل لا يقتل بالمرأة؛ لأنه أعلى منها؛ هذا مفهوم الآية؛ والصواب أنه يقتل بها؛ لأن النبي ﷺ قتل يهودياً كان قتل جارية على أوضح لها - رض رأسها بين حجرين؛ فرض النبي ﷺ رأسه بين حجرين^(١)؛ وهذا يدل أن قتله كان قصاصاً؛ لا لتقض العهد - كما قيل به.

١٣ - ومنها: جواز العفو عن القصاص إلى الدية؛ لقوله تعالى: ﴿فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف...﴾ إِنْخ؛ وهل له أن يعفو مجاناً؟ الجواب: نعم؛ له ذلك؛ لأن الله سبحانه وتعالى ندب إلى العفو فقال: ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبَ لِلتَّقْوَى﴾ [البقرة: ٢٣٧]، وقال تعالى: ﴿وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التغابن: ١٤]، وقال في وصف أهل الجنة: ﴿الَّذِينَ يَنْفَقُونَ فِي السَّرَاءِ وَالضَّرَاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٣٤]؛ لكن العفو المندوب إليه ما كان فيه إصلاح؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠]؛ فإذا كان في العفو إصلاح، مثل أن يكون القاتل معروفاً

(١) أخرجه البخاري ص ١٨٩، كتاب الخصومات، باب ١: ما يذكر في الأشخاص، والخصومة بين المسلم واليهود، حديث رقم ٢٤١٣؛ وأخرجه مسلم ص ٩٧٣، كتاب القسامة...، باب ٣: ثبوت القصاص في القتل بحجر...، حديث رقم ٤٣٦١ [١٥] ١٦٧٢.

بالصلاح؛ ولكن بدرت منه هذه البادرة النادرة؛ ونعلم، أو يغلب على ظننا أنا إذا عفونا عنه استقام، وصلحت حاله، فالعفو أفضل لا سيما إن كان له ذرية ضعفاء، ونحو ذلك؛ وإذا علمنا أن القاتل معروف بالشر، والفساد، وإن عفونا عنه لا يزيده إلا فساداً، وإفساداً فترك العفو عنه أولى؛ بل قد يجب ترك العفو عنه.

١٤ - ومن فوائد الآية: أنه إذا عفا بعض الأولياء عن القصاص سقط القصاص في حق الجميع؛ لقوله تعالى: ﴿فمن عفي له من أخيه شيء﴾؛ وهي نكرة تعم القليل، والكثير؛ لأنها في سياق الشرط؛ وعلى هذا فلو كان لأحد ورثة المقتول جزء من ألف جزء من التركة، ثم عفا عن القصاص انسحب العفو على الجميع؛ لأن الجزء الذي عفا عنه لا قصاص فيه؛ والقصاص لا يتبعص؛ إذ لا يمكن قتل القاتل إلا جزءاً من ألف جزء منه.

١٥ - ومنها: أن دية العمد على القاتل؛ لقوله تعالى: ﴿فمن عفي له من أخيه شيء﴾؛ ولا شك أن المعفو عنه هو القاتل؛ وقد أمر بالأداء.

١٦ - ومنها: أن فاعل الكبيرة لا يخرج من الإيمان؛ لقوله تعالى: ﴿فمن عفي له من أخيه شيء﴾؛ فجعل الله المقتول أخاً للقاتل؛ ولو خرج من الإيمان لم يكن أخاً له.

١٧ - ومنها: الرد على طائفتين مبتدعتين؛ وهما الخوارج، والمعتزلة؛ لأنهم يقولون: إن فاعل الكبيرة خارج من الإيمان؛ لكن الخوارج يصرحون بكفره؛ والمعتزلة يقولون: إنه في منزلة بين المنزلتين: الإيمان، والكفر - فلا هو كافر؛ ولا هو بمؤمن؛

لكن اتفق الجميع على أنه مخلد في النار.

١٨ - ومنها: أنه يجب الاتباع بالمعروف - يعني يجب على أولياء المقتول إذا عفوا إلى الدية ألا يتسلطوا على القاتل؛ بل يتبعونه بالمعروف بدون أذية، وبدون منة؛ لقوله تعالى: ﴿فاتباع بالمعروف﴾؛ والخطاب لأولياء المقتول.

١٩ - ومنها: وجوب الأداء على القاتل بالإحسان، لقوله تعالى: ﴿وأداء إليه بإحسان﴾.

٢٠ - ومنها: أن الله خفف عن هذه الأمة بجواز العفو، ورحمهم بجواز أخذ العوض؛ لقوله تعالى: ﴿ذلك تخفيف من ربكم ورحمة﴾: تخفيف على القاتل؛ ورحمة بأولياء المقتول، حيث أذن لهم أن يأخذوا عوضاً؛ وإلا لقليل لهم: إما أن تعفوا مجاناً؛ وإما أن تأخذوا بالقصاص.

٢١ - ومنها: إثبات الرحمة لله؛ وهي رحمة حقيقية تستلزم حصول النعم، واندفاع النقم؛ وأهل التعطيل يفسرونها بـ «الإنعام» الذي هو مفعول الرب؛ أو بـ «إرادة الإنعام»؛ وينكرون حقيقة الرحمة؛ وقد ضلوا في ذلك: فإن الإنعام، أو إرادته من آثار الرحمة، وليس إياها.

٢٢ - ومنها: أن المعتدي بعد انتهاء القصاص، أو أخذ الدية متوعد بالعذاب الأليم سواء كان من أولياء المقتول، أو من القاتل؛ لقوله تعالى: ﴿فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم﴾.



القرآن

﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (١٧٩)

التفسير:

﴿١٧٩﴾ قوله تعالى: ﴿ولكم في القصاص حياة﴾؛ ﴿لكم﴾ خبر مقدم؛ و﴿حياة﴾ مبتدأ مؤخر؛ و﴿القصاص﴾ هو قتل القاتل بمن قتله؛ ف«أل» فيه للعهد؛ و﴿حياة﴾ نكرة للتعظيم؛ والمعنى: حياة كبرى، أو عظمى.

قوله تعالى: ﴿يا أولي الألباب﴾ أي يا أصحاب العقول؛ وإنما خاطبهم بذلك؛ لأن الحكم يحتاج إلى تعقل، وتدبر حتى يتبين مطابقته للعقل.

قوله تعالى: ﴿لعلكم تتقون﴾؛ «لعل» للتعليل؛ والمعلل ثبوت القصاص؛ يعني: أوجبنا القصاص، وكتبناه عليكم من أجل أن تتقوا العدوان بالقتل؛ فإن الإنسان إذا علم أنه مقتول بالقتل سيتقي القتل بلا شك.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: الحكمة العظمى في القصاص؛ وهي الحياة الكاملة؛ لقوله تعالى: ﴿ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب﴾.

فإن قيل: كيف يكون لنا في القصاص حياة مع أننا قتلنا القاتل؛ فزدنا إزهاق نفس أخرى؟.

فالجواب: نعم؛ يكون لنا في القصاص حياة بأن القتلة إذا علموا أنه سيقبض منهم امتنعوا عن القتل؛ فكان في ذلك تقليل للقتل، وحياة للأمة؛ ولهذا جاءت منكرة للدلالة على عظم هذه الحياة؛ فالتنكير هنا للتعظيم - يعني حياة عظيمة شاملة للمجتمع كله؛ أما بالنسبة للقاتل فيقتل؛ لكن قتل القاتل حياة للجميع.

٢ - ومن فوائد الآية: أن يُفعل بالجاني كما فعل؛ لأن بذلك يتم القصاص؛ فإذا قتل بسكين قُتل بمثلها؛ أو بحجر قُتل بمثله؛ أو بسم قُتل بمثله؛ وهكذا.

٣ - ومنها: أن كون القصاص حياة يحتاج إلى تأمل وعقل، لقوله تعالى: ﴿يا أولي الألباب﴾.

٤ - ومنها: أنه يجب على الإنسان أن يؤمن بأحكام الشريعة دون تردد؛ وإذا رأى ما يستبعده في بادئ الأمر فليتأمل وليتعقل حتى يتبين له أنه عين الحكمة، والمصلحة؛ ولهذا قال تعالى: ﴿يا أولي الألباب﴾؛ فأتى بالنداء المقتضي للانتباه.

٥ - ومنها: أن من فوائد القصاص أن يتقي الجناة القتل؛ لقوله تعالى: ﴿لعلكم تتقون﴾ [البقرة: ٢١]؛ واتقاؤهم للقتل من تقوى الله.

تنبيه:

اعلم بأن للقصاص شروطاً لثبوتها؛ وشروطاً لاستيفائها المذكورة على التفصيل في كتب الفقه؛ فليرجع إليها.



القرآن

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴿١٨٠﴾﴾.

التفسير:

﴿١٨٠﴾ قوله تعالى: ﴿كتب﴾ أي فرض؛ فهو فعل مبني لما لم يسم فاعله؛ وفاعله معلوم - وهو الله عز وجل؛ ونائب

الفاعل قوله تعالى: ﴿الوصية﴾؛ إنما لم يؤنث الفعل لكون نائب
الفاعل مؤنثاً تأنيثاً مجازياً؛ وللفصل بينه وبين عامله.

قوله تعالى: ﴿إذا حضر أحدكم الموت﴾ يريد بذلك - والله
أعلم - إذا مرض الإنسان مرض الموت؛ أما إذا حضره بمعنى أنه
كان في سياق الموت فإن في ذلك تفصيلاً يأتي - إن شاء الله - في
الفوائد.

قوله تعالى: ﴿إن ترك خيراً﴾: قال العلماء: أي مالاً
كثيراً؛ و﴿الوصية﴾ هي العهد إلى غيره بشيء هام؛ ﴿لوالدين﴾
يعني بذلك الأم، والأب؛ و﴿الأقربين﴾: من سواهما من
القربة؛ والمراد بهم الأذنون، كالأخوة، والأعمام، ونحوهم؛
﴿بالمعروف﴾ أي بما عرفه الشرع، وأقره؛ وهو الثلث فأقل؛
﴿حقاً﴾ أي مؤكداً؛ وهو مصدر حذف عامله؛ والتقدير: أحق
ذلك حقاً؛ ﴿على المتقين﴾ أي المتصفين بالتقوى؛ و﴿التقوى﴾
هي اتخاذ ما يقي من عذاب الله بفعل أوامره، واجتناب
نواهيه.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: وجوب الوصية للوالدين والأقربين لمن
ترك مالاً كثيراً؛ لقوله تعالى: ﴿كتب عليكم﴾؛ واختلف العلماء
- رحمهم الله - هل هذا منسوخ بآيات الموارث؛ أم هو محكم،
وآيات الموارث خصصت؟ على قولين؛ فأكثر العلماء على أنه
منسوخ؛ ولكن القول الراجح أنه ليس بمنسوخ؛ لإمكان
التخصيص؛ فيقال: إن قوله تعالى: ﴿لوالدين والأقربين﴾
مخصوص بما إذا كانوا وارثين؛ بمعنى أنهم إذا كانوا وارثين فلا

وصية لهم اكتفاءً لما فرضه الله لهم من الموارث؛ وتبقى الآية على عمومها فيمن سوى الوارث.

٢ - ومن فوائد الآية: جواز الوصية للصحيح، والمريض، ومن حضره الموت؛ ولكن النصوص تدل على أن من حضره الموت ينقسم إلى قسمين:

الأول: من بقي معه عقله ووعيه، فوصيته نافذة حسب الشروط الشرعية.

الثاني: من فقد وعيه وعقله، فلا تصح وصيته.

٣ - ومنها: جواز الوصية بما شاء من المال؛ لكن هذا مقيد بحديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه قال للنبي ﷺ: «أتصدق بثلثي مالي؟ قال: لا؛ قال: فالشطر؟ قال: لا؛ قال: فالثلث؟ قال: الثلث؛ والثلث كثير»^(١)؛ وعلى هذا فلا يزداد في الوصية على ثلث المال؛ فتكون الآية مقيدة بالحديث.

٤ - ومنها: أن الوصية الواجبة إنما تكون فيمن خلف مالا كثيراً؛ لقوله تعالى: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾؛ فأما من ترك مالا قليلاً فالأفضل أن لا يوصي إذا كان له ورثة؛ لقول النبي ﷺ لسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: «إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عائلة يتكففون الناس»^(٢).

(١) أخرجه البخاري ص ١٠١، كتاب الجنائز، باب ٣٦: رثاء النبي ﷺ

سعد بن حولة، حديث رقم ١٢٩٥، وأخرجه مسلم ص ٩٦٢، كتاب

الوصية، باب ١: الوصية بالثلث، حديث رقم ٤٢٠٩ [٥] ١٦٢٨.

(٢) المرجع السابق.

٥ - ومنها: أن الوصية ليست مقيدة بجزء معين من المال؛ بل هي بالمعروف.

٦ - ومنها: أهمية صلة الرحم، حيث أوجب الله الوصية للوالدين والأقربين بعد الموت؛ لأن صلة الرحم من أفضل الأعمال المقربة إلى الله؛ فهذه إحدى أمهات المؤمنين أخبرت النبي ﷺ: «أنا أعتقت جارية لها؛ فقال: «أما إنك لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك»^(١)؛ فجعل النبي ﷺ صلة الرحم أعظم أجراً من العتق.

٧ - ومنها: تأكيد وجوب الوصية على من ترك مالا كثيراً لمن ذكر؛ وجه التوكيد قوله تعالى: ﴿حَقّاً عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾.

٨ - ومنها: أن المتقين هم الذين يراعون فرائض الله؛ ولذلك وجه الخطاب إليهم؛ لقوله تعالى: ﴿حَقّاً عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾.

مسألة:

إذا قال قائل: كيف يكون الوالدان غير وارثين؟

فالجواب: أن ذلك ممكن، مثل أن يكون الأب، أو الأم مخالفة في الدين؛ فإنه لا يرث فتوصي له.

كذلك بالنسبة للأقربين فإنهم قد لا يرثون لحجبهم بمن هو أولى منهم.

(١) أخرجه البخاري ص ٢٠٤، كتاب الهبة، باب ١٥: هبة المرأة لغير زوجها...، حديث رقم ٢٥٩٢، وأخرجه مسلم ص ٨٣٦ كتاب الزكاة، باب ١٤: فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج...، حديث رقم ٢٣١٧ [٤٤] ٩٩٩.

مسألة ثانية:

فإن قال قائل: إن الله فرض للأب السدس مثلاً؛ وللأم السدس؛ وللزوجة الربع؛ وللزوج النصف؛ وما أشبه ذلك؛ وهذا يقتضي أن يكون لهم فرضهم كاملاً؛ ومع تنفيذ الوصية ينقص من فرضهم بقدر الوصية؟.

فالجواب: أن الله بين أن حق الورثة من بعد وصية يوصى بها، أو دين؛ وعلى هذا فلا إشكال في الآية في تقدير أنصاء الورثة؛ وهذا القول هو الذي تجتمع به الأدلة.



القرآن

﴿فَمَنْ بَدَلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ

عَلِيمٌ ﴿١٨١﴾﴾.

التفسير:

﴿١٨١﴾ قوله تعالى: ﴿فَمَنْ بَدَلَهُ﴾؛ الفاء عاطفة؛ و«مَنْ» شرطية؛ و«بَدَل» فعل ماضٍ مبني على الفتح في محل جزم فعل الشرط؛ وجملة: ﴿فَإِنَّمَا إِثْمُهُ﴾ جواب الشرط؛ واقتربت بالفاء؛ لأنها جملة اسمية.

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ بَدَلَهُ﴾ أي بَدَّل «الإيصاء» المفهوم من «الوصية»؛ أي غيَّره بنقص، أو زيادة، أو منع؛ إن نقص فالضرر على الموصى له؛ وإن زاد فعلى الورثة؛ وإن منع فعلى الموصى له؛ كل هذه الصور الثلاث تدخل في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ بَدَلَهُ﴾.

قوله تعالى: ﴿بَعْدَمَا سَمِعَهُ﴾: قال أهل العلم: عبر بالسمع

عن العلم؛ لأن السمع من الحواس الظاهرة؛ والعلم من الإدراكات الباطنة - أي فمن بدله بعد أن يعلمه علم اليقين، كما لو سمعه بنفسه؛ ومعلوم أن العلم بالوصية لا يتوقف على السماع؛ قد يكون بالكتابة؛ وقد يكون بالمشاهدة، والسماع؛ وقد يكون بشهادة الشهود؛ وما إلى ذلك.

قوله تعالى: ﴿فإنما إثمهم﴾ الضمير يعود على التبديل.

قوله تعالى: ﴿على الذين يبدلونه﴾ أي يغيرونه؛ يعني: فهذا الإثم يعود على المبدل؛ لا على الموصي؛ ولا على الورثة؛ وهذا إظهار في موضع الإضمار؛ لأن مقتضى السياق أن يقال: فإنما إثمهم عليه؛ لكن أظهر للإشارة إلى استحقاق الإثم، وأنه بالتبديل.

قوله تعالى: ﴿إن الله سميع عليم﴾ جملة تعليلية لا محل لها من الإعراب؛ وفائدتها تحذير الموصي، والموصى إليه من المخالفة؛ وقد سبق الكلام على هذين الاسمين الكريمين، وما تضمناه من الصفات.

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: أن من فعل الخير، ثم غيّر بعده كتب له ما أراد؛ لقوله تعالى: ﴿فإنما إثمهم على الذين يبدلونه﴾.
- ٢ - ومنها: أن من بدل الوصية جهلاً فلا إثم عليه؛ لقوله تعالى: ﴿بعد ما سمعهم﴾؛ ويؤخذ من هذا - بل من باب أولى - أنه لو تصرف في الوصية تصرفاً خطأ وهو معتقد أنه على صواب فإنه لا ضمان عليه؛ لأنه مؤلّى على التصرف فيها؛ فإذا أخطأ فلا ضمان إذا لم يكن هناك تفريط، أو تعدّ.

٣ - ومنها: تحريم تغيير الوصية؛ لقوله تعالى: ﴿فإنما إثمهم على الذين يبدلونه﴾؛ فيجب العمل بوصية الموصي على حسب ما أوصى إلا أن يكون جنفاً أو إثماً.

٤ - ومنها: إثبات اسمين من أسماء الله؛ وهما «السميع» و«العليم»؛ وما تضمناه من الصفة؛ والحكم الذي هو الأثر؛ فالسميع اسم؛ والسمع صفة؛ وكونه يسمع هو الأثر - أو الحكم؛ والعليم كذلك.

٥ - ومنها: إحاطة الله عز وجل بكل أعمال الخلق؛ لأن قوله تعالى: ﴿سميع عليم﴾ ذكر عقب التهديد في قوله تعالى: ﴿فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه﴾؛ وهذا يدل على أن الله يسمع، ويعلم ما يبده الوصي.

٦ - ومنها: الرد على الجبرية، وعلى القدرية؛ فالجبرية يقولون: إن الإنسان مجبر على عمله، ولا قدرة له، ولا اختيار؛ فأنكروا حكمة الله تعالى؛ لأنه إذا قيل بهذا القول الباطل انتفت حكمة الأمر، والنهي، والثواب، والعقاب؛ وصار من فعل ما أمر به، أو ترك ما نُهي عنه ليس أهلاً للمدح؛ لأنه كالألة ليس عنده قدرة، ولا اختيار؛ وكذلك أبطلوا حكمة الله في الجزاء؛ لأنه - على أصلهم - يجزي المحسن وهو غير محسن؛ ويعاقب العاصي وهو غير عاصٍ؛ والرد عليهم في قوله تعالى: ﴿فمن بدله﴾؛ فأضاف التبديل إلى الإنسان.

وأما القدرية فيقولون: «إن الإنسان مستقل بعمله، ولا تتعلق به إرادة الله، ولا قدرته، ولا خلقه»؛ وغلاتهم ينكرون العلم والكتابة، يقولون: «إن أفعال العبادة غير معلومة لله، ولا مكتوبة

عنده»؛ وقالوا: «إن الأمر أنف - أي مستأنف - لم يكن الله يعلم شيئاً مما نفعله؛ إلا إذا وقع علمه بعد رؤيته، أو سمعه»؛ وجه الرد عليهم إثبات العلم لله.

قال الشافعي، وغيره من السلف: ناظروا القدرية بالعلم؛ فإن أقروا به خُصموا؛ وإن أنكروه كفروا؛ فإما إذا قالوا: إن الله لا يعلم فكفرهم واضح لتكذيبهم القرآن؛ وأما إذا قالوا: إنه يعلم لكن لا يقدرها، ولا يخلقها، قيل لهم: هل وقعت على وفق معلومه، أو على خلاف معلومه؟ سيقولون: «على وفق معلومه»؛ وإذا كان على وفق معلومه لزم أن تكون مرادة له؛ وإلا لما وقعت.

فالحاصل أن في الآية رداً على القدرية، والجبرية؛ وكل منهم غلا في جانب من جوانب القدر؛ فالجبرية غلو في إثبات البقدر، وفرطوا في أفعال العباد؛ والقدرية غلو في إثبات فعل العبد، وفرطوا في علم الله، وإرادته؛ والوسط هو الخير؛ فأهل السنة، والجماعة يشبّون الله العلم، والكتابة، والمشية، والخلق؛ كما يشبّون للإنسان إرادة، وقدرة - لكن ذلك تابع لإرادة الله؛ وخلقه -؛ وتفاصيل ذلك مبسوط في علم العقائد.



القرآن

﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْرَ عَلَيْهِ
إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٨٢﴾﴾ .

التفسير:

﴿١٨٢﴾ قوله تعالى: ﴿فمن خاف﴾: ﴿من﴾ شرطية؛

و﴿خاف﴾ فعل الشرط؛ وقوله تعالى: ﴿فلا إثم عليه﴾ جواب الشرط.

وقوله تعالى: ﴿فمن خاف من موصٍ﴾ أي من توقع، أو اطلع.

قوله تعالى: ﴿جنفاً أو إثماً﴾: «الجنف» الميل عن غير قصد؛ و«الإثم» الميل عن قصد.

قوله تعالى: ﴿فأصلح بينهم﴾ أي فعل صالحاً؛ أي حول الأمر إلى شيء صالح؛ وليس المعنى: أصلح الشقاق؛ لأنه قد لا يكون هناك شقاق؛ هذا القول وإن كان له وجهة نظر؛ لكن كلمة: ﴿بينهم﴾ تدل على أن المراد إصلاح الشقاق؛ إذ إن البينية لا تكون إلا بين شيئين؛ فعلى الوجه الأول يكون المراد بالإصلاح إزالة الفساد؛ وعلى الوجه الثاني يكون الإصلاح فيها إزالة الشقاق؛ لأن الغالب إذا أراد الوصي أن يغير الوصية بعد موت الموصي أن يحصل شقاق بينه، وبين الورثة؛ أو بينه، وبين الموصى له.

قوله تعالى: ﴿فلا إثم عليه﴾ أي فلا عقوبة؛ وهذا كالمستثنى من قوله تعالى: ﴿فمن بدله بعد ما سمعه﴾؛ و﴿لا﴾ نافية للجنس تعم القليل، والكثير.

قوله تعالى: ﴿إن الله غفور رحيم﴾ جملة تعليلية للحكم؛ وقد سبق الكلام على هذين الاسمين الكريمين.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أن من خاف جوراً أو معصية من موصٍ فإنه يصلح؛ وهذا يشمل ما إذا كان قبل موت الموصي، أو بعده؛

مثاله قبل موت الموصي: أن يستشهد الموصي، أو يستكتب شخصاً لوصيته، فيجد فيها جوراً، أو معصية، فيصلح ذلك؛ ومثاله بعد موته: أن يُطَّلَع على وصية له تتضمن ما ذُكر فَتُصْلَح؛ مثال ذلك أن يوصي لوارث، فيُطَّلَع على ذلك بعد موته، فَتُصْلَح الوصية إما باستحلال الوارث الرشيد؛ وإما بإلغائها إذا لم يمكن.

٢ - ومن فوائد الآية: رفع الإثم عن الوصي إذا أصلح لخوفه جنفاً، أو إثماً.

٣ - ومنها: فضيلة الإصلاح؛ لقوله تعالى: ﴿فأصلح بينهم﴾؛ فإن في الإصلاح درء الإثم عن الموصي، وإزالة العداوة، والشحناء بين الموصي إليهم والورثة.

٤ - ومنها: أنه قد يعبر بنفي الإثم، أو نفي الجناح دفعاً عن توهمه؛ وعليه فلا ينافي المشروعية، كما في قوله تعالى: ﴿إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما﴾ [البقرة: ١٥٨]؛ ولما كان تبديل الوصية إثماً نفى الله الإثم عمن أصلح؛ ثم تعود المسألة إلى القواعد العامة التي مقتضاها وجوب الإصلاح، ورفع الجنف، والإثم.

٥ - ومنها: أن تغيير الوصية لدفع الإثم جائز؛ بل هو واجب بدليل آخر؛ وأما تغيير الوصية لما هو أفضل ففيه خلاف بين أهل العلم؛ فمنهم من قال: إنه لا يجوز؛ لعموم قوله تعالى: ﴿فمن بدله بعد ما سمعه﴾ [البقرة: ١٨١]؛ ولم يستثن إلا ما وقع في إثم فيبقى الأمر على ما هو عليه لا يغير؛ ومنهم من قال: بل يجوز تغييرها إلى ما هو أفضل؛ لأن الغرض من الوصية التقرب إلى الله عز وجل، ونفع الموصى له، فكلما كان أقرب إلى الله،

وأُنفَع للموصى له كان أولى أيضاً؛ والموصى بشر قد يخفى عليه ما هو الأفضل؛ وقد يكون الأفضل في وقت ما غير الأفضل في وقت آخر؛ ولأن النبي ﷺ أجاز تحويل النذر إلى ما هو أفضل مع وجوب الوفاء به؛ فالرجل الذي جاء إليه، وقال: إني نذرت إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس؛ فقال ﷺ: «صلها هنا» فأعاد عليه فقال: «صلها هنا» فأعاد الثالثة فقال ﷺ: «شأنك إذا»^(١)؛ والذي أرى في هذه المسألة أنه إذا كانت الوصية لمعين فإنه لا يجوز تغييرها، كما لو كانت الوصية لزيد فقط؛ أو وقف وقفاً على زيد فإنه لا يجوز أن يغير لتعلق حق الغير المعين به؛ أما إذا كانت لغير معين - كما لو كانت لمساجد، أو لفقراء - فلا حرج أن يصرفها لما هو أفضل.

٦ - ومن فوائد الآية: إثبات اسمين من أسماء الله؛ وهما «الغفور» و«الرحيم»؛ وما تضمناه من وصف، وحكم.



الْقُرْآنُ

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾﴾

(١) أخرجه أحمد ٣/٣٦٣، حديث رقم ١٤٩٨١، وأخرجه أبو داود ص ١٤٧٠، كتاب الأيمان والنذور، باب ٢٠: من نذر أن يصلي في بيت المقدس، حديث رقم ٣٣٠٥، وقال الألباني في صحيح أبي داود: «صحيح» ٢/٣٢٦.

التفسير:

﴿١٨٣﴾ قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ سبق الكلام عليها.

قوله تعالى: ﴿كتب عليكم الصيام﴾ أي فرض؛ والذي فرضه هو الله سبحانه وتعالى؛ و﴿الصيام﴾ نائب فاعل مرفوع؛ وهو في اللغة الإمساك؛ ومنه قوله تعالى: ﴿إني نذرت للرحمن صوماً﴾ [مريم: ٢٦] يعني إمساكاً عن الكلام بدليل قولها: ﴿فلن أكلم اليوم إنسياً﴾ [مريم: ٢٦]؛ وأما في الشرع فإنه التعبد لله بترك المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس.

قوله تعالى: ﴿كما كتب﴾؛ «ما» مصدرية؛ والكاف حرف جر؛ وتفيد التشبيه؛ وهو تشبيه للكتابة بالكتابة، وليس المكتوب بالمكتوب؛ والتشبيه بالفعل دون المفعول أمر مطرد، كما في قوله ﷺ: ﴿إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر﴾^(١)؛ التشبيه هنا للرؤية بالرؤية؛ لا للمرئي بالمرئي؛ لأن الكاف دخلت على الفعل الذي يؤول إلى مصدر.

قوله تعالى: ﴿على الذين من قبلكم﴾ - أي من الأمم السابقة - يعم اليهود، والنصارى، ومن قبلهم؛ كلهم كتب عليهم

(١) أخرجه الترمذي من حديث أبي هريرة ص ١٩٠٨، كتاب صفة الجنة، باب ١٧: منه تفسير قوله تعالى: ﴿وجوه يومئذ ناضرة...﴾، حديث رقم ٢٥٥٤، وأخرجه ابن ماجه ص ٢٤٨٨، كتاب السنة، باب ١٣: فيما أنكرت الجهمية، حديث رقم ١٧٨، واللفظ للترمذي؛ وقال الألباني في صحيح الترمذي: «صحيح» ٣١٥/٢، حديث رقم ٢٠٦٩، والحديث له طرق أخرى في البخاري ومسلم لكن اللفظ يختلف.

الصيام؛ ولكنه لا يلزم أن يكون كصيامنا في الوقت، والمدة.
وهذا التشبيه فيه فائدتان:

الفائدة الأولى: التسلية لهذه الأمة حتى لا يقال: كلفنا بهذا العمل الشاق دون غيرنا؛ لقوله تعالى: ﴿ولن ينفعكم اليوم إذ ظلمتم أنكم في العذاب مشتركون﴾ [الزخرف: ٣٩] يعني لن يخفف عنكم العذاب اشتراككم فيه - كما هي الحال في الدنيا: فإن الإنسان إذا شاركه غيره في أمر شاق هان عليه؛ ولهذا قالت الخنساء ترثي أخاها صخرًا:

ولولا كثرة الباكين حولي على إخوانهم لقتلت نفسي
وما يبكون مثل أخي ولكن أسلي النفس عنه بالتأسي

الفائدة الثانية: استكمال هذه الأمة للفضائل التي سبقت إليها الأمم السابقة؛ ولا ريب أن الصيام من أعظم الفضائل؛ فالإنسان يصبر عن طعامه، وشرابه، وشهوته لله عز وجل؛ ومن أجل هذا اختصه الله لنفسه، فقال تعالى: «كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به، يدع شهوته وطعامه من أجلي»^(١).

قوله تعالى: ﴿لعلكم تتقون﴾؛ «لعل» للتعليل؛ ففيها بيان الحكمة من فرض الصوم؛ أي تتقون الله عز وجل؛ هذه هي الحكمة الشرعية التعبدية للصوم؛ وما جاء سوى ذلك من مصالح بدنية، أو مصالح اجتماعية، فإنها تبع.

(١) أخرجه البخاري ص ٥٠٣، كتاب اللباس، باب ٧٨: ما يذكر في المسك، حديث رقم ٥٩٢٧؛ وأخرجه مسلم بتمامه ص ٨٦٢، باب ٣٠: فضل الصيام، حديث رقم ٢٧٠٧ [١٦٤] (٠٠٠).

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أهمية الصيام؛ لأن الله تعالى صدره بالنداء؛ وأنه من مقتضيات الإيمان؛ لأنه وجه الخطاب إلى المؤمنين؛ وأن تركه مخل بالإيمان.

٢ - ومنها: فرضية الصيام؛ لقوله تعالى: ﴿كتب﴾.

٣ - ومنها: فرض الصيام على من قبلنا من الأمم؛ لقوله تعالى: ﴿كما كتب على الذين من قبلكم﴾.

٤ - ومنها: تسلية الإنسان بما أُلزم به غيره ليهون عليه القيام به؛ لقوله تعالى: ﴿كما كتب على الذين من قبلكم﴾.

٥ - ومنها: استكمال هذه الأمة لفضائل من سبقها، حيث كتب الله عليها ما كتب على من قبلها لتترقى إلى درجة الكمال كما ترقى إليها من سبقها.

٦ - ومنها: الحكمة في إيجاب الصيام؛ وهي تقوى الله؛ لقوله تعالى: ﴿لعلكم تتقون﴾.

٧ - ومنها: فضل التقوى، وأنه ينبغي سلوك الأسباب الموصلة إليها؛ لأن الله أوجب الصيام لهذه الغاية؛ إذاً هذه الغاية غاية عظيمة؛ ويدل على عظمها أنها وصية الله للأولين، والآخرين؛ لقوله تعالى: ﴿ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله﴾ [النساء: ١٣١].

ويتفرع على هذه الفائدة اعتبار الذرائع؛ يعني ما كان ذريعة إلى الشيء فإن له حكم ذلك الشيء؛ فلما كانت التقوى واجبة كانت وسائلها واجبة؛ ولهذا يجب على الإنسان أن يتعد عن مواطن الفتن: لا ينظر إلى المرأة الأجنبية؛ ولا يكلمها كلاماً

يتمتع به معها؛ لأنه يؤدي إلى الفتنة، ويكون ذريعة إلى الفاحشة؛ فيجب اتقاء ذلك؛ حتى إن الرسول ﷺ أمر من سمع بالدجال أن يتعد عنه حتى لا يقع في فتنته^(١).

٨ - ومن فوائد الآية: حكمة الله سبحانه وتعالى بتنويع العبادات؛ لأننا إذا تدبرنا العبادات وجدنا أن العبادات متنوعة؛ منها ما هو مالي محض؛ ومنها ما هو بدني محض؛ ومنها ما هو مركب منهما: بدني، ومالي؛ ومنها ما هو كف - ليتم اختبار المكلف؛ لأن من الناس من يهون عليه العمل البدني دون بذل المال؛ ومنهم من يكون بالعكس؛ ومن الناس من يهون عليه بذل المحبوب؛ ويشق عليه الكف عن المحبوب ومنهم من يكون بالعكس؛ فمن ثم نوع الله سبحانه وتعالى بحكمته العبادات؛ فالصوم كف عن المحبوب قد يكون عند بعض الناس أشق من بذل المحبوب؛ ومن العجائب في زمننا هذا أن من الناس من يصبر على الصيام، ويعظمه؛ ولكن لا يصبر على الصلاة، ولا يكون في قلبه من تعظيم الصلاة ما في قلبه من تعظيم الصيام؛ تجده يصوم رمضان لكن الصلاة لا يصلي إلا من رمضان إلى رمضان - إن صلى في رمضان؛ وهذا لا شك خطأ في التفكير؛ لكن الصلاة حيث إنها تتكرر كل يوم صار هيناً على هذا الإنسان تركها؛ والصوم يكون عنده تركه صعباً؛ ولهذا إذا أرادوا ذم إنسان قالوا: إنه لا يصوم، ولا يصلي - يبدؤون بالصوم.

(١) راجع أحمد ص ١٤٥٧، حديث رقم ٢٠١١٦؛ وأبا داود ص ١٥٣٧، كتاب الملاحم، باب ١٤: خروج الدجال، حديث رقم ٤٣١٩؛ ومستدرک الحاكم ٥٣١/٤، كتاب الفتن والملاحم، وقال الحاكم: «حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه»، وأقره الذهبي (المرجع نفسه)؛ وقال الألباني في صحيح أبي داود: «صحيح» (٣/٣٠)، حديث رقم ٤٣١٩.

الْقَرآن

﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ
أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا
فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٤﴾ .

التفسير:

﴿١٨٤﴾ قوله تعالى: ﴿أَيَّامًا﴾ مفعول لقوله تعالى: ﴿الصيام﴾ [البقرة: ١٨٣]؛ لأن الصيام مصدر يعمل عمل فعله - أي كتب عليكم أن تصوموا أياماً معدودات؛ و﴿أَيَّامًا﴾: نكرة؛ والنكرة تفيد القلة، وتفيد الكثرة، وتفيد العظمة، وتفيد الهون - بحسب السياق؛ لما قرنت هنا بقوله تعالى: ﴿معدودات﴾ أفادت القلة؛ يعني: هذا الصيام ليس أشهراً؛ ليس سنوات؛ ليس أسابيع؛ ولكنه أيام معدودات قليلة؛ و﴿معدودات﴾ من صيغ جمع القلة؛ لأن جمع المذكر السالم، وجمع المؤنث السالم من صيغ جمع القلة؛ يعني: فهي أيام قليلة.

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ كالاستثناء من قوله تعالى: ﴿كتب عليكم﴾ [البقرة: ١٨٣]؛ لأن قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم﴾ [البقرة: ١٨٣] يشمل المريض، والمسافر، والقادر، والعاجز.

و﴿مَنْ﴾ شرطية؛ و﴿كَانَ﴾ فعل الشرط؛ وجملة: ﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ جواب الشرط؛ و﴿عِدَّةٌ﴾ مبتدأ، والخبر محذوف؛ والتقدير: فعليه عدة؛ ويجوز أن تكون «عدة» خبراً، والمبتدأ محذوف؛ والتقدير: فالواجب عدة؛ أو فالمكتوب عدة.

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا﴾ يعني مرضاً يشق به الصوم؛ أو يتأخر به البرء؛ أو يفوت به العلاج، كما لو قال له

الطبيب: خذ حبوباً كل أربع ساعات، وما أشبه ذلك؛ ودليل التخصيص بمرض يشق به الصوم ما يفهم من العلة.

وقوله تعالى: ﴿أو على سفر﴾ أي السفر المبيح للفطر؛ والحكمة في التعبير بقوله: ﴿على سفر﴾ - والله أعلم - أن المسافر قد يقيم في بلد أثناء سفره عدة أيام، ويباح له الفطر؛ لأنه على سفر، وليست نيته الإقامة، كما حصل للرسول ﷺ في غزوة الفتح فإنه أقام في مكة تسعة عشر يوماً وهو يقصر الصلاة^(١)، وأفطر حتى انسلخ الشهر^(٢).

وقوله تعالى: ﴿فعدة من أيام أخر﴾ أي أيام مغايرة.

قوله تعالى: ﴿وعلى الذين يطيقونه﴾ أي يستطيعونه، وقال بعض أهل العلم: ﴿يطيقونه﴾ أي يطوّقونه؛ أي يتكلفونه، ويبلغ الطاقة منهم حتى يصبح شاقاً عليهم؛ وقال آخرون: إن في الآية حذفاً؛ والتقدير: وعلى الذين لا يطيقونه فدية؛ وكلاهما ضعيف؛ والثاني أضعف؛ لأن هذا القول يقتضي تفسير المثلث بالمنفي؛ وتفسير الشيء بضده لا يستقيم؛ وأما القول الأول منها فله وجه؛ لكن ما ثبت في الصحيحين من حديث سلمة بن الأكوع يدل على ضعفه: «أنه أول ما كتب الصيام كان الإنسان مخيراً بين أن يصوم؛ أو يفطر، ويفتدي حتى نزلت الآية التي بعدها: ﴿شهر

(١) راجع البخاري ص ٨٥، أبواب التقصير: ١٨، باب ١: ما جاء في التقصير، وكم يقيم حتى يقصر، حديث رقم ١٠٨٠.

(٢) راجع البخاري ص ١٥٢، كتاب الصوم، باب ٣٨: من أفطر في السفر ليراه الناس، حديث رقم ١٩٤٨؛ ومسلماً ص ٨٥٦، كتاب الصيام، باب ١٥: جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر...، حديث رقم ٢٦٠٨ [٨٨] ١١١٣.

رمضان الذي أنزل فيه القرآن... ﴿١﴾؛ وكذلك ظاهر الآية يدل على ضعفه؛ لأن قوله بآخرها: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ يدل على أنهم يستطيعون الصيام، وأنه خوطب به من يستطيع فيكون ظاهر الآية مطابقاً لحديث سلمة؛ وهذا هو القول الراجح أن معنى ﴿يطيقونه﴾: يستطيعونه.

قوله تعالى: ﴿فدية﴾ مبتدأ مؤخر خبره: ﴿على الذين يطيقونه﴾؛ و﴿فدية﴾ أي فداء يفتدي به عن الصوم؛ والأصل أن الصوم لازم لك، وأنت مكلف به، فتفتدي نفسك من هذا التكليف والإلزام بإطعام مسكين.

قوله تعالى: ﴿طعام مسكين﴾ عطف بيان لقوله تعالى: ﴿فدية﴾ أي عليهم لكل يوم طعام مسكين؛ وليس المعنى طعام مسكين لكل شهر؛ بل لكل يوم؛ ويدل لذلك القراءة الثانية في الآية: ﴿طعام مساكين﴾ بالجمع؛ فكما أن الأيام التي عليه جمع، فكذلك المساكين الذين يطعمون لا بد أن يكونوا جمعاً.

وفي قوله تعالى: ﴿فدية طعام مساكين﴾ ثلاث قراءات؛ الأولى: ﴿فدية طعام مساكين﴾ بحذف التنوين في ﴿فدية﴾؛ وبجر الميم في ﴿طعام﴾؛ و﴿مساكين﴾ بالجمع، وفتح النون بلا تنوين؛ الثانية: ﴿فدية طعام مسكين﴾؛ بتنوين ﴿فدية﴾ مع الرفع؛ و﴿طعام﴾ بالرفع؛ و﴿مسكين﴾ بالإنفراد، وكسر النون المنونة؛

(١) أخرجه البخاري ص ٣٧٠، كتاب تفسير القرآن، باب ٢٦: ﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه﴾، حديث رقم ٤٥٠٧؛ وأخرجه مسلم ص ٨٦١، كتاب الصيام، باب ٢٥: بيان نسخ قول الله تعالى: ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين﴾ بقوله تعالى: ﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه﴾، حديث رقم ٢٦٨٥ [١٤٩] ١١٤٥.

الثالثة: ﴿فدية طعام مساكين﴾؛ بتنوين ﴿فدية﴾ مع الرفع؛ و﴿طعام﴾ بالرفع؛ و﴿مساكين﴾ بالجمع، وفتح النون. بلا تنوين.

وقوله تعالى: ﴿طعام مسكين﴾؛ المراد بالمسكين من لا يجد شيئاً يكفيه لمدة سنة؛ فيدخل في هذا التعريف الفقير؛ فإذا مر بك المسكين فهو شامل للفقير؛ وإذا مر بك الفقير فإنه شامل للمسكين؛ أما إذا جمعا فقد قال أهل العلم: إن بينهما فرقاً: فالفقير أشد حاجة من المسكين؛ الفقير هو الذي لا يجد نصف كفاية سنة؛ وأما المسكين فيجد النصف فأكثر دون الكفاية لمدة سنة.

وقوله تعالى: ﴿فمن تطوع خيراً﴾؛ ﴿تطوع﴾ فعل الشرط؛ وجوابه جملة: ﴿فهو خير له﴾؛ وقوله تعالى: ﴿خيراً﴾ منصوب على أنه مفعول مطلق؛ والتقدير: فمن تطوع تطوعاً خيراً؛ أي فمن فعل الطاعة على وجه خير فهو خير له؛ ويحتمل أن تكون ﴿خيراً﴾ مفعولاً لأجله؛ والمعنى: فمن تطوع يريد خيراً؛ والمراد على كلا التقديرين واحد؛ يعني: فمن فعل الطاعة يقصد بها الخير فهو خير له؛ ومعلوم أن الفعل لا يكون طاعة إلا إذا كان موافقاً لمرضاة الله عز وجل بأن يكون خالصاً لوجهه موافقاً لشريعته؛ فإن لم يكن خالصاً لم يكن طاعة، ولا يقبل؛ وإن كان خالصاً على غير الشريعة لم يكن طاعة، ولا يقبل؛ لأن الأول شرك؛ والثاني بدعة.

قوله تعالى: ﴿فهو خير له﴾: اختلف في ﴿خير﴾ هل نقول: هي للتفضيل؛ أي خير له من سواه؛ أو نقول: إن ﴿خير﴾ اسم دال على مجرد الخيرية بدون مفضل، ومفضل عليه - وهذا هو الأقرب - ويكون المراد أن من تطوع بالفدية فهو خير له؛ ومطابقة هذا المعنى لظاهر الآية واضح.

قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرَ لَكُمْ﴾: المراد بالخير هنا التفضيل؛ يعني أن تصوموا خير لكم من الفدية؛ وهذا يمثل به النحويون للمبتدأ المؤول: فإن قوله تعالى: ﴿أَنْ تَصُومُوا﴾ فعل مضارع مسبوك مع ﴿أَنْ﴾ المصدرية بمصدر؛ والتقدير: صومكم خير لكم - يعني من الفدية.

قوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾؛ هذه جملة مستأنفة؛ والمعنى: إن كنتم من ذوي العلم فافهموا؛ و﴿إِنْ﴾ ليست شرطية فيما قبلها - يعني ليست وصلية - كما يقولون؛ لأنه ليس المعنى: خيراً لنا إن علمنا؛ فإن لم نعلم فليس خيراً لنا؛ بل هو مستأنف؛ ولهذا ينبغي أن نقف على قوله تعالى: ﴿خَيْرَ لَكُمْ﴾.

الضوائد:

- ١ - من فوائد الآية: أن الصوم أيامه قليلة؛ لقوله تعالى: ﴿أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ﴾.
- ٢ - ومنها: التعبير بكلمات يكون بها تهوين الأمر على المخاطب؛ لقوله تعالى: ﴿أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ﴾.
- ٣ - ومنها: رحمة الله عز وجل بعباده؛ لقلّة الأيام التي فرض عليهم صيامها.
- ٤ - ومنها: أن المشقة تجلب التيسير؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾؛ لأن المرض، والسفر مظنة المشقة.

٥ - ومنها: جواز الفطر للمرض؛ ولكن هل المراد مطلق المرض - وإن لم يكن في الصوم مشقة عليه؛ أو المراد المرض الذي يشق معه الصوم، أو يتأخر معه البرء؟ الظاهر الثاني؛ وهو

مذهب الجمهور؛ لأنه لا وجه لإباحة الفطر بمرض لا يشق معه الصوم، أو لا يتأخر معه البرء؛ هذا وللمريض حالات:
الأولى: أن لا يضره الصوم، ولا يشق عليه؛ فلا رخصة له في الفطر.

الثانية: أن يشق عليه، ولا يضره؛ فالصوم في حقه مكروه؛ لأنه لا ينبغي العدول عن رخصة الله.

الثالثة: أن يضره الصوم؛ فالصوم في حقه محرم؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩].

٦ - ومن فوائد الآية: جواز الفطر في السفر؛ لقوله تعالى: ﴿أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾؛ وللمسافر باعتبار صومه في سفره حالات ثلاث:

الأولى: أن لا يكون فيه مشقة إطلاقاً؛ يعني: ليس فيه مشقة تزيد على صوم الحضر؛ ففي هذه الحال الصوم أفضل؛ وإن أفطر فلا حرج؛ ودليله أن الرسول ﷺ كان يصوم في السفر، كما في حديث أبي الدرداء رضي الله عنه قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره في يوم حار حتى يضع الرجل يده على رأسه من شدة الحر؛ وما فينا صائم إلا ما كان من النبي ﷺ وابن رواحة»^(١)؛ ولأن الصوم في السفر أسرع في إبراء ذمته؛ ولأنه أسهل عليه غالباً لكون الناس مشاركين له، وثقل القضاء غالباً؛ ولأنه يصادف شهر الصوم - وهو رمضان.

(١) أخرجه البخاري ص ١٥٢، كتاب الصوم، باب ٣٥: حديث رقم ١٩٤٥، وأخرجه مسلم ص ٨٥٨، كتاب الصيام، باب ١٧: التخيير في الصوم والفطر في السفر (٢٦٣٠ [١٠٨] ١١٢٢).

الحال الثانية: أن يشق عليه الصوم مشقة غير شديدة؛ فهنا الأفضل الفطر؛ والدليل عليه أن النبي ﷺ كان في سفر، فرأى زحاماً، ورجلاً قد ظلل عليه، فسأل عنه، فقالوا: صائم؛ فقال ﷺ: «ليس من البر الصيام في السفر»^(١)؛ فنفى النبي ﷺ البر عن الصوم في السفر.

فإن قيل: إن من المتقرر في أصول الفقه أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب؛ وهذا يقتضي نفي البر عن الصوم في السفر مطلقاً؟

فالجواب: أن معنى قولنا: «العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب» يعني أن الحكم لا يختص بعين الذي ورد من أجله؛ وإنما يعم من كان مثل حاله؛ وقد نص على هذه القاعدة ابن دقيق العيد في شرح الحديث في العمدة؛ وهو واضح.

الحال الثالثة: أن يشق الصوم على المسافر مشقة شديدة؛ فهنا يتعين الفطر؛ ودليله: ما ثبت في الصحيح أن الرسول ﷺ كان في سفر، فشكى إليه أن الناس قد شق عليهم الصيام وإنهم ينتظرون ما يفعل؛ فدعا بماء بعد العصر، فشربه، والناس ينظرون؛ ثم جيء إلى النبي ﷺ، وقيل له: إن بعض الناس قد صام فقال ﷺ: «أولئك العصاة! أولئك العصاة!»^(٢)؛

(١) أخرجه البخاري ص ١٥٢، كتاب الصوم، باب ٣٦: قول النبي ﷺ لمن ظلل عليه واشتد الحر: «ليس من البر الصيام في السفر، حديث رقم ١٩٤٦، أخرجه مسلم ٨٥٦-٨٥٧، كتاب الصيام، باب ١٥: جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية...، حديث رقم ٢٦١٢ [٩٢] ١١١٥.

(٢) أخرجه ص ٨٥٦، كتاب الصيام، باب ١٥: جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية، حديث رقم ٢٦١٠ [٩٠] ١١١٤؛ ٢٦١٠ [٩١] ١١١٤.

والمعصية لا تكون إلا في فعل محرم؛ أو ترك واجب.

٧ - ومن فوائد الآية: أن السفر الذي يباح فيه الفطر غير مقيد بزمن، ولا مسافة؛ لإطلاق السفر في الآية؛ وعلى هذا يرجع فيه إلى العرف: فما عده الناس سفراً فهو سفر؛ وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية؛ لأن تحديده بزمن، أو مسافة يحتاج إلى دليل.

٨ - ومنها: أن المتهيب للسفر كالخارج فيه - وإن كان في بلده؛ فإنه يجوز أن يفطر؛ وكان أنس بن مالك يفعل ذلك، ويقول: «السنة»^(١)؛ لكن هذا الحديث فيه مقال؛ لكن على رأي من أثبته يقول: الإنسان إذا عزم على سفر أصبح مفطراً، وقالوا: هذا خير من كونه يصوم، ثم يفطر؛ لأنه لم يدخل في العبادة أصلاً؛ لكن جمهور أهل العلم على خلاف هذا القول؛ وعلى

(١) أخرجه الترمذي ص ١٧٢٦، كتاب الصوم، باب ٧٦: ما جاء فيمن أكل ثم خرج يريد سفراً، حديث رقم ٧٩٩، ٨٠٠، وفي الحديث الأول عبد الله بن جعفر بن نجيج المدني البصري؛ قال الحافظ في التقريب: «ضعيف»؛ لكن تابعه محمد بن جعفر بن أبي كثير في الحديث الثاني؛ قال الترمذي: «وهو مدني ثقة» (جامع الترمذي ص ١٧٢٦، كتاب الصوم، باب ٧٦: ما جاء فيمن أكل...، حديث رقم ٨٠٠)؛ وفي الحديثين زيد بن أسلم؛ قال الحافظ في التقريب: «ثقة عالم كان يرسل»، ولكنه صرح بالتحديث في حديث رقم ٨٠٠؛ وقال الألباني في صحيح الترمذي في حديث رقم ٧٩٩: «صحيح» (١/٢٤٠، حديث رقم ٦٤١ - ٨٠٣)؛ وذكر الحديث الثاني في صحيح الترمذي، ولم يعلق عليه (المرجع السابق، حديث رقم ٦٤٢ - ٨٠٤)؛ وقال عبد القادر الأرناؤوط: «إسناده حسن» (جامع الأصول ٤١٢/٦، حاشية رقم ١).

خلاف بينهم أيجوز لمن سافر في خلال اليوم أن يفطر؛ والصحيح أنه يجوز لدلالة السنة على ذلك.

٩ - ومن فوائد الآية: أن الظاهرية استدلوا بها على أن من صام في السفر لم يجزئه؛ لقوله تعالى: ﴿فعدة من أيام أخر﴾، فأوجب الله سبحانه وتعالى على المريض، والمسافر عدة من أيام أخر؛ فمن صام وهو مريض، أو مسافر صار كمن صام قبل دخول رمضان، وقالوا: «إن الآية ليست فيها شيء محذوف»؛ وهذا القول لولا أن السنة بينت جواز الصوم لكان له وجه قوي؛ لأن الأصل عدم الحذف؛ لكن أجاب الجمهور عن هذا بأن الحذف متعين، وتقدير الكلام: فمن كان مريضاً، أو على سفر فأفطر فعليه عدة من أيام أخر؛ لأن النبي ﷺ صام في رمضان في السفر والصحابة معه منهم الصائم، ومنهم المفطر، ولم يعب أحد على أحد^(١)؛ ولو كان الصوم حراماً ما صامه النبي ﷺ، ولأنكر المفطر على الصائم.

١٠ - ومن فوائد الآية: أنه لو صام عن أيام الصيف أيام الشتاء فإنه يجزئ؛ لقوله تعالى: ﴿فعدة من أيام أخر﴾؛ وجهه: أن ﴿أيام﴾ نكرة.

١١ - ومنها: حكمة الله سبحانه وتعالى في التدرج بالتشريع، حيث كان الصيام أول الأمر يخير فيه الإنسان بين أن يصوم، ويطعم؛ ثم تعين الصيام كما يدل على ذلك حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه.

(١) راجع مسلماً ص ٨٥٦، كتاب الصيام، باب ١٥: جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر...، حديث رقم ٢٦١٨ [٩٦] ١١١٦.

١٢ - ومنها: أن من عجز عن الصيام عجزاً لا يرجى زواله فإنه يطعم عن كل يوم مسكيناً؛ ووجه الدلالة أن الله سبحانه وتعالى جعل الإطعام عديلاً للصيام حين التخيير بينهما؛ فإذا تعذر الصيام وجب عديله؛ ولهذا ذكر ابن عباس رضي الله عنهما أن هذه الآية في الشيخ الكبير، والمرأة الكبيرة لا يطيقان الصيام، فيطعمان عن كل يوم مسكيناً^(١).

١٣ - ومنها: أنه يرجع في الإطعام في كفيته ونوعه إلى العرف؛ لأن الله تعالى أطلق ذلك؛ والحكم المطلق إذا لم يكن له حقيقة شرعية يرجع فيه إلى العرف.

١٤ - ومنها: أنه لا فرق بين أن يملك الفقير ما يطعمه، أو يجعله غداءً، أو عشاءً؛ لأن الكل إطعام؛ وكان أنس بن مالك حين كبر يطعم أدمًا، وخبزاً^(٢).

١٥ - ومنها: أن ظاهر الآية لا يشترط تملك الفقير ما يطعم؛ وهو القول الراجح؛ وقال بعض أهل العلم: إنه يشترط تملكه؛ فيعطى مداً من البر؛ أو نصف صاع من غيره؛ وقيل: يعطى نصف صاع من البر، وغيره؛ واستدل القائلون بالفرق بين البر وغيره بما قاله معاوية في زكاة الفطر: «أرى المد من هذه - يعني البر - يعدل مدين من الشعير»^(٣) فعدل به الناس، وجعلوا

(١) أخرجه البخاري ص ٣٦٩، كتاب التفسير، باب ٢٤: ﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام...﴾، حديث رقم ٤٥٠٥.

(٢) ذكره البخاري معلقاً بصيغة الجزم ص ٣٦٩، كتاب التفسير، باب ٢٦: قوله تعالى: ﴿أياماً معدودات فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر...﴾.

(٣) راجع البخاري ص ١١٩، كتاب الزكاة، باب ٧٥: صاع من زبيب، =

الفطرة من البر نصف صاع^(١)؛ واستدل القائلون بوجوب نصف صاع من البر، وغيره بحديث كعب بن عجرة رضي الله عنه حين أذن له النبي ﷺ بحلق رأسه وهو محرم أن النبي ﷺ قال له مبيناً المجمل في قوله تعالى: ﴿ففدية من صيام أو صدقة أو نسك﴾ [البقرة: ١٩٦]، فقال في الصدقة: «أطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع»^(٢)؛ ولم يفرق النبي ﷺ بين طعام وآخر.

١٦ - ومن فوائد الآية: أن طاعة الله - تبارك وتعالى - كلها خير؛ لقوله تعالى: ﴿فمن تطوع خيراً فهو خير له﴾.

١٧ - ومنها: ثبوت تفاضل الأعمال؛ لقوله تعالى: ﴿وأن تصوموا خير لكم﴾؛ وتفاضل الأعمال يستلزم تفاضل العامل؛ فينبني على ذلك أن الناس يتفاضلون في الأعمال؛ وهو ما دل عليه الكتاب، والسنة، وإجماع السلف، والواقع؛ قال الله تعالى: ﴿لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلاً وعد الله الحسنى﴾ [الحديد: ١٠]، وقال تعالى: ﴿لا يستوي القاعدون من

= حديث رقم ١٥٠٨؛ ومسلماً ص ٨٣٣، كتاب الزكاة، باب ٤: زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير، حديث رقم ٢٢٨٥ [١٩] ٩٨٥، واللفظ للبخاري.

(١) راجع البخاري ص ١١٩، كتاب الزكاة، باب ٧٤: صدقة الفطر صاعاً من تمر، حديث رقم ١٥٠٧.

(٢) أخرجه البخاري ص ١٤٢، كتاب الحج، باب ٧: الإطعام في الفدية نصف صاع حديث رقم ١٨١٦؛ وأخرجه مسلم ص ٨٧٤، كتاب الحج، باب ١٠: جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى...، حديث رقم ٢٨٧٧ [٨٠] ١٢٠١.

المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلاً وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً * درجات منه ومغفرة ورحمة ﴿النساء: ٩٥، ٩٦﴾؛ والنصوص في هذا كثيرة.

١٨ - ومن فوائد الآية: التنبيه على فضل العلم؛ لقوله تعالى: ﴿إن كنتم تعلمون﴾.



الْقُرْآنُ

﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْنَكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾﴾.

التفسير:

﴿١٨٥﴾ قوله تعالى: ﴿شهر رمضان﴾؛ الشهر هو مدة ما بين الهلالين؛ وسمي بذلك لاشتهاره؛ ولهذا اختلف العلماء هل الهلال ما هلّ في الأفق - وإن لم ير؛ أم الهلال ما رئي واشتهر؛ والصواب الثاني، وأن مجرد طلوعه في الأفق لا يترتب عليه حكم شرعي - حتى يرى، ويتبين، ويُشهد إلا أن يكون هناك مانع من غيم، أو نحوه؛ و﴿شهر﴾ مضاف؛ و﴿رمضان﴾ مضاف إليه ممنوع من الصرف بسبب العلمية وزيادة الألف، والنون؛ مأخوذ

من الرَّمْضِ؛ واختلف لماذا سمي برمضان؛ فقليل: لأنه يرمض الذنوب - أي يحرقها؛ وقيل: لأنه أول ما سميت الشهور بأسمائها صادف أنه في وقت الحر والرمضاء؛ فسمي شهر رمضان؛ وهذا أقرب؛ لأن هذه التسمية كانت قبل الإسلام.

وقوله تعالى: ﴿شهر رمضان﴾ خبر لمبتدأ محذوف؛ والتقدير: هي - أي الأيام المعدودات - شهر رمضان.

قوله تعالى: ﴿الذي أنزل فيه القرآن﴾؛ ﴿الذي﴾ صفة لـ ﴿شهر﴾؛ فمحلها الرفع؛ و﴿أنزل فيه القرآن﴾ أي أنزله الله سبحانه وتعالى فيه؛ ومعروف أن النزول يكون من فوق؛ لأن القرآن كلام الله عز وجل؛ والله سبحانه وتعالى فوق السموات على العرش؛ و﴿القرآن﴾ مصدر مثل الغفران، والشكران؛ كلها مصادر؛ ولكن هل هو بمعنى اسم الفاعل؛ أو بمعنى اسم المفعول؟ قيل: إنه بمعنى اسم المفعول - أي المقروء؛ وقيل: بمعنى اسم الفاعل - أي القارئ؛ فالمعنى على الأول واضح؛ والمعنى على الثاني: أنه جامع لمعاني الكتب السابقة؛ أو جامع لخيري الدنيا، والآخرة؛ ولا يمتنع أن نقول: إنه بمعنى اسم الفاعل، واسم المفعول؛ وهل المراد بـ ﴿القرآن﴾ الجنس، فيشمل بعضه؛ أو المراد به العموم، فيشمل كله؟ قال بعض أهل العلم: إن «أل» للعموم فيشمل كل القرآن؛ وهذا هو المشهور عند كثير من المفسرين المتأخرين؛ وعلى هذا القول يشكل الواقع؛ لأن الواقع أن القرآن نزل في رمضان، وفي شوال، وفي ذي القعدة، وفي ذي الحجة... في جميع الشهور؛ ولكن أجابوا عن ذلك بأنه روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن القرآن نزل من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة في رمضان،

وصار جبريل يأخذه من هذا البيت، فينزل به على رسول الله ﷺ^(١)؛ لكن هذا الأثر ضعيف؛ ولهذا الصحيح أن «أل» هنا للجنس؛ وليست للعموم؛ وأن معنى: ﴿أنزل فيه القرآن﴾ أي ابتدئ فيه إنزاله، كقوله تعالى: ﴿إنا أنزلناه في ليلة مباركة﴾ [الدخان: ٣]، وقوله تعالى: ﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾ [القدر: ١] أي ابتدأنا إنزاله.

قوله تعالى: ﴿هَدَى للناس﴾؛ ﴿هَدَى﴾: مفعول من أجله؛ أو حال من ﴿القرآن﴾؛ فإذا كانت مفعولاً من أجله فالمعنى: أنزل لهداية الناس؛ وإذا كانت حالاً فالمعنى: أنزل هادياً للناس - وهذا أقرب؛ و﴿هَدَى﴾ من الهداية؛ وهي الدلالة؛ فالقرآن دلالة للناس يستدلون به على ما ينفعهم في دينهم، ودنياهم؛ و﴿للناس﴾ أصلها الأناس؛ ومنه قول الشاعر:

وكل أناس سوف تدخل بينهم دويهيّة تصفر منها الأنامل

لكن لكثرة استعمالها حذفت الهمزة تخفيفاً، كما حذفت من «خير» و«شر» اسمي تفضيل؛ والمراد بهم البشر؛ لأن بعضهم يأنس ببعض، ويستعين به؛ فقوله تعالى: ﴿هَدَى للناس﴾ أي كل الناس يهتدون به - المؤمن، والكافر - الهداية العلمية؛ أما الهداية العملية فإنه هَدَى للمتقين، كما في أول السورة؛ فهو للمتقين هداية علمية، وعملية؛ وللناس عموماً فهو هداية علمية.

قوله تعالى: ﴿وبيّنات﴾ صفة لموصوف محذوف؛ والتقدير: وآيات بينات، كما قال تعالى: ﴿بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم﴾ [العنكبوت: ٤٩]؛ والمعنى: أن القرآن اشتمل

(١) أخرجه الحاكم ٥٣٠/٢، والبيهقي في دلائل النبوة ٣١/٧ والأسماء والصفات ٣٠٣.

على الآيات البينات - أي الواضحات؛ فهو جامع بين الهداية، والبراهين الدالة على صدق ما جاء فيه من الأخبار، وعلى عدل ما جاء فيه من الأحكام.

قوله تعالى: ﴿من الهدى﴾ صفة لـ ﴿بينات﴾ يعني أنها بينات من الدلالة والإرشاد.

قوله تعالى: ﴿والفرقان﴾: مصدر، أو اسم مصدر؛ والمراد أنه يفرق بين الحق، والباطل؛ وبين الخير، والشر؛ وبين النافع، والضار؛ وبين حزب الله، وحرب الله؛ فرقان في كل شيء؛ ولهذا من وفق لهداية القرآن يجد الفرق العظيم في الأمور المشتبهة؛ وأما من في قلبه زيغ فتشبه عليه الأمور؛ فلا يفرق بين الأشياء المفترقة الواضحة.

قوله تعالى: ﴿فمن شهد منكم الشهر﴾؛ ﴿شهد﴾ بمعنى شاهد؛ وقيل: بمعنى حضر؛ فعلى القول الأول يرد إشكال في قوله تعالى: ﴿الشهر﴾؛ لأن الشهر مدة ما بين الهلالين؛ والمدة لا تشهد؛ والجواب أن في الآية محذوفاً؛ والتقدير: فمن شهد منكم هلال الشهر فليصمه؛ والقول الثاني أصح: أن المراد بـ ﴿شهد﴾ حضر؛ ويرجح هذا قوله تعالى: ﴿ومن كان مريضاً أو على سفر﴾؛ لأن قوله تعالى: ﴿على سفر﴾ يقابل الحضر.

قوله تعالى: ﴿فليصمه﴾ أي فليصم نهاره.

قوله تعالى: ﴿ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر﴾؛ هذه الجملة سبقت؛ لكن لما ذكر سبحانه وتعالى: ﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه﴾، وكانت هذه الآية ناسخة لما قبلها قد يظن الظان أنه نسخ حتى فطر المريض والمسافر؛ فأعادها سبحانه وتعالى تأكيداً لبيان الرخصة، وأن الرخصة - حتى بعد أن تعين

الصيام - باقية؛ وهذا من بلاغة القرآن؛ وعليه فليست هذه الجملة من الآية تكراراً محضاً؛ بل تكرر لفائدة؛ لأنه تعالى لو قال: ﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه﴾ ولم يقل: ﴿ومن كان...﴾. إلخ، لكان ناسخاً عاماً.

وقوله تعالى: ﴿ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر﴾ تقدم الكلام عليها إعراباً، ومعنى.

قوله تعالى: ﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾ تعليل لقوله تعالى: ﴿ومن كان مريضاً أو على سفر﴾ إلخ؛ و﴿يريد﴾ أي يحب؛ فالإرادة شرعية؛ والمعنى: يحب لكم اليسر؛ وليست الإرادة الكونية؛ لأن الله سبحانه وتعالى لو أراد بنا اليسر كوناً ما تعسرت الأمور على أحد أبداً؛ فتعين أن يكون المراد بالإرادة هنا الشرعية؛ ولهذا لا تجد - والحمد لله - في هذه الشريعة عسراً أبداً.

قوله تعالى: ﴿ولتكملوا العدة﴾؛ الواو عاطفة؛ واللام لام التعليل؛ لأنها مكسورة؛ ويكون العطف على قوله تعالى: ﴿اليسر﴾؛ يعني يريد الله سبحانه وتعالى بكم اليسر، ولا يريد بكم العسر؛ ويريد لتكملوا العدة؛ و«أراد» إذا تعدت باللام فإن اللام تكون زائدة من حيث المعنى؛ لكن لها فائدة؛ وذلك؛ لأن الفعل «أراد» يتعدى بنفسه، كقوله تعالى: ﴿والله يريد أن يتوب عليكم﴾ [النساء: ٢٧]؛ وهنا: ﴿لتكملوا العدة﴾ يعني: وأن تكملوا العدة؛ أي: ويريد الله منا شرعاً أن نكمل العدة.

وقوله تعالى: ﴿لتكملوا﴾ فيها قراءتان؛ بتخفيف الميم؛ وتشديدها؛ وهما بمعنى واحد.

قوله تعالى: ﴿ولتكبروا الله﴾؛ الواو للعطف؛ و﴿لتكبروا﴾

معطوفة على ﴿لتكملوا﴾ بإعادة حرف الجر؛ أي: ولتقولوا: الله أكبر؛ والتكبير يتضمن: الكِبْرَ بالعظمة، والكبرياء، والأمور المعنوية؛ والكِبْرَ في الأمور الذاتية؛ فإن السموات السبع، والأرض في كف الرحمن كحبة خردل في كف أحدنا؛ والله أكبر من كل شيء.

قوله تعالى: ﴿على ما هداكم﴾؛ ﴿على﴾: قيل: إنها للتعليل؛ وليست للاستعلاء؛ أي تكبروه لهدايتكم؛ وعبر بـ﴿على﴾ دون اللام إشارة - والله أعلم - إلى أن التكبير يكون في آخر الشهر؛ لأن أعلى كل شيء آخره؛ و﴿ما﴾ هنا مصدرية تسبك هي، وما بعدها بمصدر؛ فيكون التقدير: على هدايتكم؛ وهذه الهداية تشمل: هداية العلم؛ وهداية العمل؛ وهي التي يعبر عنها أحياناً بهداية الإرشاد، وهداية التوفيق؛ فالإنسان إذا صام رمضان وأكملة، فقد منّ الله عليه بهدائيتين: هداية العلم، وهداية العمل.

قوله تعالى: ﴿ولعلكم تشكرون﴾ أي تقومون بشكر الله عز وجل؛ و«لعل» هنا للتعليل؛ و﴿تشكرون﴾ على أمور أربعة؛ إرادة الله بنا اليسر؛ عدم إرادته العسر؛ إكمال العدة؛ التكبير على ما هدانا؛ هذه الأمور كلها نَعَمٌ تحتاج منا أن نشكر الله عز وجل عليها؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ولعلكم تشكرون﴾؛ و«الشكر» هو القيام بطاعة المنعم بفعل أو امره، واجتناب نواهي.

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: بيان الأيام المعدودات التي أبهّمها الله عز وجل في الآيات السابقة؛ بأنها شهر رمضان.
- ٢ - ومنها: فضيلة هذا الشهر، حيث إن الله سبحانه وتعالى فرض على عباده صومه.

٣ - ومنها: أن الله تعالى أنزل القرآن في هذا الشهر؛ وقد سبق في التفسير هل هو ابتداء إنزاله؛ أو أنه نزل كلاماً؛ والظاهر أن المراد ابتداء إنزاله؛ لأن الله - تبارك وتعالى - يتكلم بالقرآن حين إنزاله؛ وقد أنزله جل وعلا مفزقاً؛ فيلزم من ذلك أن لا يكون القرآن كله نزل في هذا الشهر.

٤ - ومنها: أن القرآن كلام الله عز وجل؛ لأن الذي أنزله هو الله، كما في آيات كثيرة أضاف الله سبحانه وتعالى إنزال القرآن إلى نفسه؛ والقرآن كلام لا يمكن أن يكون إلا بمتكلم؛ وعليه يكون القرآن كلام الله عز وجل؛ وهو كلامه سبحانه وتعالى لفظه، ومعناه.

٥ - ومنها: ما تضمنه القرآن من الهداية لجميع الناس؛ لقوله تعالى: ﴿هَدَى لِلنَّاسِ﴾.

٦ - ومنها: أن القرآن الكريم متضمن لآيات بينات واضحة لا تخفى على أحد إلا على من طمس الله قلبه فلا فائدة في الآيات، كما قال عز وجل: ﴿وما تغني الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون﴾ [يونس: ١٠١].

٧ - ومنها: أن القرآن الكريم فرقان يفرق بين الحق، والباطل؛ وبين النافع، والضار؛ وبين أولياء الله، وأعداء الله؛ وغير ذلك من الفرقان فيما تقتضي حكمته التفريق فيه.

٨ - ومنها: وجوب الصوم متى ثبت دخول شهر رمضان؛ وشهر رمضان يثبت دخوله إما بإكمال شعبان ثلاثين يوماً، أو برؤية هلاله؛ وقد جاءت السنة بثبوت دخوله إذا رآه واحد يوثق بقوله^(١).

(١) راجع أبا داود ص ١٣٩٧، كتاب الصيام، باب ١٤: في شهادة الواحد على

رؤية هلال رمضان، حديث رقم ٣٣٤٢؛ والدارمي ٩/٢، كتاب الصوم، =

٩ - ومنها: لا يجب الصوم قبل ثبوت دخول رمضان .

ويتفرع على هذا أنه لو كان في ليلة الثلاثين من شعبان غيم، أو قتر يمنع من رؤية الهلال فإنه لا يصام ذلك اليوم؛ لأنه لم يثبت دخول شهر رمضان؛ وهذا هو القول الراجح من أقوال أهل العلم؛ بل ظاهر حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما أن من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى أبا القاسم عليه السلام^(١) : أي أن صيامه إثم .

١٠ - ومن فوائد الآية: التعبير بـ ﴿شهر رمضان﴾؛ قال أهل العلم: «وهذا أولى»؛ ويجوز التعبير بـ «رمضان» - بإسقاط «شهر»؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً... ومن قام رمضان إيماناً واحتساباً»^(٢)، وقوله صلى الله عليه وسلم: «إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة»^(٣)؛ ولا عبرة بقول من كره ذلك .

= باب ٦: الشهادة على رؤية هلال رمضان، حديث رقم ١٦٩١؛ قال الألباني في صحيح أبي داود: «صحيح» (٥٥/٢)، حديث رقم (٢٣٤٢).

(١) راجع أبا داود ص ١٣٩٦، كتاب الصيام، باب ١٠: كراهية صوم يوم الشك، حديث رقم ٢٣٣٤؛ والترمذي ص ١٧١٤، أبواب الصوم، باب ٣: ما جاء في كراهية صوم يوم الشك، حديث رقم ٦٨٦؛ والنسائي ص ٢٢٣٠، كتاب الصيام، باب ٣٧: صيام يوم الشك، حديث رقم ٢١٩٠؛ وابن ماجه ص ٢٥٧٥، أبواب ما جاء في الصيام، باب ٣: ما جاء في صيام يوم الشك، حديث رقم ١٦٤٥؛ والدارمي ٥/٢ من كتاب الصوم، باب ١؛ في النهي عن صيام يوم الشك، حديث رقم ١٦٨٢؛ قال الألباني في صحيح أبي داود: «صحيح» (٥٢/٢)، حديث رقم (٢٣٣٤).

(٢) أخرجه البخاري ص ٥، كتاب الإيمان، باب ٢٨: صوم رمضان احتساباً من الإيمان، رقم ٣٨؛ وأخرجه مسلم ص ٧٩٧، كتاب صلاة المسافرين، باب ٢٥، الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح، حديث رقم ١٧٨١ [١٧٥] ٧٦٠.

(٣) أخرجه البخاري ص ١٤٨، كتاب الصوم، باب ٥: هل يقال رمضان أو =

١١ - ومن فوائد الآية: تيسير الله - تبارك وتعالى - على عباده، حيث رخص للمريض الذي يشق عليه الصوم، وللمسافر مطلقاً أن يفطرا، ويقضيا أياماً أخر.

١٢ - ومنها: إثبات الإرادة لله عز وجل؛ وإرادة الله تعالى تنقسم إلى قسمين:

إرادة كونية: وهي التي بمعنى المشيئة؛ ويلزم منها وقوع المراد سواء كان مما يحبه الله، أو مما لا يحبه الله؛ ومنها قوله تعالى: ﴿فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضلّه يجعل صدره ضيقاً حرجاً كأنما يصعد في السماء﴾ [الأنعام: ١٢٥]؛ وهذه الآية، كقوله تعالى: ﴿من يشأ الله يضلله ومن يشأ يجعله على صراط مستقيم﴾ [الأنعام: ٣٩].

وإرادة شرعية: بمعنى المحبة؛ ولا يلزم منها وقوع المراد؛ ولا تتعلق إلا فيما يحبه الله عز وجل؛ ومنها قول الله - تبارك وتعالى: ﴿والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلاً عظيماً * يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفاً﴾ [النساء: ٢٧، ٢٨].

١٣ - ومن فوائد الآية: أن شريعة الله سبحانه وتعالى مبنية على اليسر، والسهولة؛ لأن ذلك مراد الله عز وجل في قوله تعالى: ﴿يريد الله بكم اليسر﴾؛ وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه»^(١)؛ وكان ﷺ يبعث

= شهر رمضان...، حديث رقم ١٨٩٨؛ وأخرجه مسلم ص ٨٥٠، كتاب الصيام، باب ١: فضل شهر رمضان، حديث رقم ٢٤٩٥ [١] ١٠٧٩.

(١) سبق تخريجه ٢٤٣/١.

البعوث، ويقول: «يسروا ولا تعسروا؛ وبشروا ولا تنفروا»^(١)؛
«فإنما بعثتم ميسرين؛ ولم تبعثوا معسرين»^(٢).

١٤ - ومنها: انتفاء الحرج والمشقة والعسر في الشريعة؛
لقوله عز وجل: ﴿ولا يريد بكم العسر﴾.

١٥ - ومنها: أنه إذا دار الأمر بين التحليل، والتحريم فيما
ليس الأصل فيه التحريم فإنه يغلب جانب التحليل؛ لأنه الأيسر،
والأحب إلى الله.

١٦ - ومنها: الأمر بإكمال العدة؛ أي بالإتيان بعدة أيام
الصيام كاملاً.

١٧ - ومنها: مشروعية التكبير عند تكميل العدة؛ لقوله الله
تعالى: ﴿ولتكمّلوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم﴾؛ والمشروع
في هذا التكبير أن يقول الإنسان: «الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله،
والله أكبر، الله أكبر، والله الحمد»؛ وإن شاء أوتر فقال: «الله أكبر،
الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، الله أكبر،
والله الحمد»؛ وإن شاء أوتر باعتبار الجميع فقال: «الله أكبر، الله
أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، والله الحمد»؛
فالأمر في هذا واسع - والله الحمد.

١٨ - من فوائد الآية: أن الله يشرع الشرائع لحكمة،

(١) أخرجه البخاري ص ٨، كتاب العلم، باب ١١: ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة، حديث رقم ٦٩، وأخرجه مسلم ص ٩٨٥، كتاب
الجهاد والسير، باب ٣: في الأمر بالتيسير وترك التنفير، حديث رقم
٤٥٢٨ [٨] ١٧٣٤، واللفظ للبخاري.

(٢) أخرجه البخاري ص ٢٠، كتاب الوضوء، باب ٥٨: صب الماء على
البول في المسجد، حديث رقم ٢٢٠.

و غاية حميدة؛ لقوله تعالى: ﴿لعلكم تشكرون﴾.

١٩ - ومنها: الإشارة إلى أن القيام بطاعة الله من الشكر؛ ويدل لهذا قول النبي ﷺ: «إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله﴾؛ وقال تعالى: ﴿يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً﴾»^(١)؛ وهذا يدل على أن الشكر هو العمل الصالح.

٢٠ - ومنها: أن من عصى الله عز وجل فإنه لم يقم بالشكر، ثم قد يكون الإخلال كبيراً؛ وقد يكون الإخلال صغيراً - حسب المعصية التي قام بها العبد.

تنبيه:

استنبط بعض الناس أن من كانوا في الأماكن التي ليس عندهم فيها شهور، مثل الذين في الدوائر القطبية، يصومون في وقت رمضان عند غيرهم عدة شهر؛ لأن الشهر غير موجود؛ وقال: إن هذا من آيات القرآن؛ فقد جاء التعبير صالحاً حتى لهذه الحال التي لم تكن معلومة عند الناس حين نزول القرآن؛ لقوله تعالى: ﴿ولتكملوا العدة﴾.



القرآن

﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾.

التفسير:

﴿١٨٦﴾ قوله تعالى: ﴿وإذا سألك﴾؛ الخطاب للنبي ﷺ؛ والمراد بقوله تعالى: ﴿عبادي﴾: المؤمنون؛ وقوله تعالى: ﴿عني﴾ أي عن قربي، وإجابتي بدليل الجواب: وهو قوله تعالى: ﴿فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان﴾.

قوله تعالى: ﴿فإني قريب﴾: بعضهم قال: إنه على تقدير «قل» أي إذا سألك عبادي عني فقل: إني قريب؛ فيكون جواب ﴿إذا﴾ محذوفاً؛ و﴿إني قريب﴾ مقول القول المحذوف؛ ويحتمل أن يكون الجواب جملة: ﴿فإني قريب﴾ لوضوح المعنى بدون تقدير؛ والضمير في قوله تعالى: ﴿فإني قريب﴾ يعود إلى الله.

قوله تعالى: ﴿فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان﴾؛ ﴿قريب﴾ خبر «إن»؛ و﴿أجيب﴾ خبر ثان ل«إن»؛ فيكون خبرها الأول مفرداً؛ وخبرها الثاني جملة؛ و«الدعاء» بمعنى الطلب؛ و﴿الداع﴾ أصلها «الداعي» بالياء، ك«القاضي» و«الهادي»؛ لكن حذفت الياء للتخفيف نظيرها قوله تعالى: ﴿الكبير المتعال﴾؛ وأصلها: «المتعالي»؛ فإن قيل: ما فائدة قوله تعالى: ﴿إذا دعان﴾ بعد قوله تعالى: ﴿الداع﴾ - لأنه لا يوصف بأنه داع إلا إذا دعا؟ فالجواب أن المراد بقوله تعالى: ﴿إذا دعان﴾ أي إذا صدق في دعائه إياي بأن شُعر بأنه في حاجة إلى الله، وأن الله قادر على إجابته، وأخلص الدعاء لله بحيث لا يتعلق قلبه بغيره.

وقوله تعالى: ﴿دعان﴾ أصلها دعاني - بالياء، فحذفت الياء تخفيفاً.

قوله تعالى: ﴿فليستجيبوا لي﴾ أي فليجيبوا لي؛ لأن

«استجاب» بمعنى أجاب، كما قال الله تعالى: ﴿فاستجاب لهم ربهم﴾ [آل عمران: ١٩٥] أي أجاب، وكما قال الله تعالى: ﴿والذين استجابوا لربهم﴾ [الشورى: ٣٨].

وقوله تعالى: ﴿فليستجيبوا﴾ عداها باللام؛ لأنه ضمن معنى الانقياد - أي فلينقادوا لي؛ وإلا لكانت «أجاب» تتعدى بنفسها؛ نظيرها قوله ﷺ في حديث معاذ رضي الله عنه: «فإن هم أجابوا لك بذلك»^(١)؛ فضمن الإجابة معنى الانقياد.

قوله تعالى: ﴿وليؤمنوا بي﴾ أي وليؤمنوا بأني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان؛ واللام في الفعلين: ﴿فليستجيبوا﴾؛ و﴿ليؤمنوا﴾ لام الأمر؛ ولهذا سكنت بعد حرف العطف.

قوله تعالى: ﴿لعلهم يرشدون﴾؛ «لعل» للتعليل؛ وكلما جاءت «لعل» في كتاب الله فإنها للتعليل؛ إذ إن الترجي لا يكون إلا فيمن احتاج، ويؤمل كشف ما نزل به عن قرب؛ أما الرب عز وجل فإنه يستحيل في حقه هذا.

و«الرشد» يطلق على معانٍ؛ منها: حُسن التصرف، كما في قوله تعالى: ﴿وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم﴾ [النساء: ٦]؛ ولا شك أن من آمن بالله، واستجاب له فإنه أحسن الناس تصرفاً، ويوفّق، ويُهدى، وتيسر له الأمور، كما قال تعالى: ﴿ومن يتق الله يجعل له من أمره يسراً﴾ [الطلاق: ٤]، وقال تعالى: ﴿فأما من أعطى واتقى * وصدق بالحسنى * فسنيسره لليسرى﴾ [الليل: ٥ - ٧].

(١) سبق تخريجه ١/١٤٨.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أن الصيام مظنة إجابة الدعاء؛ لأن الله سبحانه وتعالى ذكر هذه الآية في أثناء آيات الصيام؛ ولا سيما أنه ذكرها في آخر الكلام على آيات الصيام.

وقال بعض أهل العلم: يستفاد منها فائدة أخرى: أنه ينبغي الدعاء في آخر يوم الصيام - أي عند الإفطار.

٢ - ومنها: رافة الله عز وجل؛ لقوله تعالى: ﴿وإذا سألك عبادي﴾، حيث أضافهم إلى نفسه تشریفاً، وتعظفاً عليهم.

٣ - ومنها: إثبات قرب الله سبحانه وتعالى؛ والمراد قرب نفسه؛ لأن الضمائر في هذه الآية كلها ترجع إلى الله؛ وعليه فلا يصح أن يحمل القرب فيها على قرب رحمته، أو ملائكته؛ لأنه خلاف ظاهر اللفظ، ويقتضي تشتيت الضمائر بدون دليل؛ ثم قرب الله عز وجل هل هو خاص بمن يعبده، أو يدعو؛ أو هو عام؟ على قولين؛ والراجح أنه خاص بمن يعبده، أو يدعو؛ لأنه لم يرد وصف الله به على وجه مطلق؛ وليس كالمعية التي تنقسم إلى عامة، وخاصة.

فإن قال قائل: ما الجواب عن قوله تعالى: ﴿ولقد خلقنا الإنسان ونعلم ما توسوس به نفسه ونحن أقرب إليه من حبل الوريد﴾ إذ يتلقى المتلقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد ﴿ق: ١٦، ١٧﴾ - وهذا عام؟ فالجواب أن المراد بالقرب في هذا الآية قرب ملائكته بدليل قوله تعالى: ﴿إذ يتلقى المتلقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد﴾ ﴿ق: ١٧﴾، ومثلها قوله تعالى: ﴿فلولا إذا بلغت الحلقوم * وأنتم حينئذ تنظرون * ونحن أقرب إليه منكم ولكن لا تبصرون﴾ [الواقعة: ٨٣ - ٨٥]: فإن المراد بها قرب الملائكة الذين يقبضون الروح.

فإن قال قائل: كيف الجمع بين قربه جل وعلا وعلوه؟

فالجواب: أن الله أثبت ذلك لنفسه - أعني القرب، والعلو؛ ولا يمكن أن يجمع الله لنفسه بين صفتين متناقضتين؛ ولأن الله ليس كمثله شيء في جميع صفاته؛ فهو قريب في علوه عليّ في دنوه.

٤ - ومن فوائد الآية: إثبات سمع الله؛ لقوله تعالى:

﴿أجيب﴾؛ لأنه لا يجاب إلا بعد أن يُسمع ما دعا به.

٥ - ومنها: إثبات قدرة الله؛ لأن إجابة الداعي تحتاج إلى

قدرة.

٦ - ومنها: إثبات كرم الله؛ لقوله تعالى: ﴿أجيب دعوة

الداع إذا دعان﴾.

٧ - ومنها: أن من شرط إجابة الدعاء أن يكون الداعي

صادق الدعوة في دعوة الله عز وجل، بحيث يكون مخلصاً مشعراً نفسه بالافتقار إلى ربه، ومشعراً نفسه بكرم الله، وجوده؛ لقوله

تعالى: ﴿إذا دعان﴾.

٨ - ومنها: أن الله تعالى يجيب دعوة الداع إذا دعاه؛ ولا

يلزم من ذلك أن يجيب مسألته؛ لأنه تعالى قد يؤخر إجابة المسألة ليزداد الداعي تضرعاً إلى الله، وإلحاحاً في الدعاء؛

فيقوى بذلك إيمانه، ويزداد ثوابه؛ أو يدخره له يوم القيامة؛ أو يدفع عنه من السوء ما هو أعظم فائدة للداعي؛ وهذا هو السر

- والله أعلم - في قوله تعالى: ﴿أجيب دعوة الداع﴾.

٩ - ومنها: أن الإنابة إلى الله عز وجل، والقيام بطاعته سبب

للرشد؛ لقوله تعالى: ﴿فليستحيوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون﴾.

١٠ - ومنها: أن الاستجابة لا بد أن يصحبها إيمان؛ لأن الله

قرن بينهما؛ فمن تعبد لله سبحانه وتعالى وهو ضعيف الإيمان بأن يكون عنده تردد - والعياذ بالله - أو شك فإنه لا ينفعه؛ أو يكون عنده إنكار، كما يفعل المنافقون: فإنهم يتعبدون إلى الله عز وجل ظاهراً؛ لكنهم ليس عندهم إيمان؛ فلا ينفعهم.

١١ - ومنها: إثبات الأسباب، والعلل؛ ففيه رد على الجهمية، وعلى الأشاعرة؛ لأنهم لا يشبتون الأسباب إلا إثباتاً صورياً، حيث يقولون: إن الأسباب لا تؤثر بنفسها لكن يكون الفعل عندها.



الْقَرَأَنُ

﴿أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْتَنَ بِنِسْوَتِهِمْ وَأَتَعُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَشِّرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَنكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لِنَاسٍ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾﴾.

التفسير:

﴿١٨٧﴾ قوله تعالى: ﴿أحل لكم﴾ أي أحل الله لكم؛ ونائب الفاعل فيه: ﴿الرفث إلى نساءكم﴾؛ و﴿الرفث﴾ هو الجماع، والإفشاء؛ والمراد ب﴿ليلة الصيام﴾ جميع ليالي رمضان؛ ﴿هن لباس لكم وأنتم لباس لهن﴾: الجملة استئنافية للتعليل - أي تعليل حل الرفث إلى النساء ليلة الصيام - لأن الزوج لا يستغني

عن زوجه فهو لها بمنزلة اللباس؛ وكذلك هي له بمنزلة اللباس؛ وعبر سبحانه باللباس لما فيه من ستر العورة، والحماية، والصيانة؛ وإلى هذا يشير قول النبي ﷺ: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج»^(١).

ثم بين الله عز وجل حكمة أخرى موجبة لهذا الحل؛ وهي قوله تعالى: ﴿علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم﴾ أي تخادعونها بإتيانهن، بحيث لا تصبرون؛ والظاهر - والله أعلم - أن هذا الاختيان بكون الإنسان يفتي نفسه بأن هذا الأمر هين؛ أو بأنه صار في حال لا تحرم عليه زوجته؛ وما أشبه ذلك؛ وأصل هذا أنهم كانوا في أول الأمر إذا صلى أحدهم العشاء الآخرة، أو إذا نام قبل العشاء الآخرة فإنه يحرم عليه الاستمتاع بالمرأة والأكل والشرب إلى غروب الشمس من اليوم التالي؛ فشق عليهم ذلك مشقة عظيمة حتى إن بعضهم لم يصبر؛ فبين الله عز وجل حكمته، ورحمته بنا، حيث أحل لنا هذا الأمر؛ ولهذا قال تعالى: ﴿علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم﴾.

قوله تعالى: ﴿فتاب عليكم﴾: أي تاب عليكم بنسخ الحكم الأول الذي فيه مشقة؛ والنسخ إلى الأسهل توبة كما في قوله تعالى في سورة المزمل: ﴿علم أن لن تحصوه فتاب عليكم﴾ [المزمل: ٢٠]؛ فيعبر الله عز وجل عن النسخ بالتوبة إشارة إلى أنه

(١) أخرجه البخاري ص ٤٣٨، كتاب النكاح، باب ٣: من لم يستطع الباءة فليصم، حديث رقم ٥٠٦٦، وأخرجه مسلم ص ٩١٠، كتاب النكاح، باب ١: استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة...، حديث رقم ٣٣٩٨ [١] ١٤٠٠.

لولا النسخ لكان الإنسان آثماً إما بفعل محرم؛ أو بترك واجب.
قوله تعالى: ﴿وعفا عنكم﴾ أي تجاوز عما وقع منكم من مخالفة.

قوله تعالى: ﴿فالآن باشروهن﴾: الفاء حرف عطف تقتضي الترتيب - يعني فالآن بعد التحريم، وبعد تحقيق التوبة، والعفو باشروهن؛ وكلمة «الآن» اسم إشارة إلى الزمن الحاضر؛ وهي مبنية على الفتح في محل نصب؛ والمراد بالمباشرة الجماع؛ وسمي كذلك لالتقاء البشريتين فيه - بشرة المرأة، وبشرة الرجل -.

قوله تعالى: ﴿وابتغوا ما كتب الله لكم﴾ أي اطلبوا ما قدر الله لكم من الولد؛ وذلك بالجماع الذي يحصل به الإنزال.
قوله تعالى: ﴿وكلوا واشربوا﴾ معطوفة على قوله تعالى: ﴿باشروهن﴾ أي لكم الأكل، والشرب.

قوله تعالى: ﴿حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود﴾ أي حتى يظهر ظهوراً جلياً يتميز به ﴿الخيط الأبيض﴾ وهو بياض النهار ﴿من الخيط الأسود﴾ وهو سواد الليل.

قوله تعالى ﴿من الفجر﴾ بيان لمعنى ﴿الخيط الأبيض﴾؛ ولم يذكر في الخيط الأسود «من الليل» اكتفاءً بالأول، كما في قوله تعالى: ﴿وجعل لكم سراويل تقيكم الحر﴾ [النحل: ٨١] يعني: والبرد؛ فهذا من باب الاكتفاء بذكر أحد المتقابلين عن المقابل الآخر.

قوله تعالى: ﴿ثم أتموا الصيام﴾ أي أكملوا الصيام على وجه التمام؛ ﴿إلى الليل﴾ أي إلى دخول الليل؛ وذلك بغروب الشمس؛ لقول النبي ﷺ: «إذا أقبل الليل من هاهنا = وأدبر النهار

من هاهنا - وغربت الشمس فقد أفطر الصائم»^(١)؛ وبمجرد غروب الشمس - أي غروب قرصها - يكون الإفطار؛ وليس بشرط أن تزول الحمرة، كما يظن بعض العوام؛ إذا الصوم محدود: من، وإلى؛ فلا يزداد فيه، ولا ينقص؛ وسيأتي - إن شاء الله تعالى - في الفوائد حكم الوصال.

قوله تعالى: ﴿ولا تباشروهن﴾ أي ولا تجامعوهن؛ وذكرها عقب قوله تعالى: ﴿فالآن باشروهن﴾ لئلا يظن أن المباشرة المأذون فيها شاملة حال الاعتكاف؛ والضمير «هن» يعود على النساء؛ وجملة: ﴿وأنتم عاكفون في المساجد﴾ حال من الواو في قوله تعالى: ﴿لا تباشروهن﴾؛ و﴿عاكفون﴾ اسم فاعل من عكف يعكف؛ والعكوف على الشيء ملازمته، والمداومة عليه؛ ومنه قول إبراهيم عليه السلام لقومه: ﴿ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون﴾ [الأنبياء: ٥٢] أي مديمون ملازمون؛ والاعتكاف في الشرع هو التبعّد لله سبحانه وتعالى بلزوم المساجد لطاعة الله.

قوله تعالى: ﴿تلك حدود الله﴾؛ «تي» اسم إشارة؛ واللام للبعد؛ والكاف حرف خطاب؛ والمشار إليه ما ذكر من أحكام الأكل، والشرب، والجماع في ليالي رمضان؛ و﴿حدود﴾ جمع حد؛ و«الحد» في اللغة المنع؛ ومنه حدود الدار؛ لأنها تمنع من دخول غيرها فيها؛ فمعنى ﴿حدود الله﴾ أي موانعه؛ واعلم أن حدود الله نوعان:

(١) أخرجه البخاري ص ١٥٣، كتاب الصوم، باب ٤٣: متى يحل فطر الصائم، حديث، رقم ١٩٥٤، وأخرجه مسلم ص ٨٥٣، كتاب الصيام، باب ١٠ بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار، حديث رقم ٢٥٥٨ [٥١] ١١٠٠.

١ - حدود تمنع من كان خارجها من الدخول فيها؛ وهذه هي المحرمات؛ ويقال فيها: ﴿فلا تقربوها﴾.

٢ - وحدود تمنع من كان فيها من الخروج منها؛ وهذه هي الواجبات؛ ويقال فيها: ﴿فلا تعتدوها﴾.

قوله تعالى: ﴿فلا تقربوها﴾ الفاء للتفريع؛ و«لا» ناهية؛ وإنما نهى عن قربانها حتى نبعد عن المحرم، وعن وسائل المحرم؛ لأن الوسائل لها أحكام المقاصد؛ وكم من إنسان حام حول الحمى فوقع فيه؛ ولهذا قال تعالى: ﴿فلا تقربوها﴾؛ فالمحرمات ينبغي البعد عنها، وعدم قربها.

قوله تعالى: ﴿كذلك يبين الله﴾: هذه الجملة ترد في القرآن كثيراً؛ وإعرابها أن الكاف اسم بمعنى «مثل»؛ وهي في محل نصب على المفعولية المطلقة؛ أي مثل ذلك البيان يبين الله؛ وعاملها ما بعدها.

وقوله تعالى: ﴿كذلك﴾ المشار إليه ما سبق من البيان؛ والبيان في هذه الآية كثير؛ فبين الله سبحانه وتعالى حكم الأكل، والشرب في الليل، وحكم المباشرة للنساء، وحكم الاعتكاف، وموضعه، وما يحرم فيه.. إلخ، المهم عدة أحكام بينها الله.

قوله تعالى: ﴿آياته للناس﴾؛ «آيات» جمع آية؛ وهي في اللغة العلامة؛ والمراد بها في الشرع: العلامة المعينة لمدلولها.

قوله تعالى: ﴿لعلهم يتقون﴾؛ «لعل» للتعليل؛ أي يتقون الله عز وجل وتقوى الله سبحانه وتعالى هي اتخاذ وقاية من عذابه بفعل أوامره، واجتناب نواهيه؛ وهذا أجمع ما قيل في «التقوى».

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: رحمة الله تعالى بعباده؛ لنسخ الحكم الأول إلى التخفيف، حيث كانوا قبل ذلك إذا ناموا، أو صلّوا العشاء في ليالي رمضان حرمت عليهم النساء، والطعام، والشراب إلى غروب الشمس من اليوم التالي؛ ثم خفف عنهم بإباحة ذلك إلى الفجر.

٢ - ومنها: جواز الكلام بين الزوج وزوجته فيما يستحيا منه؛ لقوله تعالى: ﴿الرّفث إلى نساءكم﴾؛ لأنه مُضمّن معنى الإفضاء.

٣ - ومنها: جواز استمتاع الرجل بزوجه من حين العقد؛ لقوله تعالى: ﴿إلى نساءكم﴾ ما لم يخالف شرطاً بين الزوجين؛ وقد ظن بعض الناس أنه لا يجوز أن يستمتع بشيء من زوجته حتى يعلن النكاح - وليس بصحيح -؛ لكن هنا شيء يخشى منه؛ وهو الجماع؛ فإنه ربما يحصل حمل؛ وإذا حصل حمل مع تأخر الدخول ربما يحصل في ذلك ريبة؛ فإذا خشي الإنسان هذا الأمر فليمنع نفسه لئلا يحصل ريبة عند العامة.

٤ - ومن فوائد الآية: أن الزوجة ستر للزوج؛ وهو ستر لها؛ وأن بينهما من القرب كما بين الثياب، ولابسيها؛ ومن التحصين للفروج ما هو ظاهر؛ لقوله تعالى: ﴿هن لباس لكم وأنتم لباس لهن﴾.

٥ - ومنها: إثبات العلة في الأحكام؛ لقوله تعالى: ﴿هن لباس لكم﴾؛ لأن هذه الجملة لتعليل التحليل.

- ٦ - ومنها: ثبوت علم الله بما في النفوس؛ لقوله تعالى: ﴿علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم﴾.
- ٧ - ومنها: أن الإنسان كما يخون غيره قد يخون نفسه؛ وذلك إذا أوقعها في معاصي الله، فإن هذا خيانة؛ وعلى هذا فنفس الإنسان أمانة عنده؛ لقوله تعالى: ﴿علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم﴾.
- ٨ - ومن فوائد الآية: إثبات التوبة لله؛ لقوله تعالى: ﴿فتاب عليكم﴾؛ وهذه من الصفات الفعلية.
- ٩ - ومنها: إثبات عفو الله؛ لقوله تعالى: ﴿وعفا عنكم﴾.
- ١٠ - ومنها: ثبوت النسخ خلافاً لمن أنكره؛ وهو في هذه الآية صريح؛ لقوله تعالى: ﴿فالآن باشروهن﴾ يعني: وقبل الآن لم يكن حلالاً.
- ١١ - ومنها: أن النسخ إلى الأخف نوع من التوبة إلا أن يراد بقوله تعالى: ﴿تاب عليكم وعفا عنكم﴾ ما حصل من اختيانهم أنفسهم.
- ١٢ - ومنها: جواز مباشرة الزوجة على الإطلاق بدون تقييد؛ ويستثنى من ذلك الوطء في الدبر، والوطء حال الحيض، أو النفاس.
- ١٣ - ومنها: أنه ينبغي أن يكون الإنسان قاصداً بوطئه طلب الولد؛ لقوله تعالى: ﴿وابتغوا ما كتب الله لكم﴾؛ وذكروا عن عمر رضي الله عنه أنه لا يجامع إلا إذا انتهى الولد؛ ولكن مع ذلك لا يمنع الإنسان أن يفعل لمجرد الشهوة؛ فهذا ليس فيه منع؛ بل فيه أجر؛ لقول النبي ﷺ: «وفي بضع أحدكم صدقة، قالوا:

يا رسول الله! أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: نعم؛ أرأيتم لو وضعها في حرام أيكون عليه وزر؟ قالوا: نعم؛ قال: فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر»^(١).

١٤ - من فوائد الآية: جواز الأكل، والشرب، والجماع في ليالي الصيام حتى يتبين الفجر؛ لقوله تعالى: ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين﴾.

أخذ بعض أهل العلم من هذا استحباب السحور، وتأخيرته؛ وهذا الاستنباط له غور؛ لأنه يقول: إنما أبيح الأكل والشرب ليلة الصيام رفقاً بالمكلف؛ وكلما تأخر إلى قرب طلوع الفجر كان أرفق به؛ فما دام نسخ التحريم من أجل الرفق بالمكلف فإنه يقتضي أن يكون عند طلوع الفجر أفضل منه قبل ذلك؛ لأنه أرفق؛ وهذا استنباط جيد تعضده الأحاديث - مثل قول الرسول ﷺ: «تسحروا فإن في السحور بركة»^(٢) -؛ ففيه بركة لكونه معيناً على طاعة الله؛ وفيه بركة لأنه امتثال لأمر رسول الله ﷺ؛ وفيه بركة لأنه اقتداء برسول الله ﷺ؛ وفيه بركة لأنه يغني عن عدة أكالات، وشرابات في النهار؛ وفيه بركة لأنه فصل بين صيامنا وصيام أهل الكتاب؛ فهذه خمسة أوجه من بركته.

(١) أخرجه مسلم ص ٨٣٧، كتاب الزكاة، باب ١٦: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، حديث رقم ٢٣٢٩ [٥٣] ١٠٠٦.

(٢) أخرجه البخاري ص ١٥٠، كتاب الصوم، باب ٢٠: بركة السحور من غير إيجاب، حديث رقم ١٩٢٣ وأخرجه مسلم ص ٨٥٣، كتاب الصيام، باب ٩: فضل السحور وتأکید استحبابه...، حديث رقم ٢٥٤٩ [٤٥] ١٠٩٥.

١٥ - ومن فوائد الآية: أن الإنسان لو طلع عليه الفجر وهو يجامع، ثم نزع في الحال فلا قضاء عليه، ولا كفارة؛ لأن ابتداء جماعه كان مأذوناً فيه؛ ولكن استدامته بعد أن تبين الفجر حرام، وعلى فاعله القضاء والكفارة، إلا أن يكون جاهلاً؛ وقد قيل: إنه إذا نزع في هذه الحال فعليه كفارة؛ لأن النزع جماع؛ لكنه قول ضعيف؛ إذ كيف نلزمه بالقضاء والكفارة مع قيامه بما يجب عليه - وهو النزع -.

١٦ - ومنها: جواز أن يصبح الصائم جنباً، لأن الله أباح الجماع حتى يتبين الفجر، ولازم هذا أنه إذا أصر الجماع لم يغتسل إلا بعد طلوع الفجر؛ وقد ثبت عن الرسول ﷺ أنه كان يصبح جنباً من جماع أهله، ثم يصوم^(١).

١٧ - ومنها: جواز الأكل، والشرب، والجماع مع الشك في طلوع الفجر؛ لقوله تعالى: ﴿حتى يتبين﴾؛ فإن تبين أن أكله، وشربه، وجماعه، كان بعد طلوع الفجر فلا شيء عليه.

١٨ - ومنها: رد قول من قال: إنه يجوز أن يأكل الصائم، ويشرب إلى طلوع الشمس؛ لقوله تعالى: ﴿حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر﴾؛ وكذلك رد قول من قال: إنه يجوز أن يأكل ويشرب إلى الغلس.

١٩ - ومن فوائد الآية: بيان خطأ بعض جهال المؤذنين

(١) أخرجه البخاري ص ١٥١، كتاب الصوم، باب ٢٥: اغتسال الصائم، حديث رقم ١٩٣١؛ وأخرجه مسلم ص ٨٥٥، كتاب الصيام، باب ١٣: صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب، حديث رقم ٢٥٨٩ [٧٥]

الذين يؤذنون قبل الفجر احتياطاً - على زعمهم -؛ لأن الله تعالى أباح الأكل، والشرب، والجماع، حتى يتبين الفجر؛ ولأن النبي ﷺ قال: «إن بلائاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم؛ فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر»^(١)؛ وهو أيضاً مخالف للاحتياط؛ لأنه يستلزم أن يمتنع الناس مما أحل الله لهم من الأكل، والشرب، والجماع، وأن يقدم الناس صلاة الفجر قبل طلوع الفجر؛ وأيضاً فإنه يفتح باباً للمتهاون، حيث يعلم أنه أذن قبل الفجر فلا يزال يأكل إلى أمد مجهول، فيؤدي إلى الأكل بعد طلوع الفجر من حيث لا يشعر؛ ثم اعلم أن الاحتياط الحقيقي إنما هو في اتباع ما جاء في الكتاب، والسنة - لا في التزام التضييق والتشديد -.

٢٠ - ومن فوائد الآية: أنه لو أكل الإنسان يظن أن الفجر لم يطلع، ثم تبين أنه طلع فصيامه صحيح؛ لأنه قد أذن له بذلك حتى يتبين له الفجر؛ وما كان مأذوناً فيه فإنه لا يرتب عليه إثم، ولا ضمان، ولا شيء؛ ومن القواعد الفقهية المعروفة: «ما ترتب على المأذون فهو غير مضمون»؛ وهذا هو ما تؤيده العمومات، مثل قوله تعالى: ﴿وَبِنَا لَا تَوَآخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]؛ وقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥]؛ وتؤيده أيضاً نصوص خاصة في هذه المسألة نفسها - وهو فعل عدي بن حاتم رضي الله عنه،

(١) أخرجه البخاري ص ٥٠، كتاب الأذان، باب ١١، أذان الأعمى إذا كان له من يخبره، حديث رقم ٦١٧، وأخرجه مسلم ص ٨٥٢، كتاب الصيام،، باب ٨: بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، حديث رقم ٢٥٣٦ [٣٦] ١٠٩٢.

حيث كان يضع عقالين تحت وسادته أحدهما أبيض، والآخر أسود -؛ فيأكل وهو يتسحر حتى يتبين له العقال الأبيض من العقال الأسود، ثم يمسك؛ فأخبر النبي ﷺ، وبين له النبي ﷺ المراد في الآية، ولم يأمره بالقضاء^(١).

٢١ - ومن فوائد الآية: الإيماء إلى كراهة الوصال؛ لقوله تعالى: ﴿كلوا واشربوا حتى يتبين﴾؛ والوصال معناه أن يقرن الإنسان صوم يومين جميعاً لا يأكل بينهما؛ وقد كان الوصال مباحاً، ثم نهاهم الرسول ﷺ عنه، وقال: «أيكم أراد أن يواصل فليواصل إلى السحر»^(٢)؛ ورغب ﷺ في تعجيل الفطر، فقال: «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر»^(٣)؛ وهذا من باب أن الشيء قد يكون مآذوناً فيه، وليس بمشروع؛ فالوصال إلى السحر مآذون فيه، ولكن ليس بمشروع؛ ومثال آخر: الصدقة عن الميت: فهذا أمر مآذون فيه، وليس بمشروع.

٢٢ - ومن فوائد الآية: أن الاعتبار بالفجر الصادق الذي

(١) راجع البخاري ص ١٤٩ - ١٥٠، كتاب الصوم، باب ١٦: قول الله تعالى: ﴿كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل﴾، حديث رقم ١٩١٦؛ ومسلماً ص ٨٥٢، كتاب الصيام، باب ٨: بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر...، حديث رقم ٢٥٣٣ [٣٣] ١٠٩٠.

(٢) أخرجه البخاري ص ١٥٣، كتاب الصوم، باب ٤٨: الوصال، حديث رقم ١٩٦٣.

(٣) أخرجه البخاري ص ١٥٣، كتاب الصوم، باب ٤٥: تعجيل الفطر، حديث رقم ١٩٥٧، وأخرجه مسلم ص ٨٥٣، كتاب الصيام، باب ٩: فضل السحور وتأکید استجاب ه، حديث رقم ٢٥٥٤ [٤٨] ١٠٩٨.

يكون كالخيط ممتداً في الأفق؛ وذكر أهل العلم أن بين الفجر الصادق والفجر الكاذب ثلاثة فروق:

الفرق الأول: أن الصادق مستطير معترض من الجنوب إلى الشمال؛ والكاذب مستطيل ممتد من الشرق إلى الغرب.

والفرق الثاني: أن الصادق متصل بالأفق؛ وذاك بينه، وبين الأفق ظلمة.

والفرق الثالث: أن الصادق يمتد نوره، ويزداد؛ والكاذب يزول نوره ويظلم.

٢٣ - ومن فوائد الآية: أن بياض النهار، وسواد الليل يتعاقبان، فلا يجتمعان؛ لقوله تعالى: ﴿حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود﴾.

٢٤ - ومنها: أن الأفضل المبادرة بالفطر؛ لقوله تعالى: ﴿إلى الليل﴾؛ وقد جاءت السنة بذلك صريحاً، كما في قوله ﷺ: «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر».

٢٥ - ومنها: أن الصيام الشرعي من طلوع الفجر إلى غروب الشمس؛ لقوله تعالى: ﴿ثم أتموا الصيام إلى الليل﴾.

٢٦ - ومنها: أن الصيام الشرعي ينتهي بالليل؛ لقوله تعالى: ﴿إلى الليل﴾؛ وقد فسر النبي ﷺ ذلك بقوله ﷺ: «إذا أقبل الليل من هاهنا -، وأدبر النهار من هاهنا - وغربت الشمس فقد أفطر الصائم»^(١).

٢٧ - ومنها: الإشارة إلى مشروعية الاعتكاف؛ لأن الله

(١) سبق تخريجه ٣٤٩/٢.

أقره، ورتب عليه أحكاماً، وقوله تعالى: ﴿في المساجد﴾ بيان للواقع؛ لأن الاعتكاف المشروع لا يكون إلا في المساجد.

٢٨ - ومنها: أن الاعتكاف مشروع في كل مسجد؛ لعموم قوله تعالى: ﴿في المساجد﴾؛ فلا يختص بالمساجد الثلاثة - كما قيل به -؛ وأما حديث حذيفة: «لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة»^(١) - يعني المسجد الحرام، والمسجد النبوي، والمسجد الأقصى - فإن صح فالمراد به الاعتكاف الكامل.

٢٩ - ومنها: أن ظاهر الآية أن الاعتكاف يصح في كل مسجد - وإن لم يكن مسجد جماعة -؛ وهذا الظاهر غير مراد لوجهين:

الوجه الأول: أن «أل» في ﴿المساجد﴾ للعهد الذهني؛ فتكون دالة على أن المراد بـ﴿المساجد﴾ المساجد المعهودة التي تقام فيها الجماعة.

الوجه الثاني: أنه لو جاز الاعتكاف في المسجد الذي لا تقام فيه الجماعة للزم من ذلك أحد أمرين: إما ترك صلاة الجماعة - وهي واجبة -؛ وإما كثرة الخروج إليها - وهذا ينافي الاعتكاف، أو كماله -.

٣٠ - ومن فوائد الآية: النهي عن مباشرة النساء حال الاعتكاف.

(١) أخرجه عبد الرزاق موقوفاً ٣/٣٤٨، حديث رقم ٨٠١٦؛ وأخرجه الطحاوي مرفوعاً في شرح مشكل الآثار ٧/٢٠١، وقال شعيب في تحقيق مشكل الآثار: ورواية من وقفه على حذيفة أصح وأقوى وأثبت (مشكل الآثار للطحاوي بتحقيق شعيب الأرناؤوط ٧/٢٠٣).

٣١ - ومنها: أن الجماع مبطل للاعتكاف؛ وجه كونه مبطلاً أنه نهى عنه بخصوصه؛ والشيء إذا نهى عنه بخصوصه في العبادة كان من مبطلاتها.

٣٢ - ومنها: ما استنبطه بعض أهل العلم أن الاعتكاف يكون في رمضان، وفي آخر الشهر؛ لأن الله ذكر حكمه عقب آية الصيام؛ وهذا هو الذي جاءت به السنة: فإن النبي ﷺ لم يعتكف إلا في العشر الأواخر من رمضان حين قيل له: «إن ليلة القدر في العشر الأواخر»؛ وكان اعتكافه في العشر الأول، والأوسط يتحرى ليلة القدر؛ فلما قيل له: «إنها في العشر الأواخر» ترك الاعتكاف في العشر الأول، والأوسط^(١).

٣٣ - ومنها: أن أوامر الله حدود له؛ وكذلك نواهيها؛ لقوله تعالى: ﴿تلك حدود الله﴾.

٣٤ - ومنها: أنه ينبغي البعد عن المحارم؛ لقوله تعالى: ﴿فلا تقربوها﴾؛ وفي الحديث عن النبي ﷺ: «من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه، وعرضه؛ ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه؛ ألا وإن لكل ملك حمى؛ ألا وإن حمى الله محارمه»^(٢).

٣٥ - ومنها: أن الله سبحانه وتعالى يبين للناس الآيات

(١) أخرجه البخاري بدون ذكر اعتكاف النبي ﷺ العشر الأول ص ١٥٧، كتاب فضل ليلة القدر، باب ١: فضل ليلة القدر، حديث رقم ٢٠١٦، وأخرجه مسلم تماماً ص ٨٦٧، كتاب الصيام، باب ٤٠: فضل ليلة القدر والحث على طلبها...، حديث رقم ٢٧٧١ [٢١٥] ١١٦٧.

(٢) سبق تخريجه ٢٤/٢.

الكونية، والشرعية؛ لقوله تعالى: ﴿كذلك يبين الله آياته للناس﴾؛ والآيات الكونية هي المخلوقات؛ فكل المخلوقات ذواتها، وصفاتها، وأحوالها من الآيات الكونية، كما قال تعالى: ﴿ومن آياته الليل والنهار والشمس والقمر﴾ [فصلت: ٣٧]، وقال تعالى: ﴿ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً﴾ [الروم: ٢١]، وقال تعالى: ﴿ومن آياته أن خلقكم من تراب ثم إذا أنتم بشر تنتشرون﴾ [الروم: ٢٠]... إلخ؛ وكانت المخلوقات آية لله؛ لأنه لا أحد من المخلوق يصنع مثلها.

والآيات الشرعية: هي ما أنزله الله تعالى على رسوله، وأنبيائه من الوحي؛ فإنها آيات شرعية تدل على كمال منزلها سبحانه وتعالى في العلم، والرحمة، والحكمة، وغير ذلك مما تقتضيه أحكامها، وأخبارها؛ وجه ذلك أنك إذا تأملت أخبارها وجدت في غاية الصدق، والبيان، والمصلحة، كما قال تعالى: ﴿نحن نقص عليك أحسن القصص بما أوحينا إليك هذا القرآن﴾ [يوسف: ٣]؛ فأحسن الأخبار أخبار الوحي: القرآن، وغيره؛ وأصلحها للخلق قصصها، كما قال تعالى: ﴿لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب﴾ [يوسف: ١١١]؛ وإذا تأملت أحكامها وجدت أنها أحسن الأحكام، وأصلحها للعباد في معاشهم، ومعادهم، كما قال تعالى: ﴿ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون﴾ [المائدة: ٥٠]؛ ولو اجتمع الخلق على أن يأتوا بمثل الأحكام التي أنزلها الله على رسوله ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً؛ بهذا تكون آية على ما تقتضيه من صفات الله سبحانه وتعالى.

٣٦ - ومن فوائد الآية: الرد على أهل التعطيل، وغيرهم

الذين يحرفون الكلم عن مواضعه في أسماء الله، وصفاته؛ وجه

ذلك أنهم لما قالوا: المراد بـ«اليد» النعمة، أو القوة؛ والمراد بـ«الاستواء» الاستيلاء؛ والمراد بكذا كذا - وهو خلاف ظاهر اللفظ، ولا دليل عليه - صار القرآن غير بيان للناس؛ لأنه ما دام أن البيان خلاف ما ظهر فلا بيان.

٣٧ - ومنها: أن العلم سبب للتقوى؛ لقوله تعالى: ﴿لعلهم يتقون﴾؛ ووجهه أنه ذكره عقب قوله تعالى: ﴿كذلك يبين الله آياته للناس﴾؛ فدل هذا أنه كلما تبينت الآيات حصلت التقوى؛ ويؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿إنما يخشى الله من عباده العلماء﴾ [فاطر: ٢٨]؛ فكلما ازداد الإنسان علماً بآيات الله ازداد تقى؛ ولهذا يقال: من كان بالله أعرف كان منه أخوف.

٣٨ - ومنها: علو مرتبة التقوى؛ لكون الآيات تبين للناس من أجل الوصول إليها.

مسألة:

لو أذن المؤذن للفجر وفي يد الصائم الإناء يشرب منه فهل يجب عليه أن ينزل الإناء، أو له أن يقضي نهمته منه؟ على مذهب الإمام أحمد يجب أن ينزل الإناء؛ بل يجب لو كان في فمه ماء لفظه؛ وكذلك الطعام؛ وهذا هو ظاهر القرآن؛ لكن ورد في مسند الإمام أحمد من حديث أبي هريرة بإسناد صححه أحمد شاكر بأنه لو أذن المؤذن والإناء في يدك فلا تضعه حتى تقضي حاجتك منه^(١)؛ فإن كان هذا الحديث صحيحاً فإنه يحمل

(١) راجع أحمد ص ٧٥٢، حديث رقم ١٠٦٣٧؛ وأبا داود ص ١٣٩٨، كتاب

الصيام، باب ١٨؛ الرجل يسمع النداء والإناء على يده، حديث رقم

٢٣٥٠؛ والحاكم ٤٢٦/١، كتاب الصوم؛ وتفسير الطبري ٥٢٦/٣، =

على أن المؤذن قد احتاط فيؤذن قبل الفجر - أي لا يؤخر الأذان إلى أن يطلع الفجر -؛ لأنه قد يؤذن وهو لم يتبين له كثيراً فسمح للإنسان أن يقضي نهمته من الإناء الذي في يده؛ وإنما حملناه على ذلك لظاهر الآية، ولقول النبي ﷺ: «إن بلائاً يؤذن بليل، فكلوا، واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم؛ فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر»^(١)، وقد يقال: الحديث على ظاهره؛ ووجهه: أن هذا الشارب شرع في شربه في وقت يسمح له فيه، فكان آخر شربه تبعاً لأوله، كما قال النبي ﷺ:

تفسير سورة البقرة آية رقم ١٨٧، حديث ٣٠١٥؛ وفي سننه حماد بن سلمة: قال الحافظ في التقريب: «ثقة عابد أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بأخرة»؛ وذكره الذهبي في جملة من ذكرهم من الثقات الذين تكلم فيهم بعض الأئمة بما لا يرد أخبارهم، فحديثهم إن لم يكن في أعلى مراتب الصحيح فلا ينزل عن رتبة الحسن، إلا الأحاديث التي تكلم فيه من أجلها، فينبغي التوقف فيها. (راجع كتاب: ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص ٢٧، ٧٠ - ٧١)، وفي سننه أيضاً محمد بن عمرو بن علقمة؛ قال الذهبي: حسن الحديث (ميزان الاعتدال ٣/٦٧٣)؛ ولم ينفرد به محمد بن عمرو، بل تابعه عمار بن أبي عمار (راجع أحمد ص ٧٥٣، حديث رقم ١٠٦٣٨)؛ قال أبو حاتم في عمار: ثقة لا بأس به (الجرح والتعديل ٦/٣٨٩ رقم ٢١٦٧). وأما الحديث فقد قال الحاكم فيه: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي (المستدرک ١/٤٢٦، كتاب الصوم)؛ وقال الألباني: «حسن صحيح» (صحيح أبي داود ٢/٥٧، حديث رقم ٢٣٥٠)؛ وذكره في السلسلة الصحيحة (المجلد الثالث، ص ٣٨٢، حديث رقم ١٣٩٤)، وقال عبد القادر الأرناؤوط: «إسناده صحيح» (جامع الأصول ٦/٣٧١، حاشية رقم ٢).

(١) سبق تخريجه ٢/٣٥٥.

«من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة»^(١)؛ ويكون هذا مما سمح به الشارع.



الضَّرَات

﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(١٨٨).

التفسير:

مناسبة هذه الآية لما سبق مناسبة واضحة؛ لأن ما سبق في آيات الصيام تحريم لأشياء خاصة في زمان خاص؛ وهذه الآية تحريم عام في زمانه، وفي مكانه؛ هذا وجه المناسبة: أنه لما ذكر التحريم الخاص الذي يحصل في الصيام بين التحريم العام الذي يحصل في الصيام، وفي غير الصيام.

﴿١٨٨﴾ قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾؛ المراد بالأكل ما هو أعم منه، فيشمل الانتفاع بغير الأكل من الملبوسات، والمفروشات، والمسكنات، والمركوبات؛ لكنه خص الأكل؛ لأنه أقوى وجوه الانتفاع؛ الإنسان ينتفع في المال ببناء مسكن له - وهو منفصل عنه -؛ ويفترش الفراش فينتفع به - وهو منفصل عنه -؛ إلا أنه ألصق به من البيت؛ ويلبس ثوباً

(١) أخرجه البخاري ص ٤٧، كتاب مواقيت الصلاة، باب ٢٩: من أدرك من الصلاة ركعة، حديث رقم ٥٨٠، وأخرجه مسلم ص ٧٧٢، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ٣٠، من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة، حديث رقم ١٣٧١ [١٦١]، ٦٠٧.

فينتفع به - وهو منفصل عنه -؛ إلا أنه ألصق به من الفراش؛ والإنسان يأكل الأكل فينتفع - وهو متصل ممازج لعروقه -؛ فكان أخص أنواع الانتفاع، وألصقها بالمنتفع؛ ولهذا ذكر بعض أهل العلم - رحمهم الله - أن الإنسان إذا كان عنده مال مشتبه ينبغي أن يصرفه في الوقود؛ لا يصرفه في الأكل والشرب يتغذى بهما البدن وهما أخص انتفاع بالمال؛ فإذا كان الله تعالى يقول: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ﴾ وهو أخص الانتفاع، والذي قد يكون الإنسان في ضرورة إليه: لو لم يفعل لهلك - لو لم يأكل لمات -؛ فكيف بغيره!!!

وقوله تعالى: ﴿أَمْوَالَكُمْ﴾: عندنا آكل، ومأكول عنه؛ فإذا كنت أنت أيها الآكل لا ترضى أن يؤكل مالك فكيف ترضى أن تأكل مال غيرك؛ فاعتبر مال غيرك بمنزلة مالك في أنك لا ترضى أن يأكله أحد؛ وبهذا تتبين الحكمة في إضافة الأموال المأكولة للغير إلى آكلها؛ و﴿بينكم﴾ أي في العقود من إجازات، وبيوع، ورهون، وغيرها؛ لأن هذه تقع بين اثنين؛ فتصدق البينة فيها.

وقوله تعالى: ﴿بالباطل﴾؛ الباء للتعدي؛ أي تتوصلون إليه بالباطل؛ و«الباطل» كل ما أخذ بغير حق.

قوله تعالى: ﴿وتدلوا بها إلى الحكام﴾؛ الضمير المجرور يعود إما على الأموال؛ وإما على المحاكمة؛ والإدلاء أصلها مأخوذ من: أدلى دلوه؛ ومعلوم أن الذي يدلي دلوه يريد التوصل إلى الماء؛ فمعنى: ﴿تدلوا بها إلى الحكام﴾ أي تتوصلوا بها إلى الحكام لتجعلوا الحكام وسيلة لأكلها بأن تجحد الحق الذي

عليك وليس به بينة؛ ثم تخاصمه عند القاضي، فيقول القاضي للمدعي عليك: «هاتِ بينة»؛ وإذا لم يكن للمدعي بينة توجهت عليك اليمين؛ فإذا حلفت برئت؛ فهنا توصلت إلى جحد مال غيرك بالمحاكمة؛ هذا أحد القولين في الآية؛ والقول الثاني: أن معنى: ﴿تدلوا بها إلى الحكام﴾ أي توصلوها إليهم بالرشوة ليحكموا لكم؛ وكلا القولين صحيح.

قوله تعالى: ﴿لتأكلوا﴾؛ قد يقول قائل: إن فيها إشكالاً؛ لأنه تعالى قال: ﴿ولا تأكلوا﴾، ثم قال تعالى: ﴿لتأكلوا﴾ كيف يعلل الحكم بنفس الحكم؟ فنقول: إن اللام هنا ليست للتعليل؛ اللام هنا للعاقبة - يعني أنكم إذا فعلتم ذلك وقعتم في الأكل - أكل فريق من أموال الناس -؛ وتأتي اللام للعاقبة، كما في قوله تعالى: ﴿فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدواً وحزناً﴾ [القصص: ٨]؛ فآل فرعون لم يلتقطوه لهذا الغرض؛ ولكن كانت هذه العاقبة.

قوله تعالى: ﴿فريقاً من أموال الناس﴾؛ الفريق بمعنى الطائفة؛ وسمي فريقاً؛ لأنه يُفَرَّقُ عن غيره؛ فهذا فريق من الناس - يعني طائفة منهم افرقت، وانفصلت -؛ لو قال قائل: قد يأكل كل مال المدعى عليه لا فريقاً منه؟ فالجواب من وجهين:

الأول: أنه لو أكل جميع مال المدعى عليه لم يأكل جميع أموال الناس؛ لأن مال المدعى عليه فريق من أموال الناس.

الثاني: أنه إذا كان النهي عن أكل فريق من أموال المدعى عليه فهو تنبيه بالأدنى على الأعلى.

قوله تعالى: ﴿بالإثم﴾؛ الباء للمصاحبة؛ يعني أكلاً

مصحوباً بالإثم - وهو الذنب -؛ وذلك لأنه باطل.

قوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾: الجملة حالية؛ وهي قيد للحكم على أعلى أنواع بشاعته؛ لأن من أكل أموال الناس بالباطل عالماً أبشع مما لو أكله جاهلاً.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: تحريم أكل المال بالباطل؛ و«الباطل» كل شيء ليس لك به حق شرعاً.

٢ - ومنها: حرص الشارع على حفظ الأموال؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾؛ ولأن الأموال تقوم بها أمور الدين، وأمور الدنيا، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ [النساء: ٥].

٣ - ومنها: تحريم الرشوة؛ لقوله تعالى: ﴿وَتَدْلُوا بِهَا إِلَى الْحَاكِمِ﴾ على أحد التفسيرين، كما سبق.

٤ - ومنها: أن الحاكم يحكم بما ظهر له - يعني يقضي بما سمع -؛ كما قال الرسول ﷺ: «إِنَّمَا أَقْضِي بَيْنَكُمْ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ»^(١)؛ لقوله تعالى: ﴿وَتَدْلُوا بِهَا إِلَى الْحَاكِمِ﴾؛ وهذه فيمن يدعي ما ليس له، ويخاصم، ويقدم بينة كذباً؛ أو يجحد ما عليه، ويخاصم، ويحلف كاذباً؛ كل هذا من الإدلاء بها إلى الحاكم؛ لكن إن علم الحاكم أن الحق بخلاف ما سمع فالواجب عليه

(١) أخرجه أحمد ٣٠٧/٦، حديث رقم ٢٧١٥٣، واللفظ له؛ وأخرجه البخاري ص ٥٨١، كتاب الحيل، باب ١٠: حديث رقم ٦٩٦٧؛ وأخرجه مسلم ص ٩٨١، كتاب الأفضية، باب ٣: بيان أن حكم الحاكم لا يغير الباطن، حديث رقم ٤٤٧٣ [٤] ١٧١٣.

التوقف في الحكم، وإحالة القضية إلى حاكم آخر ليكون هو شاهداً بما علم.

٥ - ومن فوائد الآية: تيسير الله سبحانه وتعالى على الحكام بين الناس، حيث لا يعاقبهم على الأمور الباطنة؛ وإلا لكان الحكام في حرج، ومشقة؛ وجه ذلك من الآية أن الحاكم إذا حكم بما ظهر له - وإن كان خلاف الواقع - فلا إثم عليه.

٦ - ومنها: أن من حُكِمَ له بما يعتقد أنه حق فلا إثم عليه؛ لكن لو تبين له بعد الحكم أنه لا حق له وجب عليه الرجوع إلى الحق؛ مثاله: لو فرض أن غريمه أوفاه؛ لكنه ناس، وحلف أنه لم يوفه، وحُكِمَ له فلا إثم عليه؛ لكن متى ذكر أنه قد أوفى وجب عليه رد المال إلى صاحبه.



الْقَرَانُ

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ ۗ قُلْ هِيَ مَوَاقِئُ لِلنَّاسِ وَالْحَجُّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٨٩﴾﴾.

التفسير:

﴿١٨٩﴾ قوله تعالى: ﴿يسألونك عن الأهلة﴾؛ ﴿الأهلة﴾ جمع هلال؛ وهو القمر أول ما يكون شهراً؛ وسمي هلالاً لظهوره؛ ومنه: الاستهلال؛ والإهلال هو رفع الصوت، كما في حديث خلاد بن السائب عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «أتاني جبريل

فأمرني أن أمر أصحابي أن يرفعوا أصواتهم بالإهلال»^(١) يعني بالتلبية؛ ومنه قولهم: «استهل المولود» إذا صرخ بعد وضعه.

وقوله تعالى: ﴿يسألونك عن الأهلة﴾ يعني: الحكمة فيها بدليل الجواب: ﴿قل هي مواقيت للناس والحج﴾؛ وأما ما ذكره أهل البلاغة من أنهم سألوا الرسول ﷺ عن السبب في كون الهلال يبدو صغيراً، ثم يكبر؛ فأجاب الله سبحانه وتعالى ببيان الحكمة؛ وقالوا: إن هذا من أسلوب الحكيم أن يجاب السائل بغير ما يتوقع إشارة إلى أنه كان ينبغي أن يُسأل عن هذا؛ فالصواب أنهم لم يسألوا الرسول عن هذا؛ ولكن سألوه عن الحكمة من الأهلة، وأن الله سبحانه وتعالى خلقها على هذا الوجه؛ والدليل: الجواب؛ لأن الأصل أن الجواب مطابق للسؤال إلا أن يثبت ذلك بنص صحيح.

قوله تعالى: ﴿قل هي﴾ أي الأهلة ﴿مواقيت للناس﴾ جمع ميقات - من الوقت -؛ أي يوقتون بها أعمالهم التي تحتاج إلى توقيت بالأشهر، كعدة الوفاة أربعة أشهر وعشر، وعدة المطلقة

(١) أخرجه أحمد ٥٥/٤، حديث رقم ١٦٦٧٢؛ وأخرجه الترمذي ص ١٧٢٩، كتاب الحج، باب ١٥: ما جاء في رفع الصوت بالتلبية، حديث رقم ٨٢٩؛ وأخرجه أبو داود ص ١٣٥٨، كتاب المناسك، باب ٢٦: كيف التلبية، حديث رقم ١٨١٤، وأخرجه ابن ماجه ص ٢٦٥٣، باب ١٦: رفع الصوت بالتلبية، حديث رقم ٢٩٢٢، وأخرجه مالك في الموطأ ١/٢٧٢، كتاب الحج، باب ١٠: رفع الصوت بالإهلال حديث ٣٤، وأخرجه الدارمي ٥٣/٢، من كتاب المناسك، باب ١٤: في رفع الصوت بالتلبية، حديث رقم ١٨٠٩، قال الألباني في صحيح الترمذي: «صحيح»، ١/٢٥٠، حديث رقم ٦٦٣.

بعد الدخول إذا كانت لا تحيض ثلاثة أشهر، وأجال ديونهم، وإجاراتهم، وغير ذلك.

قوله تعالى: ﴿والحج﴾ يعني مواقيت للحج؛ لأن الحج أشهر معلومات تبتدئ بدخول شوال، وتنتهي بانتهاء ذي الحجة؛ ثلاثة أشهر؛ وكذلك هي مواقيت للصيام، كما قال تعالى: ﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه﴾ [البقرة: ١٨٥]؛ لكن سياق الآيات توطئة لبيان أشهر الحج؛ فلهذا قال تعالى: ﴿مواقيت للناس والحج﴾؛ ولم يذكر الصيام؛ لأنه سبق.

قوله تعالى: ﴿وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها﴾؛ ﴿البر﴾ هو الخير الكثير؛ وسمي الخير براً لما فيه من السعة؛ ومنه في الاشتقاق «البرّ» - الذي هو الخلاء: وهو ما سوى البنيان - لسعته.

وقوله تعالى: ﴿بأن تأتوا﴾: الباء حرف جر زائد للتوكيد؛ يعني: وليس البر بإتيانكم البيوت من ظهورها؛ و﴿البيوت﴾ بضم الباء؛ وفي قراءة بكسر الباء.

وقوله تعالى: ﴿من ظهورها﴾؛ ﴿من﴾ بيانية؛ أي تأتوها من الخلف؛ وكانوا في الجاهلية من سفهم يأتون البيوت من ظهورها إذا أحرموا بحج، أو بعمرة إلا قريشاً؛ فإنهم يأتونها من أبوابها؛ أما غيرهم فيقولون: نحن أحرمنا؛ لا يمكن أن ندخل بيوتنا من أبوابها؛ هذا يبطل الإحرام؛ لا بد أن تأتي من الظهور لئلا يسترنا سقف البيت؛ فكانوا يتسلقون البيوت مع الجدران من الخلف، ويعتقدون أن ذلك برّ وقربة إلى الله عز وجل؛ فنفى الله هذا، وأبطله بقوله تعالى: ﴿وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها﴾؛

لما فيه من التعسير، ولما فيه من السفه ومخالفة الحكمة، فهو خلاف البر؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها﴾.

قوله تعالى: ﴿ولكن البر من اتقى﴾؛ وفي قراءة: -﴿ولكن البر﴾ بتخفيف النون في ﴿لكن﴾؛ ورفع ﴿البر﴾؛ على أن تكون ﴿لكن﴾ مخففة من الثقيلة مهملة؛ و﴿البر﴾ مبتدأ؛ أما على قراءة التشديد فهي عاملة؛ و﴿البر﴾ اسمها؛ وقوله تعالى: ﴿البر من اتقى﴾: ﴿البر﴾ اسم معنى؛ و﴿من اتقى﴾ اسم جثة؛ كيف يخبر بالجثة عن اسم المعنى؟ فالجواب أنه يخرج على واحد من أوجه ثلاثة:

الوجه الأول: أن يكون المصدر هنا بمعنى اسم الفاعل؛ أي: ولكن البار.

الوجه الثاني: أن يكون المصدر على تقدير محذوف؛ أي: ولكن البر من اتقى.

الوجه الثالث: أن هذا على سبيل المبالغة أن يجعل ﴿من اتقى﴾ نفس البر، كما يصفون المصدر فيقولون: فلان عدل، ورضا.

وقوله تعالى: ﴿من اتقى﴾ أي اتقى الله عز وجل؛ لأن الالتقاء في مقام العبادة إنما يراد به اتقاء الله عز وجل؛ البر هو التقوى؛ هذا هو حقيقة البر؛ لا أن تتقي دخول البيت من بابه؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وأتوا البيوت من أبوابها﴾ أي من جهة الباب فإن هذا هو الخير.

قوله تعالى: ﴿واتقوا الله﴾ أي اجعلوا لكم وقاية من عذابه بفعل أوامره، واجتنب نواهيه.

قوله تعالى: ﴿لعلكم تفلحون﴾؛ «لعل» للتعليل؛ أي لأجل أن تنالوا الفلاح؛ و«الفلاح» هو الفوز بالمطلوب، والنجاة من المرهوب.

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: حرص الصحابة رضي الله عنهم على العلم، وأنهم يسألون عن أمور الدين، وأمور الدنيا؛ لأن هذا مما يتعلق بالدنيا.
- ٢ - ومنها: عناية الله سبحانه وتعالى برسوله ﷺ، حيث يجيب عن الأسئلة الموجهة إليه؛ وهذا من معونة الله للرسول ﷺ، وعنايته به.
- ٣ - ومنها: بيان علم الله، وسمعه، ورحمته؛ لقوله تعالى: ﴿يسألونك﴾؛ علم الله بسؤالهم، وسمعه، ورحمهم بالإجابة.
- ٤ - ومنها: أن الحكمة من الأهلة أنها مواقيت للناس في شؤون دينهم، ودنياهم؛ لقوله تعالى: ﴿مواقيت للناس﴾.
- ٥ - ومنها: أن ميقات الأمم كلها الميقات الذي وضعه الله لهم - وهو الأهلة -؛ فهو الميقات العالمي؛ لقوله تعالى: ﴿مواقيت للناس﴾؛ وأما ما حدث أخيراً من التوقيت بالأشهر الإفرنجية فلا أصل له من محسوس، ولا معقول، ولا مشروع؛ ولهذا تجد بعض الشهور ثمانية وعشرين يوماً، وبعضها ثلاثين يوماً، وبعضها واحداً وثلاثين يوماً من غير أن يكون سبب معلوم أوجب هذا الفرق؛ ثم إنه ليس لهذه الأشهر علامة حسية يرجع الناس إليها في تحديد أوقاتهم - بخلاف الأشهر الهلالية فإن لها علامة حسية يعرفها كل أحد -.

٦ - ومنها: أن الحج مقيد بالأشهر؛ لقوله تعالى:
﴿والحج﴾.

٧ - ومنها: أن البر يكون بالتزام ما شرعه الله، والحذر من معصيته؛ لقوله تعالى: ﴿ولكن البر من اتقى﴾.

٨ - ومنها: أن العادات لا تجعل غير المشروع مشروعاً؛ لقوله تعالى: ﴿وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها﴾ مع أنهم اعتادوه، واعتقدوه من البر؛ فمن اعتاد شيئاً يعتقد برأه عَرِضَ على شريعة الله.

٩ - ومنها: أنه ينبغي للإنسان أن يأتي الأمور من أبوابها؛ لقوله تعالى: ﴿وأتوا البيوت من أبوابها﴾؛ فإن هذه الآية كما تناولت البيوت الحسية كذلك أيضاً تناولت الأمور المعنوية؛ فإذا أردت أن تخاطب مثلاً شخصاً كبير المنزلة فلا تخاطبه بما تخاطب سائر الناس؛ ولكن ائت من الأبواب؛ لا تتجشم الأمر تجشماً؛ لأنك قد لا تحصل المقصود؛ بل تأتي من بابه بالحكمة، والموعظة الحسنة حتى تتم لك الأمور.

١٠ - ومن فوائد الآية: أن الله سبحانه وتعالى إذا نهى عن شيء فتح لعباده من المأذون ما يقوم مقامه؛ فإنه لما نفى أن يكون إتيان البيوت من ظهورها من البر بيّن ما يقوم مقامه، فقال تعالى: ﴿وأتوا البيوت من أبوابها﴾؛ وله نظائر منها قوله تعالى: ﴿لا تقولوا راعنا وقولوا انظرننا﴾ [البقرة: ١٠٤]؛ ومنها قول النبي ﷺ لمن قال له: «ما شاء الله وشئت»: «أجعلني لله ندا؛ بل ما شاء الله وحده»^(١)؛ والأمثلة في هذا كثيرة.

(١) سبق تخريجه ٢١٧/١.

- ١١ - ومنها: وجوب تقوى الله؛ لقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ .
 ١٢ - ومنها: أن التقوى تسمى براً .
 ١٣ - ومنها: أن التقوى سبب للفلاح؛ لقوله تعالى:
 ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ﴾ .



الْقَرَّانِ

﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (١٩٠) .

التفسير:

﴿١٩٠﴾ قوله تعالى: ﴿قاتلوا﴾ فعل أمر؛ والمقاتلة مفاعلة من الجانبين؛ يعني اقتلوهم بمقاتلتهم إياكم؛ ولكن قال: ﴿في سبيل الله﴾ أي في دينه، وشرعه، ولأجله؛ فسبيل الله سبحانه وتعالى يتناول الدين، وأن يكون القتال في حدود الدين، وعلى الوجه المشروع، والله وحده؛ فهو يتضمن الإخلاص، والمتابعة؛ ولهذا قدم المقاتل من أجله قبل المقاتل إشارة إلى أنه ينبغي الإخلاص في هذا القتال؛ لأنه ليس بالأمر الهين؛ فإن المقاتل يعرض رقبته لسيوف الأعداء؛ فإذا لم يكن مخلصاً لله خسر الدنيا والآخرة: قتل، ولم تحصل له الشهادة؛ فبه بتقديم المراد ﴿في سبيل الله﴾ ليكون قتاله مبنياً على الإخلاص .

قوله تعالى: ﴿الذين يقاتلونكم﴾ أي ليصدوكم عن دينكم؛ وهذا القيد للإغراء؛ لأن الإنسان إذا قيل له: «قاتل من يقاتلك» اشتدت عزيمته، وقويت شكيمته؛ وعلى هذا فلا مفهوم لهذا القيد .

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ أي في المقاتلة؛ والاعتداء في المقاتلة يشمل الاعتداء في حق الله، والاعتداء في حق المقاتلين؛ أما الاعتداء في حق الله فمثل أن نقاتلهم في وقت لا يحل القتال فيه، مثل أن نقاتلهم في الأشهر الحرم - على القول بأن تحريم القتال فيها غير منسوخ -؛ وأما في حق المقاتلين فمثل أن نُمَثَّلَ بهم؛ لأن النبي ﷺ نهى عن المثلة^(١).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾: الجملة هنا تعليل للحكم؛ والحكم: النهي عن الاعتداء.
وقوله تعالى: ﴿الْمُعْتَدِينَ﴾ أي في القتال، وغيره؛ و«الاعتداء» تجاوز ما يحل له.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: وجوب القتال؛ لقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا﴾؛ ووجوب أن يكون في سبيل الله - أي في شرعه، ودينه، ومن أجله -؛ لقوله تعالى: ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾؛ وقد دل الكتاب والسنة على أنه إذا كان العدو من أهل الكتاب - اليهود، والنصارى - فإنهم يدعون إلى الإسلام؛ فإن أبوا أخذت منهم الجزية؛ فإن أبوا قوتلوا؛ واختلف العلماء فيمن سواهم من الكفار: هل يعاملون معاملة لهم؛ أو يقاتلون إلى أن يسلموا؛ والقول الراجح أنهم يعاملون معاملة لهم، كما يدل عليه حديث بريدة^(٢) الثابت في صحيح مسلم؛ وقد ثبت أن النبي ﷺ أخذ

(١) راجع مسلم ص ٩٨٥، كتاب الجهاد والسير، باب ٢: تأمير الإمام الأمراء على البعث...، حديث رقم ٤٥٢٢ [٣] ١٧٣١.

(٢) المرجع السابق.

الجزية من مجوس هجر^(١) - وهو يدل على أن أخذ الجزية ليس
خاصاً بأهل الكتاب -.

٢ - ومنها: أنه ينبغي للمتكلم أن يذكر للمخاطب ما يهيجه
على الامتثال؛ لقوله تعالى: ﴿الذين يقاتلونكم﴾؛ هذا إذا قلنا:
إنها قيد للتهييج، والإغراء؛ فإن قلنا: «إنها قيد معنوي يراد به
إخراج من لا يقاتلوننا»، اختلف الحكم.

٣ - ومنها: تحريم الاعتداء حتى على الكفار؛ لقوله
تعالى: ﴿ولا تعتدوا﴾؛ وعلى المسلمين من باب أولى؛ ولهذا
قال الرسول ﷺ لمن يبعثهم، كالسرايا والجيوش: «لا تمثلوا،
ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تقتلوا وليدًا»^(٢)؛ لأن هذا من
العدوان.

٤ - ومنها: إثبات محبة الله - أي أن الله يحب -؛ لقوله
تعالى: ﴿إن الله لا يحب المعتدين﴾؛ وجه الدلالة: أنه لو كان لا
يحب أبداً ما صح أن ينفي محبته عن المعتدين فقط؛ فما انتفت
محبته عن هؤلاء إلا وهي ثابتة في حق غيرهم.

٥ - ومنها: حسن تعليم الله عز وجل، حيث يقرن الحكم
بالحكمة؛ لقوله تعالى: ﴿ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين﴾؛
وقد سبق ذكر فوائد قرن الحكم بالعلة.



(١) أخرجه البخاري ص ٢٥٥، كتاب الجزية والموادعة، باب ١: الجزية
والموادعة مع أهل الذمة والحرب، حديث رقم ٣١٥٦، ٣١٥٧.
(٢) سبق تخريجه ٣٧٤/٢ حاشية (١).

القرآن

﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجْتُمُوهُمْ وَالْفَنَاءُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تَقْبَلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكٰفِرِينَ ﴿١٩١﴾﴾ .

التفسير:

﴿١٩١﴾ قوله تعالى: ﴿واقتلوهم﴾: الضمير الهاء يعود على الكفار الذين يقاتلوننا؛ لقوله تعالى: ﴿وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم﴾ [البقرة: ١٩٠].

قوله تعالى: ﴿حيث﴾: ظرف مكان مبني على الضم في محل نصب - أي اقتلوهم في أي مكان ﴿ثقفتموهم﴾ أي ظفرتهم بهم -؛ أولاً قال تعالى: ﴿قاتلوا﴾ [آل عمران: ١٦٧]، ثم قال تعالى: ﴿واقتلوا﴾؛ والقتل أشد؛ يعني متى وجدنا هذا المحارب الذي يقاتلنا حقيقة أو حكماً، فإننا نقتله في أي مكان؛ لكنه يستثنى من ذلك المسجد الحرام؛ لقوله تعالى: ﴿ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه﴾.

قوله تعالى: ﴿أخرجوهم من حيث أخرجوكم﴾؛ الإخراج يكون من شيء إلى شيء؛ أما القتال فيكون في شيء؛ القتال يكون في مكان؛ والإخراج يكون من المكان؛ ولهذا قال تعالى: ﴿أخرجوهم من حيث أخرجوكم﴾ أي من المكان الذي أخرجوكم منه، فمثلاً إذا قدر أن الكفار غلبوا على هذه البلاد، وأخرجوا المسلمين منها فإن المسلمين يجب عليهم أن يقاتلوهم؛ فإذا قاتلوهم يخرجونهم من البلاد من حيث أخرجوهم؛ فهم الذين اعتدوا علينا، واحتلوا بلادنا؛ فنخرجهم من حيث أخرجونا.

قوله تعالى: ﴿والفتنة أشد من القتل﴾؛ «الفتنة» هي صدّ الناس عن دينهم، كما قال تعالى: ﴿إن الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا فلهم عذاب جهنم﴾ [البروج: ١٠]؛ فصدّ الناس عن دينهم فتنة أشد من قتلهم؛ لأن قتلهم غاية ما فيه أن نقطعهم من ملذات الدنيا؛ لكن الفتنة تقطعهم من الدنيا، والآخرة، كما قال تعالى: ﴿وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة﴾ [الحج: ١١].

قوله تعالى: ﴿ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام﴾ أي في مكة؛ لأن ﴿المسجد الحرام﴾ هو المسجد نفسه؛ وما «عنده» فهو البلد - أي لا تقاتلوهم في مكة ﴿حتى يقاتلوكم فيه﴾ -؛ و«في» هنا الظاهر أنها للظرفية.

قوله تعالى: ﴿فإن قاتلوكم فاقتلوهم﴾ أي إن قاتلوكم عند المسجد الحرام فاقتلوهم؛ وتأمل كيف قال تعالى: ﴿فاقتلوهم﴾؛ لأن مقاتلتهم إياكم عند المسجد الحرام توجب قتلهم على كل حال.

قوله تعالى: ﴿كذلك جزاء الكافرين﴾ أي مثل هذا الجزاء - وهو قتل من قاتل عند المسجد الحرام - جزاء الكافرين؛ أي عقوبتهم التي يكافؤون بها.

وقوله تعالى: ﴿ولا تقاتلوهم...﴾؛ ﴿حتى يقاتلوكم...﴾؛ ﴿فإن قاتلوكم﴾؛ ﴿فاقتلوهم﴾: الجمل هنا الأربع كلها بصيغة المفاعلة إلا واحدة - وهي الأخيرة -؛ وهناك قراءة أخرى؛ وهي: ﴿ولا تقتلوهم﴾؛ ﴿حتى يقتلوكم﴾؛ ﴿فإن قتلوكم﴾؛ ﴿فاقتلوهم﴾؛ وعلى هذا فتكون الأربع كلها بغير صيغة المفاعلة.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: وجوب قتال الكفار أينما وجدوا؛ لقوله تعالى: ﴿واقتلوهم حيث ثقتموهم﴾؛ ووجوب قتالهم أينما وجدوا يستلزم وجوب قتالهم في أي زمان؛ لأن عموم المكان يستلزم عموم الزمان؛ ويستثنى من ذلك القتال في الأشهر الحرم: فإنه لا قتال فيها؛ لقوله تعالى: ﴿يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير﴾؛ وقال بعض أهل العلم: لا استثناء، وأن تحريم القتال في الأشهر الحرم منسوخ؛ لكن لوجوب قتالهم شروط؛ من أهمها القدرة على ذلك.

٢ - ومنها: أن نخرج هؤلاء الكفار، كما أخرجونا؛ المعاملة بالمثل؛ لقوله تعالى: ﴿وأخرجوهم من حيث أخرجوكم﴾؛ ولهذا قال العلماء: إذا مثلوا بنا مثلنا بهم؛ وإذا قطعوا نخيلنا قطعنا نخيلهم مثلاً بمثل سواء بسواء.

٣ - ومنها: الإشارة إلى أن المسلمين أحق الناس بأرض الله؛ لقوله تعالى: ﴿وأخرجوهم من حيث أخرجوكم﴾، وقال تعالى: ﴿ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون * إن في هذا لبلاغاً لقوم عابدين﴾ [الأنبياء: ١٠٥، ١٠٦]، وقال موسى لقومه: ﴿استعينوا بالله واصبروا إن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين﴾ [الأعراف: ١٢٨].

٤ - ومنها: أن الفتنة بالكفر، والصد عن سبيل الله أعظم من القتل.

فيتفرع على هذه الفائدة: أن استعمار الأفكار أعظم من استعمار الديار؛ لأن استعمار الأفكار فتنة؛ واستعمار الديار

أقصى ما فيها إما القتل، أو سلب الخيرات، أو الاقتصاد، أو ما أشبه ذلك؛ فالفتنة أشد؛ لأنها هي القتل الحقيقي الذي به خسارة الدين، والدنيا، والآخرة.

٥ - ومنها: تعظيم حرمة المسجد الحرام؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يَقَاتِلُوكُمْ فِيهِ﴾.

٦ - ومنها: جواز القتال عند المسجد الحرام إذا بدأنا بذلك أهله؛ لقوله تعالى: ﴿حَتَّى يَقَاتِلُوكُمْ فِيهِ﴾؛ ولا يعارض هذا قول رسول الله ﷺ: «فإن أحد ترخص بقتال رسول الله ﷺ فقولوا: إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم»^(١)؛ الممنوع هو ابتداء القتال لندخل مكة؛ فهذا حرام، ولا يجوز مهما كان الأمر؛ وأما إذا قاتلونا في مكة فإننا نقاتلهم من باب المدافعة.

٧ - ومن فوائد الآية: المبالغة في قتال الأعداء إذا قاتلونا في المسجد الحرام؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾.

٨ - ومنها: وجوب مقاتلة الكفار حتى لا تكون فتنة، ويكون الدين لله؛ وقتال الكفار في الأصل فرض كفاية؛ وقد يكون مستحباً؛ وقد يكون فرض عين - وذلك في أربعة مواضع -:

الموضع الأول: إذا حضر صف القتال فإنه يكون فرض عين؛ ولا يجوز أن ينصرف؛ لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ * وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبئس المصير﴾ [الأنفال: ١٥، ١٦].

(١) سبق تخريجه ٤٧/٢.

الموضع الثاني: إذا حصر بلده العدو فإنه يتعين القتال من أجل فكّ الحصار عن البلد؛ ولأنه يشبه من حضر صف القتال.

الموضع الثالث: إذا احتيج إليه؛ إذا كان هذا الرجل يحتاج الناس إليه إما لرأيه، أو لقوته، أو لأي عمل يكون؛ فإنه يتعين عليه.

الموضع الرابع: إذا استنفر الإمام الناس وجب عليهم أن يخرجوا، ولا يتخلف أحد؛ لقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا ما لكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم إلى الأرض أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة...﴾ [التوبة: ٣٨] إلى قوله تعالى: ﴿إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً ويستبدل قوماً غيركم...﴾ [التوبة: ٣٩] الآية.

وما سوى هذه المواضع فهو فرض كفاية؛ واعلم أن الفرض سواء قلنا فرض عين، أو فرض كفاية لا يكون فرضاً إلا إذا كان هناك قدرة؛ أما مع عدم القدرة فلا فرض؛ لعموم الأدلة الدالة على أن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها، ولقوله تعالى: ﴿ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا لله ورسوله﴾ [التوبة: ٩١]؛ فإذا كنا لا نستطيع أن نقاتل هؤلاء لم يجب علينا؛ وإلا لأثمنا جميع الناس مع عدم القدرة؛ ولكنه مع ذلك يجب أن يكون عندنا العزم على أننا إذا قدرنا فسنقاتل؛ ولهذا قيدها الله عز وجل بقوله تعالى: ﴿إذا نصحوا لله ورسوله﴾ [التوبة: ٩١]؛ ليس على هؤلاء الثلاثة حرج بشرط أن ينصحوا لله ورسوله؛ فأما مع عدم النصح لله ورسوله، فعليهم الحرج - حتى وإن وجدت الأعذار في حقهم - .

فالحاصل أننا نقول إن القتال فرض كفاية؛ ويتعين في مواضع؛ وهذا الفرض - كغيره من المفروضات - من شرطه القدرة؛ أما مع العجز فلا يجب؛ لكن يجب أن يكون العزم معقوداً على أنه إذا حصلت القوة جاهدنا في سبيل الله؛ لقول النبي ﷺ: «من مات ولم يغز، ولم يحدث به نفسه، مات على شعبة من النفاق»^(١).

٩ - ومن فوائد الآية: إثبات العدل لله عز وجل؛ لقوله تعالى: ﴿كذلك جزاء الكافرين﴾؛ والجزاء من جنس العمل.



القرآن

﴿فَإِنْ أَنْتَهُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١٩٢)

التفسير:

﴿١٩٢﴾ قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَنْتَهُوا﴾ أي كفوا عن قتالكم؛ ويحتمل أن يكون المراد: كفوا عن قتالكم، وعن كفرهم؛ فعلى الأول يكون المراد بقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ طلب مغفرة المسلمين لهم بالكف عنهم؛ وعلى الثاني يكون المراد أن الله غفر لهم؛ لقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يَغْفِرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: تمام عدل الله سبحانه وتعالى، حيث

(١) أخرجه مسلم ص ١٠١٩، كتاب الإمارة، باب ٤٧ ذم من مات ولم يغز...، حديث رقم ٤٩٣١ [١٥٨] ١٩١٠.

جعل أحكامه، وعقوبته مبنية على عدوان من يستحق هذه العقوبة فقال تعالى: ﴿فَإِنْ أَنْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

٢ - ومنها: وجوب الكف عن الكفار إذا انتهوا عما هم عليه من الكفر؛ فلا يؤاخذون بما حصل منهم حال كفرهم؛ ويؤيد هذا قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

٣ - ومنها: إثبات اسمين من أسماء الله، وما تضمنناه من صفة، أو حكم؛ وهما «الغفور»، و«الرحيم».

٤ - ومنها: أخذ الأحكام الشرعية مما تقتضيه الأسماء الحسنى؛ ولها نظائر؛ منها قوله تعالى في المحاربين: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدُرُوا عَلَيْهِمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٤].



الْقُرْآنُ

﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ أَنْتَهُوا فَلَا عُدْوَانَ

إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ (١٩٣).

التفسير:

﴿١٩٣﴾ قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ﴾ أي قاتلوا الكفار ﴿حتى﴾ لا تكون فتنة ﴿أي﴾ صد عن سبيل الله بأن يكفوا عن المسلمين، ويدخلوا في الإسلام، أو يبذلوا الجزية؛ ﴿ويكون الدين لله﴾ أي يكون الدين الظاهر الغالب لله تعالى - أي دين الله -.

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَنْتَهُوا﴾ أي عن قتالكم، وعن كفرهم،

ورجعوا ﴿فلا عدوان إلا على الظالمين﴾؛ وهم قد انتفى عنهم الظلم؛ وحينئذ لا يكون عليهم عدوان.

وقوله هنا: ﴿فلا عدوان﴾: قيل: إن معناه فلا سبيل، كما في قوله تعالى في قصة موسى: ﴿أيما الأجلين قضيت فلا عدوان عليّ والله على ما نقول وكيل﴾ [القصص: ٢٨] أي لا سبيل عليّ؛ وقيل: ﴿فلا عدوان﴾ أي لا مقاتلة؛ لأنه تعالى قال: ﴿فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه﴾ [البقرة: ١٩٤]؛ وهي من باب مقابلة الشيء بمثله لفظاً؛ لأنه سببه؛ وليس معناه: أن فعلكم هذا عدوان؛ لكن لما صار سببه العدوان صح أن يعبر عنه بلفظه.

وقوله تعالى: ﴿فلا عدوان إلا على الظالمين﴾: خبر «لا» يجوز أن يكون الجار والمجرور في قوله تعالى: ﴿على الظالمين﴾؛ ويجوز أن يكون خبر «لا» محذوفاً؛ والتقدير: فلا عدوان حاصل - أو كائن - إلا على الظالمين.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أن الأمر بقتالهم مقيد بغايتين؛ غاية عدمية: ﴿حتى لا تكون فتنة﴾ أي حتى لا توجد فتنة؛ و«الفتنة» هي الشرك، والصد عن سبيل الله؛ والغاية الثانية إيجابية: ﴿ويكون الدين لله﴾ بمعنى: أن يكون الدين غالباً ظاهراً لا يعلو إلا الإسلام فقط؛ وما دونه فهو دين معلو عليه يؤخذ على أصحابه الجزية عن يد وهم صاغرون.

٢ - ومنها: أنه إذا زالت الفتنة، وقيام أهلها ضد الدعوة الإسلامية - وذلك ببذل الجزية - فإنهم لا يقاتلون.

٣ - ومنها: أنهم إذا انتهوا - إما عن الشرك: بالإسلام؛

وإما عن الفتنة: بالاستسلام - فإنه لا يعتدى عليهم؛ لقوله تعالى:
﴿فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين﴾.

٤ - ومنها: أن الظالم يجازى بمثل عدوانه؛ لقوله تعالى:
﴿فلا عدوان إلا على الظالمين﴾؛ وقد قلنا فيما سبق: إن مثل هذا
التعبير يراد به المماثلة بالفعل - يعني: أن تسمية المجازاة اعتداءً
من باب المشاكلة حتى يكون الجزاء من جنس العمل.



القرآن

﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنَ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا
عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ (١٩٤).

التفسير:

﴿١٩٤﴾ قوله تعالى: ﴿الشهر الحرام بالشهر الحرام﴾: الجملة مبتدأ، وخبر؛ ومعناها: إذا قاتلوكم في الشهر الحرام فقاتلوهم فيه؛ وهذا في انتهاك الزمن؛ وقوله تعالى فيما سبق:
﴿ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم﴾ [البقرة: ١٩١] في انتهاك المكان.

قوله تعالى: ﴿والحرمات قصاص﴾؛ ﴿الحرمات﴾ جمع حُرْم؛ والمراد بـ«الحرم» كل ما يحترم من زمان، أو مكان، أو منافع، أو أعيان؛ لأن «حُرْم» جمع حرام؛ و«حرمات» جمع حُرْم؛ فالمعنى: أن المحترم يقتصر منه بمحترم آخر؛ ومعنى ذلك أن من انتهك حرمة شيء فإنه تنتهك حرمة: فمن انتهك حرمة الشهر انتهكت حرمة في هذا الشهر؛ ومن انتهك عرض مؤمن

انتَهَكَ عَرَضٍ مِثْلِهِ؛ وَمَنْ انتَهَكَ نَفْسَ مُؤْمِنٍ فَقَتَلَهُ انتَهَكَ حَرَمَةَ نَفْسِهِ بِقَتْلِهِ؛ وَهَكَذَا.

وكل هذا التأكيد من الله عز وجل في هذه الآيات من أجل تسليّة المؤمنين؛ لأن المؤمنين لا شك أنهم يحترمون الأشهر الحرم والقتال فيها؛ ولكن الله تعالى سلاهم بذلك بأن الحرمات قصاص؛ فكما أنهم انتهكوا ما يجب احترامه بالنسبة لكم فإن لكم أن تنتهكوا ما يجب احترامه بالنسبة إليهم؛ ولهذا قال تعالى مفرعاً على ذلك: ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾.

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾ أي من تجاوز الحد في معاملتكم سواء كان ذلك بأخذ المال، أو بقتل النفس، أو بالعرض، أو بما دون ذلك، أو أكثر فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم.

وقوله تعالى هنا: ﴿فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ﴾: ليس أخذنا بالقصاص اعتداء؛ ولكنه سمي اعتداءً؛ لأنه مسبب عن الاعتداء؛ فكأنه يقول: أنتم إذا اعتدى عليكم أحد فخذوا حقكم منه؛ ثم فيه نكتة أخرى أن العادي يرى نفسه في مقام أعز من المعتدى عليه، وأرفع منه؛ ولو كان يرى نفسه في مكان دونه لم يعتد؛ فكأنه يقول: إن قصاصكم يعتبر أيضاً عزاً لكم؛ كما أنه هو طغى واعتدى، فأنتم الآن يعتبر قصاصكم بمنزلة المرتبة العليا بالنسبة إليهم؛ وإن شئت فقل: أطلق على المجازاة اعتداءً من باب المشاكلة اللفظية.

قوله تعالى: ﴿بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾: ادعى بعضهم أن

الباء هنا زائدة، وقال: إن التقدير: فاعتدوا عليه مثل ما اعتدى عليكم؛ على أن تكون «مثل» هنا مفعولاً مطلقاً - أي عدواناً، أو اعتداءً مثل اعتدائه -؛ ولكن الصواب أنها ليست زائدة، وأنها أصلية؛ وأن المعنى: اعتدوا عليه بمثله؛ فالباء للبدل؛ بحيث يكون المثل مطابقاً لما اعتدى عليكم به في هيئته، وفي كَيْفِيَّتِهِ، وفي زمنه، وفي مكانه؛ فإذا اعتدى عليكم أحد بقتال في الحرم فاقتلوه؛ وإذا اعتدى عليكم أحد بقتال في الأشهر الحرم فاقتلوه؛ فتكون الباء هنا دالة على المقابلة، وال عوض.

قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أي اتخذوا وقاية من عذابه بفعل أو امره، واجتناب نواهيه؛ وفي هذا المقام اتقوا الله فلا تتعدوا ما يجب لكم من القصاص؛ لأن الإنسان إذا ظُلم فإنه قد يتجاوز، ويتعدى عند القصاص.

قوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾؛ أمر بالعلم بأن الله مع المتقين؛ وهو أؤكد من مجرد الخبر؛ والمراد به العلم مع الاعتقاد.

وقوله تعالى: ﴿مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ أي المتخذين وقاية من عذاب الله بفعل أو امره، واجتناب نواهيه.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: تسلية الله عز وجل للمسلمين بأنهم إذا فاتهم قضاء عمرتهم في الشهر الحرام فيمكنهم أن يقضوها في الشهر الحرام من السنة الثانية، كما حصل في الحديبية.

٢ - ومنها: أن الحرمات قصاص؛ يعني أن من انتهك حرمتك لك أن تنتهك حرمة مثلاً بمثل؛ ولهذا فرع عليها قوله

- تعالى: ﴿فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم﴾ .
- ٣ - ومنها: أن المعتدي لا يجازى بأكثر من عدوانه؛ لقوله تعالى: ﴿بمثل ما اعتدى عليكم﴾؛ فلا يقول الإنسان: أنا أريد أن أعتدي بأكثر للتشفي؛ ومن ثم قال العلماء: «إنه لا يقتص من الجاني إلا بحضرة السلطان، أو نائبه» خوفاً من الاعتداء؛ لأن الإنسان يريد أن يتشفى لنفسه، فربما يعتدي بأكثر.
- ٤ - ومنها: وجوب تقوى الله عز وجل في معاملة الآخرين؛ بل في كل حال؛ لقوله تعالى: ﴿واتقوا الله﴾ .
- ٥ - ومنها: إثبات أن الله مع المتقين؛ لقوله تعالى: ﴿واعلموا أن الله مع المتقين﴾؛ والمعية تنقسم إلى قسمين: عامة، وخاصة؛ فالعامة هي الشاملة للخلق كلهم، وتقتضي الإحاطة بهم علماً، وقدرة، وسلطاناً، وسمعاً، وبصراً، وغير ذلك من معاني الربوبية؛ لقوله تعالى: ﴿ألم تعلم أن الله يعلم ما في السموات وما في الأرض ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أينما كانوا﴾ [المجادلة: ٧]؛ وأما الخاصة فهي المقيدة بوصف، أو بشخص؛ مثال المقيدة بوصف قوله تعالى: ﴿إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون﴾ [النحل: ١٢٨]؛ ومثال المقيدة بشخص قوله تعالى لموسى وهارون: ﴿إنني معكما أسمع وأرى﴾ [طه: ٤٦]، وقوله تعالى فيما ذكره عن نبيه ﷺ: ﴿إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا﴾ [التوبة: ٤٠].

تنبيه:

اعلم أن ما أثبتته الله لنفسه من المعية لا ينافي ما ذكر عن نفسه من العلو لأنه سبحانه وتعالى ليس كمثله شيء، ولا يقاس

بخلقه؛ فمعيته ثابتة مع علوه تبارك وتعالى؛ وإذا كان العلو، والمعية لا يتناقضان في حق المخلوق - فإنهم يقولون: «ما زلنا نسير والقمر معنا»، ولا يعدون ذلك تناقضاً مع أن القمر في السماء - فثبوت ذلك في حق الخالق من باب أولى -؛ وبهذا يبطل قول من زعم أن معية الله تستلزم أن يكون في الأرض مختلطاً بالخلق؛ فإن هذا قول باطل باتفاق السلف المستند على الكتاب، والسنة في إثبات علو الله فوق خلقه؛ وتفصيل القول في هذا مدوّن في كتب العقائد.

٦ - ومن فوائد الآية: تأكيد هذه المعية؛ ولهذا قال تعالى: ﴿واعلموا﴾؛ ولم يقتصر على مجرد أن يخبر بها؛ بل أمرنا أن نعلم بذلك؛ وهذا أمر فوق مجرد الإخبار.

٧ - ومنها: بيان إحاطة الله عز وجل بالخلق، وتأنيده بالمتقين الذين يقومون بتقواه؛ ووجه ذلك: أنه من المعلوم بالكتاب، والسنة، والعقل، والفطرة أن الله فوق جميع الخلق؛ ومع ذلك أثبت أنه مع الخلق.

٨ - ومنها: فضيلة التقوى، حيث ينال العبد بها معية الله؛ فإنه من المعلوم إذا كان الله معك ينصرك، ويؤيدك، ويثبتك فهذا يدل على فضيلة السبب الذي هو التقوى؛ لقوله تعالى: ﴿واعلموا أن الله مع المتقين﴾.



الْقَرَأَت

﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (١٩٥)

التفسير:

﴿١٩٥﴾ قوله تعالى: ﴿وأنفقوا في سبيل الله﴾ أي ابذلوا الأموال في الجهاد في سبيل الله؛ ويحتمل أن يكون المراد ما هو أعم من الجهاد ليشمل كل ما يقرب إلى الله عز وجل، ويوصل إليه.

قوله تعالى: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ بعضهم يقول: إن الباء هنا زائدة؛ أي لا تلقوا أيديكم إلى التهلكة؛ والصواب أنها أصلية، وليست بزائدة؛ ولكن ضمنت معنى الفعل «الإفضاء» أي لا تفضوا بأيديكم إلى التهلكة؛ و﴿التهلكة﴾: من الهلاك؛ والمعنى لا تلقوها إلى ما يهلككم، ويشمل الهلاك الحسي والمعنوي، فالمعنوي مثل أن يدع الجهاد في سبيل الله، أو الإنفاق فيه؛ والحسي أن يعرض نفسه للمخاطر، مثل أن يلقي نفسه في نار، أو في ماء يغرقه، أو ينام تحت جدار مائل للسقوط، أو ما أشبه ذلك.

قوله تعالى: ﴿وأحسنوا﴾ أي افعلوا الإحسان في عبادة الخالق؛ وفي معاملة المخلوق؛ أما الإحسان في عبادة الخالق فقد فسره النبي ﷺ بقوله: «أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك»^(١)؛ وأما الإحسان في معاملة الخلق: فإن تعاملهم بما تحب أن يعاملوك به من بذل المعروف، وكف الأذى.

قوله تعالى: ﴿إن الله يحب المحسنين﴾ تعليل للأمر بالإحسان؛ ولو لم يكن من الإحسان إلا هذا لكان كافياً للمؤمن أن يقوم بالإحسان.

(١) سبق تخريجه ٢٠١/١.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: الأمر بالإنفاق في سبيل الله؛ والزكاة تدخل في هذا الإنفاق؛ بل هي أول ما يدخل؛ لأنها أوجب ما يجب من الإنفاق في سبيل الله؛ وهي أوجب من الإنفاق في الجهاد، وفي صلة الرحم، وفي بر الوالدين؛ لأنها أحد أركان الإسلام.

٢ - ومنها: الإشارة إلى الإخلاص في العمل؛ لقوله تعالى: ﴿في سبيل الله﴾؛ ويدخل في هذا: القصد، والتنفيذ - أن يكون القصد لله -، وأن يكون التنفيذ على حسب شريعة الله، كما قال تعالى: ﴿والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً﴾ [الفرقان: ٦٧].

٣ - ومنها: تحريم الإلقاء باليد إلى التهلكة؛ لقوله تعالى: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾؛ والإلقاء باليد إلى التهلكة يشمل التفريط في الواجب، وفعل المحرم؛ أو بعبارة أعم: يتناول كل ما فيه هلاك الإنسان، وخطر في دينه، أو دنياه.

٤ - ومنها: أن ما كان سبباً للضرر فإنه منهي عنه؛ ومن أجل هذه القاعدة عرفنا أن الدخان حرام؛ لأنه يضر باتفاق الأطباء، كما أن فيه ضياعاً للمال أيضاً؛ وقد نهى ﷺ عن إضاعة المال^(١).

(١) أخرجه البخاري ص ٥٤٣، كتاب الرقاق، باب ٢٢، ما يكره من قيل وقال، حديث رقم ٦٤٧٣؛ وأخرجه مسلم ص ٩٨٢، كتاب الأفضية، باب ٥: النهي عن كثرة السؤال...، حديث رقم ٤٤٨٦ [٤٤] (٥٩٣).

٥ - ومنها: الأمر بالإحسان؛ لقوله تعالى: ﴿وأحسنوا﴾؛ وهل الأمر للوجوب، أو للاستحباب؟

الجواب: أما الإحسان الذي به تمام الواجب فالأمر فيه للوجوب؛ وأما الإحسان الذي به كمال العمل فالأمر فيه للاستحباب.

٦ - ومنها: فضيلة الإحسان، والحث عليه؛ لقوله تعالى: ﴿إن الله يحب المحسنين﴾.

٧ - ومنها: إثبات المحبة لله عز وجل؛ لقوله تعالى: ﴿إن الله يحب المحسنين﴾؛ وهي محبة حقيقية على ظاهرها؛ وليس المراد بها الثواب؛ ولا إرادة الثواب خلافاً للأشاعرة، وغيرهم من أهل التحريف الذين يحرفون هذا المعنى العظيم إلى معنى لا يكون بمثابة؛ فإن مجرد الإرادة ليست بشيء بالنسبة للمحبة؛ وشبهتهم أن المحبة إنما تكون بين شيئين متناسبين؛ وهذا التعليل باطل، ومخالف للنص، ولإجماع السلف، ومنقوض بما ثبت بالسمع والحس من أن المحبة قد تكون بين شيئين غير متناسبين؛ فقد أثبت النبي ﷺ أن أحداً - وهو حصي - جبل يحبنا ونحبه^(١)؛ والإنسان يجد أن دابته تحبه، وهو يحبها؛ فالبعير إذا سمعت صوت صاحبها حنت إليه، وأتت إليه؛ وكذلك غيره من المواشي؛ والإنسان يجد أنه يحب نوعاً من ماله أكثر من النوع الآخر.



(١) أخرجه البخاري ص ٢٣٢، كتاب الجهاد والسير، باب ٧١: فضل الخدمة في الغزو، حديث رقم ٢٨٨٩، وأخرجه مسلم ص ٩٠٥، كتاب الحج، باب ٨٥ فضل المدينة ٣٣٢١ [٤٦٢] ١٣٦٥.

الْقَرَأَت

﴿وَأْتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾ .

التفسير:

﴿١٩٦﴾ قوله تعالى: ﴿وَأْتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ أي اتوا بهما تامتين؛ وهذا يشمل كمال الأفعال في الزمن المحدد، وكذلك صفة الحج، والعمرة - أن تكون موافقة تمام الموافقة لما كان النبي ﷺ يقوم به -؛ واللام في قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ﴾ تفيد الإخلاص - يعني مخلصين لله عز وجل ممثلين لأمره -.

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ﴾ أي منعتم عن إتمامها ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ﴾ أي فعليكم ما تيسر من الهدي؛ وزيادة الهمزة، والسين للمبالغة في تيسر الأمر؛ و﴿مِنَ الْهَدْيِ﴾ أي الهدي الشرعي؛ ف«أل» فيه للعهد الذهني؛ والهدي الشرعي هو ما كان ثنياً مما سوى الضأن؛ لقول النبي ﷺ: «لا تذبحوا إلا مسنةً إلا إن تعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن»^(١)؛ وهذا النهي يشمل كل ما ذبح تقرباً إلى الله عز وجل من هدي، أو أضحية، أو عقيقة.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ﴾ أي لا تزيلوها بالموسى

(١) أخرجه مسلم ص ١٠٢٨، كتاب الأضاحي، باب ٢: سن الأضحية،

﴿حتى يبلغ الهدى محله﴾: «محل» يحتمل أن تكون اسم زمان؛ والمعنى: حتى يصل إلى يوم حلوله - وهو يوم العيد -؛ وثبتت السنة بأن من قدم الحلق على النحر فلا حرج عليه^(١)؛ ويحتمل أن المعنى: حتى يذبح الهدى؛ وتكون الآية فيمن ساق الهدى؛ ويؤيد هذا أن النبي ﷺ سئل ما بال الناس حلوا ولم تحل؟ فقال ﷺ: «إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر»^(٢).

قوله تعالى: ﴿فمن كان منكم مريضاً﴾ أي واحتاج إلى حلق الرأس؛ ﴿أو به أذى من رأسه﴾ وهو صحيح، كما لو كان الرأس محلاً للأذى، والقمل، وما أشبه ذلك؛ ﴿ففدية﴾ أي فعليه فدية يفدي بها نفسه من العذاب ﴿من صيام أو صدقة أو نسك﴾؛ ﴿أو﴾ هنا للتخيير؛ وقد بين النبي ﷺ أن «الصيام» ثلاثة أيام^(٣)، وأن «الصدقة» إطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع^(٣)؛ وأما «النسك» فهو ذبح شاة^(٣)؛ وهذه الجملة قد حذف منها ما يدل عليه السياق؛ والتقدير: فمن كان منكم مريضاً، أو به أذى من رأسه، فحلق رأسه فعليه فدية.

﴿فإذا أمتم﴾ أي من العدو - يعني فأتوا الحج والعمرة -.

(١) راجع البخاري ص ١٠، كتاب العلم، باب ٢٣: الفتيا وهو واقف على الدابة وغيرها، حديث رقم ٨٣؛ ومسلماً ص ٨٩٥، كتاب الحج، باب ٥٧: جواز تقديم الذبح على الرمي...، حديث رقم ٣١٥٦ [٣٢٧] ١٣٠٦.

(٢) أخرجه البخاري ص ١٢٣ - ١٢٤، كتاب الحج، باب ٣٤: التمتع والقران، والإفراد...، حديث رقم ١٥٦٦، وأخرجه مسلم ص ٨٨٣، كتاب الحج، باب ٢٥: بيان أن القارن لا يتحلل إلا في وقت تحلل الحاج المفرد، حديث رقم ٢٩٨٤ [١٧٦] ١٢٢٩.

(٣) سبق تخريجه ٣٩٢/٢.

ثم فضّل الله عز وجل المناسك فقال: ﴿فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى﴾ أي فمن أتى بالعمرة متمتعاً بحله منها بما أحل الله له من محظورات الإحرام ﴿إلى الحج﴾ أي إلى ابتداء زمن الحج؛ وهو اليوم الثامن من ذي الحجة ﴿فما استيسر من الهدى﴾ أي فعليه ما استيسر من الهدى شكراً لله على نعمة التحلل؛ ويقال في هذه الجملة ما قيل في الجملة التي سبقت في الإحصار.

قوله تعالى: ﴿فمن لم يجد﴾ أي فمن لم يجد الهدى، أو ثمنه ﴿فصيام ثلاثة أيام﴾ أي فعليه صيام ثلاثة أيام ﴿في الحج﴾ أي في أثناء الحج، وفي أشهره.

قوله تعالى: ﴿وسبعة إذا رجعت﴾ أي إذا رجعت من الحج بإكمال نسكه، أو إذا رجعت إلى أهليكم.

قوله تعالى: ﴿تلك عشرة كاملة﴾ للتأكيد على أن هذه الأيام العشرة وإن كانت مفرقة فهي في حكم المتتابعة.

قوله تعالى: ﴿ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام﴾، أي ذلك التمتع الموجب للهدى.

وقوله تعالى: ﴿أهله﴾: قيل: المراد به نفسه - أي لمن لم يكن حاضراً المسجد الحرام -؛ وقيل: المراد بـ«الأهل» سكنه الذي يسكن إليه من زوجة، وأب، وأم، وأولاد، وما أشبه ذلك؛ فيكون المعنى: ذلك لمن لم يكن سكنه حاضري المسجد الحرام؛ وهذا أصح؛ لأن التعبير بـ«الأهل» عن النفس بعيد؛ ولكن ﴿أهله﴾ أي الذين يسكن إليهم من زوجة، وأب، وأم، وأولاد هذا هو الواقع.

وقوله تعالى: ﴿حاضري المسجد الحرام﴾ المراد به مسجد مكة؛ و﴿الحرام﴾ صفة مشبهة بمعنى ذي الحرمة، وقد قال

النبي ﷺ: «وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس»^(١)؛ وحرمة المسجد الحرام معروفة من وجوه كثيرة ليس هذا موضع ذكرها.

واختلف في المراد بـ﴿حاضري المسجد الحرام﴾ فقيل: هم أهل الحرم - يعني: من كانوا داخل حدود الحرم -؛ فمن كان خارج حدود الحرم فليسوا من حاضري المسجد الحرام؛ وروي هذا عن ابن عباس، وجماعة من السلف، والخلف؛ وقيل: حاضرو المسجد الحرام أهل المواقيت، ومن دونهم؛ وعلى هذا فأهل بدر من حاضري المسجد الحرام؛ لأنهم دون المواقيت؛ وأهل جدة من حاضري المسجد الحرام؛ لأنهم دون المواقيت؛ وقيل: حاضرو المسجد الحرام أهل مكة، ومن بينهم وبين مكة دون مسافة القصر؛ وهي يومان؛ وعلى هذا فأهل جدة، وأهل بدر ليسوا من حاضري المسجد الحرام؛ وأهل بحرة - وهي بلدة دون جدة - على هذا القول يكون أهلها من حاضري المسجد الحرام؛ لأنهم داخل المسافة؛ وأهل الشرائع من حاضري المسجد الحرام؛ والأقرب القول الأول أن حاضري المسجد الحرام هم أهل الحرم؛ وأما من كان من غير أهل الحرم فليسوا من حاضريه؛ بل هم من محل آخر؛ وهذا هو الذي ينضبط.

قوله تعالى: ﴿واتقوا الله﴾ أي الزموا تقوى الله عز وجل؛ وذلك بفعل أوامره، واجتناب نواهيه.

قوله تعالى: ﴿واعلموا أن الله شديد العقاب﴾ أي شديد المؤاخذة، والعقوبة لمن لم يتقه تبارك وتعالى؛ وسميت المؤاخذة عقاباً؛ لأنها تأتي عقب الذنب.

(١) سبق تخريجه ٤٧/٢ حاشية رقم (١).

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: وجوب إتمام الحج، والعمرة؛ وظاهر الآية أنه لا فرق بين الواجب منهما، وغير الواجب؛ ووجه هذا الظاهر: العموم في قوله تعالى: ﴿وَأْتَمُوا الْحَجَّ وَالْعَمْرَةَ﴾؛ فيكون شاملاً للفريضة، والنافلة؛ ويؤيده أن هذه الآية نزلت قبل فرض الحج؛ لأن الحج إنما فرض في السنة التاسعة في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]؛ السنة التي يسميها العلماء سنة الوفود.

٢ - ومن فوائد الآية: أن العمرة، والحج سواء في وجوب إتمامهما؛ لقوله تعالى: ﴿الحج والعمرة﴾.

٣ - ومنها: أنه لا تجوز الاستنابة في شيء من أفعال الحج، والعمرة؛ فلو أن أحداً استناب شخصاً في أن يطوف عنه، أو أن يسعى عنه، أو أن يقف عنه بعرفة، أو أن يقف عنه بمزدلفة، أو أن يرمي عنه الجمار، أو أن يبيت عنه في منى فإنه حرام؛ لأن الأمر بالإتمام للوجوب؛ فيكون في ذلك رد لقول من قال من أهل العلم: إنه تجوز الاستنابة في نفل الحج، وفي بعضه: أما الاستنابة في نفل الحج - كل النسك - فهذا له موضع آخر؛ وأما في بعضه فالآية تدل على أنها لا تصح.

٤ - ومن فوائد الآية: الحذر مما يفعله بعض الناس الآن من التساهل في رمي الجمرات، حيث إنهم يوكلون من يرمي عنهم بدون عذر مخالفة لقوله تعالى: ﴿وَأْتَمُوا الْحَجَّ وَالْعَمْرَةَ لِلَّهِ﴾؛ وعليه فلا يصح رمي الوكيل حينئذ؛ لقوله ﷺ: «من عمل عملاً

ليس عليه أمرنا فهو رد»^(١) أي مردود عليه؛ أما إذا كان لعذر كالمرضى، والخائف على نفسه من شدة الزحام إذا لم يكن وقت آخر للرمي يخف فيه الزحام فلا بأس أن يستنيب من يرمي عنه؛ ولولا ورود ذلك عن الصحابة لقلنا: إن العاجز عن الرمي بنفسه يسقط عنه الرمي كسائر الواجبات، حيث تسقط بالعجز؛ ويدل لعدم التهاون بالتوكيل في الرمي أن النبي ﷺ لم يأذن لسودة بنت زمعة أن توكل؛ بل أمرها أن تخرج من مزدلفة، وترمي قبل حطمة الناس^(٢)؛ ولو كان التوكيل جائزاً لمشقة الزحام لكان الرسول ﷺ يبقئها معه حتى تدرك بقية ليلة المزدلفة، وتدرك صلاة الفجر فيها، وتدرك القيام للدعاء بعد الصلاة؛ ولا تُحرم من هذه الأفعال؛ فلما أذن لها في أن تدفع بليل علم بأن الاستنابة في الرمي في هذا الأمر لا يجوز؛ وكذلك لو كان جائزاً لأذن للمرعاة أن يوكلوا، ولم يأذن لهم بأن يرموا يوماً، ويدعوا يوماً.

٥ - ومن فوائد الآية: وجوب الإخلاص لله؛ لقوله تعالى:

﴿وَأْتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ يعني أتموها لله لا لغيره؛ لا تراعوا في ذلك جاهاً، ولا رتبة، ولا ثناءً من الناس.

٦ - ومنها: أن الحج، والعمرة يخالفان غيرهما في وجوب

إتلم نفلهما؛ لقوله تعالى: ﴿وَأْتَمُوا﴾؛ والأمر للوجوب؛ ويدل على أنه للوجوب قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنْ

(١) سبق تخريجه ص ٩١/١.

(٢) راجع صحيح البخاري ص ١٣٢، كتاب الحج، باب ٩٨: من قدم ضعفة أهل بليل... حديث رقم ١٦٨١، وصحيح مسلم ص ٨٩٢، كتاب الحج، باب ٤٩: استحباب تقديم الضعفة من النساء وغيرهن، حديث رقم ٣١١٨ [٢٩٣] ١٢٩٠.

الهدى﴾، حيث أوجب الهدى عند الإحصار؛ أما غيرهما من العبادات فإن النفل لا يجب إتمامه؛ لأن النبي ﷺ دخل على أهله ذات يوم فقال: «هل عندكم شيء؟ قالوا: نعم، حيس؛ قال: أرينيه؛ فلقد أصبحت صائماً؛ فأكل»^(١)؛ لكن يكره قطع النفل إلا لغرض صحيح - كحاجة إلى قطعه، أو انتقال لما هو أفضل منه - .

٧ - ومن فوائد الآية: أنه إذا أحصر الإنسان عن إتمام الحج والعمرة فله أن يتحلل؛ ولكن عليه الهدى؛ لقوله تعالى: ﴿فإن أحصرتم فما استيسر من الهدى﴾ .

٨ - ومنها: أن الله تعالى أطلق الإحصار، ولم يقيده؛ لقوله تعالى: ﴿فإن أحصرتم﴾؛ لأن الفعل لو بُني للفاعل، وذُكر الفاعل اختص الحكم به؛ فإذا قلت مثلاً: «أقام زيد عمراً» صار المقيم زيداً؛ وإذا قلت: «أقيم عمرو» صار عاماً؛ فظاهر الآية شمول الإحصار لكل مانع من إتمام النسك؛ فكل ما يمنع من إتمام النسك فإنه يجوز التحلل به، وعليه الهدى؛ أما الإحصار بالعدو فأظنه محل إجماع فيتحلل بالنص، والإجماع؛ النص: تحلل الرسول ﷺ في الحديبية^(٢)؛ والإجماع: لا نعلم في هذا مخالفاً؛ وأما الحصر بغير عدو، كمرض، أو كسر، أو ضياع نفقة، أو ما أشبه ذلك مما لا يستطيع معه إتمام الحج، والعمرة؛ فإن العلماء اختلفوا في ذلك؛ فمنهم من قال: إنه لا يتحلل، ويبقى محرماً

(١) أخرجه مسلم ص ٨٦٢، كتاب الصيام، باب ٣٢ جواز صوم النافلة...، حديث رقم ٢٧١٥ [١٧٠] ١١٥٤.

(٢) أخرجه البخاري ص ٢١٧ - ٢١٩، كتاب الشروط، باب ١٥: الشروط في الجهاد، والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، حديث رقم ٢٧٣١، ٢٧٣٢.

حتى يزول المانع؛ ومنهم من قال: إنه يتحلل، كالحصر بالعدو؛ حجة الأولين: أن الله تعالى قال: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ﴾؛ والآية نزلت في شأن قضية الحديدية؛ وهم قد أحصروا العدو؛ فيكون الحصر هنا خاصاً بالعدو؛ ودليل آخر: يقولون: ضباعة بنت الزبير لما جاءت تشتكي إلى الرسول ﷺ أنها مريضة، وأنها تريد الحج قال لها: «حجي واشترطي»^(١)؛ فلو كان الإحصار بالمرض مبيحاً للتحلل ما احتجج إلى اشتراط؛ فكانت تدخل في النسك، وإذا عجزت تحللت؛ وأجاب القائلون بأن الحصر عام بحصر العدو وغيره بأن الآية مطلقة: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ﴾؛ لم تقيد بحصر العدو؛ والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب؛ لأن العلة في جواز التحلل بحصر العدو عدم القدرة على إتمام النسك؛ وهذا حاصل بالحصر بغير العدو؛ والشرع لا يفرق بين متماثلين؛ وأجابوا عن حديث ضباعة بأن يقال: إن الفائدة من حديث ضباعة أنه إذا حصل مرض يمنع من إتمام النسك فإنها تتحلل بلا شيء؛ وأما إذا لم تشترط فإنها لا تتحلل إلا بدم؛ وحينئذ تظهر فائدة اشتراط من خاف أن يعوقه مرض، أو نحوه عن إتمام النسك؛ والفائدة هي أنه لا يجب عليه الهدى لو تحلل بهذا الحصر؛ والصواب القول الثاني: أن الإحصار يكون بالعدو، وبغيره.

(١) أخرجه البخاري ص ٤٤٠، كتاب النكاح، باب ١٦: الأكفاء في الدين وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾، حديث رقم ٥٠٨٩، وأخرجه مسلم ص ٨٧٦، كتاب الحج، باب ١٥: جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه، حديث رقم ٢٩٠٢ [١٠٤] ١٢٠٧.

فإن قال قائل: إن قوله تعالى في سياق الآية: ﴿فإذا أمتم﴾ يشير إلى أن الإحصار المذكور بعدو؟

فالجواب: أن ذكر بعض أفراد العام بحكم يوافق العام لا يقتضي التخصيص، كما هو قول المحققين من أهل أصول الفقه، وغيرهم؛ ونظير ذلك حديث جابر رضي الله عنه: «قضى النبي ﷺ بالشفعة في كل ما لم يقسم؛ فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة»^(١)؛ فإن قوله: «فإذا وقعت الحدود...» الخ لا يستلزم اختصاص الشفعة بما له حدود، وطرق؛ بل الشفعة ثابتة في كل مشترك على القول الراجح.

٩ - ومن فوائد الآية: وجوب الهدى على من أحصر؛ لقوله تعالى: ﴿فما استيسر من الهدى﴾.

١٠ - ومنها: أن من تعذر، أو تعسر عليه الهدى فلا شيء عليه؛ لقوله تعالى: ﴿فما استيسر من الهدى﴾؛ ولم يذكر الله بديلاً عند العجز؛ وقال بعض أهل العلم: إنه إذا لم يجد هدياً صام عشرة أيام، ثم حلّ - قياساً على هدى التمتع -؛ ولكن هذا القياس ليس بصحيح من وجهين:

الوجه الأول: أنه مخالف لظاهر الآية؛ لأن الله لم يذكر بديلاً للهدى.

الوجه الثاني: أن تحلل المتمتع تحلل اختياري؛ وأما المحصر فتحلله اضطراري.

(١) أخرجه البخاري ص ١٧١، كتاب البيوع، باب ٩٦: بيع الشريك من شريكه، حديث رقم ٢٢١٣، وأخرجه مسلم ص ٩٥٧، كتاب المساقاة، باب ٢٨ الشفعة، حديث رقم ٤١٢٨ [١٣٤] ١٦٠٨، واللفظ للبخاري.

١١ - ومن فوائد الآية: أنه لا يجب على المحصر الحلق عند التحلل؛ لأن الله سبحانه وتعالى لم يذكره؛ وهو أحد القولين في المسألة؛ والقول الثاني: وجوب الحلق؛ لثبوتَه بالسنة؛ لأن النبي ﷺ أمر به، وغضب على الصحابة حين تأخروا في تنفيذه^(١)؛ ولا يغضب النبي ﷺ لترك مستحب؛ لا يغضب إلا لترك واجب.

١٢ - ومنها: أن المحصر لا يجب عليه القضاء؛ لأن الله سبحانه وتعالى لم يذكره؛ ولو كان القضاء واجباً لذكره الله عز وجل؛ وهذا يشمل من حصر في فريضة؛ ومن حصر في نافلة؛ لكن الفريضة إذا حصر عن إتمامها يلزمه فعلها بالخطاب الأول؛ لا على أنه بدل عن هذه التي أحصر عنها؛ فمثلاً رجلاً شرع في حج الفريضة، ثم أحصر عن إتمامها، فذبح الهدي، وتحلل؛ فيجب الحج عليه بعد ذلك؛ لكن ليس على أنه قضاء؛ لكن على أنه مخاطب به في الأصل؛ وتسمية العمرة التي وقعت بعد صلح الحديبية عمرة القضاء ليست لأنها قضاء عما فات؛ ولكنها من «المقاضاة» - وهي المصالحة -؛ ولذلك لم يأت بها كل من تحلل من عمرة الحديبية.

١٣ - ومن فوائد الآية: أنه لا بد أن يكون هذا الهدي مما يصح أن يهدى: بأن يكون بالغاً للسن المعتر سالمًا من العيوب المانعة من الإجزاء؛ لقوله تعالى: ﴿من الهدي﴾؛ و«أل» هنا للعهد الذهني المعلوم للمخاطب؛ وهو الذي قال فيه الرسول ﷺ: «لا تذبحوا إلا مسنة إلا إن تعسر عليكم فتذبحوا

(١) راجع حاشية (٢) ٣٩٨/٢.

جذعة من الضأن»^(١).

فإن قال قائل: هل يؤكل من هذا الهدى أم لا؟

فالجواب: يؤكل؛ كل شيء فيه: ﴿فما استيسر﴾ فهو يؤكل؛ وأما ما فيه: «فعلية» فإنه لا يؤكل؛ فجزاء الصيد لا يؤكل منه؛ وفدية الأذى لا يؤكل منها؛ لأن الله جعلها كفارة؛ أما ما استيسر من الهدى هنا، وفي التمتع فإنه يؤكل منه.

١٤ - ومن فوائد الآية: تحريم حلق الرأس على المحرم؛ لقوله تعالى: ﴿ولا تحلقوا رؤوسكم﴾؛ والنهي عام لكل الرأس، ولبعضه؛ إذا لو حلق بعضه وقع في الإثم؛ لأن النهي يتناول جميع أجزاء المنهي عنه؛ فإذا قلت لك: «لا تأكل هذه الخبزة» وأكلت منها فإنك لم تمتثل.

١٥ - ومنها: أنه لا يحرم حلق شعر غير الرأس؛ لأن الله خص النهي بحلت الرأس فقط؛ وأما الشارب، والإبط، والعانة، والساق، والذراع، فلا يدخل في الآية الكريمة؛ لأنه ليس من الرأس؛ والأصل الحل؛ وهذا ما ذهب إليه أهل الظاهر؛ قالوا: لا يحرم على المحرم حلق شيء من الشعر المباح حلقه سوى الرأس؛ لأن الله سبحانه وتعالى خصه فقال: ﴿ولا تحلقوا رؤوسكم﴾؛ ولأن حلقه يفوت به نسك بخلاف غيره من الشعور؛ ولكن أكثر أهل العلم ألحقوا به شعر بقية البدن؛ وقالوا: إنه يحرم على المحرم أن يحلق أيّ شعر من بدنه حتى العانة - قياساً على شعر الرأس؛ لأن العلة في تحريم حلق شعر الرأس الترفه، وإزالة الأذى؛ وهذا حاصل في حلق غيره من الشعور؛ وهذا القياس غير صحيح لوجهين:

(١) سبق تخريجه ٣٩٢/٢.

الوجه الأول: أنه مخالف لظاهر النص، أو صريحه.

الوجه الثاني: أن بين شعر الرأس وغيره فرقاً كثيراً: فإن حلق شعر الرأس يتعلق به التحلل من النسك؛ فهو عنوان التحلل؛ بخلاف غيره من الشعور.

وأما التعليل بأنه للترفة، ودفع الأذى ففيه نظر؛ ثم لو سلمنا ذلك فأين دفع الأذى في حلق شعر العانة، وشعر الساق، ونحو ذلك؟! وأين الدليل على منع المحرم من الترفة مع أنه يجوز له التنظف، والاعتسال، والتظلل من الشمس، واستعمال المكيفات؟!

وهل تلحق الأظافر بشعر الرأس؟

الجواب: لا تلحق؛ فالأظافر ليست شعراً؛ وليست في الرأس أيضاً؛ فهي أبعد من إلحاق شعر بقية البدن بشعر الرأس؛ ووجه البعد أنها ليست من نوع الشعر؛ صحيح أنها تشبه الشعر من حيث إنها جزء منفصل؛ لكنها ليست من نوع الشعر؛ ولذلك من لم ير تحريم حلق شعر بقية البدن فإنه لا يرى تحريم قص الأظافر من باب أولى؛ ولكن جمهور أهل العلم على أن تقليم الأظافر محرم على المحرم قياساً على تحريم حلق شعر الرأس؛ والعلة: ما في ذلك من الترفة، والتنعم؛ ولكن هذه العلة غير مسلمة:

أولاً: لأن العرب في زمنهم لا يترفهون بحلق الرأس؛ بل الرفاهية عندهم إنما هي في إبقاء الرأس، وترجيله، وتسريحه، ودهنه، والعناية به؛ فليست العلة إذاً في حلق شعر الرأس: الترفة.

ثانياً: أن العلة لا بد أن تطرد في جميع معلولاتها؛ وإلا كانت باطلة؛ وهذه العلة لا تطرد بدليل أن المحرم لو ترفه، فتنظف، وتغسل، وأزال الوسخ عنه، ولبس إحراماً جديداً غير الذي أحرم به لم يحرم عليه ذلك.

وأقرب شيء للتعليل أن في حلق الرأس حال الإحرام إسقاطاً للنسك الذي هو حلقه عند التحلل؛ وهذا لا يساويه حلق بقية الشعر، أو تقليم الأظافر؛ ولكن نظراً لأن جمهور أهل العلم ألحقوا ذلك بشعر الرأس فلاحتمياط تجنب ذلك مراعاة لقول الجمهور.

١٦ - ومن فوائد الآية: أن المحرّم ما يسمى حلقاً؛ فأما أخذ شعرة، أو شعرتين، أو ثلاث شعرات من رأسه فلا يقال: إنه حلق؛ وهذه المسألة مما تنازع فيها أهل العلم؛ فقال بعضهم: إذا أخذ شعرة واحدة من رأسه فقد حلق؛ فعليه فدية إطعام مسكين؛ وإن أخذ شعرتين فإطعام مسكينين؛ وإذا أخذ ثلاث شعرات فدم؛ أو إطعام ستة مساكين؛ لكل مسكين نصف صاع؛ أو صيام ثلاثة أيام؛ وقال بعض العلماء: إن الحكم يتعلق برقع الرأس؛ فإن حلق دون الربع فلا شيء عليه؛ وهذا لا شك أنه تحكم لا دليل عليه؛ فلا يكن صحيحاً؛ بل هو ضعيف؛ وقال آخرون: تتعلق الفدية بما يماط به الأذى؛ ومعنى يماط: يزال؛ أي بما يحصل به إزالة الأذى؛ وهذا لا يكون إلا بجزء كبير من الرأس؛ قالوا: لأن الله تعالى قال: ﴿فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية...﴾؛ فدل هذا على أن المحرّم الذي يتعلق به الفدية هو ما يماط به الأذى؛ وهذا مذهب مالك؛ وهو صحيح من حيث أنّ

الفدية لا تجب إلا بما يماط به الأذى فقط؛ لكنه غير صحيح من كون التحريم يتعلق بما يماط به الأذى فقط؛ فالتحريم يتعلق بما يسمى حلقاً؛ والفدية تتعلق بما يماط به الأذى.

فإن قال قائل: ما هو دليلكم على هذا التقسيم؛ فالعلماء لم يقولوا هذا الكلام؟

فالجواب: أن نقول: دليلنا على هذا التقسيم الآية الكريمة، وفعل النبي ﷺ؛ فقوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾؛ هذا عام لكل حلق؛ فكل ما يسمى حلقاً فإنه منهى عنه لهذه الآية؛ ثم قال تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفَدِيهِ﴾؛ فأوجب الفدية فيما إذا حلق حلقاً يزول به الأذى؛ لقوله تعالى: ﴿أَوْ بِهِ أَذًى﴾؛ فلو قدرنا محرماً رأسه تؤذيه الهوام، فحلق منه شيئاً يسيراً لا يزول به الأذى فلا فدية عليه؛ لأن الله تعالى إنما أوجب الفدية بحلق ما يزول به الأذى؛ ويدل لذلك فعل الرسول ﷺ: فقد احتجم وهو محرم في يافوخه في أعلى رأسه^(١)؛ ومعلوم أن الحجامة تحتاج إلى حلق الشعر الذي يكون في موضع الحجامة؛ ولم ينقل أن الرسول ﷺ افتدى؛ فدل ذلك على أن ما تتعلق به الفدية هو ما يماط به الأذى دون الشيء اليسير.

١٧ - ومن فوائد الآية: أنه لا يجوز الحلق إلا بعد النحر؛ لقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾؛ وإلى هذا ذهب كثير من

(١) أخرجه البخاري ص ١٤٤، كتاب جزاء الصيد، باب ١١: الحجامة للمحرم، حديث رقم ١٨٣٦، وأخرجه مسلم ص ٨٧٥، كتاب الحج، باب ١١: جواز الحجامة للمحرم، حديث رقم ٢٨٨٦ [٨٨] ١٢٠٣.

أهل العلم مستدلين بقوله ﷺ: «إني لبدت رأسي وقلدت هديي؛ فلا أحل حتى أنحر»^(١)؛ وهؤلاء الذين قالوا به عندهم ظاهر الآية الكريمة؛ وفعل الرسول ﷺ حيث قال: «فلا أحل حتى أنحر»؛ لكن قد وردت الأحاديث بجواز التقديم، والتأخير تيسيراً على الأمة؛ فإن النبي ﷺ سئل في يوم العيد عن التقديم، والتأخير؛ فما سئل عن شيء قدّم ولا أخر إلا قال ﷺ: «افعل ولا حرج»^(٢).

١٨ - ومن فوائد الآية: جواز حلق الرأس للمرض، والأذى؛ لقوله تعالى: ﴿فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه...﴾ إلخ.

١٩ - ومنها: وجوب الفدية على المحرم إذا حلق رأسه؛ وهي إما صيام ثلاثة أيام؛ وإما إطعام ستة مساكين؛ لكل مسكين نصف صاع؛ وإما ذبح شاة تفرق على الفقراء - كما بينت ذلك السنة -؛ والسنة تبين القرآن، كما قال الله تعالى: ﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم﴾ [النحل: ٤٤]؛ والتبيين يشمل تبيين اللفظ، وتبيين المعنى.

٢٠ - ومن فوائد الآية: أن هذه الفدية على التخيير؛ لأن هذا هو الأصل في معاني «أو».

٢١ - ومنها: التيسير على العباد؛ وذلك بوقوع الفدية على التخيير.

(١) سبق تخريجه ٣٩٣/٢، حاشية رقم (٢).

(٢) أخرجه البخاري ص ١٠، كتاب العلم، باب ٢٣: الفتيا وهو واقف على الدابة وغيرها حديث رقم ٨٣، وأخرجه مسلم ص ٨٩٤، كتاب الحج، باب ٥٧: جواز تقديم الذبح على الرمي. حديث رقم ٣١٥٦ [٣٢٧] ١٣٠٦.

٢٢ - ومنها: أن محل الإطعام والنسك في مكان فعل المحظور؛ لأن الفورية تقتضي ذلك؛ أما الصيام فالظاهر ما قاله العلماء - رحمهم الله - من كونه يصح في كل مكان؛ لكن الفورية فيه أفضل.

٢٣ - ومنها: أن كفارات المعاصي فدَى للإنسان من العقوبة؛ لقوله تعالى: ﴿فقدية من صيام أو صدقة...﴾.

٢٤ - ومنها: أن محظورات الإحرام لا تفسده؛ لأن الله لم يوجب في حلق الرأس - مع أنه من محظورات الإحرام - إلا الفدية؛ ومقتضى ذلك أن النسك صحيح؛ وهذا مما يخالف الحج، والعمرة فيه غيرهما من العبادات؛ فإن المحظورات في العبادات تبطلها؛ وألحق العلماء بفدية حلق الرأس فدية جميع محظورات الإحرام ما عدا شيئين؛ وهما الجماع في الحج قبل التحلل الأول، وجزاء الصيد؛ فالجماع في الحج قبل التحلل الأول يجب فيه بدنة؛ وجزاء الصيد يجب فيه مثله؛ أو إطعام مساكين؛ أو عدل ذلك صياماً؛ وما عدا ذلك من المحظورات ففديتها كفدية حلق الرأس عند الفقهاء، أو كثير منهم.

٢٥ - ومن فوائد الآية: جواز التمتع بالعمرة إلى الحج؛ أي أن يأتي الإنسان بالعمرة في أشهر الحج، ويتحلل منها؛ ويبقى حلاً إلى أن يأتي وقت الحج؛ وكانوا في الجاهلية يرون العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور؛ ويقولون: «إذا انسلخ صفر، وبرأ الدبر، وعفا الأثر، حلت العمرة لمن اعتمر»؛ لكن الله سبحانه وتعالى يَسِّرُ ويَبَيِّنُ أنه يجوز للإنسان القادم في أشهر الحج أن يتحلل بالعمرة متمتعاً بها إلى الحج.

٢٦ - ومنها: أنه إذا حل من عمرته حل الحل كله؛ لقوله تعالى: ﴿فمن تمتع﴾؛ لأن إطلاق التمتع لا يكون إلا كذلك.

٢٧ - ومنها: أن من لم يحل من عمرته لا يسمى متمتعاً؛ لقوله تعالى: ﴿فمن تمتع بالعمرة إلى الحج﴾؛ وعلى هذا فالقارن ليس بمتمتع؛ وهو كذلك عند الفقهاء أن القارن غير متمتع؛ لكن ذكر كثير من أهل العلم أن القارن يسمى متمتعاً في لسان الصحابة؛ وذلك؛ لأن بعض الصحابة عبر عن حج النبي ﷺ بالتمتع، فقالوا: تمتع النبي ﷺ بالعمرة إلى الحج^(١)؛ ومن المعلوم أن الرسول ﷺ لم يحل من إحرامه؛ ولهذا قال الإمام أحمد: «لا شك أن النبي ﷺ حج قارناً؛ والمتعة أحب إليّ»؛ ولهذا كان وجوب الهدى على المتمتع بالإجماع؛ ووجوب الهدى على القارن فيه خلاف؛ وجمهور أهل العلم على وجوب الهدى عليه؛ وسبب اختلافهم في ذلك اختلافهم في العلة: هل هي حصول النسكين في سفر واحد؛ فيكون قد ترفه بسقوط أحد السفرين؛ أو العلة التمتع بالتحلل بين العمرة، والحج؛ فمن قال بالأول أوجب الهدى على القارن؛ ومن قال بالثاني لم يوجبه؛ لأنه لم يحصل للقارن تحلل بين النسكين.

٢٨ - ومن فوائد الآية: أنه لا يجب على الإنسان أن يقترض للهدى إذا لم يكن معه ما يشتري به الهدى - ولو كان غنياً -؛ لقوله تعالى: ﴿فما استيسر من الهدى﴾.

(١) أخرجه البخاري ص ١٣٣، كتاب الحج، باب ١٠٤: من ساق البدن معه، حديث رقم ١٦٩٢؛ وأخرجه مسلم ص ٨٨٣، كتاب الحج، باب ٢٤، وجوب الدم على المتمتع...، حديث رقم ٢٩٨٣ [١٧٥] ١٢٢٨.

٢٩ - ومنها: تيسير الله على العباد؛ لقوله تعالى: ﴿فما استيسر من الهدى﴾؛ والدين كله من أوله إلى آخره مبني على اليسر.

٣٠ - ومنها: بلاغة القرآن؛ لقوله تعالى: ﴿فمن لم يجد﴾؛ فحذف المفعول للعموم ليشمل من لم يجد الهدى، أو ثمنه؛ فاستفيد زيادة المعنى مع اختصار اللفظ.

٣١ - ومنها: أن من لم يجد الهدى، أو ثمنه، فإنه يصوم ثلاثة أيام في الحج: أولها من حين الإحرام بالعمرة؛ وآخرها آخر أيام التشريق؛ لكن لا يصوم يوم العيد؛ لتحريم صومه؛ ولا ينبغي أن يصوم يوم عرفة؛ ليتفرغ للدعاء والذكر وهو نشيط؛ وعلى هذا فيجوز لمن كان عادماً للهدى من متمتع أو قارن أن يصوم من حين إحرامه بالعمرة.

فإن قال قائل: هذا ظاهر في القارن؛ لأنه إذا صام من حين إحرامه فقد صام في الحج؛ لكنه في المتمتع فيه إشكال؛ لأن المتمتع يحل بين العمرة والحج؟

والجواب: عن هذا الإشكال أن نقول: إن النبي ﷺ قال: «دخلت العمرة في الحج»^(١)؛ ولأن المتمتع من حين إحرامه بالعمرة فقد نوى أن يحج.

٣٢ - ومن فوائد الآية: أن صيام السبعة لا يجوز في أيام الحج؛ لقوله تعالى: ﴿وسبعة إذا رجعت﴾.

٣٣ - ومنها: أنه يجوز التتابع، والتفريق بين الأيام الثلاثة،

(١) أخرجه مسلم ص ٨٨٠ - ٨٨١، كتاب الحج، باب ١٩: حجة النبي ﷺ،

حديث رقم ٢٩٥٠ [١٤٧] ١٢١٨.

والأيام السبعة؛ لأن الله سبحانه وتعالى أطلق، ولم يشترط التابع؛ ولو كان التابع واجباً لذكره الله، كما ذكر وجوب التابع في صيام كفارة القتل، وصيام كفارة الظهار.

٣٤ - ومنها: تيسير الله - تبارك وتعالى - على عباده، حيث جعل الأكثر من الصيام بعد رجوعه؛ لقوله تعالى: ﴿وسبعة إذا رجعتن﴾.

٣٥ - ومنها: أن الهدي، أو بدله من الصيام لا يجب على من كان حاضر المسجد الحرام؛ لقوله تعالى: ﴿ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام﴾؛ وقد سبق أن الصحيح أنهم من كانوا داخل حدود الحرم؛ وعلى هذا إذا تمتع أهل جدة، أو الطائف، أو أهل الشرائع فعليهم الهدي؛ ولكن هل لحاضر المسجد الحرام التمتع؟

الجواب: نعم؛ لأن حاضر المسجد الحرام قد تدخل عليه أشهر الحج وهو خارج مكة، ثم يرجع إلى أهله في مكة في أشهر الحج، فيحرم بعمره يتمتع بها إلى الحج.

فإن كان شخص في مكة للدراسة، لكن وطنه الرياض، أو المدينة، وتمتع فعليه الهدي؛ لأن أهله ليسوا من حاضري المسجد الحرام؛ وإقامته في مكة ليست إقامة استيطان؛ والمراد أن يكون مستوطناً في مكة.

وإذا كان له مَقْرَان - في الطائف، وفي مكة -؛ يعني من أهل مكة والطائف، فهنا نقول: إن نظرنا إلى مقره في الطائف قلنا: ليس من حاضري المسجد الحرام؛ وإن نظرنا إلى مقره في مكة قلنا: هو من حاضري المسجد الحرام؛ فنعتبر الأكثر: إذا

كان أكثر إقامته في الطائف فليس من أهل المسجد الحرام؛ وإذا كان أكثر إقامته في مكة فهو من حاضري المسجد الحرام.

٣٦ - ومن فوائد الآية: فضيلة المسجد الحرام؛ لوصف الله سبحانه وتعالى له بأنه حرام - أي ذو حرمة -؛ ومن حرمة تحريم القتال فيه، وتحريم صيده، وشجره، وحشيشه، وأن من أراد الإلحاد فيه بظلم أذاقه الله من عذاب أليم؛ وبسط ذلك في المطولات.

٣٧ - ومنها: وجوب تقوى الله عز وجل، وتهديد من خالف ذلك؛ لقوله تعالى: ﴿واتقوا الله واعلموا أن الله شديد العقاب﴾.

٣٨ - ومنها: أن العلم بشدة عقوبة الله من أهم العلوم؛ ولهذا أمر الله سبحانه وتعالى به بخصوصه؛ لأنه يورث الخوف من الله، والهرب من معصيته.

٣٩ - ومنها: أن العقوبة على الذنب لا تنافي الرحمة؛ إذ من المعلوم أن رحمة الله سبقت غضبه؛ لكن إذا عاقب من يستحق العقاب فإن ذلك من رحمة المعاقب؛ لأن هذه العقوبة إن كانت في الدنيا فهي كفارة له؛ وإن كانت في الآخرة فما دون الشرك أمره إلى الله: إن شاء عذب؛ وإن شاء غفر.

٤٠ - ومنها: أن شدة العقاب من كمال المعاقب، وبسط قوته، وسلطانه؛ ولا يوصف الله سبحانه وتعالى إلا بالكمال؛ بل أمرنا أن نعلم ذلك في قوله تعالى: ﴿اعلموا أن الله شديد العقاب وأن الله غفور رحيم﴾ [المائدة: ٩٨]؛ إذ إذا عاقبت ولدك بما يستحق، وكانت الجناية كبيرة، فأكبرت العقوبة فإنك تُحمد، ولا تدم؛ ولهذا قال ﷺ: «مروا أبناءكم بالصلاة لسبع، واضربوهم

عليها لعشر»^(١)؛ لأنه إذا بلغ عشرًا صار تركه إياها، والإخلال بها أعظم.

تنبيه:

كثير من الناس كلما رأوا مخالفة من شخص في الإحرام قالوا: «عليك دم»؛ لو قال: حككت رأسي فسقطت منه شعرة بدون اختيار ولا قصد قالوا: «عليك دم»؛ وهذا غلط:

أولاً: لأنه خلاف ما أمر الله به؛ والله أوجب واحدة من ثلاث: صيام؛ أو صدقة؛ أو نسك؛ فالزامهم بواحدة معينة فيها تضيق عليهم، وإلزام لهم بما لا يلزمهم.

ثانياً: أن الدم في أوقات النحر في أيام منى غالبه يضيع هدرًا؛ لا ينتفع به.

ثالثاً: أن فيه إخفاءً لحكم الله عز وجل؛ لأن الناس إذا كانوا لا يفدون إلا بالدم، كأنه ليس فيه فدية إلا هذا؛ وليس فيه إطعام، أو صيام! فالواجب على طالب العلم أن يختار واحداً من أمرين:

* إما أن يرى الأسهل، ويفتي بالأسهل.

* وإما أن يقول: عليك هذا، أو هذا، أو هذا؛ واختر

لنفسك.

(١) أخرجه أحمد ج ٢/١٨٧، حديث رقم ٦٧٥٦، وأخرجه أبو داود ص ١٢٥٩، كتاب الصلاة، باب ٢٦: متى يؤمر الغلام بالصلاة، حديث رقم ٤٩٥، وفيه سوار بن أبي حازم قال الحافظ في التقریب: صدوق له أوهام؛ وقال الألباني في صحيح أبي داود: حسن صحيح ١/١٤٥، وله شاهد من حديث سبرة بن معبد (الإرواء ١/٢٦٦).

أما أن يذكر الأشد فقط، ويسكت فهذا خلاف ما ينبغي للمفتين.



القرآن

﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَكْزَبُونَ﴾
فَأَبْكَ حَيْرَ الزَّادِ النَّقْوَى وَأَنْقَوْنَ يَتَأَوَّلِي الْأَلْبَبِ ﴿١٩٧﴾.

التفسير:

﴿١٩٧﴾ قوله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ يعني أن الحج يكون في أشهر معلومات؛ وهي شوال، وذو القعدة، وذو الحجة؛ وقيل: العشر الأول من ذي الحجة؛ والأول أصح؛ وقد استشكل كون الخبر ﴿أشهر﴾؛ ووجه الإشكال: أن الحج عمل، والأشهر زمن؛ فكيف يصح أن يكون الزمن خبراً عن العمل؟ وأجيب بأن هذا على حذف مضاف؛ والتقدير: الحج ذو أشهر معلومات؛ فحذف المضاف، وأقيم المضاف إليه مقامه؛ وقيل: التقدير: الحج وقته أشهر معلومات؛ والتقدير الأول أقرب.

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ﴾؛ «مَنْ» اسم شرط؛ و﴿فرض﴾ فعل الشرط؛ ﴿فِيهِنَّ﴾ الضمير يعود إلى أشهر الحج؛ وقد أجمع العلماء على أن الضمير في ﴿فِيهِنَّ﴾ يرجع إلى بعضهن؛ لأنه لا يمكن أن يفرض الحج بعد طلوع الفجر يوم النحر؛ ويفرض الحج من أول ليلة من شوال إلى ما قبل طلوع الفجر يوم النحر بزمن يتمكن فيه من الوقوف بعرفة.

قوله تعالى: ﴿فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج﴾
 جواب الشرط؛ وفيها قراءتان؛ إحداهما البناء على الفتح في
 ﴿رفث﴾، و﴿فسوق﴾؛ والثانية: التنوين فيهما؛ أما ﴿جدال﴾
 فإنها بالبناء على الفتح على القراءتين.

قوله تعالى: ﴿فلا رفث﴾ نفي بمعنى النهي؛ و«الرفث»
 الجماع، ومقدماته.

قوله تعالى: ﴿ولا فسوق﴾ أي لا خروج عن طاعة الله
 بمعاصيه لا سيما ما يختص بالنسك، كمحظورات الإحرام.

قوله تعالى: ﴿ولا جدال في الحج﴾ يشمل الجدال فيه،
 وفي أحكامه، والمنازعات بين الناس في معاملاتهم؛ مثال
 الجدال فيه: أن يقال: «ما هو الحج؟»، فيحصل النزاع؛ أو «متى
 فرض؟»، فيحصل النزاع فيه؛ ومثاله في أحكامه: النزاع في
 أركانه، وواجباته، ومحظوراته؛ ومثال النزاع بين الناس في
 معاملاتهم: أن يتنازع اثنان في العقود، فيقول أحدهما: «بعتك»،
 والثاني يقول: «لم تبعني»؛ أو يقول: «بعتك بكذا»، ويقول
 الثاني: «بل بكذا»؛ أو يتنازع اثنان عند أنابيب الماء في الشرب،
 أو الاستسقاء، أو عند الخباز.

قوله تعالى: ﴿وما تفعلوا من خير يعلمه الله﴾: لما نهى عن
 هذه الشرور انتقل إلى الأمر بالخير؛ وهذه الجملة شرطية: ﴿ما﴾
 أداة الشرط؛ وفعل الشرط: ﴿تفعلوا﴾؛ وجواب الشرط:
 ﴿يعلمه الله﴾؛ ولهذا جزمتم؛ و﴿من﴾ بيانية تبين المبهم من
 اللفظ؛ لأن ﴿ما﴾ شرطية مبهمة كالموصول؛ و﴿خير﴾ نكرة في
 سياق الشرط، فيشمل كل خير سواء كان قليلاً، أو كثيراً.

وقوله تعالى: ﴿يَعْلَمَهُ اللَّهُ﴾: أي يحيط به علماً.
 قوله تعالى: ﴿وَتَزُودُوا﴾ أي اتخذوا زاداً لغذاء أجسامكم،
 وغذاء قلوبكم - وهذا أفضل النوعين -؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ خَيْرَ
 الزَّادِ التَّقْوَى﴾ و«التقوى» اتخاذ وقاية من عذاب الله بفعل أوامره،
 واجتناب نواهيه؛ هذا أجمع ما قيل في التقوى.

لما رغب الله سبحانه وتعالى في التقوى أمر بها طلباً
 لخيرها فقال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾؛ و﴿اتَّقُوا﴾ فعل
 أمر؛ والنون للوقاية؛ والياء المحذوفة للتخفيف مفعول به؛ و﴿يَا
 أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ جمع لب؛ أي يا أصحاب العقول؛ ووجه الله
 تعالى الأمر إلى أصحاب العقول؛ لأنهم هم الذين يدركون فائدة
 التقوى، وثمرتها؛ أما السفهاء فلا يدركونها.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: تعظيم شأن الحج، حيث جعل الله له
 شهراً مع أنه أيام - ستة أيام -؛ وقد جعل الله له شهراً ثلاثة حتى
 يأمن الناس، ويتأهبوا لهذا الحج؛ ولهذا ما بعد الحج أقصر مما
 قبله؛ الذي قبله: شهران وسبعة أيام؛ والذي بعده: سبعة عشر
 يوماً فقط؛ لأنه إذا حج انتهى غرضه؛ فطلب منه العودة؛ بخلاف
 ما إذا كان قبله.

٢ - ومن فوائد الآية: أن أشهر الحج ثلاثة؛ لقوله تعالى:
 ﴿أَشْهُرٌ﴾؛ وهي جمع قلة؛ والأصل في الجمع أن يكون ثلاثة
 فأكثر؛ هذا المعروف في اللغة العربية؛ ولا يطلق الجمع على
 اثنين، أو اثنين وبعض الثالث إلا بقريئة؛ وهنا لا قريئة تدل على
 ذلك؛ لأنهم إن جعلوا أعمال الحج في الشهرين وعشرة الأيام

يرد عليه أن الحج لا يبدأ فعلاً إلا في اليوم الثامن من ذي الحجة؛ وينتهي في الثالث عشر؛ وليس العاشر؛ فلذلك كان القول الراجح أنه ثلاثة أشهر كاملة؛ وهو مذهب مالك؛ وهو الصحيح؛ لأنه موافق للجمع؛ وفائدته أنه لا يجوز تأخير أعمال الحج إلى ما بعد شهر ذي الحجة إلا لعذر؛ لو أخرت طواف الإفاضة مثلاً إلى شهر المحرم قلنا: هذا لا يجوز؛ لأنه ليس في أشهر الحج والله تعالى يقول: ﴿الحج أشهر﴾؛ فلا بد أن يقع في أشهر الحج؛ ولو أخرت الحلق إلى المحرم فهذا لا يجوز؛ لأنه تعدى أشهر الحج.

وهل هذه الأشهر من الأشهر الحرم؟

الجواب: أن اثنين منها من أشهر الحرم، وهما ذو القعدة، وذو الحجة؛ وواحد ليس منها - وهو شوال - وهو شوال - كما أن «المحرم» من الأشهر الحرم، وليس من أشهر الحج؛ فرمضان شهر صيام؛ وشوال شهر حج؛ وذو القعدة شهر حج، ومن الحرم؛ وذو الحجة شهر حج، ومن الحرم؛ والمحرم من الحرم، وليس شهر حج.

٣ - ومن فوائد الآية: الإحالة على المعلوم بشرط أن يكون معلوماً؛ لقوله تعالى: ﴿معلومات﴾؛ وهذا يستعمله الفقهاء كثيراً يقولون: هذا معلوم بالضرورة من الدين؛ وأمر هذا معلوم؛ وما أشبه ذلك؛ فلا يقال: إنه لم يبين؛ لأنه ما دام الشيء مشهوراً بين الناس معروفاً بينهم يصح أن يعرفه بأنه معلوم؛ ومن ذلك ما يفعله بعض الكتاب في الوثائق: يقول: «باع فلان على فلان كذا، وكذا» - وهو معلوم بين الطرفين - يجوز وإن لم تفصل ما دام

معلوماً؛ فإضافة الشيء إلى العلم وهو معلوم يعتبر من البيان.

٤ - ومنها: أن من تلبس بالحج، أو العمرة وجب عليه إتمامه، وصار فرضاً عليه؛ لقوله تعالى: ﴿فمن فرض فيهن الحج﴾؛ ويؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿ثم ليقتضوا تفثهم وليوفوا نذورهم﴾ [الحج: ٢٩]؛ فسمى الله تعالى أفعال الحج نذوراً؛ ويدل على ذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿وأتموا الحج والعمرة لله فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي﴾ [البقرة: ١٩٦]؛ فلم يبح الله تعالى الخروج من النسك إلا بالإحصار.

٥ - ومنها: وجوب إتمام النفل في الحج؛ لقوله تعالى: ﴿فمن فرض﴾؛ والفرض لا بد من إتمامه.

٦ - ومنها: أن الإحرام بالحج قبل أشهره لا ينعقد؛ لقوله تعالى: ﴿فمن فرض فيهن الحج فلا رفث﴾؛ فلم يرتب الله أحكام الإحرام إلا لمن فرضه في أشهر الحج؛ ومعلوم أنه إذا انتفت أحكام العمل فمعناه أنه لم يصح العمل، وهذا مذهب الشافعي - رحمه الله - أنه إذا أحرم بالحج قبل دخول أشهر الحج لم ينعقد إحرامه؛ ولكن هل يلغو، أو ينقلب عمرة؟ في هذا قولان عندهم؛ أما عندنا مذهب الحنابلة؛ فيقولون: إن الإحرام بالحج قبل أشهره ينعقد؛ ولكنه مكروه - يكره أن يحرم بالحج قبل أشهره -؛ ومذهب الشافعي أقرب إلى ظاهر الآية الكريمة: أنه إذا أحرم بالحج قبل أشهره لا ينعقد حجاً؛ والظاهر أيضاً أنه لا ينعقد، ولا ينقلب عمرة؛ لأن العبادة لم تنعقد؛ وهو إنما دخل على أنها حج؛ فلا ينعقد لا حجاً، ولا عمرة.

٧ - ومن فوائد الآية: أن المحظورات تحرم بمجرد عقد

الإحرام - وإن لم يخلع ثيابه من قميص، وسراويل، وغيرها؛ لقوله تعالى: ﴿فمن فرض فيهن الحج فلا رفث﴾؛ لأنه جواب الشرط؛ وجواب الشرط يكون تالياً لفعله؛ فبمجرد أن يفرض فريضة الحج تحرم عليه المحظورات.

٨ - ومنها: أن الإحرام ينعقد بمجرد النية - أي نية الدخول إلى النسك؛ وثبتت بها الأحكام - وإن لم يلب؛ لقوله تعالى: ﴿فمن فرض فيهن الحج فلا رفث﴾.

٩ - ومنها: تحريم الجماع، ومقدماته بعد عقد الإحرام؛ لقوله تعالى: ﴿فلا رفث﴾؛ وجواب الشرط يكون عقب الشرط؛ فبمجرده يحرم الرفث.

١٠ - ومنها: تحريم الفسوق؛ لقوله تعالى: ﴿فلا فسوق﴾.

فإن قال قائل: الفسوق محرم في الإحرام، وغيره.

فالجواب: أنه يتأكد في الإحرام أكثر من غيره.

١١ - ومنها: تحريم الجدل؛ لقوله تعالى: ﴿ولا جدال في

الحج﴾؛ والجدال إن كان لإثبات الحق، أو لإبطال الباطل فإنه

واجب، وعلى هذا فيكون مستثنى من هذا العموم؛ لقوله تعالى:

﴿وجادلهم بالتي هي أحسن﴾ [النحل: ١٢٥]؛ وأما الجدل لغير

هذا الغرض فإنه محرم حال الإحرام؛ فإن قلت: أليس محرماً في

هذا، وفي غيره لما يترتب عليه من العداوة، والبغضاء، وتشويش

الفكر؟

فالجواب: أنه في حال الإحرام أوكد.

١٢ - ومنها: البعد حال الإحرام عن كل ما يشوش الفكر،

ويشغل النفس؛ لقوله تعالى: ﴿ولا جدال في الحج﴾؛ ومن ثم

يتبين خطأ أولئك الذين يزاحمون على الحجر عند الطواف؛ لأنه يشوش الفكر، ويشغل النفس عما هو أهم من ذلك.

١٣ - ومنها: الحث على فعل الخير؛ لأن قوله تعالى:

﴿وما تفعلوا من خير يعلمه الله﴾ يدل على أنه سيجازي على ذلك، ولا يضيعه؛ قال تعالى: ﴿ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلماً ولا هضماً﴾ [طه: ١١٢].

١٤ - ومنها: أن الخير سواء قلّ، أو كثر، فإنه معلوم

عند الله؛ لقوله تعالى: ﴿من خير﴾؛ وهي نكرة في سياق الشرط؛ والنكرة في سياق الشرط تفيد العموم.

١٥ - ومنها: عموم علم الله تعالى بكل شيء؛ لقوله تعالى:

﴿وما تفعلوا من خير يعلمه الله﴾.

١٦ - ومنها: الحث على التزود من الخير؛ لقوله تعالى:

﴿وتزودوا فإن خير الزاد التقوى﴾.

١٧ - ومنها: أنه ينبغي للحاج أن يأخذ معه الزاد الحسي من

طعام، وشراب، ونفقة، لئلا يحتاج في حجه، فيتكفف الناس؛ لقوله تعالى: ﴿وتزودوا﴾.

١٨ - ومنها: أن التقوى خير زاد، كما أن لباسها خير

لباس؛ فهي خير لباس؛ لقوله تعالى: ﴿ولباس التقوى ذلك خير﴾ [الأعراف: ٢٦]؛ وهي خير زاد؛ لقوله تعالى: ﴿فإن خير الزاد التقوى﴾.

١٩ - ومنها: وجوب تقوى الله؛ لقوله تعالى: ﴿واتقون﴾.

٢٠ - ومنها: أن أصحاب العقول هم أهل التقوى؛ لقوله

تعالى: ﴿واتقون يا أولي الألباب﴾.

٢١ - ومنها: أنه كلما نقص الإنسان من تقوى الله كان ذلك دليلاً على نقص عقله - عقل الرشد؛ بخلاف قول النبي ﷺ: «ما رأيت من ناقصات عقل، ودين»^(١)؛ فإن المراد بنقص العقل هنا عقل الإدراك؛ فإن مناط التكليف عقل الإدراك؛ ومناط المدح عقل الرشد؛ ولهذا نقول: إن هؤلاء الكفار الأذكياء الذين هم في التصرف من أحسن ما يكون؟ نقول: هم عقلاء عقول إدراك؛ لكنهم ليسوا عقلاء عقول رشد؛ ولهذا دائماً يعنى الله عليهم عدم عقلهم؛ والمراد عقل الرشد الذي به يرشدون.



القرآء

﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْتُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ ﴿١٩٨﴾﴾.

التفسير:

﴿١٩٨﴾ لما أمر الله بالتزود، وبيّن أن خير الزاد التقوى، وأمر بالتقوى، قد يقول قائل: إذا اتجرت أثناء حجي صار عليّ في ذلك إثم؛ ولهذا تخرج الصحابة من الاتجار في الحج؛ فبين الله عزّ وجلّ أن ذلك لا يؤثر، وأنه ليس فيه إثم؛ فقال تعالى: ﴿ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم﴾ أي أن

(١) أخرجه البخاري ص ٢٦، كتاب الحيض، باب ٦: ترك الحائض الصوم، حديث رقم ٣٠٤، وأخرجه مسلم ص ٦٩٢، كتاب الإيمان، باب ٣٤: بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات، حديث رقم ٢٤١ [١٣٢] ٧٩.

تبتغوا الرزق، وتطلبوه بالتجارة؛ كقوله تعالى: ﴿وآخرون يضرّبون في الأرض يبتغون من فضل الله﴾ [المزمل: ٢٠].

قوله تعالى: ﴿فإذا أفضتم من عرفات﴾؛ أصل الإفاضة الاندفاع؛ ومنه إفاضة الماء؛ ومنه الإفاضة في الكلام، والاستمرار فيه؛ ومعنى ﴿أفضتم﴾: دفعتم؛ والتعبير بـ﴿أفضتم﴾ يصور لك هذا المشهد كأن الناس أودية تندفع؛ و﴿عرفات﴾ على صيغ الجمع؛ وهي اسم لمكان واحد؛ وهو معروف؛ وسمي عرفات لعدة مناسبات:

وقيل: لأن الناس يعترفون هناك بذنوبهم، ويسألون الله أن يغفرها لهم.

وقيل: لأن الناس يتعارفون بينهم؛ إذ إنه مكان واحد يجتمعون فيه في النهار؛ فيعرف بعضهم بعضاً.

وقيل: لأن جبريل لما علّم آدم المناسك، ووصل إلى هذا قال: عرفت.

وقيل: لأن آدم لما أهبط إلى الأرض هو وزوجته تعارفا في هذا المكان.

وقيل: لأنها مرتفعة على غيرها؛ والشيء المرتفع يسمى عُرْفاً؛ ومنه: أهل الأعراف، كما قال تعالى: ﴿ونادى أصحاب الأعراف رجالاً﴾ [الأعراف: ٤٨]؛ ومنه: عُرْف الديك؛ لأنه مرتفع؛ وكل شيء مرتفع يسمى بهذا الاسم.

وعندي - والله أعلم - أن هذا القول الأخير أقرب الأقوال؛ وكذلك الأول: أنه سمي عرفات؛ لأن الناس يعترفون فيه لله تعالى بالذنوب؛ ولأنه أعرف الأماكن التي حوله.

و﴿عرفات﴾ مشعر حلال خارج الحرم؛ ومع ذلك فهو الحج، كما قال الرسول ﷺ: «الحج عرفة»^(١)؛ والحكمة من الوقوف فيها أن يجمع الحاج في نسكه بين الحل والحرم؛ ولهذا أمر النبي ﷺ عائشة أن تحرم بالعمرة من التنعيم^(٢)؛ لتجمع فيها بين الحل والحرم.

قوله تعالى: ﴿فاذكروا الله عند المشعر الحرام﴾ الفاء هنا واقعة في جواب الشرط؛ وأداة الشرط: «إذا»؛ وقوله تعالى: ﴿فاذكروا الله﴾ أي باللسان، والقلب، والجوارح؛ فيشمل كل ما فعل عند المشعر من عبادة؛ ومن ذلك صلاة المغرب، والعشاء، والفجر؛ و﴿المشعر﴾ مكان الشعيرة؛ فهي «مَفْعَل» اسم مكان؛ وهو المكان الذي تؤدي فيه شعيرة من شعائر الله عز وجل؛ و﴿الحرام﴾ أي ذي الحرمة؛ لأنه داخل حدود الحرم؛ وقال العلماء: إن هذا الوصف وصف قيدي؛ ليخرج المشعر الحلال

(١) أخرجه أبو داود ص ١٣٦٧، كتاب المناسك، باب ٦٨: من لم يدرك عرفة، حديث رقم ١٩٤٩، وأخرجه الترمذي ص ١٩٥١، كتاب تفسير القرآن، باب ٢: ومن سورة البقرة، حديث رقم ٢٩٧٥، وأخرجه النسائي ص ٢٢٨٣، كتاب المناسك، باب ٢١١: فمن لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بالمزدلفة، حديث رقم ٣٠٤٧، وأخرجه ابن ماجه ص ٢٦٥٩، كتاب المناسك، باب ٥٧: من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع، حديث رقم ٣٠١٥، وأخرجه الدارمي ٨٢/٢، كتاب المناسك، باب ٥٤: بما يتم الحج، حديث رقم ١٨٨٧، وقال الألباني في الإرواء (صحيح)، ٢٥٦/٤، حديث رقم ١٠٦٤.

(٢) أخرجه البخاري ص ٢٧، كتاب الحيض، باب ١٥: امتشاط المرأة...، حديث رقم ٣١٦؛ وأخرجه مسلم ص ٨٧٦، كتاب الحج، باب ١٧: بيان وجوه الإحرام...، حديث رقم ٢٩١٠ [١١١١]. ١٢١١.

- وهو عرفة -؛ وقالوا: إن المشعر مشعران: حلال - وهو عرفة -؛ وحرام - وهو مزدلفة -.

قوله تعالى: ﴿واذكروه كما هداكم﴾؛ أمر بالذكر مرة أخرى؛ لكن لأجل التعليل الذي بعده - وهو الهداية -؛ لهذا الكاف هنا للتعليل؛ و«ما» مصدرية تسبك، وما بعدها بمصدر؛ فيكون التقدير: واذكروه لهدايتكم؛ والكاف تأتي للتعليل، كما قال ابن مالك في الألفية:

شبه بكاف وبها التعليل قد يعنى وزائداً لتوكيد ورد

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿كما أرسلنا فيكم رسولا منكم يتلو عليكم آياتنا...﴾ [البقرة: ١٥١] الآية؛ وكما في التشهد في قوله: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم...»، أي لأنك صليت على إبراهيم فصل على محمد؛ فهو توسل إلى الله تعالى بفعل سبق منه نظير ما سألته.

ويحتمل أن تكون الكاف للتشبيه؛ وعليه فيكون الأمر بذكره ثانية عائداً على الوصف - أي اذكروه على الصفة التي هداكم إليها - أي على حسب ما شرع؛ وعليه فلا تكرار؛ لأن الأمر بالذكر أولاً أمر بمطلق الذكر، والأمر به ثانية أمر بكونه على الصفة التي هدانا إليها.

وقوله تعالى: ﴿هداكم﴾ أي دلكم، ووفقكم.

قوله تعالى: ﴿وإن كنتم من قبله لمن الضالين﴾؛ ﴿إن﴾ مخففة من الثقيلة؛ فهي للتوكيد بدليل وجود اللام الفارقة؛ والتقدير: وإنكم كنتم من قبله لمن الضالين؛ واسم ﴿إن﴾ ضمير الشأن محذوف؛ وهو مناسب للسياق؛ وبعض النحويين يقدر

ضمير الشأن دائماً بضمير مفرد مذكر غائب فيكون التقدير: وإنه - أي الشأن -؛ والصواب القول الأول أنه يقدر بما يقتضيه السياق - يعني: وإنكم كنتم من قبله لمن الضالين -؛ وجملة: ﴿كنتم من قبله لمن الضالين﴾ خبر ﴿إن﴾ المخففة؛ والضمير في قوله تعالى: ﴿من قبله﴾ يعود على القرآن؛ أو يعود على الرسول؛ أو يعود على الهدى؛ كل ذلك محتمل؛ وكل ذلك متلازم؛ فالهدى جاء من القرآن، ومن النبي ﷺ.

وقوله تعالى: ﴿لمن الضالين﴾: يشمل الضال عن جهل؛ والضال عن علم؛ فالضال عن جهل: الذي لم يعلم بالحق أصلاً؛ والضال عن علم: الذي ترك الطريق الذي ينبغي أن يسلكه - وهو الرشد -؛ والعرب من قبل هذا الدين ضالون؛ منهم من كان ضالاً عن جهل؛ ومنهم من كان ضالاً عن علم؛ فمثلاً قریش لا تفيض من عرفة؛ وإنما تقف يوم عرفة في مزدلفة؛ قالوا: لأننا نحن أهل الحرم؛ فلا نخرج عنه؛ فكانوا يقفون في يوم عرفة في مزدلفة، ولا يفيضون من حيث أفاض الناس؛ وإذا جاء الناس وباتوا فيها خرجوا جميعاً إلى منى؛ وهذا من جهلهم، أو عنادهم.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: جواز الاتجار أثناء الحج بالبيع، والشراء، والتأجير - كالذي يؤجر سيارته التي يحج عليها في الحج؛ لقوله تعالى: ﴿ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم﴾.

٢ - ومنها: أنه ينبغي للإنسان في حال بيعه، وشرائه أن

يكون مترقباً لفضل الله لا معتمداً على قوته، وكسبه؛ لقوله تعالى: ﴿أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾.

٣ - ومنها: ظهور منة الله على عباده بما أباح لهم من المكاسب؛ وأن ذلك من مقتضى ربوبيته سبحانه وتعالى، حيث قال تعالى: ﴿فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾.

٤ - ومنها: مشروعية الوقوف بعرفة؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ﴾؛ وهو ركن من أركان الحج؛ لقول النبي ﷺ: «الحج عرفة»^(١)؛ لو قال قائل: إن قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ﴾ ليس أمراً بالوقوف بها.

فالجواب: أنه لم يكن أمراً بها؛ لأنها قضية مسلمة؛ ولهذا قال تعالى: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ﴾.

٥ - ومنها: أنه يشترط للوقوف بمزدلفة أن يكون بعد الوقوف بعرفة؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾؛ فلو أن أحداً مر بمزدلفة في الليل، ووقف بها يدعو، ثم وقف بعرفة يدعو بها، ثم رجع إلى منى لم يجزئه الوقوف بمزدلفة؛ لأنه في غير محله الآن؛ لأن الله ذكره بعد الوقوف بعرفة.

٦ - ومنها: أن الصلاة من ذكر الله؛ لقوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾؛ والنبي ﷺ أول ما بدأ: بالصلاة^(٢)؛ ولا شك أن الصلاة ذكر لله؛ بل هي روضة من

(١) سبق تخريجه ٤٢٢/٢، حاشية (١).

(٢) راجع البخاري ص ١٣٢، كتاب الحج، باب ٩٥: الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة، حديث رقم ١٦٧٢.

رياض الذكر: فيها قراءة، وتكبير، وتسبيح، وقيام، وركوع، وسجود، وقعود؛ كل ذلك من ذكر الله: ذكر بالقلب، وباللسان، وبالجوارح؛ ثم من خاصية الصلاة أن كل عضو من أعضاء البدن له ذكر خاص به، وعبادة تتعلق به.

٧ - ومنها: بيان أن مزدلفة من الحرم؛ لقوله تعالى: ﴿عند المشعر الحرام﴾.

٨ - ومنها: جواز المبيت في مزدلفة في جميع نواحيها؛ لقوله تعالى: ﴿عند المشعر الحرام﴾.

٩ - ومنها: أن عرفة مشعر حلال؛ لأنها من الحل؛ ولهذا يجوز للمحرم أن يقطع الأشجار بعرفة.

١٠ - ومنها: أن مزدلفة مشعر من المشاعر؛ فيكون فيه رد على من قال: إن الوقوف بها سنة؛ والقول الثاني: أنه ركن لا يصح الحج إلا به كالوقوف بعرفة؛ والقول الثالث: أنه واجب يصح الحج بدونه؛ ولكن يجبر بدم؛ وأنا أتوقف بين كونها ركنًا، وواجبًا؛ أما أنها سنة فهو ضعيف؛ لا يصح.

١١ - ومنها: أن الإنسان يجب عليه أن يذكر الله تعالى لما أنعم عليه به من الهداية؛ لقوله تعالى: ﴿واذكروه كما هداكم﴾ إذا جعلنا الكاف للتعليل؛ وإن جعلناها للتشبيه فالمعنى: اذكروه على الوجه الذي هداكم له؛ فيستفاد منها أن الإنسان يجب أن يكون ذكره لله على حسب ما ورد عن الله عز وجل.

١٢ - ومنها: أن الذكر المشروع ما وافق الشرع؛ لقوله تعالى: ﴿واذكروه كما هداكم﴾؛ والهداية نوعان: هداية دلالة؛ وهذه عامة لكل أحد؛ فكل أحد قد بين الله له شريعته سواء وفق

لاتباعها، أم لا؛ ودليلها قوله تعالى: ﴿وَأما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى﴾ [فصلت: ١٧]، وقوله تعالى: ﴿إنا هديناه السبيل إما شاكراً وإما كفوراً﴾ [الإنسان: ٣]؛ والثاني: هداية توفيق بأن يوفق الله العبد لاتباع الهدى؛ ومنها قوله تعالى حين ذكر من ذكر من الأنبياء: ﴿أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده﴾ [الأنعام: ٩٠]، وقوله تعالى: ﴿إنك لا تهدي من أحببت﴾ [القصص: ٥٦] أي لا توفق للهدى من أحببته، أو من أحببت هدايته.

١٣ - ومن فوائد الآية: تذكير الإنسان بحاله قبل كماله؛ ليعرف بذلك قدر نعمة الله عليه؛ لقوله تعالى: ﴿وإن كنتم من قبله لمن الضالين﴾؛ ومن هذا قول النبي ﷺ للأَنْصار: «ألم أجدكم ضلالاً فهداكم الله بي»^(١)؛ ومنه قول الملك للأبرص والأقرع: «ألم تكن أبرص يقذرک الناس فقيراً فأغناك الله»^(٢) الحديث؛ فالتذكير بالنعمة بذكر الحال، وبذكر الكمال بعد النقص مما يوجب للإنسان أن يزداد من شكر نعمة الله عليه.



(١) أخرجه البخاري ص ٣٥٤، كتاب المغازي، باب ٥٧: غزوة الطائف في شوال سنة ثمان، حديث رقم ٤٣٣٠؛ وأخرجه مسلم ص ٨٤٥، كتاب الزكاة، باب ٤٦: إعطاء المؤلفلة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه، حديث، رقم ٢٤٤٦ [١٣٩] ١٠٦١.

(٢) أخرجه البخاري ص ٢٨٢ - ٢٨٣، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ٥١: حديث أبرص وأعمى وأقرع في بني إسرائيل، حديث رقم ٣٤٦٤، وأخرجه مسلم ص ١١٩١ - ١١٩٢، كتاب الزهد والرقائق، باب ١: الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر، حديث رقم ٧٤٣١ [١٠] ٢٩٦٤.

القرآن

﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١٩٩).

التفسير:

﴿١٩٩﴾ قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا﴾ أي من عرفات.

قوله تعالى: ﴿مَنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ أي من المكان الذي يفيض الناس منه؛ وكانت قريش في الجاهلية لا يقفون مع الناس في عرفة - يقولون: نحن أهل الحرم فلا نقف خارج الحرم -؛ فأمر المسلمون أن يفيضوا من حيث أفاض الناس - أي من عرفة -؛ هذا هو ظاهر الآية الكريمة؛ ولكنه مشكل حيث إنه ذكر بعد قوله: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ﴾؛ وأجيب عن هذا الإشكال أن الترتيب ذكري - لا ترتيب حكمي -؛ بمعنى أن الله تعالى لما ذكر إفاضتهم من عرفات أكد هذا بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ دون أن يكون المراد الترتيب الحكمي؛ ويحتمل أن يكون قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ أي أفيضوا من المشعر الحرام من حيث أفاض الناس؛ فيكون المراد بالإفاضة هنا الإفاضة من مزدلفة؛ وعلى هذا الاحتمال لا يبقى في الآية إشكال.

قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾ أي اطلبوا المغفرة منه؛ والمغفرة ستر الذنب، والتجاوز عنه؛ لأنها مأخوذة من المغفر الذي يوضع على الرأس عند القتال لتوقي السهام؛ وليست المغفرة مجرد الستر؛ بل هي ستر، ووقاية.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾؛ هذه الجملة تعليل

للأمر؛ أي استغفروا الله؛ لأنه أهل لأن يُستغفر؛ فإنه سبحانه وتعالى غفور رحيم.

وإعراب ﴿رحيم﴾: خبر ثانٍ لـ ﴿إن﴾؛ والخبر الأول: ﴿غفور﴾.

وقوله تعالى: ﴿غفور﴾ صيغة مبالغة؛ وذلك لكثرة غفرانه تبارك وتعالى، وكثرة من يغفر لهم؛ و«الغفور» أي ذو المغفرة، كما قال تعالى: ﴿وإن ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم﴾ [الرعد: ٦].

وقوله تعالى: ﴿رحيم﴾ إما صفة مشبهة؛ وإما صيغة مبالغة؛ و«الرحيم» أي ذو الرحمة؛ وهي صفة تقتضي جلب النعم، ودفع النقم، كما قال تعالى: ﴿وما بكم من نعمة فمن الله ثم إذا مسكم الضر فإليه تجأرون﴾ [النحل: ٥٣].

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: وجوب المبيت بمزدلفة؛ لقوله تعالى: ﴿ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس﴾ على أحد التفسيرين، كما سبق؛ ومتى أفاض الإنسان من حيث أفاض الناس فإنه يلزم من ذلك أن يكون قد بات بمزدلفة.

٢ - ومنها: أن هذا النسك كان أمراً معلوماً يسير الناس عليه من قديم الزمان؛ لقوله تعالى: ﴿ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس﴾.

٣ - ومنها: أن الناس في أحكام الله تعالى سواء؛ فلا يخص أحد بحكم من الأحكام إلا لمعنى يقتضي ذلك؛ والمعنى المخصص يكون من قبيل الشرع - لا من قبل الهوى، والعادة -؛

لقوله تعالى: ﴿ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس﴾؛ ولا يشكل على قولنا هذا ما ورد في قصة أبي بردة بن نيار أنه ذبح في عيد الأضحى أضحى قبل الصلاة؛ ولما خطب النبي ﷺ وقال: «إن من ذبح قبل الصلاة فلا نسك له، وأن شاته شاة لحم» قام أبو بردة فقال: «يا رسول الله، إن عندي عناقاً هي أحب إلي من شاتين أفتجزى عني؟ قال: نعم؛ ولن تجزئ عن أحد بعدك»^(١)؛ لأن المراد بقوله ﷺ: «لن تجزئ عن أحد بعدك» أي بعد حالك؛ بمعنى: أن من جرى له مثله فإنها تجزي عنه؛ هكذا قرره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله - وهو ظاهر -؛ وكذلك لا يشكل على هذا قصة سالم مولى أبي حذيفة الذي كان قد تبناه؛ فلما أبطل الله التبني جاءت زوجة أبي حذيفة إلى رسول الله ﷺ تستفتيه في سالم أنه كان يدخل عليها؛ يعني: وكأنه أحد أبنائها؛ فقال لها النبي ﷺ: «أرضعيه تحرمي عليه»^(٢)؛ فإنه ليس خاصاً به؛ بل لو جرى لأحد مثل ما جرى لسالم لحكمنا له بمثل ما حكم به النبي ﷺ لسالم؛ لكن هذا لا يمكن بعد نسخ التبني؛ إذ لا يمكن أحداً أن يتبنى؛ وعلى هذا فالصورة التي تلحق بقصة سالم ممتنعة.

٤ - ومنها: أنه يشرع أن يستغفر الله عزّ وجلّ في آخر العبادات؛ لقوله تعالى: ﴿واستغفروا الله﴾.

(١) أخرجه البخاري ص ٧٥، كتاب العيدين، باب ٥: الأكل يوم النحر، حديث رقم ٩٥٥، وأخرجه مسلم ص ١٠٢٧ - ١٠٢٨، كتاب الأضاحي، باب ١: وقتها، حديث رقم ٥٠٧٠ [٥] ١٩٦١.

(٢) أخرجه مسلم ص ٩٢٣، كتاب الرضاع، باب ٧: رضاعة الكبير، حديث رقم ٣٦٠٢ [٢٨] ١٤٥٣، وأصله في البخاري.

٥ - ومنها: إثبات اسمين من أسماء الله؛ وهما: «الغفور»، و«الرحيم»؛ وإثبات ما تضمناه من الصفة؛ وهي المغفرة، والرحمة؛ وإثبات ما تضمناه من الحكم بمقتضاهما؛ وهو أنه يغفر ويرحم كما قال تعالى: ﴿يعذب من يشاء ويرحم من يشاء﴾ [العنكبوت: ٢١]، وقال تعالى: ﴿ومن يغفر الذنوب إلا الله﴾ [آل عمران: ١٣٥].

٦ - ومنها: قرن الحكم بالعلة؛ لقوله تعالى: ﴿واستغفروا الله إن الله غفور رحيم﴾؛ وقرن الحكم بالعلة في مثل هذا يفيد الإقدام، والنشاط على استغفار الله عز وجل.



الْقُرْآنُ

﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّكَاثِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آئِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ ﴿٢٠٠﴾ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آئِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿٢٠١﴾﴾.

التفسير:

﴿٢٠٠﴾ قوله تعالى: ﴿فإذا قضيتم مناسككم﴾ أي أنهيتم مناسككم؛ وذلك بالتحلل من النسك.

قوله تعالى: ﴿فاذكروا الله﴾ أمر تعالى بذكره بعد فراغ النسك؛ لأن الإنسان إذا فرغ من العبادة قد يغفل عن ذكر الله.

وقوله تعالى: ﴿مناسككم﴾ جمع منسك؛ وهو فيما يظهر اسم مصدر - يعني مصدراً ميمياً -؛ أي قضيتم نسككم؛ و«النسك»

بمعنى العبادة؛ وهو كل ما يتعبد به الإنسان لله؛ ولكن كثر استعماله في الحج؛ وفي الذبح؛ ومنه قوله تعالى: ﴿قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين﴾ [الأنعام: ١٦٢].

قوله تعالى: ﴿كذكركم آباءكم أو أشد ذكراً﴾؛ «ذكر» هنا مصدر مضاف لفاعله؛ و«آباء» مفعول به؛ أي كما تذكرون آباءكم، أو أشد ذكراً؛ و﴿أشد﴾ يشمل الشدة في الهيئة، وحضور القلب، والإخلاص؛ والشدة في الكثرة أيضاً؛ فيذكر الله ذكراً كثيراً، ويذكره ذكراً قوياً مع حضور القلب.

وقوله تعالى: ﴿كذكركم آباءكم﴾؛ لأنهم كانوا في الجاهلية يذكرون أمجاد آبائهم إذا انتهوا من المناسك؛ وكل يفخر بنسبه، وحسبه؛ فأمر الله تعالى أن نذكره سبحانه وتعالى كذكرهم آباءهم، أو أشد ذكراً.

وقوله تعالى: ﴿أو أشد ذكراً﴾: قال كثير من النحويين: إن ﴿أو﴾ بمعنى: بل؛ أي بل أشد؛ وهو هنا متوجّه؛ ويشبهها من بعض الوجوه قوله تعالى: ﴿وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون﴾ [الصفات: ١٤٧]؛ وقد ذكر ابن القيم في قوله تعالى: ﴿أو يزيدون﴾ أن ﴿أو﴾ هنا ليست بمعنى «بل»؛ ولكنها لتحقيق ما سبق - يعني: إن لم يزيدوا فلن ينقصوا -؛ وبناءً على هذا نقول مثله في هذه الآية: أي كذكركم آباءكم - إن لم يزد فلا ينقص -؛ إلا أنه هنا إذا جعلناها بمعنى «بل» تكون أبلغ؛ لأن ذكر الله يجب أن يكون أشد من ذكر الآباء.

قوله تعالى: ﴿فمن الناس﴾؛ «من» للتبويض؛ والمعنى: بعض الناس؛ بدليل أنها قوبلت بقوله تعالى: ﴿ومنهم﴾؛ فيكون

المعنى: بعضهم كذا؛ وبعضهم كذا؛ وهذا من باب التقسيم؛
يعني: ينقسم الناس في أداء العبادة لا سيما الحج إلى قسمين.

قوله تعالى: ﴿من يقول ربنا آتنا في الدنيا﴾ أي أعطنا في الدنيا؛ والمفعول محذوف؛ والتقدير: آتنا نصيبنا في الدنيا، بحيث لا يسأل إلا ما يكون في ترف دنياه فقط؛ ولا يسأل ما يتعلق بالدين؛ وربما يكون قوله تعالى: ﴿ربنا آتنا في الدنيا﴾ شاملاً للقول باللسان، والقول بالحال - أي قد يقول صراحة -: ربنا آتنا في الدنيا مثلاً سكناً جميلاً؛ سيارة جميلة؛ وما أشبه ذلك؛ وربما يقوله بلسان الحال لا بلسان المقال؛ لأنه إذا دعا في أمور الدنيا أحضر قلبه، وأظهر فقره؛ وإذا دعا بأمور الآخرة لم يكن على هذه الحال.

قوله تعالى: ﴿وما له في الآخرة من خلاق﴾؛ ﴿ما﴾ نافية؛ و﴿من خلاق﴾ مبتدأ؛ وخبره الجار والمجرور: ﴿له﴾؛ ودخلت ﴿من﴾ على المبتدأ من أجل توكيد العموم؛ لأن ﴿خلاق﴾ نكرة في سياق النفي تفيد العموم؛ فإذا دخلت عليها ﴿من﴾ كان ذلك تأكيداً للعموم؛ و«الخلاق» بمعنى النصيب؛ يعني ما له في الآخرة من نصيب؛ لأنه لا يريد إلا الدنيا؛ فلا نصيب له في الآخرة مما دعا به؛ وقد يكون له نصيب من أعمال أخرى.

﴿٢٠١﴾ قوله تعالى: ﴿ومنهم﴾ أي ومن الناس.

قوله تعالى: ﴿من يقول ربنا آتنا في الدنيا حسنة﴾؛ ﴿حسنة﴾: مفعول «آت» الثاني؛ وأما ﴿حسنة﴾ الثانية فهي معطوفة على الأولى؛ يعني من الناس من تكون همته علياً يريد الخير في الدنيا، والآخرة؛ يقول: ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة

حسنة؛ وحسنة الدنيا كل ما يستحسنه الإنسان منها، مثل الصحة، وسعة الرزق، كثرة البنين، والزوجات، والقصور، والمراكب الفخمة، والأموال؛ وأما حسنة الآخرة فقليل: إنها الجنة؛ لقوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]؛ ولا شك أن الحسنة العظمى في الآخرة هي الجنة؛ لكن في الآخرة حسنات يستحسن المرء وقوعها غير الجنة، مثل أن يبيض وجهه، وأن تثقل موازينه، وأن يعطى كتابه بيمينه؛ فإنه إذا أعطي الكتاب بيمينه يقول: هاؤم اقرؤوا كتابيه فرحاً مسروراً.

قوله تعالى: ﴿وَقْنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ أي اجعل لنا وقاية من عذاب النار؛ وهذا يشمل شيئين:

الأول: العصمة من الأعمال الموجبة لدخول النار.

الثاني: المغفرة للذنوب التي توجب دخول النار.

الفوائد:

١ - من فوائد الآيتين: أن الإنسان ينبغي له إذا قضى من العبادة أن لا يغفل بعدها عن ذكر الله؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ مِنْكُمْ صَلَاتُهُمْ فَانْتَشَرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠].

٢ - ومنها: تقديم ذكر الله تعالى على ذكر الوالدين؛ لقوله تعالى: ﴿أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾.

٣ - ومنها: أن الأجداد داخلون في مسمى الآباء؛ لأن العرب كانوا يفتخرون بأجدادهم، وأجدادهم، وقبائلهم.

٤ - ومنها: بيان انقسام الناس فيما يطلبون من الله، وأن

منهم ذوي الغايات الحميدة، والهمم العالية الذين يقولون: ﴿ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار﴾؛ ومنهم ذوو الغايات الذميمة، والهمم النازلة الذين يقولون: ﴿ربنا آتنا في الدنيا وما له في الآخرة من خلاق﴾.

٥ - ومن فوائد الآيتين: أن الإنسان لا يذم إذا طلب حسنة الدنيا مع حسنة الآخرة؛ لقوله تعالى: ﴿ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة﴾.

٦ - ومنها: أن الإنسان محتاج إلى حسنات الدنيا، والآخرة.

٧ - ومنها: إثبات الآخرة.

٨ - ومنها: إثبات النار، وعذابها.

٩ - ومنها: إثبات علم الله، وسمعه، وقدرته؛ إذ لا يدعى إلا من اتصف بذلك.



الْقَرَأَت

﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ (٢٠٢).

التفسير:

﴿٢٠٢﴾ قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا﴾: «أولاء» اسم إشارة؛ والمشار إليه فيه خلاف؛ فقال بعض العلماء: إن الإشارة تعود إلى مورد التقسيم كله؛ يعني: أولئك المذكورون الذين يقولون: ﴿ربنا آتنا في الدنيا﴾ [البقرة: ٢٠١]؛ والذين يقولون: ﴿ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة﴾ [البقرة:

[٢٠١]؛ ويكون كل له نصيب مما كسب، كقوله تعالى: ﴿ولكل درجات مما عملوا﴾ [الأنعام: ١٣٢]؛ ولأنه تعالى قال: ﴿والله سريع الحساب﴾؛ وهذا يقتضي أن يكون المشار إليه كلا القسمين؛ وقال آخرون: بل إن الإشارة تعود إلى التقسيم الثاني الذين يقولون: ﴿ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار﴾ [البقرة: ٢٠١]؛ فهؤلاء لهم نصيب مما كسبوا؛ لقوله تعالى: ﴿من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها﴾ [النساء: ٨٥]؛ الآية إذاً محتملة للمعنيين؛ والثاني منهما أظهر؛ لأن الإشارة تعود إلى أقرب مذكور.

قوله تعالى: ﴿والله سريع الحساب﴾ أي محاسبة الله سبحانه وتعالى الخلائق؛ والسرعة هنا قد تكون سرعة الزمن؛ بمعنى: أن حساب الله قريب، كما في قوله تعالى: ﴿وما يدريك لعل الساعة قريب﴾ [الشورى: ١٧]، وقوله تعالى: ﴿وما يدريك لعل الساعة تكون قريباً﴾ [الأحزاب: ٦٣]؛ وقد يكون المراد سرعة محاسبة الله للخلق - أي أن نفس حسابه سريع -؛ والثاني أبلغ؛ فإن الله عز وجل يحاسب الخلائق كلها في يوم واحد، ويعطي كل إنسان ما يستحقه من ذلك الحساب؛ ومحاسبة الله للخلائق على نوعين؛ النوع الأول للمؤمنين؛ والنوع الثاني للكافرين؛ أما حساب المؤمنين فإن الله سبحانه وتعالى يخلو بعبده المؤمن، ويقرره بذنوبه، ويقول له: «عملت كذا في يوم كذا» حتى يقر ويعترف، فيقول الله عز وجل له: «قد سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم»^(١)؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «من نوقش الحساب عذب؛

(١) سبق تخريجه ١/٢٠٠.

فقال عائشة: يا رسول الله، أليس الله يقول: ﴿فسوف يحاسب حساباً يسيراً﴾ فقال النبي ﷺ: ذلك العرض^(١)؛ أي تعرض الأعمال على الشخص حتى يقر؛ فإذا أقر بها قال الله تعالى له: «سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم»؛ وأما غير المؤمنين فإنهم لا يحاسبون كذلك؛ وإنما الأمر كما قال شيخ الإسلام: لا يحاسبون حساب من توزن حسناته، وسيئاته؛ لأنهم لا حسنات لهم؛ ولكن تحصى أعمالهم، وتحفظ، فيوقفون عليها، ويقررون بها، ويخزون بها؛ يعني: وينادي عليهم على رؤوس الخلائق: ﴿هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين﴾ [هود: ١٨].

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: أن الثواب يكون بالعدل؛ لقوله تعالى: ﴿أولئك لهم نصيب مما كسبوا﴾؛ لكنه بالعدل في العقوبة؛ وبالفضل في المثوبة.
- ٢ - ومنها: الرد على الجبرية؛ لقوله تعالى: ﴿مما كسبوا﴾.
- ٣ - ومنها: إثبات الحساب؛ لقوله تعالى: ﴿والله سريع الحساب﴾.
- ٤ - ومنها: تمام قدرة الله تعالى؛ لقوله تعالى: ﴿والله سريع الحساب﴾.
- ٥ - ومنها: إثبات علم الله؛ لأن المحاسب لا بد أن يكون لديه علم يقابل به من يحاسبه.



(١) أخرجه البخاري ص ٥٤٨، كتاب الرقاق، باب ٤٩: من نوقش الحساب عذب، حديث رقم ٦٥٣٦.

القرآن

﴿ وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ (٢٠٣).

التفسير:

﴿٢٠٣﴾ قوله تعالى: ﴿واذكروا الله في أيام معدودات﴾؛ لما ذكر الله - تبارك وتعالى - أفعال الحج ذكر ما بعد انتهاء أفعال الحج؛ وهو ذكر الله تعالى في أيام معدودات؛ وهي أيام التشريق الثلاثة: الحادي عشر؛ والثاني عشر؛ والثالث عشر من شهر ذي الحجة؛ والذكر هنا يشمل كل ما يتقرب به إلى الله عز وجل من قول أو فعل في هذه الأيام؛ فيشمل التكبير في تلك الأيام مطلقاً، ومقيداً؛ والنحر من الضحايا، والهدايا؛ ورمي الجمار؛ والطواف، والسعي إذا وقعا في هذه الأيام؛ بل والصلاة المفروضة، والتطوع؛ وقد قال النبي ﷺ: «إنما جعل الطواف بالبيت، وبالصفا، والمروة، ورمي الجمار لإقامة ذكر الله»^(١)، وقال ﷺ: «أيام التشريق أيام أكل، وشرب،

(١) أخرجه أحمد ٦/٦٤، حديث رقم ٢٤٨٥٥، وأخرجه أبو داود ص ١٣٦٢، كتاب المناسك، باب ٥٠: في الرمل، حديث رقم ١٨٨٨، وأخرجه الترمذي ص ١٧٣٧، كتاب الحج، باب ٦٤: ما جاء كيف ترمي الجمار، حديث رقم ٩٠٢، وأخرجه الدارمي ٧١/٢، كتاب المناسك، باب ٣٦: الذكر في الطواف والسعي بين الصفا والمروة، حديث رقم ١٨٥٣، وأخرجه الحاكم في مستدركه ١/٤٥٩، كتاب المناسك، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وذكر الله عز وجل^(١).

قوله تعالى: ﴿فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه﴾ أي من تعجل قبل تمام الأيام الثلاثة، وأنهى حجه فلا إثم عليه.

قوله تعالى: ﴿ومن تأخر فلا إثم عليه﴾، أي من تأخر إلى اليوم الثالث في منى لرمي الجمرات فلا إثم عليه.

قوله تعالى: ﴿لمن اتقى﴾: الظاهر أنها قيد للأمرين جميعاً للتعجل والتأخر، بحيث يحمل الإنسان تقوى الله عز وجل على التعجل أو التأخر.

قوله تعالى: ﴿واتقوا الله﴾: ما أكثر ما يأمر الله سبحانه وتعالى بالتقوى في كتابه العزيز؛ لأن التقوى اتخاذ وقاية من عذاب الله عز وجل بفعل أوامره، واجتناب نواهيه على علم وبصيرة.

قوله تعالى: ﴿واعلموا أنكم إليه تحشرون﴾ أي تجمعون إلى الله - تبارك وتعالى؛ وذلك يوم القيامة؛ وصدر هذا بقوله تعالى: ﴿واعلموا﴾ للتنبية على أنه لا بد من الإيمان بهذا الحشر، والاستعداد له.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: مزية الذكر في هذه الأيام المعدودات؛ لقوله تعالى: ﴿واذكروا الله في أيام معدودات﴾؛ لأن ذكر الله على سبيل العموم في كل الوقت؛ لكن هذا على سبيل الخصوص.

(١) أخرجه مسلم ص ٨٦٠، كتاب الصيام، باب ٢٣: تحريم صوم أيام التشريق...، حديث رقم ٢٦٧٧ [١٤٤] ١١٤١.

٢ - ومنها: أنه يجوز في هذه الأيام الثلاثة التعجل، والتأخر؛ لقوله تعالى: ﴿فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه﴾.

٣ - ومنها: سعة فضل الله عزّ وجلّ، وتيسيره في أحكامه، حيث جعل الإنسان مخيراً أن يبقى ثلاثة أيام، أو يتعجل في اليومين.

٤ - ومنها: أنه لا بد أن يكون خروجه من منى قبل أن تغرب الشمس؛ لأن ﴿في﴾ للظرفية؛ والظرف يحيط بالمظروف؛ فلا بد أن يكون التعجل في خلال اليومين بعد الرمي الواقع بعد الزوال.

٥ - ومنها: أنه لا يجوز التعجل في اليوم الحادي عشر؛ لأنه لو تعجل في اليوم الحادي عشر لكان تعجل في يوم لا في يومين؛ فكثير من العامة يظنون أن المراد باليومين: يوم العيد، واليوم الحادي عشر؛ وهذا ليس بصحيح؛ لأن الله تعالى قال: ﴿واذكروا الله في أيام معدودات﴾؛ وهي أيام التشريق؛ وأيام التشريق إنما تبتدىء من الحادي عشر.

٦ - ومنها: أن الأعمال المخير فيها إنما ينتفي الإثم عنها إذا فعلها الإنسان على سبيل التقوى لله عزّ وجلّ دون التهاون بأوامره؛ لقوله تعالى: ﴿لمن اتقى﴾؛ فمن فعل ما يخير فيه على سبيل التقوى لله عزّ وجلّ والأخذ بتيسيره فهذا لا إثم عليه؛ وأما من فعلها على سبيل التهاون، وعدم المبالاة فإن عليه الإثم بترك التقوى، وتهاونه بأوامر الله.

تنبيه:

لا يستفاد من الآية جواز التأخر إلى اليوم الرابع عشر، والخامس عشر مع أن الله تعالى أطلق: ﴿... ومن تأخر﴾؛ لأن

أصل الذكر في أيام معدودات؛ وهي ثلاثة أيام؛ فيكون المعنى؛ من تأخر في هذه الأيام المعدودات؛ وهي الأيام الثلاثة.

٧ - ومنها: وجوب التقوى؛ لقوله تعالى: ﴿واتقوا الله﴾.

٨ - ومنها: إثبات البعث؛ لقوله تعالى: ﴿واعلموا أنكم إليه

تحشرون﴾.

٩ - ومنها: قرن المواعظ بالتخويف؛ لقوله تعالى: ﴿واتقوا الله

واعلموا أنكم إليه تحشرون﴾؛ لأن الإنسان إذا علم أنه سيحشر إلى الله عز وجل، وأنه سيجازيه فإنه سوف يتقي الله، ويقوم بما أوجب الله، ويترك ما نهى الله عنه؛ وبهذا عرفنا الحكمة من كون الله عز وجل يقرن الإيمان باليوم الآخر في كثير من الآيات بالإيمان بالله دون بقية الأركان التي يؤمن بها؛ وذلك؛ لأن الإيمان باليوم الآخر يستلزم العمل لذلك اليوم؛ وهو القيام بطاعة الله ورسوله.



الْقَرَأَتْ

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾﴾.

التفسير:

﴿٢٠٤﴾ فيما سبق من الآيات قسم الناس في الحج إلى قسمين؛ منهم من يقول: ﴿ربنا آتانا في الدنيا وما له في الآخرة من خلاق﴾ [البقرة: ٢٠٠]؛ ومنهم من يقول: ﴿ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة﴾ [البقرة: ٢٠١]؛ وهؤلاء لهم نصيب مما كسبوا؛ هنا قسم الناس أيضاً إلى قسمين: إلى مؤمن؛ وإلى

منافق؛ فقال تعالى في المنافق: ﴿ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا﴾؛ ﴿من﴾ هنا للتبويض؛ وهي بمعنى بعض الناس؛ ولهذا أعربها بعض النحويين على أنها مبتدأ؛ قال: لأنها حرف بمعنى الاسم؛ إذ إنها بمعنى بعض الناس؛ فيكون ﴿من﴾ مبتدأ، و﴿من يعجبك﴾ خبره؛ لكن المشهور أن ﴿من﴾ حرف جر؛ و﴿من الناس﴾ جار ومجرور متعلق بمحذوف خبر مقدم؛ و﴿من يعجبك﴾ مبتدأ مؤخر؛ يعني: ومن الناس الذي يعجبك قوله، والخطاب في قوله تعالى: ﴿يعجبك﴾ إما للرسول ﷺ؛ وإما لكل من يتأتى خطابه؛ والأولى الثاني.

وقوله تعالى: ﴿من يعجبك قوله﴾ ذكر بعض النحويين أنه إذا قيل: «أعجبني كذا» فهو لما يستحسن؛ وإذا قلت: «عجبت من كذا» فهو لما ينكر؛ فتقول مثلاً: «أعجبني قول فلان» إذا كان قولاً حسناً؛ و«عجبت من قوله» إذا كان قولاً سيئاً منكرأ؛ فقوله تعالى: ﴿من يعجبك قوله﴾ أي من تستحسن قوله.

قوله تعالى: ﴿في الحياة الدنيا﴾ أي إذا تكلم فيما يتعلق بأمور الدنيا كأن يتكلم بشيء، ويتوصل به إلى نجاته من القتل، والسبي؛ لأن هذه الآية في المنافقين؛ ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿وإذا رأيتهم تعجبك أجسامهم وإن يقولوا تسمع لقولهم﴾ [المنافقون: ٤] من حسنه، وفصاحته؛ ولكنهم أهل غرور، وخداع، وكذب؛ فإن آية المنافق ثلاث؛ منها: إذا حدث كذب.

وقوله تعالى: ﴿في الحياة الدنيا﴾ متعلق بمحذوف حالاً من ﴿قوله﴾؛ والتقدير: قوله حال كونه فيما يتعلق بالدنيا؛ لأنه لا يتكلم في أمور الدين؛ ويحتمل أن المعنى: القول الذي يعجب حتى في

الدين؛ لكن لا ينتفع به في الآخرة؛ إنما ينتفع به في الدنيا فقط.

قوله تعالى: ﴿ويشهد الله على ما في قلبه﴾؛ اختلف المفسرون في معناها على قولين: الأول: أن المعنى استمراره في النفاق؛ لأن الله - تبارك وتعالى - يعلم ما في قلبه من هذا النفاق؛ فاستمراره عليه إشهد الله تعالى على ما في قلبه.

والقول الثاني: أن المعنى: أن يُقسم، ويحلف بالله أنه مؤمن مصدق، وأن الذي في قلبه هو هذا؛ فيشهد الله على ما في قلبه من محبة الإيمان، والتمسك به وهو كاذب في ذلك؛ ويدل لذلك قوله تعالى: ﴿إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله والله يعلم إنك لرسوله والله يشهد إن المنافقين لكاذبون﴾ [المنافقون: ١]، أي لكاذبون في دعواهم أنهم يشهدون بذلك؛ وعندني أن المعنيين لا يتنافيان؛ كلاهما حق؛ فهو منطوق على الكفر والنفاق؛ وهو أيضاً يُعلم الناس، ويُشهد الله على أنه مؤمن؛ أما حقيقته قال الله تعالى فيه: ﴿وهو ألد الخصام﴾ يعني: أعوجهم، وأكذبهم؛ و﴿الخصام﴾ يحتمل أن يكون مصدراً؛ ويحتمل أن يكون جمعاً؛ إن كان مصدراً ففعله: خاصم يخاصم، مثل: جادل يجادل؛ وقاتل يقاتل؛ وعلى هذا: ﴿ألد الخصام﴾ تكون الإضافة لفظية؛ لأنها صفة مشبهة مضافة إلى موصوفها - أي وخصامه ألد الخصام؛ وإن كان جمعاً فمفرده: خصم؛ فيكون المعنى أنه ألد الخصوم - أي أعوجهم، وأشدهم كذباً؛ ويكون أيضاً من باب إضافة الصفة إلى موصوفها؛ لأن المعنى؛ وهو من الخصوم الأشداء الأقوياء في خصومتهم؛ وهذا الرجل صار ألد الخصام؛ لأن قوله جيد، ويُنَّ يعجبك قوله، فتجده لاعتماده على فصاحته، وبيانه ألد الخصام.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أنه لا ينبغي للإنسان أن يغتر بظواهر الأحوال؛ لقوله تعالى: ﴿ومن الناس من يعجبك قوله﴾؛ وكذلك من الناس من يعجبك فعله؛ ولكنه منطو على الكفر - والعياذ بالله؛ ولكن لا شك أنه بالنسبة إلينا ليس لنا أن نحكم إلا بما يقتضيه الظاهر؛ لأن ما في القلوب لا نعلمه؛ ولا يمكن أن نحاسب الناس على ما في القلوب؛ وإنما نحاسبهم على حسب الظاهر.

٢ - ومنها: أن هذا الصنف من الناس يُشهد الله على ما في قلبه إما مما أظهره؛ وإما مما أبطنه - حسب ما سبق.

٣ - ومنها: الإشارة إلى ذم الجدل، والخصام؛ لقوله تعالى: ﴿وهو ألد الخصام﴾؛ لأن الخصومات في الغالب لا يكون فيها بركة؛ وقد ثبت في صحيح البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم»^(١) أي الإنسان المخاصم المجادل بالباطل ليدحض به الحق؛ وما من إنسان في الغالب أعطي الجدل إلا حرم بركة العلم؛ لأن غالب من أوتي الجدل يريد بذلك نصرة قوله فقط؛ وبذلك يحرم بركة العلم؛ أما من أراد الحق فإن الحق سهل قريب لا يحتاج إلى مجادلات كبيرة؛ لأنه واضح؛ ولذلك تجد أهل البدع الذين يخاصمون في بدعهم علومهم ناقصة البركة لا خير فيها؛ وتجد أنهم يخاصمون، ويجادلون، وينتهون إلى لا شيء؛ لا ينتهون إلى الحق؛ لأنهم لم

(١) أخرجه البخاري ص ١٩٣، كتاب المظالم والغصب، باب ١٥: قول الله تعالى: ﴿وهو ألد الخصام﴾، حديث رقم ٢٤٥٧، وأخرجه مسلم ص ١١٤٢، كتاب العلم، باب ١: في الألد الخصم، حديث رقم ٦٧٨٠ [٥] ٢٦٦٨.

يقصدوا إلا أن ينصروا ما هم عليه؛ فكل إنسان جادل من أجل أن ينتصر قوله فإن الغالب أنه لا يوفق، ولا يجد بركة العلم؛ وأما من جادل ليصل إلى العلم، ولإثبات الحق، وإبطال الباطل فإن هذا مأمور به؛ لقوله تعالى: ﴿ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن﴾ [النحل: ١٢٥].

٤ - ومنها: إثبات علم الله عز وجل بما في الصدور؛ لقوله تعالى: ﴿ويشهد الله على ما في قلبه﴾؛ لأن ما في القلب لا يعلمه إلا الله عز وجل.



الْقَرَّاتُ

﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ
وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ (٢٠٥).

التفسير:

﴿٢٠٥﴾ قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى﴾ أي عنك، وذهب ﴿سعى﴾ في الأرض: المراد بالسعي هنا مطلق الحركة؛ وليس المراد بالسعي الركض بالرجل؛ ﴿ليفسد فيها﴾ أي بالمعاصي، والكفر، والفتنة.

قوله تعالى: ﴿ويهلك الحرث والنسل﴾ أي يكون سبباً لإهلاكهما؛ لأن المعاصي سبب لذلك؛ لقوله تعالى: ﴿ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليزيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون﴾ [الروم: ٤١]، ولقوله تعالى: ﴿ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ولكن كذبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون﴾ [الأعراف: ٩٦]؛ والمراد

﴿الحرث﴾ المحروث؛ وهو الزرع، كما يقال: «الغرس» يعني المغروس؛ والمراد ب﴿النسل﴾ مثلها أيضاً - يعني: المنسول؛ وهو الأولاد؛ يعني: يكون سعيه سبباً لفساد الحرث، والحيوانات.

قوله تعالى: ﴿والله لا يحب الفساد﴾ بيان أن عمله هذا مكروه إلى الله؛ لأن الله لا يحب الفساد؛ وإذا كان لا يحب هذا الفعل فإنه لا يحب من اتصف به؛ ولهذا جاء في آية أخرى؛ ﴿والله لا يحب المفسدين﴾ [المائدة: ٦٤]؛ فالله لا يحب الفساد، ولا يحب المفسدين؛ فالفساد نفسه مكروه إلى الله؛ والمفسدون أيضاً مكروهون إليه لا يحبهم.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أن المعاصي سبب لهلاك الحرث، والنسل؛ لقوله تعالى: ﴿وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل﴾ [البقرة: ٢٠٥]؛ وهذا كقوله تعالى: ﴿ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ولكن كذبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون﴾ [الأعراف: ٩٦].

٢ - ومنها: إثبات محبة الله عزّ وجلّ للصالح؛ لقوله تعالى: ﴿والله لا يحب الفساد﴾؛ فإن قيل: هذا نفي، وليس بإثبات؛ قلنا: إن نفيه محبة الفساد دليل على ثبوت أصل المحبة؛ ولو كان لا يحب أبداً لم يكن هناك فرق بين الفساد، والصالح؛ فلما نفى المحبة عن الفساد علم أنه يحب الصالح.

٣ - ومنها: التحذير من الفساد في الأرض؛ لقوله تعالى: ﴿والله لا يحب الفساد﴾؛ ومعلوم أن كل إنسان يجب أن يكون حذراً من التعرض لأمر لا يحبه الله.

القرآن

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ
 وَلَيْسَ الْمِهَادُ ﴿٢٠٦﴾﴾ .

التفسير:

﴿٢٠٦﴾ قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ﴾ أي إذا قال له أهل العلم، والإيمان اتق الله - أي اتخذ وقاية من عذاب الله بترك الكفر، والفساد؛ و﴿أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ﴾ أي حملته على الإثم؛ و﴿الْعِزَّةُ﴾ بمعنى الأنفة، والحمية، والترفع؛ والعزة قد تكون وصفاً محموداً؛ وقد تكون وصفاً مذموماً، فالمعتر بدينه محمود، كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨]؛ والمعتر بحسبه ونسبه حتى يكون عنده أنفة إذا أمر بالدين والإصلاح مذموم.

والمراد بـ﴿الإثم﴾ الذنب الموجب للعقوبة؛ فكل ذنب موجب للعقوبة فهو إثم.

قوله تعالى: ﴿فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ﴾ أي كافيته؛ وهو وعيد له بها - والعياذ بالله؛ و«الحسب» بمعنى الكافي، كما قال الله تعالى: ﴿فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ﴾ [التوبة: ١٢٩] أي كافيني؛ وقال تعالى: ﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] أي كافيينا؛ فقوله تعالى: ﴿فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ﴾ أي كافيته؛ والمعنى: أنه يكون من أهلها - والعياذ بالله -؛ و﴿جهنم﴾ اسم من أسماء النار؛ قيل: إنها كلمة معربة، وأنها ليست من العربية الفصحى؛ وقيل: بل هي من اللغة الفصحى، وأن أصلها من الجهمة؛ وهي الظلمة؛ ولكن زيدت فيها النون للمبالغة؛ وعلى كلِّ فإن ﴿جهنم﴾ اسم للنار التي

أعدّها الله سبحانه وتعالى للكافرين؛ وسميت بذلك لبعدها قعرها، وظلمتها - والعياذ بالله - .

قوله تعالى: ﴿ولبئس المهاد﴾: اللام هنا للابتداء؛ أو موطئة للقسم - أي: ووالله لبئس المهاد - وهذا أقرب؛ و«بئس» فعل جامد لإنشاء الذم؛ وفاعلها ﴿المهاد﴾؛ وهي من الأفعال التي تحتاج إلى مخصوص بالذم؛ والمخصوص محذوف؛ أي: ولبئس المهاد مهاده، حيث كانت جهنم.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أن هذا الرجل الموصوف بهذه الصفات يأنف أن يؤمر بتقوى الله؛ لقوله تعالى: ﴿أخذته العزة بالإثم﴾ فهو يأنف، كأنه يقول في نفسه: أنا أرفع من أن تأمرني بتقوى الله عزّ وجلّ؛ وكأن هذا الجاهل تعامى عن قول الله تعالى لأتقى البشر: ﴿يا أيها النبي اتق الله ولا تطع الكافرين والمنافقين﴾ [الأحزاب: ١]؛ وقال تعالى في قصة زينب: ﴿واتق الله وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه﴾ [الأحزاب: ٣٧].

٢ - ومنها: البلاغة التامة في حذف الفاعل في قوله تعالى: ﴿وإذا قيل له اتق الله﴾؛ ليشمل كل من يقول له ذلك؛ فيكون رده لكراهة الحق.

٣ - ومنها: التحذير من رد الناصحين؛ لأن الله تعالى جعل هذا من أوصاف هؤلاء المنافقين؛ فمن رد أمراً بتقوى الله ففيه شبه من المنافقين؛ والواجب على المرء إذا قيل له: «اتق الله» أن يقول: «سمعنا، وأطعنا» تعظيماً لتقوى الله.

٤ - ومنها: أن الأنفة قد تحمل صاحبها على الإثم؛ لقوله تعالى: ﴿أخذته العزة بالإثم﴾ .

٥ - ومنها: أن هذا العمل موجب لدخول النار؛ لقوله تعالى: ﴿فحسبه جهنم﴾ .

٦ - ومنها: القدح في النار، والذم لها؛ لقوله تعالى: ﴿ولبئس المهاد﴾؛ ولا شك أن جهنم بئس المهاد.



الْقُرْآنُ

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ (٢٧)

التفسير:

لما ذكر الله حال المنافقين الذين يعجبك قولهم في الحياة الدنيا وهم ألد الخصام؛ والذين إذا تولوا سعوا في الأرض فساداً ليهلكوا الحرث، والنسل - والله لا يحب الفساد - ذكر حال قوم على ضدهم؛ وهكذا القرآن مثاني تثني فيه الأمور؛ فيؤتى بذكر الجنة مع النار؛ وبذكر المتقين مع الفجار... لأجل أن يبقى الإنسان في روضة متنوعة؛ ثم ليبقى الإنسان بين الخوف، والرجاء - لا يغلب عليه الخوف فيقنط من رحمة الله -؛ ولا الرجاء فيأمن مكر الله؛ فإذا سمع ذكر النار، ووعيدها، وعقوبتها أوجب له ذلك الخوف؛ وإذا سمع ذكر الجنة، ونعيمها، وثوابها أوجب له ذلك الرجاء؛ فترتيب القرآن من لدن حكيم خبير سبحانه وتعالى؛ وهو الموافق لإصلاح القلوب؛ ولهذا نرى من الخطأ

الفادح أن يؤلف أحد القرآن مرتباً على الأبواب والمسائل كما صنعه بعض الناس؛ فإن هذا مخالف لنظم القرآن، والبلاغة، وعمل السلف؛ فالقرآن ليس كتاب فقه؛ ولكنه كتاب تربية، وتهذيب للأخلاق؛ فلا ترتيب أحسن من ترتيب الله؛ ولهذا كان ترتيب الآيات توقيفياً لا مجال للاجتهاد فيه؛ وكان النبي ﷺ إذا نزلت الآية قال: «ضعوا هذه الآية في مكان كذا من سورة كذا»^(١).

﴿٢٠٧﴾ قوله تعالى: ﴿ومن الناس من يشري نفسه﴾؛ هذا هو القسم لقوله تعالى: ﴿ومن الناس من يعجبك...﴾ [البقرة: ٢٠٤]؛ وعلى هذا تكون ﴿من﴾ للتبعيض؛ والجار والمجرور متعلق بمحذوف خبر مقدم؛ و﴿من يشري﴾ مبتدأ مؤخر.

وقوله تعالى: ﴿من الناس﴾: قال بعض المفسرين: إنها تعني شخصاً معيناً؛ وهو صهيب الرومي لما أراد أن يهاجر من مكة منعه كفارها، وقالوا: لا يمكنك أن تهاجر أبداً إلا أن تدع لنا جميع ما تملك؛ فوافق على ذلك، وأنقذ نفسه بالهجرة ابتغاء مرضاة الله؛ وقال بعض العلماء - وهم أكثر المفسرين -: بل هي عامة لكل المؤمنين المجاهدين في سبيل الله؛ قالوا: ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون﴾ [التوبة: ١١١]؛ وهذا القول أصح؛ وهو أنها للعموم حتى لو صح أن سبب نزولها قصة

(١) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار ٣/٤٠٣، باب ٢١٥: بيان مشكل ما اختلف فيه عن عثمان بن عفان وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما في الأنفال وبراءة وهل هما سورتان أو سورة واحدة.

صهيب؛ فإن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

وقوله تعالى: ﴿من يشري نفسه﴾ أي يبيعها؛ لأن «شري» بمعنى باع، كقوله تعالى: ﴿وشروه بثمن بخس﴾ [يوسف: ٢٠] أي باعوه بثمن بخس؛ أما «اشترى» فهي بمعنى ابتاع؛ فإذا جاءت التاء فهي للمشتري الآخذ؛ وإذا حذفت التاء فهي للبائع المعطي؛ و﴿نفسه﴾ يعني ذاته.

قوله تعالى: ﴿ابتغاء مرضات الله﴾ أي طلباً لمرضات الله؛ فهي مفعول لأجله؛ و﴿مرضات الله﴾ أي رضوانه - أي يبيع نفسه في طلب رضا الله عز وجل -؛ فيكون قد باع نفسه مخلصاً لله في هذا البيع.

قوله تعالى: ﴿والله رؤوف﴾ أي ذو رأفة؛ و«الرأفة» قال العلماء: هي أرق الرحمة، وألطفها؛ و﴿بالعباد﴾ أي جميعهم. وفي قوله تعالى: ﴿رؤوف﴾ قراءتان؛ إحداهما: مد الهمزة على وزن فعول؛ والثانية قصرها على وزن فَعُل.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: تقسيم الناس إلى قسمين؛ القسم الأول: ﴿ومن الناس من يعجبك قوله﴾ [البقرة: ٢٠٤]؛ والقسم الثاني: ﴿ومن الناس من يشري نفسه﴾.

٢ - ومنها: بلاغة هذا القرآن حيث يجعل الأمور مثاني؛ إذا جاء الكلام عن شيء جاء الكلام عن ضده.

٣ - ومنها: فضل من باع نفسه لله؛ لقوله تعالى: ﴿ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله﴾.

٤ - ومنها: الإشارة إلى إخلاص النية؛ لقوله تعالى: ﴿ابتغاء مرضات الله﴾.

٥ - ومنها: إثبات الرضا لله؛ لقوله تعالى: ﴿مرضات الله﴾؛ ورضا الله صفة حقيقية لله عزّ وجلّ متعلقة بمشيئته؛ وينكرها الأشاعرة وأشباههم من أهل التعطيل؛ ويحرفون المعنى إلى أن المراد برضا الله إما إثابته؛ أو إرادة الثواب.

٦ - ومنها: استحباب تقديم مرضاة الله على النفس؛ لأن الله ذكر ذلك في مقام المدح، والثناء.

٧ - ومنها: إثبات الرأفة لله؛ لقوله تعالى: ﴿والله رؤوف بالعباد﴾.

٨ - ومنها: عموم رأفة الله عزّ وجلّ؛ لقوله تعالى: ﴿بالعباد﴾؛ هذا إذا كان ﴿العباد﴾ بالمعنى العام؛ أما إذا قلنا بالمعنى الخاص فلا يستفاد ذلك؛ واعلم أن العبودية لها معنيان: خاص؛ وعام؛ والخاص له أخص؛ وهو خاص الخاص؛ فمن العام قوله تعالى: ﴿إن كل من في السموات والأرض إلا آتي الرحمن عبداً﴾ [مريم: ٩٣]؛ وأما الخاص فمثل قوله تعالى: ﴿وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هوناً﴾ [الفرقان: ٦٣]؛ المراد بهم عباد الرحمن المتصفون بهذه الصفات؛ فيخرج من لم يتصف بها؛ وأما الأخص مثل قوله تعالى: ﴿تبارك الذي نزل الفرقان على عبده﴾ [الفرقان: ١]؛ هذه عبودية الأخص - عبودية الرسالة -.



انتهى المجلد الثاني من التفسير بحمد الله تعالى، ويليه المجلد الثالث بإذن الله تعالى
وبدايته تفسير الآية ٢٠٨ من سورة البقرة

الفهرس

الصفحة

الموضوع

- ٥ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ...﴾ (١١٤)
- ١٢ تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ الشَّرِيفُ وَالْعَزِيزُ...﴾ (١١٥)
- ١٦ تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا أَخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ...﴾ (١١٦)
- ١٦ تفسير قوله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ (١١٧)
- ٢٢ تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ...﴾ (١١٨)
- ٢٦ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا...﴾ (١١٩)
- ٢٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَنْ رَضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَىٰ...﴾ (١٢٥)
- ٣٤ تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ...﴾ (١٣١)
- ٣٧ تفسير قوله تعالى: ﴿يَبْنَیٰٓ اِسْرَءِیْلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِی...﴾ (١٣٢)
- ٣٨ تفسير قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا یَوْمًا لَا تَجْزِی نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ...﴾ (١٣٣)
- ٤٠ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ...﴾ (١٣٤)
- ٤٣ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ...﴾ (١٣٥)
- ٥١ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ...﴾ (١٣٦)
- ٥٧ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ...﴾ (١٣٧)
- ٦٢ تفسير قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ...﴾ (١٣٨)
- ٦٥ تفسير قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَأَنْعِثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ...﴾ (١٣٩)
- ٦٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَن مِّلَّةِ إِبْرَاهِيمَ...﴾ (١٤٠)
- ٧٢ تفسير قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْتُ...﴾ (١٤١)
- ٧٣ تفسير قوله تعالى: ﴿وَوَصَّی بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَيْنَهُ وَيَعْقُوبَ بَنِيَّ...﴾ (١٤٢)
- ٧٦ تفسير قوله تعالى: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ...﴾ (١٤٣)
- ٨٠ تفسير قوله تعالى: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ...﴾ (١٤٤)
- ٨٣ تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا...﴾ (١٤٥)
- ٨٦ تفسير قوله تعالى: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ...﴾ (١٤٦)

الموضوع

الصفحة

- تفسير قوله تعالى: ﴿إِن آٰمَنُوا بِعِثْلِ مَا آٰمَنْتُمْ بِهِ...﴾ (١٢٧) ٩١
- تفسير قوله تعالى: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ...﴾ (١٢٨) ٩٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ أَتَحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ...﴾ (١٢٩) ٩٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿أَمْ نَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ...﴾ (١٣٠) ١٠٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ...﴾ (١٣١) ١٠٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ...﴾ (١٣٢) ١٠٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَذٰلِكَ جَعَلْنٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا...﴾ (١٣٣) ١٠٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَدَرَىٰ تَقَلَّبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاوٰتِ...﴾ (١٣٤) ١٢٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ...﴾ (١٣٥) ١٣٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آٰتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ...﴾ (١٣٦) ١٤٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الضَّالِّينَ...﴾ (١٣٧) ١٤٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مُوَلِّئُهَا...﴾ (١٣٨) ١٤٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِن حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ...﴾ (١٣٩) ١٤٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِن حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ...﴾ (١٤٠) ١٥٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا...﴾ (١٤١) ١٦٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي...﴾ (١٤٢) ١٦٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ آٰمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلٰوةِ...﴾ (١٤٣) ١٧١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَن يُقْتَلُ...﴾ (١٤٤) ١٧٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَتَبْلُغَنَّكُمْ يَتَّىٰ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ...﴾ (١٤٥) ١٧٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُّصِيبَةٌ...﴾ (١٤٦) ١٧٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ...﴾ (١٤٧) ١٨٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِمَّنْ شَعَّرَ اللَّهُ...﴾ (١٤٨) ١٨٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا آٰزَلْنَا...﴾ (١٤٩) ١٨٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا...﴾ (١٥٠) ١٩٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا...﴾ (١٥١) ٢٠١
- تفسير قوله تعالى: ﴿خٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ...﴾ (١٥٢) ٢٠٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ كَرِيمٌ إِلَهٌُ وَحِيدٌ...﴾ (١٥٣) ٢٠٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ...﴾ (١٥٤) ٢٠٩

الصفحة

الموضوع

- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا...﴾ (١٦٥) ... ٢٢١
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِذ تَبَرَأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا...﴾ (١٦٦) ... ٢٢٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّا كَرِهْنَا...﴾ (١٦٧) ... ٢٣٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّوا مِنَّا فِي الْأَرْضِ...﴾ (١٦٨) ... ٢٣٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ...﴾ (١٦٩) ... ٢٣٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ...﴾ (١٧٠) ... ٢٤١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ (١٧١) ... ٢٤٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ...﴾ (١٧٢) ... ٢٤٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ...﴾ (١٧٣) ... ٢٤٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ...﴾ (١٧٤) ... ٢٦٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى...﴾ (١٧٥) ... ٢٦٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ...﴾ (١٧٦) ... ٢٧١
- تفسير قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَن تُولُوا وَجُوهَكُمْ...﴾ (١٧٧) ... ٢٧٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ...﴾ (١٧٨) ... ٢٩٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ...﴾ (١٧٩) ... ٣٠٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ...﴾ (١٨٠) ... ٣٠٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَنْ بَدَلَهُ بَدْمًا سَمِعَهُ...﴾ (١٨١) ... ٣٠٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَنْ خَافَ مِن مُّوَصِّ جَنَفًا...﴾ (١٨٢) ... ٣١٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ...﴾ (١٨٣) ... ٣١٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ...﴾ (١٨٤) ... ٣٢٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْءَانُ...﴾ (١٨٥) ... ٣٣١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي...﴾ (١٨٦) ... ٣٤١
- تفسير قوله تعالى: ﴿أَحَلَّ لَكُم لَيْلَةَ الصِّيَامِ...﴾ (١٨٧) ... ٣٤٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ...﴾ (١٨٨) ... ٣٦٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ...﴾ (١٨٩) ... ٣٦٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ (١٩٠) ... ٣٧٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَبِتْتُمُوهُمْ...﴾ (١٩١) ... ٣٧٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِن أَنهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ...﴾ (١٩٢) ... ٣٨١

الصفحة	الموضوع
٣٨٢	تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا هُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ (١٨٣) .
٣٨٤	تفسير قوله تعالى: ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ (١٨٤) .
٣٨٨	تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (١٩٥) .
٣٩٢	تفسير قوله تعالى: ﴿وَأْتِمُوا الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ لِلَّهِ﴾ (١٩٦) .
٤١٣	تفسير قوله تعالى: ﴿الْحَقُّ أَشْهَرُ مَعْلُومَاتٍ﴾ (١٩٧) .
٤٢٠	تفسير قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ (١٩٨) .
٤٢٨	تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْبِقُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ (١٩٩) .
٤٣١	تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ﴾ (٢٠٠) .
٤٣٣	تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا﴾ (٢٠١) .
٤٣٥	تفسير قوله تعالى: ﴿أَوْلَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا﴾ (٢٠٢) .
٤٣٨	تفسير قوله تعالى: ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾ (٢٠٢) .
٤٤١	تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ﴾ (٢٠٤) .
٤٤٥	تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اسْكُرُوا فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا﴾ (٢٠٥) .
٤٤٧	تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ﴾ (٢٠٦) .
٤٤٩	تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ﴾ (٢٠٧) .
٤٥٣	* الفهرس

رَفَعٌ

عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس